

# تحرير الأفكار

بالتعاون مع رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية

الكتاب : تحرير الأفكار

المؤلف : العلامة بدر الدين الحوثي

المحقق : السيد جعفر الحسيني

الناشر : المجمع العالمي لأهل البيت (ع) - قم

الطبعة : الأولى

المطبعة : أمير

سنة الطبع : 1997 م - 1417 هـ

الكمية : 3000

«حقوق الطبع محفوظة»

قم، ص. ب 837 - 37185، ت 3 - 740771

S G

s g



## مقدمة المجمع

تتعرض الأمة الإسلامية إلى مؤامرة وهجمة استكبارية واسعة ، إذ لا زالت مقومات حضارتها هدفاً تاريخياً لأعدائها الذين لم يتركوا وسيلة تحط من شأن الأمة وقيمتها الا وتوسّلوا بها ، سعيّاً منهم إلى تركيعها والقضاء عليها .

ولقد سعى الاستكبار بكل ما أوتي من قوة إلى تحريف وتخريب أهم حصونها المنيعّة ، وهو بناؤها العقائدي وكيانها الروحي ، وإن كان أفلح يوماً في إبعاد بعض شرائح الأمة عن مسار حركتها الرائدة إلى متاهات الضياع والتهيه ، فإنه سيفشل حتماً في سعيه ، وستتهار كل محاولاته الرامية إلى حرف الأمة عن دربها الأصيل الذي ابتدأه رسولنا العظيم محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) وأكمّله الأئمّة الراشدون من أهل البيت(عليهم السلام) ( والله متم نوره ولو كره المشركون ) .

إن المحاولات التاريخية التي مارستها الحكومات المنحرفة عن خط الرسالة السماوية لإطفاء معالم الوعي ومحطات التوهج الفكري في الامّة ، لم تفلح أبداً في إيجاد ثغرة ضئيلة بين الامّة وقادتها الحقيقيين من أهل البيت(عليهم السلام) رغم ما مارسته هذه الحكومات من إرهاب وصرامة ، ورغم ما بذلته من ثروة لاستجداء بعض الأفواه الأجيّة والأقلام المناقفة . فقد سعت السلطات الأموية والعباسية بكل قوّتها وجبروتها إلى إخفاء معالم البيت النبوي الشريف ، وطالت رجاله الأبرار قتلاً وتشريداً ، وراحت تشوّه الحقائق وتغيّر المعالم مستغلّة وضّاع الحديث ومبتدعي السنن ومحرّفي الكلم .

والعجيب أن تعود بعض الأبواق المنحرفة والوجودات المشبوهة ، إلى لعب الدور نفسه ، فتثير الفرقة في وقت تحتاج فيه الأمة إلى الوحدة ، وتنتشر التخلف في وقت تطمح فيه الأمة إلى النهوض والتقدم !

ان علماء الأمة الإسلامية ومفكرها وحملة الرسالة فيها ليقع على عاتقهم أمر التصدي لهذه المؤامرات والمكائد ، فهم أمل الأجيال المتطلّعة والمقصد الواثق للخطى المتعثّرة .

والمجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام) وهو أحد منابع الضوء في مسيرة الأمة الإسلامية المعاصرة ، يرى أن من مهماته الأساسية التصديّ للأدوار المشبوهة والتخريب المتعمّد في البناء الفكري والعقائدي للأمة الإسلامية ، وهو إذ يقدم هذا الكتاب القيم لمؤلفه العلامة بدر الدين الحوثي ، يؤكد حقيقة مهمة ؛ هي أن علماء الأمّة الأئمّة لم يفرطوا بموقف ولم يتخلّفوا عن مواجهة .

إن هذا الكتاب يمتاز بأمرين أساسيين هما : موضوعية الحوار ، وواقعية البراهين ، بعيداً عن أسلوب التعسف والاضطهاد في مواجهة الفكرة وبعيداً عن التعصب المرفوض في المناظرات العقائدية والمواجهات الفكرية .  
إنه كتاب يعتمد الحقيقة بكل أبعادها ، لم يزلزلها الانفعال ، ولم يطمسها التحيز .. ( قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ) .

والحمد لله رب العالمين

المعاونية الثقافية

للمجمع العالمي لأهل البيت «ع»

## مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين ، القائل في الكتاب المبين : [ إن في ذلك لآيات وإن كنا لمبتلين ]<sup>(1)</sup> وأشهد أن لا إله إلا الله ، سميع الدعاء ، الذي يستحق العبادة ، ويضاعف الجزاء ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، الذي أرسله بالهدى ، اللهم صلّ وسلّم عليه وعلى آله ، الذين هم كسفينة نوح ، من ركب فيها نجا ...  
أما بعد :

فقد تحركت الهمم ، واستيقظ النائمون ، لما سمعت الفرقة الناجية والعصابة الهادية بما يحاك ضد الحق وأهله ، فقام العلماء للإرشاد والتعليم ، وجدّ الطلاب في التعلم وطلب التحقيق ، بحركة من الفريقين زائدة على العادة ، واهتمام لكشف كيد الأعداء ، وذلك لما انتشرت في البلاد كتب المخربين ، وظهرت مكائد المفسدين ومن ذلك كتاب مقبل المشتمل على ثلاثة كتب : الرياض والطليلة ، والرسالة الداعية إلى تخريب قبة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم).

والنسخة التي وصلتنا منه هي الطبعة الأولى سنة ( 1401 هـ ، الموافق 1981 م ) في مطبعة التقدم ، وكان بعض الإخوان أيدهم الله قد أشار بالإعراض عنه لأن في الإعراض عنه المعارضة له بنقيض قصده . لأنهم يرون صنيع مقبل غرضه فيه التصنع لدى أسياده ، لبيذلوا له الأموال الجزيلة ، وترتفع درجته عندهم . ويرون في الإعراض عنه إخملاً لما جاء به ، وتقويتاً لذلك الغرض . أما قيام العلماء ضده فهو تشهير به وبما جاء به ، وذلك غاية مرامه منهم ، لتكون النتيجة ما ينال من المال والجاه عند أسياده . ولكني رأيت الدفع عن الحق أهم من المعارضة المذكورة لأن في كتابه ما قد يغتر به بعض القاصرين ، فتكون المفسدة في ذلك أعظم ، فشرعت في الجواب وبالله التوفيق إلى الصواب . وجعلت أكثر الجواب المنقول من كتب أسلاف مقبل الذين ينتمي إليهم في مذهبهم ، وذلك ليكون أبلغ في الحجّة عليه ، ولكون ذلك من المخالفين كثيراً ما يكون بمنزلة الإقرار ، وهذا هو السبب في ذلك . فإذا نقلنا من كتاب منها فلا يظن بنا أننا نراه عمدة . وكتابنا هذا ينادي بذلك مراراً . وأرجو ممن اطلع على أحد بحوثة أن لا يعجل بالأعراض قبل النظر في بقية الكتاب . وهذا أوان الشروع وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

(1) سورة المؤمنون : الآية 30 .

\* \* \*



## المبحث الأول

علماء الزيدية ومؤلفاتهم



قال مقبل ( ص 2 ) : وأغلب هؤلاء المفتين أعرفهم ليسوا من أهل العلم ، فهم لا يعرفون الصحيح من السنة من السقيم .

**والجواب :** أن أصل الفتوى وابتدائها من السيد علي بن هادي الصيلمي ، وكان يصلي في بلده إماماً ، فسأله سائل في مسألة الضم والتأمين لتحريك الجدل في المسألتين ، فأجاب بمذهبه ، واعترضه مقبل وأكثر من تخطئته ، وأجاب السيد علي بن هادي ثانياً عن مقبل لدفع اعتراضه ، وأضاف إلى جوابه توقيعات من علامة العصر - شيخ الإسلام العابد الزاهد - علي بن محمد العجري ، والأخ العلامة العابد عبد العظيم بن حسن الحوئي وغيرهما ، كما يأتي ذكره ، وقصد السيد علي بن هادي تقوية جوابه ، وعند ذلك لاحت الفرصة لمقبل لسبب علماء الزيدية ومحاربة علومهم ، فجاءت كتبه الثلاثة المذكورة مطبوعة مظنة الانتشار بسبب طبعها ، مما حرك الهمة للجواب عنه .

### بيان فساد تجهيل مقبل للعلماء

**فقوله :** « ليسوا من أهل العلم » بناه على أصله الفاسد في دعوى أن العلم هو تقليد أسلافه الذين هم ابن المبارك ، ويحيى بن سعيد القطان ، وتلاميذه وأتباعهم ، فمن كان متبعاً لهم في الجرح والتعديل وتصحيح الحديث وتضعيفه فهو عند مقبل وأشباهه عالم ، ومن لم يكن على طريقتهم فليس بعالم ، وذلك لا اعتقاد مقبل أنه لا سبيل إلى معرفة السنة والتميز بين الصحيح والسقيم إلا تقليدهم ، فمن قلدهم في ذلك فهو العالم عند مقبل وأصحابه ، وهو عندهم مجتهد غير مقلد ، ومن لم يكن على طريقتهم فهو عند مقبل جاهل بالسنة ، لأنه قد عدل عنده عن طريق المعرفة . ونحن لا نوافق على هذه الدعوى ، لأنها أساس الباطل ، وزمام الضلال ، وليست طريق المعرفة بالحق ، بل هي طريق التورط والعمى عن الهدى [ كالذي استهوته الشياطين في الأرض حيران له أصحاب يدعونه إلى الهدى انتقل إن هدى الله هو الهدى وأمرنا لنسلم لرب العالمين ]<sup>(2)</sup> .

### علماء السنة من هم

فإن قلت : أنا قلدت ابن المبارك وابن القطان وأتباعه لأنهم علماء السنة .

(2) سورة الأنعام : الآية 71 .

**قلنا :** إن السنة المطلوبة حقاً هي سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التي جاء بها ، فعلماء السنة الحقيقيون هم أهل الحق في التمييز بين ما جاء به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وما هو مكذوب عليه ، والتمييز بين من يستحق الجرح ومن يستحق التعديل .

ألا ترى أنك لا تعتبر أمثال : جابر الجعفي ، ويزيد بن أبي زياد علماء السنة ، لأنهم عندك مخالفون للحق ؟ وحديثهم بعضه عندك غير صحيح فلا يجوز عندك اتباعهم وإن كان عندهم حديث كثير جداً فهو لا يفيد أن يسموا عندك علماء السنة . وكذا عمرو بن عبيد ، وإبراهيم بن أبي يحيى المدني وأشباههم، فلا يفيد ما عندهم من الحديث الكثير، وإن ادعوا أنه السنة، فلا يجب عندك تصديق دعواهم، ولا يعتبرون علماء السنة عندك ، وهكذا علماء الحديث من الشيعة والمعتزلة ، فهم لا يعتبرون عندك علماء السنة يجب اتباعهم لأجل هذا الاسم . فظهر أن أهل السنة هم أهل الحق ، وأنك جعلت علماء السنة هم : ابن المبارك ، وابن القطان ، وأحمد ، ويحيى ، والبخاري ، ومسلم وأتباعهم ، لزعمك أنهم أهل الحق ، لا لمجرد جمع الحديث والكلام على الرجال . ألا ترى أن الكلام على الرجال بغير حق لا يصير به الرجل من علماء السنة ؟

فتحصل أنك ترى أئمتك هم أهل الحق ، وأنك جعلتهم علماء السنة دون غيرهم لهذا المعنى .

**فنقول لك :** من أين علمت أنهم أهل الحق في قولهم : هذا الحديث صحيح ، وهذا سقيم ، وهذا معلول ، وهذا سليم ، وهذا الراوي مبتدع لا يقبل حديثه لأنه داعية إلى بدعته وهذا صاحب سنة يوثق به في روايته ، وهذا صاحب مناكير متهم في حديثه ؟ مع أنه يجوز عليهم الخطأ في الاعتقاد بأن يجعلوا صاحب الحق مبتدعاً ، وهو صاحب السنة المحكمة في الواقع أو الكتاب المحكم ، ويجعلوا المبتدع المتمسك بالأحاديث المكذوبة على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو المنسوخة أو المتأولة لحجة على التأويل صحيحة يجعلوا المتمسك بها بدون تأويل صاحب سنة ، ويجعلوا الراوي للأحاديث الصحيحة صاحب مناكير ، لأنه يروي ما يخالف مذهبهم واعتقادهم ، فينكرون حديثه ويتهمونهم بالكذب ، ويجعلون من يروي الأحاديث المكذوبة على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التي هي المناكير في الحقيقة ، ولكنها موافقة لاعتقادهم ، فلا ينكرونها ، بل يجعلوا راويها ثقة ، لأن أحاديثه عندهم مستقيمة ليس فيها ما ينكرون ، لأنهم لا ينكرون ما يوافق اعتقادهم ، وما نشأوا عليه وتربوا على سماعه فراويه عندهم غير متهم ، بل يوثقونه .

**فإن قال مقبل :** هذا لا يجوز على يحيى القطان وابن معين وأحمد والبخاري ومسلم والنسائي والدارقطني وأتباعهم ، بل هم أهل الحق .

**قلنا :** من أين علمت أنهم أهل الحق ؟ أمن كتاب الله ؟ أم من سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فإن قال : من كتاب الله ، قلنا : هات الحجة من كتاب الله ، ولن تجدها أبداً . وإن قال : من سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)قلنا : ليس ذلك في حديث متواتر معلوم ، أو مجمع عليه ، أو في حديث أهل البيت وشيعتهم ، أو في حديث يثبت بحجة صحيحة بدون تقليد لأسلافك ، فمن أين يثبت أن الحق معهم في أصول الحديث وقواعد الجرح والتعديل والتمييز بين الرواية المنكرة وغيرها ؟ ومن أين يعلم أن كل واحد منهم على الحق في ذلك ؟ فإن قلت : إن في السنة التي يرويها البخاري ومسلم ما يدل على ذلك .

**قلنا :** هذا غير صحيح ، ولو كان في حديثهم ذلك لما قامت به حجة ، لأنه يكون قبوله مبنياً على أنهم على الحق في تصحيح ما صححوه ، وجعلهم أهل الحق مبني على تصحيح ما روه ، وذلك دور لا يصح ما يبنى عليه ، لأن مرجوعه إلى الاستدلال على صحة الدعوى بالدعوى ، وذلك يدل على أن ليس عندك إلا التقليد الأعمى ، فكيف تنزل عن تقليد أولئك إلى تقليد الذهبي وابن الجوزي في قبول أقوالهم في الجرح والتعديل ، وهما مبتدعان داعيان إلى بدعتهما ؟ وهب أنك لا تدري من هو المبتدع ، ومن العامل بكتاب الله وما جاء به رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)أفلا يكفيك تجويز الخطأ عليهما ، وتجويز أن يكونا مبتدعين داعيين إلى بدعتهما ؟

**فإن قلت :** لا يجوز ذلك عليهما ، رجع السؤال الأول . فقلنا : هل دل على ذلك الكتاب ؟ هل دلت على ذلك السنة المحكمة الثابتة بدون تقليد لهما ولأسلافهما ؟ أم أنت مقلد في الأصل والفرع ؟ ومع ذلك تعيب التقليد وتحتج لإبطاله بالآية القرآنية ، وأنت مرتبك في التقليد .

يا أيها الرجل المعلم غيره \*\*\* هلا لنفسك كان ذا التعليم  
إبدأ بنفسك فانها عن غيها \*\*\* فإذا انتهيت إذا فأنت حكيم  
لا تنه عن خلق وتأتي مثله \*\*\* عار عليك إذا فعلت عظيم

## تعريضه بالموقعين على فتوى الصيلمي

قال مقبل : « خطر الفتوى بغير علم » وأورد بحثاً في التحذير من ذلك ، ثم جعل يعرض بالمفتين يزعم أنهم أفتوا بغير علم ويقول : « وقد يكون سبب الفتوى بغير علم خشية المزاحمة على الدنيا » .

والجواب : أنهم لو كانوا ممن يبيع الدين بالدنيا لعلموا من أين تؤكل الكتف ، وليس بينهم وبين الدنيا إلا أن يغيروا المذهب ، ويخدموا أغراض الملوك ، ويدعوا الناس إلى ما يوافق أهواء الملوك ، ويفدوا إليهم ، ويخالطوهم ويتقربوا إليهم ، فتأتي الأموال الكثيرة والمناصب الدولية العالية . ولكن حاشاهم أن يختاروا ذلك ، والله تعالى يقول : [ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين ]<sup>(3)</sup> .

ولقد أفرط مقبل في بحثه هذا ، حيث يعرض بالعلماء ويعرض برميهم بالكبر ، وبأنهم أشباه إبليس ، وبالحسد ، وأنهم أشباه أهل الكتاب ، والله تعالى يقول : [ ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ]<sup>(4)</sup> ويقول سبحانه وتعالى : [ وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون ]<sup>(5)</sup> صدق الله العليّ العظيم .

قال مقبل : التحذير من قبول الفتاوى الجائرة بدون دليل من الكتاب والسنة ، قال الله سبحانه حاكياً عن بعض المقلدين على الضلال : [ يوم تقلّب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول \* وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلّونا السبيلا ]<sup>(6)</sup> .

ثم بعد ذكر آيات قال مقبل : وأنت إذا تدبّرت هذه الآيات وجدت أن التقليد الأعمى من الشيطان ليصد الناس عن الكتاب والسنة .

أقول : قد بيّنا أنك مقلد تقليداً أعمى ، لأنك تقلّد ابن المبارك والبخاري ومسلماً وابن الجوزي والذهبي واضرابهم في قولهم : هذا الحديث صحيح ، وهذا سقيم ، وقولهم : هذا الراوي مبتدع ، وهذا صاحب سنة ، وهذا جيّد الحديث ، وهذا منكر الحديث ، تقليداً أعمى لا تعتمد فيه على كتاب ولا سنة ، فكيف تعترض على تقليد بتقليد وتدعي لنفسك أنك العالم

(3) سورة القصص : الآية 83 .

(4) سورة ق : الآية 18 .

(5) سورة الشعراء : الآية 227 .

(6) سورة الأحزاب : الآية 67 .

الوحيد ؟ مع أن « المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » كما في الحديث<sup>(7)</sup> عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

### مقبل يعيب التقليد وهو مقلد

قال مقبل : سوء عاقبة التقليد الأعمى ، قال الله تعالى : [ أم آتيناهم كتاباً من قبله فهم به مستمسكون ]<sup>(8)</sup> الآيات ، ثم أنشد :

ما الفرق بين مقلد في دينه \*\*\* راض بقائده الجهول الحائر  
وبهيمة عمياء قاد زمامها \*\*\* أعمى على عوج الطريق الجائر  
والجواب : قد بينا أنك مقلد تقليداً أعمى ، فانظر ما هو الجواب ؟ واسأل نفسك أولاً ،  
لأن المهم في علم الحديث هو التمييز بين الصحيح والسقيم والمعلول والسليم ، وأنت في ذلك  
مقلد لسادتك البخاري ومسلم والذهبي وأضرابهم ، وهكذا تعيب التقليد وأنت مرتبك فيه .  
قال مقبل في ( ص 112 ) : ومن الذي يقبل من العلماء : قال فلان بدون دليل ؟ .  
والجواب : أنه من هذا القبيل ، تعيب التقليد وأنت في وحل عميق منه يا مقبل ! ومثل  
هذا إنكارك للمراسيل .

\* \* \*

(7) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، الحديث 4818 .

(8) سورة الزخرف : الآية 21 .





## المبحث الثاني

فيما يعد قبوله تقليداً وقبول المراسيل  
في الجرح والتعديل



قال مقبل ( ص 111 ) وما بعدها ما لفظه : وهو ينقل لنا من الشفاء وغيره من الكتب التي ليس لها أسانيد ، لأنه لا يعلم أن أئمتنا أهل السنة كعبد الله بن المبارك ، وشعبة بن الحجاج ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري لا يقبلون الحديث إلا بإسناد ، ثم ينظرون في ذلك الإسناد ، أ رجاله ثقات ؟ وهل هو متصل ؟ وهل هو سالم من العلة والشذوذ ؟ ورحم الله ابن المبارك إذ يقول : الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء . فهؤلاء هم أئمتنا ، وهم قدوتنا ، وعلى حبهم وسلوك طريقهم نحيا ونموت إن شاء الله .

والجواب : إنك تقبل المراسيل في الجرح والتعديل ، وعليهما ينبني إسقاط الرواية وتصحيحها ، لأن السند للحديث إذا لم يعرف رجاله لا يكون حجة ، وإذا كان لا يثبت إلا بالسند ، فكذلك الجرح والتعديل لا يثبتان إلا بالسند ، لأنه يحتمل أن يكون غير صحيح . فقد وقعت فيما تعيبه من حيث التقليد ومن حيث قبول المرسل . مثال ذلك في ( ص 180 ) : « والآن أذكر لك كلام المحدثين في أبي خالد ، حتى يظهر لك رميه للمحدثين بما لم يقولوا ، وحتى يتضح لك أن العمل بالأحاديث الموجودة في المجموع مشكل جداً ، حتى يعلم من خرجه من علماء الحديث ، قال الذهبي (رحمه الله) في ميزان الاعتدال : عمرو بن خالد القرشي ، كوفي أبو خالد ، تحول إلى واسط ، قال وكيع : كان في جوارنا يضع الحديث ، فلما فطن له تحول إلى واسط . وقال معلى بن منصور : عن أبي عوانة ، كان عمرو بن خالد يشتري الصحف من الصيادلة ويحدث بها » .

فأخبرنا : أين إسناد هذا الجرح وما صحته ؟ فقد جمعت بين التقليد تارة في موضع ، وقبول المراسيل تارة أخرى في موضع آخر ، وتارة تجمع بين الأمرين في موضع واحد . ومن التقليد اتباعهم في قولهم : ( منكر الحديث ) ، أو في جرحهم في الراوي لأنه عندهم منكر الحديث ، وأكثر جرحهم للشيعنة من هذا القبيل ، واتباعهم في ذلك تقليد ، لأن إنكارهم له مبني على مخالفته لاعتقادهم . وكذلك اتباعهم في قولهم : ( كذاب ) ، لأنهم قد يريدون بالكذب روايات مخالفة لاعتقادهم يظنونها كذباً ، فتكذيبه مبني على مذهبهم ، فتقليدهم في التكذيب يستلزم التكذيب بلا حجة ، ولأنهم قد يكذبون من غضبوا عليه ، وإن كان يحتمل أنه أخطأ في رواية ولم يتعمد الكذب ، فيكذبه أحدهم لغضبه عند ذلك ، كما روي عن أحمد بن حنبل في تكذيب يحيى بن عبد الحميد الحماني كما يأتي إن شاء الله ، فتقليدهم في ذلك خبط عشواء .

قال محمد بن إبراهيم الوزير في الروض الباسم ( ص 77 ) : « ومن لطيف هذا الباب أن يعلم أن لفظ كذاب قد يطلقه كثير من المتعنتين في الجرح على من يهيم ويخطئ في حديثه ، وإن لم يتبين أنه تعمّد ذلك ، ولا تبين أن خطأه أكثر من صوابه ، ولا مثله . ومن طالع كتب الجرح والتعديل عرف ما ذكرته ، وهذا يدل على أن هذا اللفظ من جملة الألفاظ المطلقة التي لم يفسر سببها » انتهى المراد .

فقبول الجرح أو التكذيب تقليد ، إذا لم يعرف القابل له ما هو السبب ، ويعرف أنه يصح اعتباره سبباً للجرح أو التكذيب ، يعرف ذلك بحجة صحيحة غير مبنية على تقليد . وفي كتاب مقبل الذي اسمه ( الطليعة في الرد على غلاة الشيعة ) كثير من هذا الجرح المطلق المرسل ، قبله مقبل بدون إسناده وبدون حجة ، فيقول الجارح : « ليس بشيء » دون أن يبين هل يعني أنه مجرب في كذب متعمّد ، أو يعني أن مذهبه مخالف ، وأنه في رأي الجارح مبتدع لا ينبغي أن يروى عنه ؟ ودون أن يبين الحجة على دعواه أنه ليس بشيء ، فاتباعه في ذلك من دون معرفة للسبب ولا معرفة بحجة ، تقليد أعمى ، فلماذا يكون التقليد مذموماً إذا سمّيناه تقليداً ؟ ! أما إذا لم نسمه تقليداً فليس مذموماً ، وإن كان اتباعاً لغير حجة ، مع أن الاتباع لمن يحتمل أنه مبطل هو مذموم لأجل اتباعه بدون اعتماد على دليل ، لا لمجرد اسم التقليد ، ولو كان تغيير الاسم يخلص من الحكم للزم أن يكون لغيركم أن يتبعوا أسلافهم ويقولوا : هذا ليس تقليداً ، لأن أسلافنا متمسكون بالكتاب والسنة ، ونحن في اتباعنا لهم إنما اتبعنا الكتاب والسنة ، وليس ذلك بتقليد . فإذا كنتم تنكرون هذا ، فما لكم لا تنكرون تقليدكم لأسلافكم في الجرح والتعديل ؟ وهم بنوا ذلك على مذهبهم الذي لم يثبت بدليل صحيح .

### جرح الراوي بسبب تشييعه

من أمثلة ذلك : قولهم في مينا الذي روى عن ابن مسعود قال : « كنت مع النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) ليلة وفد الجن ، فتنفس رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فقلت : ما شأنك ؟ قال : نعت إلي نفسي يابن مسعود ، قلت : فاستخلف ، قال : من ؟ قلت : أبو بكر ، فسكت - إلى قوله - : قلت : علي بن أبي طالب ، قال : والذي نفسي بيده لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين أكتعين »<sup>(9)</sup> .

(9) راجع : مجمع الزوائد للحافظ نور الدين 5 / 185 . طب. القدسي - القاهرة . وتاريخ دمشق لابن عساکر 3 / 72 . طب. دار المعارف - بيروت . وبحار الانوار للمجلسي 38 / 138 ، ح 79 .

قال ابن الجوزي في كتابه<sup>(10)</sup> : « موضوع ، والحمل فيه على مينا ، وهو مولى لعبد الرحمن بن عوف ، وكان يغلو في التشيع ، قال يحيى بن معين : ليس بثقة ، ومن مينا الماص بظر أمه حتى يتكلم في أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ وقال أبو حاتم الرازي كان يكذب ... » .

فمينا عندهم كان يكذب لروايته هذا الحديث ، وليس بثقة لأجل ذلك ، وهذا الحديث عندهم موضوع لأنه رواه مينا . وهكذا يجرحون الشيعة بالروايات التي ينكرونها ، وإذا كان ذلك لهم لأجل مذهبهم ، أفلا يكون للشيعة أن يجرحوا في رواية فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير ومعاوية بمجرد روايتها ، ولو لم يكن سبب آخر ؟ فما لك يا مقبل جمعت جملة مما تزعم أنه موضوع أو ضعيف من أحاديث شيعة علي (عليه السلام) ، ولم تنقل مثله من أحاديث شيعة عثمان في فضائل أئمتهم ؟

إن كنت تريد التحذير من الأحاديث الموضوعة والضعيفة وأنت تقول في ( ص 144 ) : ولقد عظمت المصيبة ، واشتد خطر ما حذرنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من الكذب عليه ، حتى أصبحت الأحاديث المكذوبة بضاعة كثير من الواعظين وغيرهم من المتمدِّهين ، لا سيما في باب المناقب ، فقد توسع الناس في ذلك حتى أفضى إلى تضليل كل طائفة الأخرى .

**فنقول لك :** فإذا كان سلفك قد ضلوا كثيراً من الشيعة وكذبوهم وجعلوهم دجالين لأنهم رَوَوْا ما يخالف عقيدة سلفكم في عثمان وغيره ، فلماذا لا ترد على ابن الجوزي وابن معين والذهبي هذا الغلو ، وتحذروهم من عقائدهم المبنية على روايات العثمانية ، وتبين لهم كذب كثير من العثمانية في الروايات التي يروونها لنصرة مذهبهم ، إن كنت تريد نصح الأمة كلها وتردها عن خطأها في تضليل كل طائفة الأخرى من الطرفين ؟ وكيف وقعت فيما عبتة ، حيث ضللت الشيعة ، وقررت رد حديثهم ، واجتهدت في جمع من طعن فيه منهم ، ولم تفعل ذلك بالعثمانية ؟

**فإن قلت :** إن العثمانية أهل صدق وليس لهم مثل رواية الشيعة .

**قلنا :** هذه دعوى يكذبها البحث ، وإذا كان جهلك قد بلغ بك هذا الحد ، فإن غيرك لا يجهل ، فقد جمع بعضهم في هذا المعنى جمعاً كبيراً ، وقد قال ابن حجر ولم ينصف في لسان الميزان ( ج 1 ص 13 ) : وأما الفضائل فلا تحصي ، كم وضع الرافضة في فضل أهل البيت وعارضهم جهلة أهل السنة بفضائل معاوية بدءاً وبفضائل الشيخين ... الخ .

وقلت : لم ينصف ، لأنه نسب الوضع إلى الروافض على مذهبه عموماً ، وإلى جهلة أهل السنة على مذهبه خصوصاً ، وجعل ابتداء الوضع من الروافض ، ولسنا نقلد في هذا - أي في الجرح برواية ما يخالف المذهب - ولكن ينظر إلى وجه وقعت عليه الرواية يدل على تعدد الكذب أو يوجب التهمة بذلك ، ولكن أردنا أن ما صنعه العثمانية بالشيعة لا تعجز الشيعة أن تصنع مثله بالعثمانية . ويترتب على ذلك تعديل عدد ممن جرحتهم العثمانية من الشيعة ، وجرح عدد ممن وثقهم العثمانية من روايتهم ، بروايتهم ما هو عند الشيعة مناكير لا يشهد لها الكتاب ولا سنة معلومة ، ويترتب على ذلك سقوط روايات كثيرة وثبت روايات كثيرة .

### الجرح والتعديل وطريقهما

وبهذا يظهر لمن أنصف أن قبول الجرح المطلق ، والتوثيق بدون نظر في حجة ذلك تقليد ، وأنه ليس من قبول الرواية التي لا تحتاج إلى المطالبة بحجة ، لأن أكثر التوثيق للرواية ليس إلا بالنظر في حديثهم ، فإذا كان سليماً من المناكير ، سليماً من التخليط ، سليماً من الكذب عندهم ، وثقوهم ، وإذا كان الراوي ينفرد بروايات عن المشاهير ، أو يخالف حديثه حديث الثقات ، أو يروي منكراً عندهم لا يتابع عليه ، جرحوه . ومن طالع كتاب ابن حبان في الضعفاء ، والميزان ، وكتاب الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم - عرف هذا ، وعرف أن الجرح بترك الصلاة أو شرب الخمر أو نحو ذلك - مما لا تختلف فيه المذاهب - نادر ، وأن التوثيق بما هو مجمع عليه بين الأمة قليل ، فأكثر الجرح والتعديل بمنزلة فتوى من الجارح والمعدل ، ومذهب له ليس من قسم الرواية لما لا تختلف فيه المذاهب ، وقبوله بدون اعتماد حجة تقليد لا عمل بالرواية ، وكذلك تصحيح حديث أو تضعيفه كالفتوى ، لأنه تابع للمذهب في الرواية ، فقبول التصحيح والتضعيف بدون اعتماد على حجة تقليد .

فإن قلت : إنهم يحتجّون للجرح بأن يقولوا : يروي المناكير أو نحو هذا ، فكيف يكون قبول الجرح تقليداً ممن قد اطلع على هذه الحجة ؟

قلنا : إن كون الحديث منكراً يحتاج إلى بيّنة ، لأنه قد يكون منكراً عند الجارح وليس منكراً في الواقع ، وقد يكون انفراده عن بعض المشاهير لسبب واضح وعذر مقبول ، وقد تكون مخالفته لحديث الثقات لأنه هو الثقة ، وإنما خالفوه تعصباً لمذهبهم في مسألة قد اتضح أنها من أسباب التعصب ، فليسوا ثقاتاً في الواقع وإن كانوا ثقاتاً عند الجارح ، فقبول قول الجارح : إنه يروي المناكير تقليد له في معنى المنكر ، وفي أن الانفراد بالرواية عن

المشهور قادح مطلقاً ، أو في أن هذا الراوي يجرح بتفرده ، لأنه ليس له عذر في ظن الجرح ، أو لأنه ييغضه فلا ينتبه لعذره .

وعين الرضا عن كل عيب كليلة \*\*\* ولكن عين السخط تبدي المساويا

وقبول قوله إذا قال : « لا يتابع عليه » تقليد ، لأنه قد يكون له متابع ، لكنه لم يطلع على روايته المتابعة ، أو لم يعتبره شيئاً لفرط ضعفه عنده ، أو لسقوطه ، وليس ضعيفاً ولا ساقطاً في الواقع ، أو ظنّه سرق الحديث وليس سارقاً ، وإنما ساء ظنّه فيه لأنه شيعي روى بعض الفضائل مثلاً ، فلم يعتبر روايته متابعة للراوي الآخر ، فقبول قوله : « لا يتابع عليه » تقليد .

### رجال الحديث والجرح والتعديل

فقد بان أن هذه الاحتجاجات الصورية إنما هي دعاوى ، وأن قبولها تقليد إذا لم يكن عن دليل يدل على صدقها . وقد أشار الذهبي إلى أن هذا نظري اجتهادي ، حيث قال في ترجمة - أبان بن حاتم الأملوكي - في الميزان ، فيما حكاه ابن حجر عن الذهبي في لسان الميزان ( ج 1 ص 9 ) ولفظه : « كما إذا قلت : صدوق ، وثقة ، وصالح ، وليّن ، ونحو ذلك ، ولم أضفه إلى قائل فهو من قولي واجتهادي ... » . فصرح بأن ذلك اجتهد . وكذلك أشار ابن حجر في ( لسان الميزان ) أيضاً ( ج 1 ص 14 ) فقال : قال ابن حبان : من كان منكر الحديث على قلته لا يجوز تعديله إلا بعد السبر ، ولو كان ممن يروي المناكير ، ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلاً مقبول الرواية ، إذ الناس في أقوالهم على الصلاح والعدالة ، حتى يتبين منهم ما يوجب القدح . هذا حكم المشاهير من الرواة ، فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها .

قال ابن حجر : « وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان - من أن الرجل إذا انتفت عنه جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه - مذهب عجيب ، والجمهور على خلافه ، وهذا هو مساك بن حبان في ( كتاب الثقات ) الذي ألفه ... » . فسمّاه مذهباً ولم يجعله رواية .

وقال ابن حبان ، في كتاب المجروحين ( ج 1 ص 100 ) في ترجمة إبراهيم ابن يزيد الخوزي : روى عن عمرو بن دينار ، وأبي الزبير ، ومحمد بن عباد بن جعفر مناكير كثيرة وأوهاماً غليظة ، حتى سبق إلى القلب أنه المتعمد لها ، وكان أحمد بن حنبل (رحمه الله) سيئ الرأي فيه ... » . فسماه رأياً لا رواية .

وكذا قال في إسماعيل بن محمد بن جحاده ( ج 1 ص 128 ) : كان يحيى بن معين سيئ الرأي فيه . وكذا قال في بقية : وكان يحيى بن معين حسن الرأي فيه .

ومما يدل على أنه يكون رأياً واجتهاداً عندهم ما تكرر من ابن حبان في جرح الرواة ، من نحو قوله : فحش المناكير في أخباره التي يرويها عن الثقات ، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها ... » . فمعنى هذا الترجيح والاجتهاد أنه يتعمد الكذب .

وأشار الترمذي إلى أن الخلاف في الرجال خلاف مذاهب لا خلاف رواية ، حيث قال في كتاب ( العلل ) الملحق في آخر ( جامع الترمذي ) ( ج 10 ص 514 ) من تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي . ولفظه : « وقد اختلف الأئمة في تضعيف الرجال كما اختلفوا فيما سوى ذلك من العلم ... » .

وفي حاشية ( كرامة الأولياء ) في شرح حديث عفيف الكندي ما لفظه : وها هنا مهمة ذكرها الزركشي حيث قال ما معناه : اختلف أئمة النقل في الأكثر ، فبعضهم يوثق الرجل إلى الغاية ، وبعضهم يوهيه إلى الغاية ، قال الترمذي : اختلف الأئمة في تضعيف الرجال كما اختلفوا فيما سوى ذلك من العلم ، وحينئذ فلا يكون إمام منهم حجة على الآخر في قبول رواية راو أو رده ، كما لا يكون قول البعض حجة على بعض في الاجتهادات ، لأن في الجرح والتعديل ضرباً من الاجتهاد - إلى أن قال - : انتهى معنى كلام الزركشي .

قلت : وأشار إلى هذا المعنى محمد بن إبراهيم الوزير في ( الروض الباسم ) حيث قال في الذب عن أحمد بن حنبل : ورد قول القائل أن التشبيه مستفيض عن الإمام أحمد بن حنبل ، فقال في الجواب عنه : ومنها أن العدد الكثير قد يغلطون في رواية المذهب وإن لم يتعمدوا الكذب ، فلا يحصل العلم بخبرهم ، لأن شرط التواتر الكثرة المفيدة للعلم ، وذلك لا يكون إلا إذا أخبروا عن علم ضروري دون ما أخبروا عن ظن أو استدلال ، ولكنه يحتمل في المخبرين عن الإمام أحمد أنهم ألزموه ذلك بطريق نظرية استدلالية ، فلا يفيد خبرهم التواتر

....

فقوله : « بطريق نظرية استدلالية » يفيد أن الجرح يكون رأياً ومذهباً لا رواية خالصة ، فالاتباع فيه بدون حجة هو تقليد لا مجرد قبول رواية .

وأشار ابن الوزير إلى هذا المعنى أيضاً ، حيث قال في ( الروض الباسم ) في سياق الذب عن أبي حنيفة وردّ قول المعترض « أنه قد رمي بالقصور في علمي العربية والحديث » فأجاب في ذلك وذكر : أنه يقبل المجهول ، ويبيّن وجه ذلك في ( ص 151 و 152 ) ثم قال : المحمل الثاني : أن يكون ضعف أولئك الرواة الذين روى عنهم مختلفاً فيه ، ويكون مذهبه وجوب قبول حديثهم وعدم الاعتداد بذلك التضعيف ، إما لكونه غير مفسّر لسبب أو



لأجل مذهب أو غير ذلك . وقد جرى ذلك لغير واحد من العلماء والحفاظ ، بل لم يسلم من ذلك صاحبها الصحيح ، كما قدمنا ذلك ، وكذلك أئمة هذا العلم ....

فأشار بقوله : « إما لكونه غير مفسر لسبب » أنه يكون الخلاف فيما يعد سبباً للجرح ، فيكون سبباً عند الجرح ، وهو غير سبب عند غيره ، فلا يقبل الجرح المطلق مع هذا الاحتمال .

وكذلك قوله : « أو لأجل مذهب » وكذلك أشار إلى أنه يكون التصحيح للرواية وإبطالها عن اجتهاد ، حيث قال في الذب عن أبي حنيفة أيضاً في الروض الباسم ( ص 154 ) : المحمل الرابع : أن تكون رواية الإمام أبي حنيفة من قبيل تدوين ما بلغه من الحديث صحيحه وضعيفه ، كما هو عادة كثير من مصنفي الحفاظ أهل السنن والمسانيد . وغرضهم بذلك حفظ الحديث للأمة ، لينظر في توابعه وشواهد ، فإن صح منه شيء عمل به ، وإن بطل شيء حذر من العمل به ، وإن احتمل الخلاف كان للناظر من العلماء أن يعمل فيه باجتهاده ....

قلنا : وكذلك أكثر كتب الحديث ، وإن التزم مصنّفوها الصحة ، فللناظر من العلماء أن يعمل فيها باجتهاده ، لأن أكثرها أو الكثير من حديثها محتمل الخلاف بواسطة الخلاف في رجال السند ، والخلاف في وجوه الترجيح ، وإن كانت مما ادعي الإجماع على صحته ، فهذه الدعوى ليست مستندة إلى ما يعلمه المدعي بالضرورة ، لأن مدعي الإجماع لم يسمع كل واحد من الأمة يصح ذلك . ولا يخفى هذا على منصف ، بل هذه الدعوى مبنية على نظر واستدلال يمكن معارضته بنظر واستدلال ، فالاتباع في الدعوى هذه تقليد ، لأنها مبنية على اجتهاد ، لا مستندة إلى مشاهدة أمر محسوس . وقد مرّ كلام ابن الوزير في الذب عن أحمد بن حنبل ، حيث قال ابن الوزير : « إن العدد الكثير قد يغلطون ... » فهو يصلح جواباً عليه في دعواه الإجماع على الصحيحين ، استناداً إلى قول من يدعي الإجماع .

فالجواب : أن دعوى الإجماع لم تستند إلى مشاهدة أمر ضروري ، فالمدعون يمكن غلطهم باستنادهم إلى قرائن ظنّوا أنها تدل على الإجماع ، وهي في الواقع غير صحيحة ، فلا يلزم غيرهم قبول دعواهم ما لم يترجح عنده مثل ما ترجح عندهم ، ويؤديه اجتهاده إلى مثل ما أداهم إليه اجتهادهم .

ولنرجع إلى بيان أن قبول الراوي أو ردّه اجتهادي ، فنقول : قال محمد بن إبراهيم الوزير في الروض الباسم في ( ص 126 ) في الكلام في أبي جعفر الرازي : قال الحافظ عبد العظيم : قد اختلف قول ابن المديني وابن معين وأحمد بن حنبل ، فقال المديني مرة : ثقة ، وقال مرة : كان مخلطاً . وقال أحمد مرة : ليس بقوي ، وقال مرة : صالح الحديث ،

وقال ابن معين مرة : ثقة يكتب حديثه إلا أنه يخطئ . قال أبو زرعة الرازي : يهيم كثيراً . وقال الفلاس : سيئ الحفظ . قال محمد بن إبراهيم : مجموع كلامهم يدل على أنه صدوق يخطئ ويهيم . فلهذا اضطربوا في توثيقه لأن معرفة حد الوهم الذي يجب معه ترك الصدوق دقيقة اجتهدية ، يكون فيها للحافظ قولان ، كما يكون للفقهاء قولان في دقيق مسائل الفقه ....

### العلماء والجرح المطلق

وقال في ( ص 87 ) في الجرح المطلق الذي لم يبين فيه سبب الجرح : « والصحيح عند المحققين أنه لا يجرح به ، لاختلاف الناس في الأسباب التي يجرح بها ، وتفسير جماعة من الثقات ما أطلقوه من الجرح بأمور لا يوافقون على الجرح بها ... » .

فبيّن أن هذا يكون فيه الخلاف باختلاف المذاهب ، فإن اتباع الجرح من دون مطالبته بحجة تقليد ، وكذلك التعديل ممن لا يعرف مذهبه في العدالة ، ومن هو مخالف فيما يعدل به ، لأنه يؤخذ في معنى العدالة السلامة مما يجرح به ، فإذا اختلف فيما يجرح به فقد اختلف في معنى السلامة مما يجرح به ، فيكون قد وقع الخلاف في العدالة تبعاً للخلاف في الجرح . ومما يدل على صحة اختلاف العلماء في الجرح والتعديل ، تبعاً لاختلافهم في الرأي ، أن ابن حبان وأبا حاتم الرازي اختلفا في حديث سدير الصيرفي .

فقال فيه ابن حبان ، في كتاب المجروحين ( ج 1 ) : سدير بن حكيم الصيرفي : من أهل الكوفة يروي عن محمد بن علي ، روى عنه الثوري ، منكر الحديث جداً على قلة روايته ، كان ابن عيينة يقول : رأيتاه وكان كذاباً ....

وقال فيه أبو حاتم الرازي ، كما رواه ابنه في كتاب الجرح والتعديل ( ج 4 ص 323 ) : قال فيه : صالح الحديث ....

فانظر كم بين القولين ! ذاك يقول : منكر جداً ، وهذا يقول : صالح . فدل ذلك على اعتماد الرأي .

وقال ابن الأمير في كتابه توضيح الأفكار ( ص 64 ) : ونقل العماد بن كثير أيضاً أن ابن حبان وابن خزيمة التزما الصحة وهما خير من المستدرك بكثير ، وأنظف إسناداً ومتوناً . وعلى كل حال فلا بد للمتأهل من الاجتهاد والنظر ، ولا يقلد هؤلاء ومن نحا نحوهم ، فكم حكم ابن خزيمة بالصحة لما لا يرتقي عن رتبة الحسن ، بل فيما صححه الترمذي من ذلك جملة ، مع أنه يفرق بين الحسن والصحيح ....

قال محمد بن إبراهيم في تنقيح الأنظار الذي عليه شرح ابن الأمير توضيح الأفكار ( ص 62 ) : قال زين الدين ما معناه : ما نص على صحته إمام معتمد كأبي داود والنسائي

والدارقطني والخطابي والبيهقي في مصنفاتهم المعتمدة فهو صحيح ، إلى أن قال في ( ص 68 ) : قال زين الدين : وكذلك يؤخذ مما يوجد في المستخرجات على الصحيحين . إلى أن قال ابن الوزير : قلت : وهذا كله إنما اشترط في حق أهل القصور عن بحث الأسانيد ومعرفة الرجال والعلل عند من يشترط معرفتها ، وأما من كان أهلاً للبحث فله أن يصح الحديث متى وجد فيه شرائط الصحة المذكورة في كتب الأصول وعلوم الحديث ، ولا يجب الاقتصار - أي على تصحيح الأولين - إلا على رأي ابن الصلاح ، وهو مردود كما سيأتي ، بل لا يكون مجتهداً متى قلّد على الصحيح ، كما سيأتي الكلام على المرسل .

وهذا يفيد الإقرار بأن مسألة التصحيح ونفي الصحة مسألة رأي واجتهاد في الأصل ، وأن الاتباع في ذلك بدون اعتماد على حجة تقليد .

وقد خالف هذا ابن الوزير في (ص 78 ) ولكن كلامه السابق يفيد الإقرار بأنه اجتهد .

فاعتماده بدون حجة تقليد .

وقال في ( ص 86 ) : قال زين الدين : « واعلم أن الزيادات التي تقع في كتاب الحميدي ليس لها حكم الصحيح خلاف ما اقتضاه كلام ابن الصلاح » وإنما قال زين الدين : « ليس لها حكم الصحيح » لأنه - أي الحميدي - ما رواها بسنده كالمستخرج ، ولا ذكر أنه يزيد ألفاظاً واشترط فيها الصحة حتى يقلّد في ذلك ، وهذا هو الصواب ( قال ابن الوزير : قلت : بل الصواب ما ذكره ابن الصلاح ، فإن الحميدي من أهل الديانة والأمانة والمعرفة التامة ، وهو من أئمة هذا الشأن بغير منازعة ، وهو أعقل من أن يجمع بين أحاديث الصحيحين ثم يشوبها بزيادات واهية ، ولو فعل ذلك كان خيانة في الحديث وجناية على الصحيح ....

وقال ابن الأمير في شرحه ( ص 79 ) حاكياً عن ابن حجر ما لفظه - وتبعه في ذلك الشيخ سراج الدين النحوي فالحق في كتابه ما صورته - : « هذه الزيادات ليس لها حكم الصحيح لأنه ما رواها بسنده كالمستخرج ولا ذكر أنه يزيد ألفاظاً وشرط فيها الصحة حتى يقلّد في ذلك ....

وقال ابن الأمير في توضيح الأفكار ( ص 89 ) : واعلم أنه قد قال ابن الهمام في شرح الهداية : « من قال اصح الأحاديث ما في الصحيحين ثم ما اشتمل على شرط أحدهما تحكم لا يجوز التقليد فيه ، إذ الأصحية ليست إلا لاشتمال رواتهما على الشروط التي اعتبرها ....

فجعل هذا رأياً لا رواية ، وجعل اتباعه بدون حجة تقليد .

## أقوال العلماء في الحديث المرسل

قال ابن الوزير في «تنقيح الأنظار» في منع قبول المراسيل وذلك في ( ص 304 ) :  
وقد يروي عن المجروح متقوياً به وهو معتمد في العمل على عموم أو قياس أو على الأصل ، ولو لم يكن معه إلا الحديث الذي رواه لم يستجز العمل ، أقصى ما في الباب أن تجويز هذا ضعيف عند الناظر فيه ، لكنا قد رأينا العلماء والثقات يذهبون إلى مذاهب ضعيفة ، ولأجل تجويز ذلك عليهم امتنع جواز تقليد المجتهد لهم بعد اجتهاده ....

فسمى العمل بالمرسل - بفتح السين - تقليداً للمرسل - بكسر السين - . واعترضه الشارح ابن الأمير في ( ص 305 ) بأنه قد تقدم له أن قبول خبر الثقات ليس بتقليد .

والجواب : أن حقيقة التقليد هو اتباع الغير من دون اعتماد على حجة ، فأما قبول الرواية فلا يسمى اتباعاً له ، إنما يسمى قبولاً لخبره أو تصديقاً . والفرق بينهما من جهة المعنى ، أن التقليد يكون اعتماداً على دعوى المتبوع المبنية على رأيه ، أو ترجيحه ، أو نظره ، ومثل هذا لا يكفي فيه أن يكون المتبوع من أهل الصدق في الأخبار والحفظ ، بل يحتاج إلى ترجيح إصابته في رأيه مع صدقه في الرواية .

أما قبول الخبر ، فيكفي فيه أن يكون الراوي من أهل الصدق والحفظ ، فحيث يقول الراوي : هذا حديث صحيح مع ذكره للسند ، ونحن لا نعرف السند إلا بتصحيحه له ، يكون كمن حذف السند وقال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأخبرنا أنه صح عنده سنداً ومتناً ، فكيف يجب قبول الأول دون الثاني ؟ وكيف لا يكون اتباعه فيهما مع الجهالة بأصوله في التصحيح والجرح والتعديل تقليداً فيهما ؟ مع أن أكثرها نظريات تختلف فيها الأنظار ، فإذا لم يجز قبول المرسل لاحتمال أن المرسل وثق بمن لا يوثق به عندنا ، فكذلك تصحيح المسند الذي لا نعرف صحة سنده نحن ، وإنما نعتمد على قوله إنه صحيح ، لأن المعنى واحد فيهما .

وقال محمد بن إبراهيم في تنقيح الأنظار ( ص 307 ) من صفحات شرحه توضيح الأفكار ، في الاحتجاج على منع قبول المرسل : لكن ما المانع من أن نثق بمن لا نستجيز الرواية عنه لو صرح به ، مثل تجويز أن يروي عن مجهول وحديثه عنده مقبول ، أو عن سيئ الحفظ مختلف فيه ، أو عن مجروح جهل هو جرحه ، وقد عرفنا نحن جرحه ، أو عن مغفل قد استوى حفظه وسهوه ، ومذهبه قبوله مطلقاً ، أو قبوله مع الترجيح ، أو نحو ذلك مما اختلف فيه ، فيؤدي - أي قبول مرسل الثقة المجزم به - إلى تقليد المجتهد القابل للمرسل لغيره ، وهو المرسل في مسائل الاجتهاد وبنائه أي المجتهد لاجتهاده على تقليد المرسل .

قال ابن الأمير بعد هذا في ( ص 308 ) : فإن قلت : قد تقدم للمصنف غير مرة أن قبول خبر العدل ليس تقليداً له . قلت : ذلك فيما إذا أخبر العدل عن غير إرسال ، إذ هو الذي قام الدليل على قبول خبره كما عرفته .

إن قلت : هذا بعينه يجري في القدح المطلق والتعديل المطلق لاختلاف العلماء فيما يقدح به وفيما يشترط في العدالة ، فقابل القدح المطلق والتعديل المطلق ينبغي أن يكون مقلداً لا مجتهداً ، لأنه يبني اجتهاده على رأي غيره تجريحاً وتعديلاً . قلت : لا محيص عن هذا ويأتي بسطه في محله . انتهى كلام ابن الأمير في شرح تنقيح الأنظار .

ثم قال محمد بن إبراهيم في تنقيح الأنظار في تحقيق كلامه الماضي الذي ذكرناه آنفاً ما لفظه : وتلخيصه أن تصحيح الحديث أمر ظني نظري اجتهادي ولا يجوز للمجتهد أن يقلد غيره في نحو ذلك ....

وهذا هو ما نقوله ، قد جاء به واضحاً وقصدنا الاحتجاج على الخصم ، فأما نحن فالعمدة عندنا هو فهمنا لمعنى التقليد ومعنى قبول الرواية ، والفرق بينهما في الحكم تبعاً لاختلاف المعنى كما قدمنا . وليس العمدة عندنا قول ابن الوزير ولا ابن الأمير .

وقال ابن الوزير وابن الأمير في ( ص 309 ) : والصحيح أنه لا يكون العالم مجتهداً مع تقليده في تصحيح الحديث لجواز أن من قلده في تصحيح الحديث بني ذلك التصحيح على قواعد يخالفه فيها فيكون قد بنى اجتهاده على تقليد غيره .... وقولهما في هذا الباب يتناقض . وقال ابن الأمير في ( ص 333 ) من توضيح الأفكار : واعلم أنهم هنا لم يستدلوا لما ذهب إليه البخاري وغيره من شرطية اللقاء ، ولا لما ذهب إليه مسلم من عدمه ، وما كان يحسن إهمال الدليل مع نقل الأقاويل ، وإلا كان تقليداً محضاً ....

قلت : فذلك مذهبهما فيما هو البدعة ، وما هو الحق ، وما هو النكارة في الحديث ، وما ليس نكارة ، ونحو ذلك ؟ فلا بد من معرفة مذهبهما في ذلك ، ومعرفة الحق فيه بالدليل ... ثم البناء على ما اقتضاه الدليل ، وإلا كان تقليداً محضاً ، فإن قال مقبل مقلداً لابن الأمير حيث قال في شرح تنقيح الأنظار ( ص 311 ) : إن البخاري - مثلاً - ليس معه - في كون الرواة الذين لم يلقهم وهم شيوخ شيوخه عدولاً - إلا أخبار العدول بأنهم ثقات حقاظ . فقبولنا لخبره بأن الحديث قد عدلت نقلته كقبوله لأخبار الثقات بأن الرواة الذين رَوَوْا عنهم حفاظ ثقات ، فكما أنهم لا يجعلون البخاري مقلداً في التصحيح - مع أن عدالة من صحح أحاديثهم متلقة عن أخبار من قبله - فكذلك نحن في قبولنا لإخباره بعدالة رواة الحديث الذي صححه .

فالجواب : عن ابن الأمير ومن قلده في هذا : أن صدوره من ابن الأمير عجيب ، وسببه التعصب للدعوة إلى اعتماد البخاري ، كيف يخفى على ابن الأمير أن البخاري من كبار

رجال الجرح والتعديل ، حتى يزعم ابن الأمير أن البخاري إنما يأخذ التعديل من مشائخه مسلماً من غير بحث ولا نظر ، بل على طريقة أهل التقليد ؟ ومن أين صح لابن الأمير هذا الحصر والقصر الذي ادعاه في قوله : إن البخاري مثلاً ليس معه في عدالة الرواة الذين لم يلقيهم إلا أخبار العدول بأنهم ثقات حقاظ ؟ متى انسدت عليه الطريق حتى لم يكن له غير قول شيخه : فلان ثقة حافظ ؟ أليس البخاري يعرف الرجل بحديثه وتاريخه ؟ فلماذا صنف التاريخ الكبير ؟ ومن أين جاء له ما في ذلك الكتاب الحافل بالرجال ، إذا كانت طريقه مسدودة ليس عنده إلا قول مشائخه : فلان ثقة حافظ فيأخذه منه مسلماً بدون نظر ولا ترجيح بل على طريقة أهل التقليد لا غير ؟

إن ابن الأمير لا يخفى عليه طريقة أولئك الرجال في النظر في تاريخ الرجال وعقائدهم ، وفي حديثهم الذي يعتقدهونه سليماً من المناكير ، سليماً من التخليط أو بالعكس ، ونقول لابن الأمير : إذا لم يكن للبخاري إلا قول مشائخه : فلان ثقة ضابط دون نظر ولا ترجيح اجتهادي ، فلماذا يختار قبول بعض من قد جرح أو ترك بعض من قد عدل ؟ فإذا كان البخاري يعرف حديث الرجال وينتقده ويبني على انتقاده معرفة الرواة كما يعرفهم بتاريخهم وعقائدهم ، فكيف يقاس عليه من يقلده أو يقاس البخاري على من يقلده ؟ حتى يقول ابن الأمير بناء على الحصر والقصر الذي ادعاه وذكرناه ، يقول بناء على ذلك : فإذا كان الواقع من مثل البخاري من تصحيحه الأحاديث تقليداً لأنه بناء على أخبار غيره عن أحوال الرواة الذين صح حديثهم كان كل قابل لخبر من أخبار الثقات مقلداً وإن كان الواقع من التصحيح من البخاري مثلاً اجتهداً مع قبول لأخبار من قبله عن صفات الرواة ، فيكون أيضاً قبولنا لخبر البخاري عن صحة الحديث المتفرع عن أخبار الثقات اجتهداً ، فإنه لا فرق بين الإخبار بأن هؤلاء الرواة ثقات حقاظ وبين الإخبار بأن الحديث صحيح إلا بالإجمال والتفصيل ....

**والجواب :** ان الإخبار إذا اعتمد بدون حجة فاعتماده تقليد كما حققنا فيما مر ، فنسلم أنه لا فرق في كون قبول التوثيق وقبول التصحيح كلاهما تقليد ، لأن التوثيق والتصحيح كلاهما ينبني على نظر واجتهاد كما بيناه ، فلا فرق في أن اتباعهما بدون حجة تقليد .

هذا : والمقصود ببيان الفرق من هذا الوجه بين البخاري ومسلم وأحمد وابن معين مثلاً وبين من قلدهم . وبهذه الجملة يظهر لمن أنصف أن من يعمل بتصحيح الحديث أو تضعيفه بدون معرفة وجه ذلك وصحة الاعتماد على ذلك الوجه يكون مقلداً ، فتبين صحة قلبي لمقبل : إنه مقلد ، وإنه يعيب التقليد وهو مقلد في إثبات صحة أحاديث البخاري ومسلم وفي توثيق الرواة وضعفهم .

## التحذير من اتباع الهوى وعلى من ينطبق

قال مقبل ( ص 5 ) : « تحذير المستفتي من رد الحق إذا خالف هواه » . ثم ذكر قصة أهل الكتاب ومخالفتهم لما في التوراة من حد الزنى ونزول : [ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ]<sup>(11)</sup> إلى قوله تعالى : [ يقولون إن أوتيتهم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا ]<sup>(12)</sup> وذكر الآيات الثلاث في من لم يحكم بما أنزل الله ، ثم قال : « فالأخذ بما يوافق الهوى من الفتوى صفة من صفات المنافقين » . ثم ذكر الآيات : [ ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم ]<sup>(13)</sup> إلى آخر الآيات الخمس . ثم ذكر قول الله تعالى : [ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ]<sup>(14)</sup> الآية . وقوله تعالى : [ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ]<sup>(15)</sup> وفيها غلط في التلاوة بحذف الواو من أولها وقوله في آخرها : « ضلالاً بعيداً » مكان [ ضلالاً مبيناً ] .

ونقول لمقبل : ما أحسن إيراد هذه الآيات والحث على العمل بها ، لو لا أنه كلمة حق يراد بها باطل ، وهو التعريض بأهل الحق ، لكن قد علم الله من هو الذي يقبل الحق ولو خالف هواه ، ومن الذي يخالف الحق إذا خالف هواه ، فأنت تقبل شيئاً تدعي أنه حق وهو عندنا باطل ، وترد شيئاً تدعي أنه باطل وهو عندنا حق ، والدعاوي وحدها لا تفيد شيئاً ، فالحكم لله العلي الكبير .

قال مقبل : « من أين يؤخذ الدين ؟ يؤخذ الدين من كتاب الله ، ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » . ثم استدل على ذلك بالآيات الكريمة ، وهذا حق . ومن جملة ما استدل به قول الله تعالى : [ فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول ]<sup>(16)</sup> .

فنقول : قد تنازعنا في اعتماد صحيح البخاري ومسلم ، واعتماد جرح الذهبي وابن الجوزي لمن جرحا من الرواة ، وقد قررنا فيما مضى أن اعتماد أقوالهم بدون حجة تقليد لهم . وأنت قد كنت سردت الآيات القرآنية في التحذير من التقليد ، فما لك لا ترضى بالرد إلى الله في هذه المسألة التي تنازعنا فيها ؟ فترك التقليد في التصحيح والتضعيف والجرح والتعديل ، والله تعالى يقول : [ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء

(11) سورة آل عمران : الآية 176 .

(12) سورة المائدة : الآية 41 .

(13) سورة النور : الآية 47 .

(14) سورة النساء : الآية 65 .

(15) سورة الأحزاب : الآية 36 .

(16) سورة النساء : الآية 59 .

**قليلًا ما تذكرون** <sup>(17)</sup> فأبي عذر لك في رد أحاديث فضائل أهل البيت تقليدًا لابن الجوزي وأضرابه ؟ كما يأتي إن شاء الله تعالى . وأي عذر لك في الحكم لابن الجوزي وأضرابه بأنهم أهل الحق ، فما صححوه فهو صحيح ، وما ضعفوه فهو ضعيف ، ومن وثقوه فهو ثقة ، ومن جرحوه فهو مجروح ، حكمًا بغير دليل من كتاب الله ولا سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

**فإن قلت : إنه لا بد من تقليدهم وإلا لزم ترك السنة .**

**قلنا :** فهل أنت تقول : لا بد من مخالفة كتاب الله ، وقد قرأت الآيات في التحذير من التقليد ؟ ثم إذا لم يكن بد من التقليد ، فلماذا تعيب على من قلد علماء آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) المتمسكين بكتاب الله وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهم أعلام الهدى والصواب ؟ لنقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : **« إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا : كتاب الله وعترتي ... »** <sup>(18)</sup> الحديث ، ويأتي إن شاء الله تخريجه وذكر وجوه دلالاته . فلماذا تدم من قلدهم وتجعله مخالفًا لكتاب الله ؟ ثم تقلد ابن الجوزي والذهبي وابن حبان وأضرابهم ، وترخص لنفسك فيما تهواه وأنت تنكر على غيرك خيرًا منه وأقرب للهدى ، وتبالغ في النكير . مع أننا لا نسلم أنه لا بد من التقليد في التصحيح والتضعيف والجرح والتعديل ، لأن للجرح والتعديل طرقًا تفيد الباحث الجاد :

**فمنها :** النظر في كتب المقالات التي تتبين منها مذاهب العلماء وعقائدهم ، فهي تعين على معرفة أهل الحق وأهل الباطل . وقد جمع الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة جملة وافية في ذلك في الجزء الأول من كتابه « الشافي » .

**ومنها :** النظر لمعرفة أهل الحق من الرواة ، ومن هم أحق بالتعديل أو الجرح على طريق الإجمال ، وذلك محقق في أوائل كتاب « الاعتصام » للإمام القاسم بن محمد ، بدلائل واضحة مفيدة لطالب الحق .

**ومنها :** النظر في تاريخ الأمة وما جرى بين آل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وغيرهم ، وفي الجزء الأول من « الشافي » جملة مفيدة ، وكذلك في « مقاتل الطالبين » وغيرها .

**ومنها :** تتبع حديث الرجل وعرضه على ما قد ثبت من الأدلة ، حتى يعرف ، من تتبع أحاديث الرجل وعرضها على الكتاب والسنة المعلومة المحكمة ، أن حديثه مستقيم أو أنه منكر الحديث . وهذه الطريقة يحتاج صاحبها إلى مطالعة كتب الحديث المسندة ، ويحتاج إلى التأني والتنثبت ليعرف ما هو من حديث الرجل وما هو مكذوب عليه ، ويعين على ذلك

(17) سورة الأعراف : الآية 3 .

(18) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، الحديث 3718 و 3720 ، باختلاف يسير .



الخوض في كتب الجرح والتعديل بدون تقليد ، بل بحيث يتخذ الجرح في بعض الحالات قرينة للتعديل والتعديل قرينة للجرح .

وهناك طريقة لمعرفة الحديث ، وهي تعدد الطرق ، وكثرة الأسانيد ، مع عدم مخالفة أقوى منه ، وبشرط أن لا يكون مما تكثره سياسة دولية أو تعصب مذهبي ، فإنه قد يطمئن القلب إلى صحة الحديث لتعدد طرقه ، فيقوم ذلك مقام شهرة الرجل ، واطمئنان القلب إلى أنه ثقة في الحديث الثابت بسند رجاله ثقات ، وطريق توثيقهم أو بعضهم الشهرة . والمقصود الأصلي هو معرفة السنّة بأي وسيلة حصلت ، فظهر بهذا أن طريق السنّة لم تنسد ، وأنه لا ضرورة لتقليد القطانية يحيى بن سعيد القطان وتلاميذه ، مثل : أحمد وابن معين ، وعمرو بن علي وتلاميذهم ، مثل : البخاري ومسلم وأبي داود وتلاميذهم السالكين طريقتهم ومن تبعهم في ذلك . فكيف يقلدهم مقبل ، ويدعو إلى تقليدهم ، ويدعي أن ذلك هو العلم وأن تركه جهل ؟ وهو يتلو الآية الكريمة قول الله تعالى : [ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلاً ما تذكرون ]<sup>(19)</sup> فيرد الأحاديث المشهورة والقوية عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) تقليداً .. مثل بعض حديث الثقلين كما يأتي ، ومثل « أنا مدينة العلم وعلي بابها »<sup>(20)</sup> ومثل حديث السفينة<sup>(21)</sup> ، ويتبع أسلافه في تأويل القرآن لأجل حديث يعتقدون أنه صحيح ، فيتأولون القرآن ويعتمدون الحديث بناء على أصلهم الفاسد : « أن السنّة حاکمة على القرآن » . فهم قد عدلوا عن العمل بالقرآن من حيث لا يعلمون ، ومقبل يتخذهم أولياء فيعمل بنفس الطريقة تقليداً لهم ، فيترك العمل بالقرآن في هذه الصورة ، لأنه اتخذهم أولياء من دونه يحولون بينه وبين العمل بالقرآن بأصولهم الفاسدة .

وهذا الاحتجاج يستدعي بسطاً وتحقيقاً ، يأتي إن شاء الله تعالى . والغرض هنا التذكير بأنه يرمي غيره بدائه ويقول ما لا يفعل ، كما أنه يعرض بخصومه أنهم مثل اليهود ومنافقون حيث يرميهم ، أو يعرض بأن خصومه يقبلون من الفتوى ما وافق هواهم ويعرضون عما خالفه ، فيقول في ( ص 5 ) : « من الناس من يستفتي أهل العلم ، فإن كانت الفتوى توافق هواه قبلها ، وإلا أعرض عنها ، وهذه صفة من صفات اليهود » . ويقول في ( ص 6 ) : « فالأخذ بما يوافق الهوى من الفتوى من صفات المنافقين » . ومقبل مع ذلك

(19) سورة الأعراف : الآية 3 .

(20) مستدرک الصحيحین للحاکم 3 / 126 و 127 ط . حيدر آباد . وتاريخ بغداد للخطيب 11 / 49 و 480 . وبحار الأنوار للعلامة المجلسي 10 / 120 ، ح 1 .

(21) المستدرک للحاکم 2 / 343 وكنز العمال للمتقي الهندي 6 / 216 ومجمع الزوائد للهيثمي 9 / 168 وذخائر العقبى للطبري ص 20 وتاريخ بغداد للخطيب 12 / 19 وبحار الأنوار 23 / 120 ، الحديث 41 . ونص الحديث عن أبي ذر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من دخلها نجا ومن تخلف عنها غرق » .

يعمل بما وافق هواه من فتاوى أئمته ، ويعرض عما يعارض هواه . وتفصيل ذلك يتبين فيما يأتي إن شاء الله تعالى .

\* \* \*

## المبحث الثالث

في بيان الفرقه الناجية

قال مقبل ( ص 9 ) : وقد جاء الكتاب والسنة ببيان الفرقة الناجية . قال الله سبحانه : [ **والعصر \* إن الإنسان [ وأتم السورة . وقال تعالى : [ قد أفلح المؤمنون ]** وأتم الآيات إلى قوله تعالى : [ **هم فيها خالدون** ]<sup>(22)</sup> . ثم قال : وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى قيل : ومن يأبى يا رسول الله ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى »<sup>(23)</sup> فمن توفرت فيه هذه الصفات في سورة العصر والمؤمنون والحديث فهو من الفرقة الناجية ، سواء كان حجازياً أم يمانياً ، أم شامياً أم من أي بلدة كان .

**والجواب :** أنه إن أراد تعيين الفرقة الناجية في الواقع فلا إشكال إن من كان من المتقين فهو من الفرقة الناجية ، ولكن هذا لا يفيد للعمل بقوله في (ص 9) : « تحتم على المسلم أن يبحث عن هذه الفرقة الناجية ، حتى ينتظم في سلكها ويأخذ دينه عنها » ، إن أراد بهذا القول أنه يجب على المسلم أن يعرف الفرقة الناجية من فرق الأمة الثلاث والسبعين ، باعتبارها فرقة ذات نحلة وطريقة تخالف بها سائر الفرق ، حتى ينتظم في سلكها في عقائدها ومذاهبها وأعمالها . أما إذا لم يقصد هذا ، فلا يحتاج إلى الكلام في افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين كلها هالكة إلا فرقة ، وإلى الاحتجاج لذلك بالرواية عن معاوية ، وتجشم الكلام في حديث أبي هريرة بالتصحيح لغيره . فالقضية واضحة من دون نظر إلى تعدد الفرق ، وهي إن من اتقى الله وآمن به فهو من الناجين ، ومن عصاه وتعدى حدوده وتمرد ولم يتب فهو من الهالكين . ودلائل هذا من الكتاب والسنة كثيرة جداً ، ويكفي في ذلك سورة العصر . والقضية في هذا قضية مسلمة مفروغ منها ، ومذهب الزيدية في هذا معروف ، ولا يحتاج فيه إلا إلى معرفة الإيمان والتقوى ، دون معرفة افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها هالكة إلا فرقة . أعني لا علاقة له بتعدد الفرق ، لأن محصله أن من كان مؤمناً متقياً فهو من الناجين ، ومن كان عدو الله فهو من الهالكين ، سواء قلّت الفرق أم كثرت بالنظر إلى هذا المعنى ، فالخطاب بقوله : « تحتم على المسلم أن يبحث عن هذه الفرقة ... » لمن قد عرف أنه لا نجاة إلا بالإيمان والتقوى ، فالإزاه بالبحث والنظر في تعيين الفرقة الناجية أمر له بتحصيل الحاصل على تفسيره المذكور للفرقة الناجية ، وكذلك قوله : « سواء كان حجازياً

(22) سورة المؤمنون : الآيات ، 1 - 11 .

(23) صحيح البخاري : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، الحديث 6737 .

أم يمينياً أم شامياً ... » إذا أراد به أن البلدان لا تختلف بالنسبة للإيمان والتقوى ، لأن الجزاء لا يختلف باختلاف البلدان ، فهذا فضول من القول ، لأنه أمر مفروغ منه واضح لا إشكال فيه ، ولا نزاع ، فما معنى تصديره في بحث الفرقة الناجية ؟ وإن أراد به سواء كان حجازياً أم يمينياً أم شامياً ، أي على المذهب السائد في الحجاز والمذهب السائد في اليمن والمذهب السائد في الشام ، في زمان من الأزمنة التي اختلفت فيها المذاهب في هذه البلدان ، فعبارته قاصرة عن إفهام مقصوده ، وحينئذ يكون المعنى سواء كان جبرياً أم عدلياً أم شيعياً أم ناصبياً أم قرمطياً وهذا يصير كلامه متناقضاً ...

### بيان أهل الحديث وأنهم أهل البيت (عليهم السلام)

ثم قال مقبل : « وأقرب الناس ممن تنطبق عليه هذه الصفات هم أهل الحديث » .  
والجواب : أهل الحديث مختلفون في العقائد والمذاهب والأعمال ، وعلماء الزيدية من أهل الحديث ، لأنهم يحتجون بالسنة ، ويعتقدون وجوب اتباع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وفي كتبهم الكثير الطيب ، فإن أراد بقوله : « أهل الحديث » أئمة الذين عددهم ، أي ابن المبارك والبخاري ومسلم ، فهي دعوى تحتاج إلى بيّنة ، لأن الصفات التي ذكرها الله تعالى في سورة العصر ، وأول سورة المؤمنين ، والحديث ، واضحة جلية في كل من وضع منه العمل بكتاب الله وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وذلك واضح في علماء آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من علي (عليه السلام) وفاطمة (عليها السلام) والحسين (عليهما السلام) ومن بعدهم من ذريتهم ، الذين توارثوا العلم والدين من ذلك الزمان ، ولم يقلدوا في الدين من خالف آباءهم الطاهرين ، بل أعظم همّهم أخذ العلم عن أسلافهم ، وعرض ما ورد عليهم على الكتاب والسنة المعلومة باليقين ، والمجمع عليها بين المختلفين ، وعملوا بحديث الثقلين ونحوه وحديث : « لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق »<sup>(24)</sup> - وتجنبوا مخالطة الظلمة والركون إليهم ، وجاهدوا في الله حق جهاده ، وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ، فكانوا أحق باسم الإيمان هم ومن سلك طريقهم ، وأحق أن يكونوا هم الفرقة الناجية ، لقول الله تعالى في الفرق بين المنافقين والمؤمنين : [ المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم ] إلى قوله تعالى : [ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة

(24) صحيح الترمذي 3 / 177 ط. الصاوي - مصر . وخصائص النسائي : 27 ط . التقدم - مصر . ومعرفة علوم الحديث للحاكم : 180 ط. القاهرة . وبحار الانوار للعلامة المجلسي 27 / 81 ، ح 21 .

ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم [ (25) وقوله تعالى : [ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم [ إلى قوله تعالى : [ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون ] (26) وقوله تعالى : [ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ] (27) وقوله تعالى : [ والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين ] (28) .

وقد احتجّ مقبل ببعض كلام السيد محمد بن إبراهيم الوزير ، فلنورد هنا شاهداً من كلام السيد محمد بن إبراهيم الوزير . قال في « العواصم » ما لفظه :

« الخصيصة الأولى : إن أهل البيت (عليهم السلام) اختصوا من هذه الفضائل بأشرف أقسامها ، وأطول أعلامها ، وذلك أنهم كانوا على ما كان عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين ، والاشتغال بجهاد أعداء الله ، وبذل النفوس في مرضاة الله ، مع الإعراض عن زهرة الدنيا - إلى قوله - : وبذل النصيحة للناس وتعليمهم معالم الهدى ... » ولا يبعد أن قد لزم الإقرار بهذا من مقبل في قوله في ( ص 130 ) : وقد روى المحدثون الكثير الطيب في فضل أهل البيت - إلى أن قال في ( ص 131 ) : « وكتب السنة مملوءة بفضائل أهل البيت (عليهم السلام) ... » ففي هذا أنهم من الفرقة الناجية ، لأنه لا يكون الفضل لهم بحيث تملأ فضائلهم كتب السنة إلا وهم على هدى وطريق نجاة من الهلكة ، فلذلك على أنهم ومن معهم ومن هو على طريقتهما هم الفرقة الناجية .

قال مقبل في أهل الحديث ( ص 9 ) : « لأنهم لا يتعصبون لأي مذهب وإنما يتعصبون للحق » .

**والجواب :** إن عنى أئمتهم من أهل الحديث ، فهل يعني ليس لهم مذهب يتعصبون له ؟ فهذا خلاف الواقع ، لأن لهم مذاهب معروفة يتعصبون لها ، منها تقديم أبي بكر وعمر وعثمان ، وتفضيل الشيخين أو الثلاثة على علي (عليه السلام) ، وتعصبهم لهذا ظاهر ، حتى أن من خالفهم فيه يرمونه بالغلو في التشيع ، وربما رموه بالرفض ، وأقل أحواله أن يعتبر مبتدعاً ضعيفاً في الحديث في الغالب ، إذا أحبّ علياً وقدمه ولم يسب ، وكذلك يعتبرون من تكلم في أحد الثلاثة أو طلحة أو الزبير أو عائشة دجالاً كذاباً ، أو رافضياً خبيثاً ، لا يكتب حديثه ، ويرمونه بسب الصحابة جملة في التعبير ، ومن روى فضيلة تستلزم في ظنهم نقص

(25) سورة التوبة : الآية 71 .

(26) سورة الحجرات : الآية 14 - 15 .

(27) سورة آل عمران : الآية 104 .

(28) سورة العنكبوت : الآية 69 .

أحد المذكورين وسبهم بزعم القوم جرحوه ، لأنه عندهم يروي المثالب . فكيف لو روى مثلبة حقيقية ؟ بل جرحوا من روى في معاوية : « إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه »<sup>(29)</sup> وجرحوا من روى فيه وفي عمرو : « اللهم اركسهما في الفتنة »<sup>(30)</sup> .

وإن أراد مقل أن لأهل الحديث مذهباً يتعصبون له لكنه عنده هو الحق ، فتعصبهم له تعصب للحق ، بخلاف غيرهم من أهل المذاهب فهم يتعصبون للباطل .

**فالجواب :** هذه دعوى ، وكل أهل المذاهب يدعون أنهم أهل الحق ، وأن تعصبهم لمذهبهم صلابة في الدين ، فالتعليل الذي ذكره مقل - يريد أنهم الطائفة التي لا تزال على أمر الله فيما روى - تعليل بمجرد الدعوى ، فكأنه يقول : لا يزالون على أمر الله لأنهم أهل أمر الله ، ولا يزالون على الحق لأنهم أهل الحق ، لأن أمر الله هو الحق ، والحق في الأمة هو أمر الله .

هذا ، وإن أراد بأهل الحديث علماء السنة كلهم ، فيشكل عليه قوله : « ليس لهم مذهب يتعصبون له » فخرج من كان زيدياً أو إمامياً أو شيعياً مطلقاً أو ناصبياً أو خارجياً أو عثمانياً أو وهابياً أو شبه ذلك من أهل أسماء المذاهب المشهورة ، حتى المالكي والحنفي والشافعي والحنبلي ، فمن هم أهل الحديث يا مقل ؟

**فإن قال :** المراد أهل الحديث من أي فرقة كانوا ، لأنهم في تعصبهم لمذاهبهم لا يريدون التعصب إلا للحق لا لكونه مذهباً لهم ..

**قلنا :** من أين علمت إرادتهم وما في ضمائرهم على كثرتهم واختلاف مذاهبهم ؟ ولم لم تقل في علماء تفسير القرآن هكذا إنهم الفرقة الناجية ؟

ثم قال مقل في ( ص 9 ) : فالرجل الصالح المتبع للحق من الفرقة الناجية وإن لم يكن محدثاً ، إلا أن أهل الحديث يدخلون دخولاً أولياً . انتهى .

وهو إقرار لغيرهم ودعوى لهم ، وليس الميزان بيد مقل حتى يعرف الراجح من الأمة من المرجوح .

### افتراء مقل على أهل صعدة

ثم قال في ( ص 10 ) : « وقد ظن بعض أهل صعدة أنهم ومن اتبعهم هم الفرقة الناجية ، وهؤلاء قد تحجروا واسعاً » .

(29) تاريخ الطبري : 11 / 357 ، وتاريخ الخطيب : 12 / 181 وكنوز الحقائق للمناوي : ص10 والآلي المصنوعة للسيوطي : 1 / 424 و 425 ، وتهذيب التهذيب : 2 / 428 وبحار الانوار للعلامة المجلسي : 33 / 191 ، الحديث 474 وفيه زيادة « على منبري يخطب فاقتلوه » .

(30) مسند أحمد 4 / 421 وكتاب صفين لنصر بن مزاحم : ص246 ط . مصر - والطبراني في الكبير .

**والجواب :** إن هذه دعوى غير صحيحة بل كذبة صريحة . لأن مذهبهم معروف ، وهو أن الفرقة الناجية هم آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن معهم في دينهم ، فكيف يقولون : إن الفرقة الناجية أهل صعدة ومن تبعهم ، ومثل هذه الكذبة كذبة أخرى أشنع منها ، كذبتها يا مقبل عليهم حيث قلت : « وأهل صعدة ينادون الهادي » رمياً لهم بالشرك ، وأنت تعرف أهل صعدة . فمتى سمعتهم ينادون الهادي ؟ ومن سمعت منهم إن لم تكن سمعتهم كلهم ؟ - لقد دخلنا صعدة مراراً وزرنا الهادي مراراً ، ولم نسمع أحداً يناديه لا في قبّته ولا في سائر صعدة ، ولو كانت هذه عادتهم لظهرت لكل من دخل صعدة . وهذا جواب موجّه إلى غيرك ، فأما أنت فإنك كما كذبت الكذبة الأولى والثانية على أهل صعدة ، لا تعجز أن تزيد كذبة وكذبات [ **قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر** ]<sup>(31)</sup> .

ثم قال مقبل في ( ص 10 ) : « وإنما قلت هذا لأنهم ( أي أهل صعدة ) لا يثقون بعلماء صنعاء وعلماء الحجاز ولا الهند وباكستان » .

**الجواب :** هذا تدليس إن أراد أنهم لا يثقون بالكل ، لأنه يوهم أنهم لا يثقون بأحد من أهل صنعاء .... ، وإن أراد أنهم لا يثقون بأحد من أهل صنعاء ولا من علماء الحجاز فهذا كذب من الكذب الأول ، ولولا علمنا أنه تعمد الكذب عليهم لما تجاسرنا على رميه بالكذب تصريحاً ، لأننا لا نحب التكذيب لمن أخطأ ولم يتعمد الكذب .

### الاصطلاح في معنى ( السيد )

قال مقبل في ( ص 10 ) : « أما قوله السيد ، فإن السيد في اللغة من ساد قومه ، وليس لعلي ( أي ابن هادي الصيلمي ) سيادة على قومه » .

**والجواب :** إن الرجل تكلم بلغته العرفية ولا حجر في اللغة ، وكلامه محمول على لغته . فإذا كان السيد في عرفه اسماً لمن كان من ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حمل كلامه على هذا المعنى لا على المعنى اللغوي ، ولا إشكال أنه عرف بلده إذا قالوا : يا سيد أو يا سيدي فهم منه هذا ، وهم يقولون سؤالاً : أنت سيد أو فقيه ؟ فالسيد عندهم من ذكرنا ، والفقيه من كان من بيت علم وليس من ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فيقولون له : فقيه ، ويقولون له : سيدنا - بتخفيف الياء - والمقصود أنه فقيه - أي من بيت علم - وهذا المعنى معروف عندهم وعند مقبل ، لكن في نفسه شيء [ **قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر** ]<sup>(32)</sup> .

(31) سورة آل عمران : الآية 118 .

(32) سورة آل عمران : الآية 118 .



قال مقبل : ولم يرد دليل يحتم علينا أن نقول للفاطمي : يا سيدي أو يا سيد ، بل قرأت في سيرة الهادي(رحمه الله) : « السيد : الله » فكيف بمن غضب إذ ( كذا ) لم يقل له : يا سيدي وليست له من السيادة شيء ؟

**والجواب :** أما الدليل ، فإن اسم السيد في عرف هذه الأقطار قد صار لقباً لمن كان من ذرية رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) عبارة عن ذلك ، فقول القائل : يا سيدي أو يا سيد إقرار بهذا وتشريف له بالنسبة ، فهو كما يقال في غير هذه البلاد : يا شريف . وهذا من الأدب وحسن الحوار والإحسان والله تعالى يقول : [ **إن الله يأمر بالعدل والإحسان** ]<sup>(33)</sup> فهو عدل من حيث الإقرار بالحق ، وإحسان من حيث التشريف بالنسبة إلى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم). ولأجل هذا العرف في البلد قد صار تركه سبباً لاتهام من ترك هذا الاسم بأن في نفسه شيئاً للسيد ، فأما من جادل عن ذلك وغالط فالتهمة أعظم . وأما كلام الهادي فهو في السيد بالمعنى الأصلي ، لأنه متقدم قبل العرف ، ولهذا لما أجابه القائل له أليس الله يقول : [ **وسيداً وحصوراً** ]<sup>(34)</sup> ؟ قال : نعم ، ولكني لا أحب أن يقال لي هذا .

### رمي مقبل للشيعة بالابتداع والحدق

قال مقبل في ( 12 ) : « تقدم أن قلنا : إن هذه الفتوى ليست صادرة عن علماء - إلى أن قال - : ولا سيما وهي صادرة من قوم حاقدين على أهل السنة وعلى كتب السنة » .

**والجواب :** هذا كذب من مقبل على خصومه ، فلا يقبل .

**ثم قال :** والصراع قديم بين أهل السنة والشيعة المبتدعة .

**والجواب :** هذا تعريض بأن أهل الفتوى - الذين رماهم بالجهل والحدق على السنة وكتب السنة - مبتدعة ، وهي دعوى عليهم بل كذبة متعمدة ، لأنه يعلم أن لهم حججاً من الكتاب والسنة يعتمدونها ويعتقدون صحة الاحتجاج بها ، ومن كان كذلك لا يسمى في العرف مبتدعاً ، سواء كان مصيباً في نظر غيره أم مخطئاً ، لأن الله تعالى يقول : [ **وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به** ]<sup>(35)</sup> . فهو على فرض أنه أخطأ في اجتهاده لا يستحق الذم والتهمة بالبدعة ، وإلا كان له أن يقول في خصمه : إنه مبتدع ، لأنه عنده مخالف للسنة ، وهذا واضح وعليه عمل العلماء . فقول مقبل في خصومه ذلك القول انقياد للهوى وعصبية للمذهب ، وكذب واضح وخرق فاضح .

(33) سورة النحل : الآية 90 .

(34) سورة آل عمران : الآية 39 .

(35) سورة الأحزاب : الآية 5 .

وقوله : والصراع قديم بين أهل السنة والشيعة ... الخ .

لا إشكال أن الصراع قديم بين أهل البيت والنواصب من بني أمية ومن تبعهم ، والخوارج ومن سلك طريقهم . ولكثرتهم وكون الدنيا كانت مع بني أمية ، وأكثر الناس عبيد الدنيا وخدم السياسة ، كان الأكثر ضد أهل البيت وشيعتهم ، كما لا يخفى على من عرف التاريخ . ولذلك قال بعض أهل البيت :

لقد مال الأنام معاً علينا \*\*\* كأن خروجنا من خلف ردم

ثم قال مقبل : « وبحمد الله لم يزل الشيعة مقهورين » .

فالجواب : إن هذا رضي بما فعل الظالمون من بني أمية وغيرهم ، فهو مشارك لهم في ظلم الشيعة [ وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون ]<sup>(36)</sup> .

ثم قال في ( ص 13 ) : « لأنهم - أي الشيعة - كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : أجهل الناس ... » الخ .

والجواب : إن هذه دعوى منه ومن إمامه ابن تيمية خصم الشيعة ، ولا يقبل منه ذم خصومه ، مع أنه قد مدح الزيدية بالنسبة إلى بقية الشيعة ، وهو خصم الجميع حيث قال في منهاجه ( ص 67 ) : « فالزيدية خير من الرافضة ، أعلم وأصدق وأشجع ... » . وقد بسطت في هذا البحث في أول كتابي « الإجابة » أحد الأجوبة على الباز .

ثم قال مقبل في ( ص 13 ) : « وأقبض الفتوى بيدي ، فإن الشيعة تستعمل التقية ، فبعد أيام إن شاء الله تقوى شوكة أهل السنة ، ويقول هؤلاء المفتون ما قلنا ، فإنهم يتلونون ، فقد قرأت في بعض كتبهم أنهم إذا صلوا مع من يؤمن وخافوا على أنفسهم يقولون : ( آمين ) بتشديد الميم » .

والجواب : إن هذا الكلام يفهم منه أنها ستقلب الحال في البلاد ، حتى يخاف علماءها ويضطرون إلى جحد تلك الفتوى . وهذا شبه إقرار من مقبل بأنه يؤمل في ثورة وهابية تجتاح اليمن أولاً ، ويسود فيها المذهب الوهابي على أصله ، حتى لا يسمح لأهل بلد بحرية المذهب .

وإنما يؤمل أن يكون هذا إذا قامت ثورة على غرار ثورة الحرم ، تعيب على السعودية بعض التساهل فضلاً عن غيرها ، وعند استحكام الثورة التي يحلم بها مقبل - كما يشعر به كلامه - يتم مرامه الذي أشار إليه بزعمه .

## سلسلة الكذب على الزيدية ( التلون )

وأما قوله : « فإنهم يتلونون » فهي كذبة عليهم كما سبق من كذباته بل هم يثبتون على دينهم ثبات جد وعقيدة ، وليسوا من أهل التلون مع الأهواء والأغراض ، إنما هذا شأن أهل السياسة الدنيوية ، وعبيد الدنيا المتقربين إلى أهلها .

ثم قول مقبل محتجاً لما سبق في ( ص 13 ) : « فقد قرأت في بعض كتبهم أنهم إذا صلّوا مع من يؤمن وخافوا على أنفسهم يقولون : آمين - بتشديد الميم - » .

هذا القول من مقبل حجة عليه ، لأنه دليل على ثباتهم على مذهبهم حتى في حالة الخوف ، فإنهم يحاولون السلامة بدون عدول عن مذهبهم . ألا ترى أنهم إذا قالوا : آمين - بتشديد الميم - فقد قالوا كلمة من القرآن لا تفسد الصلاة لأنها من القرآن ؟ وإنما يرى من يرى فساد الصلاة بالتأمين لأنه ليس من القرآن ، ولا من أذكار الصلاة المشروعة فيها ، فهو كلام غير مشروع فيها عندهم ، فهو منهي عنه بدليل الأمر بالسكوت في الصلاة ، والنهي عن الكلام فيها . وهذا عام خصّ منه ما ثبت أنه مشروع فيها بعد النهي عن الكلام ، وبقي سائر الكلام تحت النهي ، ومنه التأمين عندهم .

نعم ، فإذا كان الزيدية على هذا الوجه الذي ذكره من قولهم : آمين - بتشديد الميم - فهو دليل على أنهم لا يتلونون كما زعم ، لأنهم لو كانوا يتلونون مع الأغراض لقالوا : آمين - بتخفيف الميم - إذا حضروا عند من يرى التأمين وأرادوا أن لا ينفر عنهم ، وإن لم يخافوا على أنفسهم .

فأما مع الخوف على النفس فلا إشكال في جواز التقية ، ولعله لا يخالف في ذلك ، ففي صحيح البخاري ( ج 8 ص 55 ) من أجزاء النسخة المجردة عن الشروح : كتاب الإكراه وقول الله تعالى : [ إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم <sup>(37)</sup> ] وقوله : [ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض ] إلى قوله : [ واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً ] <sup>(38)</sup> . فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما أمر الله به ، والمكره لا يكون إلا مستضعفاً غير ممتنع من فعل ما أمر به . وقال الحسن : التقية إلى يوم القيامة ، وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق : ليس بشيء ، وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن . انتهى .

وقال ابن حزم في الفصل ( ج 4 ص 6 ) : وقد ابيح الكذب في إظهار الكفر في التقية .

(37) سورة النحل : الآية 106 .

(38) سورة النساء : الآية 75 .

\* \* \*

## المبحث الرابع

في أدلة منع الكلام في الصلاة

**قال مقبل :** بعد ذكر حديث من رواية يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي ، وفيه : « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس » أورده مقبل بصورة مطولة ، ثم قال « فلنسأل هذا المفتي المتكلف : هل الحديث صحيح أم لا ؟ ومن أين عرفت صحته ؟ وإذا كان صحيحاً فهل تؤمن أن الله في السماء ؟ - إلى قوله - أم تأخذ من الحديث ما وافق هواك ؟ أما نحن فنقول بصحته ، ويحيى بن أبي كثير وإن كان مدلساً ولم يصرح بالتحديث في رواية مسلم فقد صرح بالتحديث في رواية أحمد ، قلت ( ج 5 ص 148 ) : قال : بل قد توبع عليه كما في تحفة الأشراف » .

**والجواب :** إن الحديث رواه المؤيد بالله في شرح التجريد بإسناده ، ولكن آخر الحديث قوله : « إنما الصلاة التسبيح والتحميد وقراءة القرآن » ، وعلى هذا فلا يرد علينا ما أورده بقوله : « أم تأخذ من الحديث ما وافق هواك » ؟ لأن الذي وافق هواه ليس عندنا ، وهو في مسند أحمد مصرح بأن حديث الصلاة حديث مستقل ، وحديث الجارية حديث آخر ، ولفظه : عن هلال بن أبي ميمونة أن عطاء بن يسار حدثه بثلاثة أحاديث حفظها عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأوردها وجعل حديث الصلاة هو الآخر في الذكر ، انظره في مسند أحمد ( ج 1 ص 448 ) وعلى هذا فلا معنى لاعتباره حديثاً واحداً كما صنع مقبل .

وأما قوله : « هل الحديث صحيح » ؟ فيمكن إثبات صحته لغيره لا اعتماداً على السند المذكور ، بل لتعارض الروايات على منع الكلام في الصلاة ، أي بغير القرآن وأذكارها .  
**فإن قال :** ليس هناك روايات .

**فالجواب :** كيف تنكر ذلك ؟ وقد روى البخاري في جامعه المسمى بالصحيح ( ج 7 ص 207 ) من النسخة المجردة من الشروح ، أي في أواخر الكتاب في كتاب سمّاه « كتاب التوحيد » ولفظه : وقال ابن مسعود عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إن الله يحدث من أمره ما يشاء وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة » .

وأخرج في أبواب العمل في الصلاة ( ج 2 ص 59 ) من النسخة المجردة ، عن زيد بن أرقم : « إن كنا لنتكلم في الصلاة على عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يكلم أحدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت : [ حافظوا على الصلوات ] الآية ، فأمرنا بالسكوت ... » .

والسكوت ترك الكلام كله ، فهو عام لترك الكلام الذي يخاطب به الناس وترك الكلام الذي ليس كذلك ، ولذلك لا يجوز أن تقرأ فيها أشعار العرب لأجل حفظها لا لإسماع الغير ،

وعلى هذا العموم لا يجوز فيها أن يقال فيها غير القرآن وأذكارها المشروعة فيها التي هي منها ، وذلك ليتفرغ المصلي للصلاة ، كما في الحديث الذي رواه البخاري في الباب المذكور ( ص 59 ) عن عبدالله : فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه - أي على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) - فلم يردّ علينا وقال : « **إن في الصلاة شغلاً** » ، وروى البخاري حديث زيد بن أرقم - وأمرنا بالسكوت - في كتاب تفسير القرآن من صحيحه في باب [ **وقوموا لله قانتين** ]<sup>(39)</sup> ( ج 5 ، ص 162 ) .

وفي جامع مسلم المسمى صحيح مسلم ( ج 5 ص 26 ) بسنده عن عبدالله حديث « **إن في الصلاة شغلاً** » ، وهناك بالإسناد عن زيد بن أرقم قال : كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة حتى نزلت : [ **وقوموا لله قانتين** ] فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام ، وهذا عام لا يخرج منه كلام إلا بدليل وذلك لأن الكلام صوت مسموع ، قال الله تعالى : [ **فأجره حتى يسمع كلام الله** ]<sup>(40)</sup> أي القرآن الذي يسمع عند تلاوته وهذا معنى الكلام الظاهر المشهور المتبادر عند الإطلاق .

وفي القاموس « **الكلام** : القول أو ما كان مكتفياً بنفسه »<sup>(41)</sup> يعني المفيد في تعبير النحاة .

**قال مقبل :** « ولكننا نفهمه كما فهمه العلماء وكما دلّ عليه السياق ، حيث إنه خاطب ذلك الرجل بقوله : **يرحمك الله ...** » الخ .

**والجواب :** أنه - يعني بالعلماء - من وافقه على تفسير الحديث بما يريد ، فتأولوا الكلام على أنه مصدر في هذا الموضع بمعنى التكليم كالسلام بمعنى التسليم ، وليس عندهم اسماً للقول نفسه بل لتوجيه القول إلى الناس . وقد أجبنا عنه بأن هذا خلاف الظاهر ، ولا موجب للعدول عن الظاهر .

وأما السياق فلا يدل على ذلك ، لأن النهي عن الكلام يفيد العموم لما وقع في السبب ولغيره ، فالسياق ليس إلا ذكراً للسبب ، والعام لا يقصر على سببه . إنما يحتج بالسياق لو فسّرنا الحديث بما لا يدخل فيه السبب المذكور في السياق ، بحيث يكون ذكر السياق معارضاً له . فأما على تفسير الكلام بمعناه العام فهو لا يعارض السياق ولا يعارضه السياق الذي ذكر فيه السبب ، ولذلك ترى العلماء يحتجّون بعمومات القرآن ولا يقصرونه على أسباب النزول .

(39) سورة البقرة ، الآية : 238 .

(40) سورة التوبة ، الآية 6 .

(41) القاموس المحيط 4 / 174 .

**قال مقبل :** « فلا يجوز تكليم الناس وهو في الصلاة ، جمعاً بينه وبين الأدلة الواردة في الأذكار في الصلاة » .

**والجواب :** إن العام إذا عارضه الخاص عمل بالخاص فيما تناوله ، وبالعام فيما بقي من دون تأويل آخر بجعل العام عبارة عن معنى خاص من أول الأمر . لأن وجود الخاص لا يوجب إلا التخصيص لما تناوله فقط ، ولا دلالة فيه على تأويل العام بمعنى خاص ، فصرف العام عن ظاهره لمعنى خاص وإبطال عمومته كله ، ما تناوله الخاص وما لم يتناوله ، هو تأويل بغير حجة وعدول عن الظاهر بغير دليل . فقول مقبل : « جمعاً بينه وبين الأدلة » يقال فيه : إذا صحت الأدلة وكانت متأخرة عن تحريم الكلام في الصلاة فهي مخصصة لعموم النهي عن الكلام ، ولا دلالة فيها على تأويله بما ذكره ، بل يعمل بالخاص فيما تناوله وبالعام فيما بقي . وهذا جمع لا إشكال فيه ، بل إعمال للدليلين كل واحد في محله بدون تحكّم ولا عدول عن الظاهر .

**قال مقبل :** « وما ينبغي التنبيه عليه أن الحديث - يعني الذي ذكره - ليس فيه دليل على بطلان الصلاة » لأن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)لم يأمر معاوية بن الحكم بإعادة صلاته » .

**والجواب :** إن هذا ليس في الرواية أنه لم يأمره بإعادة صلاته وإنما هو ظن ، من حيث الظن أنه لو أمره بإعادة صلاته لذكر في الحديث أو لنقل ، وهذا من مقبل دليل على أنه يستجيز الرواية على الظن فلا يوثق به فيما رواه ، وقد كانت طريقة العلم أن يقول : إن الحديث لا يدل على وجوب الإعادة ، ولا على فساد الصلاة ، ويغنيه ذلك عن دعوى أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)لم يأمر معاوية بن الحكم بإعادة الصلاة .

هذا ، ويمكن الاستدلال لفساد الصلاة برواية زيد بن أرقم : « حتى نزلت : [ وقوموا لله قانتين ]<sup>(42)</sup> فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام » فإنه يدل على أن ترك الكلام من معنى الآية ، فيكون الكلام مفسداً من حيث أن المتكلم في الصلاة لم يمتثل هذا الأمر ، فكانت صلاته غير الصلاة المأمور بها في قوله تعالى : [ وقوموا لله قانتين ] فلا تجزيه وهو المراد بالفساد .

وعلى أصلنا ، يدل عليه أيضاً ما رواه زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي(عليه السلام)في الرجل يتكلم في الصلاة ناسياً أو متعمداً أنه تنقطع صلاته .

فأما ظن مقبل أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)لم يأمر معاوية بن الحكم بإعادة الصلاة ، فيمكن إبطاله بأن أصل الحديث لا يدل عليه ، وعدم ذكر الأمر ليس ذكراً لعدم الأمر . ومن الجائز أن يكون معاوية ساق القصة لبيان رحمة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)



وسلم)ورفقه في التعليم وحسن خلقه ... » فذكر القصة ليبيني عليها قوله : « ما سبّني ولا كرهني ولكنه قال ... » . وإذا لم يكن غرضه مسألة النهي عن الكلام وما يلزم من تكلم ، فلا يدل سكوته عن الأمر بالإعادة على عدم الأمر ، بل ذلك مسكوت عنه ، والسكوت لا يجب أن يكون سببه عدم الأمر ، لاحتمال أنه سكت عنه لعدم الباعث على ذكره ، حيث لم يكن ساق الكلام إلا لذكر رفيق رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وكرم أخلاقه ، لا لغير ذلك .

هذا ، والمسألة فرعية ، ولكن يعرف بما ذكرناه أنه لا ينبغي أن يقال : لا دليل على منع الكلام في الصلاة بغير القرآن وأذكارها ، لأن هذا الكلام قد يوهم أنه لا مستند لمن قال به ، وإنما هو بدعة ، فالقائل بذلك في حالة يحصل فيها الإيهام المذكور يكون مدلساً ومغرراً .

قال مقبل في ( ص 16 ) : « فهل تعني بالذين يروونها - أي رواية التأمين - مالكا والشافعي وأحمد والبخاري ومسلماً ؟ فالجواب : إن عبارة الصيلمي للمفرد حيث قال : والذي رواها يروي عن الفسّاق والظلمة ، ولعله يعني البخاري » .

### محنة البخاري

قال مقبل : « ولم يمت البخاري حتى قال : ( اللهم إنها قد ضاقت بي الأرض بما رحبت فاقبضني إليك ) كل هذا من أجل كلمة الحق ... » .

الجواب : أنها وقعت له المحنة بإعراض الناس عنه وكثرة القالة ، بسبب ما نسب إليه من أنه قال : لفظه بالقرآن مخلوق ، أو إلزامه هذا القول . وكانت هذه بنيسابور كما في مقدمة « فتح الباري » فرجع إلى بلده بخارى .

والمحنة الثانية : وقوع الوحشة بينه وبين أمير بلده ، بسبب امتناعه من طاعته لما أمره أن أحمل إليّ كتاب الجامع والتاريخ لأسمع منك . وفي رواية أمره أن يقرأ التاريخ والجامع على أولاده فامتنع ، وقال : لا يسعني أن أخص بالسماع قوماً دون آخرين . فنفاه عن البلد ، فدعا وهو في المنفى : ( اللهم قد ضاقت بي الأرض بما رحبت فاقبضني إليك ) هكذا في آخر مقدمة فتح الباري . والله اعلم بالصواب . فالمحنة الأولى وقعت له بينه وبين الناس وكأنها بطريق المنافسة إن صحّت الرواية ، وليست بسبب كلمة حق عند سلطان جائر ، والمحنة الثانية : بسبب معصية الأمير ، ولو أطاعه لكان موافقاً لإمامه الزهري إن صحّت الرواية عنه . فقد روى ابن حجر في « تهذيب التهذيب » في ترجمة الزهري ( ج 9 ص 449 ) سأل هشام بن عبد الملك - الزهري - أن يملي على بعض ولده ، فدعا بكتاب فأملى عليه أربعمئة حديث ، ثم إن هشاماً قال له : إن ذلك الكتاب قد ضاع ، فدعا

الكاتب فأملأها عليه ... ، فإن كان الزهري قد أهان العلم ، فتلك مما يدل على ميله إلى الملوك ، وأنه يطيعهم في معصية الله ، وإن لم تكن إهانة للعلم فما الرخصة للبخاري في معصية الأمير وقد أمره بأن يقرأ كتابيه ؟ وكتابه عنده حق ، وسماعهما حق عنده . فالأمر على هذا ليس أمراً بمعصية حتى يحمّد البخاري على مخالفته ، مع أن مذهبه وجوب طاعة أميره في غير معصية الله وإن كان ظالماً ، وهذا كله على فرض صحة الرواية . والله أعلم .

قال مقبل : فهل تعلم أن البخاري ومسلماً رويَا : « ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة »<sup>(43)</sup> . والأحاديث كثيرة في ذم الظلمة في الصحيحين وغيرها ، فليس قولك : إنهم يروون عن الظلمة والفسقة ، بضائرهم . انتهى باختصار .

والجواب : إن هذا عدول عن الجواب عن دعوى الصليبي بأن الذي رواها يروي عن الفساق والظلمة ، وليس مفيداً في تصديق الدعوى ولا في ردها ، فهو مراوغة .

سألته عن أبيه \*\*\* فقال خالي شعيب

### دعوى الإجماع على العمل بكتابي البخاري ومسلم

قال مقبل ( ص 16 ) : « فقد أجمع المسلمون على الرجوع إلى مؤلفاتهم » .

والجواب : إن المسلمين عندك هم أهل مذهبك الذين يكفرون المسلمين ويرمونهم بالشرك ، والرضا بالشرك والتسبيب للشرك . فقولك هذا لا ينفي خلاف المسلمين في التحقيق ، ثم إنك أنكرت أن ينعقد إجماع بعد الصحابة ، حيث قلت في ( ص 14 ) : « وما أكثر دعاوى الإجماع المزعومة ورحم الله الإمام أحمد إذ يقول : من ادّعى الإجماع بعد الصحابة فقد كذب وما يدرى له لعلهم اختلفوا » انتهى . فقد كذبت نفسك هناك في دعوى الإجماع هنا .

وفي الفصل لابن حزم ( ج 5 ص 94 ) بعد أن ذكر أقوالاً للشيعة في مسألة الإمامة من قوله في ( ص 92 ) : « وأما القائلون بأن الإمامة لا تكون إلا في ولد علي (رضي الله عنه) ، فإنهم انقسموا ... » ، ذكر فيه خلافاً للزيدية والإمامية وغيرهم ، ثم قال : قال أبو محمد : وعمدة هذه الطوائف كلها في الاحتجاج أحاديث موضوعة مكذوبة لا يعجز عن توليد مثلها من لا دين له ولا حياء ، قال أبو محمد : لا معنى لاحتجاجنا عليهم برواياتنا فهم لا يصدقوننا ، ولا معنى لاحتجاجهم علينا برواياتهم فنحن لا نصدقهم ، وإنما يجب أن يحتج الخصوم بعضهم على بعض بما يصدقه الذي تقام عليه الحجّة به ، سواء صدّقه المحتج أو لم يصدقه ،

(43) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، الحديث 203 ، كتاب الإمارة ، الحديث 3409 .

لأن من صدق شيئاً لزمه القول به ، أو بما يوجبه العلم الضروي ، فيصير الخصم يومئذ مكابراً منقطعاً إن ثبت على ما كان عليه ، إلا أن بعض ما يشغبون به أحاديث صحاح نوافقهم على صحتها .

منها : قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لعلي (رضي الله عنه): « أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي ... »<sup>(44)</sup> .

فقد أفاد إجماع الزيدية والإمامية وغيرهم على عدم قبول روايات أصحاب ابن حزم الذين هم البخاري ومسلم ومن وافقهم ، وهذا واضح ، فإنها لو كانت كتبهم عمدة عند الشيعة لكانت عندهم بمنزلة كتبهم كثيرة شهيرة متداولة بينهم ، كما هي بين أصحاب البخاري ومسلم . فأما مجرد البحث فيها أو نقل الأحاديث الموافقة منها فلا يدل على اعتمادها على حد اعتماد القوم عليها ، بل أكثر ما يدل ذلك عليه أن الباحث فيها يرى أن فيها أحاديث صحيحة لموافقتها ما عند الشيعة وإجماع الفريقين على روايتها ، أو لموافقتها ما قد صح من وجه آخر ، أو لموافقتها لدليل من الكتاب أو نحو ذلك ، أو أن فيها ما يحتاج به على المعتمدين عليها ، فيحتاج عليهم بما هو عندهم صحيح ، أو أن فيها ما يوافق روايات كثيرة في كتب الحديث ، بحيث يصير مشهوراً بكثرة مصادره وطرقه ، ولا سبب لشهرته إلا صحته في الواقع ، لعدم ما يسبب لكثرة طرقه من سياسة دولية أو تعصبات مذهبية .

وقال الإمام القاسم بن محمد في « الاعتصام » في آخره : فإن قيل : في رجال هذه الأخبار من لا يرتضى ولا يوثق بروايته . فالجواب ، وبالله التوفيق : الحجة عندنا رواية الأئمة (عليهم السلام) ومن يوثق بروايته من غيرهم ، وإنما نورد في كتابنا مثل رواية من كان من الفئة الباغية الدعاة إلى النار ، لأجل أنه حجة على المخالف فيحتاج به عليهم ، وذلك واضح بحمد الله .

وفي أوائل « الاعتصام » فصل : ( واعلم أن الجرح بمجرد المذهب لا يخلو إما أن تقوم الدلالة على كونه حقاً أو لا ) . الثاني : إما أن تقوم الدلالة على بطلانه أو لا ، فالذي لا تقوم الدلالة على بطلانه ولا على كونه حقاً يجب النظر في الرجال ، وأما من قامت الدلالة على بطلان مذهبه فهو مجروح باتباعه للباطل وتماديه عليه ، لا سيما إذا أقام العلماء الحجج عليه كالمشبهين لله تعالى بخلقه والرادين لقوله تعالى : [ ليس كمثله شيء ]<sup>(45)</sup> . وكالقدرية مجوس هذه الأمة ، خصماء الرحمان ، وشهود الشيطان ، والمرخصين للمسلمين في

(44) راجع : مجمع الزوائد 9 / 109 - 111 ط. دار الفكر ، ومسنند أحمد 1 / 179 ط. عالمية و 1 / 292 ، الحديث 1550 ط. دار إحياء التراث العربي وبحار الأنوار : 2 / 226 ، الحديث 3 و 5 / 21 ، الحديث 30 و 5 / 69 ، الحديث 1 و 6 / 216 ، الحديث 6 ، و 8 / 1 ، الحديث 1 ، و 9 / 311 الحديث 10 .

(45) سورة الشورى ، الآية : 11 .

ارتكاب المعاصي ، القائلين : إن الإيمان قول بلا عمل ، أو الاعتراف بلا قول ولا عمل .  
وكالنواصب والغلاة الروافض ... إلى آخر الفصل ، راجعه فإنه مفيد جداً ومقدمة الاعتصام  
كلها مفيدة هامة جداً .

### نبذة من مخالقات البخاري

قال مقبل ( ص 17 ) : « فهل تقصد أن البخاري روى لمروان بن الحكم وعمران بن  
حطان » ؟

فالجواب : إن البخاري لم يعتمد عليهما ، ( كذا ) .

قال مقبل : « إلا أن لما روياه شواهد في كتب غير كتاب البخاري » .

والجواب : إن هذا لا يدل على أن البخاري لم يعتمد عليهما ، بل إirاده لهما في  
الصحيح وترك غيرهما يوجب التهمة بأن الرواية عنهما أحب إليه من رواية تلك الأحاديث  
عن غيرهما ، لأن روايتهما أوثق عنده ، أو لأن ذلك تقوية لجانب النواصب . وعلى كلا  
التقديرين فهو متهم بالميل إلى النواصب واعتقاد صدقهم ، وذلك خلاف مذهب الزيدية  
وغيرهم ممن ينتمي إلى أهل البيت (عليهم السلام) . وإذا كان ذلك كذلك ، فلا ينبغي للزيدية  
المخالفين له في أصول الجرح والتعديل أن يعتمدوا روايته ، وقد رأوه يروي عن النواصب  
الذين هم مظنة النفاق ، أو يحكم عليهم بالنفاق لبغضهم علياً (عليه السلام) ، والمخالف في المذهب  
لا يفتد ، لأن تقليده يؤدي إلى اتباعه فيما هو فيه مخالف لمذهب المقلد الذي يعتقده باطلاً .  
وقد قررنا فيما مضى أن الاتباع في التصحيح بدون اعتماد من التابع على حجة أنه تقليد ،  
وتقدم ذكر احتجاج مقبل على تحريم التقليد .

ومن مخالقات البخاري اعتماده على بعض من يخالط السلطان ، وذلك مخالف لحديث  
« الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا »<sup>(46)</sup> فقد اعتمد على عدد ممن نسب إليه ذلك ،  
منهم : الزهري ، وأحمد بن واقد الحراني ، وحמיד بن هلال ، وخالد بن مهران ، وعاصم  
بن سليمان ، وأبو الزناد عبدالله بن ذكوان . وليس المراد الاعتراض على البخاري ومن  
رأى رأيه في ذلك ، ولكن المراد أنه لا يلزم من يخالفه في أصول الجرح أن يقلده فيها ، ولا  
في تصحيح الحديث وتضعيفه . وهذا واضح عند من أنصف ، وليست مخالفة البخاري في  
عمران بن حطان ومروان وحدهما ، فقد روى عن غيرهما ممن رمي بالنصب أو برأي  
الخوارج ، مثل : بهز ابن أسد ، وثور بن زيد الديلي ، وثور بن يزيد الحمصي ، وحصين

(46) الكافي للكليني 1 / 46 باب المستأكل بعلمه 5 ح ، وبحار الانوار للعلامة المجلسي 2 / 36 ، ح 38 .

بن نمير الواسطي ، وداود بن الحصين المدني ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وفليح بن سليمان الخزاعي المدني ، وقيس بن أبي حازم البجلي ، والوليد بن كثير المخزومي .

ومن مخالافات البخاري روايته عن عكرمة عن ابن عباس الاعتراض على علي(عليه السلام) في تحريق الزنادقة ، وأن ابن عباس قال : لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « لا تعذبوا بعذاب الله ... »<sup>(47)</sup> الخ . وهذا فيه تغليب لعلي(عليه السلام) وهو أقضى الأمة وأعلمها بأحكام الله ، وعكرمة متهم بقصد الحط من فضل علي(عليه السلام) وتصغير شأنه ، لكون عكرمة من الخوارج . فالمخالفة من البخاري في قبول روايته فيما ينصر بدعته مخالفة أخرى مع المخالفة في الرواية عنه وهو خارجي .

ومن مخالافات البخاري ( ج 10 ص 325 ) ما أخرجه عن قيس بن أبي حازم ، أن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)جهاراً غير سر يقول : « إن آل أبي - قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر - : بياض - ليسوا بأوليائي ، إنما وليي الله وصالح المؤمنين » .

قوله : « بياض » أي في النسخة بياض عقيب قوله : إن آل أبي ، فهنا ترك بياض لم يكتب فيه المضاف إليه بل حذف .

قال ابن حجر في شرحه ( ج 10 ص 351 ) : قال ابن التين : حذفت التسمية لئلا يتأذى المسلمون بذلك من أبنائهم ، وقال النووي : هذه الكناية من بعض الرواة خشية أن يصرح بالاسم ( أي لو قال : آل أبي طالب مثلاً ) فيترتب عليه مفسدة إما في حق نفسه وإما في حق غيره وإما معاً ....

وبعد هذا نقل ابن حجر الخلاف في المحذوف ، ثم قال : قال ابن العربي في سراج المريدين : كان في أصل حديث عمرو بن العاص - إن آل أبي طالب - فغير آل أبي فلان كذا جزم به . ثم رجح ابن حجر هذا القول وقال : وكأن الحامل لمن أبهم هذا الموضع ظنهم أن ذلك يقتضي نقصاً في آل أبي طالب ، وليس كما توهموه ، كما سأوضحه . ثم تكلم في الموضوع بما لا يفيد عند التحقيق ، ثم قال في ( ص 354 ) : ولو تفتن من كنى عن أبي طالب لا ستغنى بذلك عما صنع ....

قلت : قد حقق أصل الرواية ، فأما تأويلها فهو فاسد ، لأن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)أفصح العرب ، لا يأتي بالكلام ناقصاً عبارة عن معنى لا يفيد إلا بزيادة في اللفظ ، ويترك الزيادة بحيث يوهم المعنى الفاسد ، لأن هذه إنما تكون ممن لا يحسن التعبير ، ولطول كلامه تركت نقله . والمخالفة من البخاري في رواية هذا الحديث من حيث روايته من طريق قيس ابن أبي حازم ، عن عمرو بن العاص ، وهو فيما يقوي بدعة النواصب .

ومن مخالفاته رواياته عن الزهري ، وهو من خلطاء بني أمية التي بيّنتها في كتاب الزهري ، وهي كثيرة يقضي بها أغراض الأموية أو شيعتهم . فالبخاري في ذلك غير موافق لمذهب الشيعة ، فلا يصلح منهم تقليده . وهذا يقوي كلام ابن حزم الذي نقلناه سابقاً أن الشيعة لا يصدقونهم .

معنى الآية [ محمد رسول الله والذين معه ... ]

قال مقبل : « ولعلك تقصد بعض الصحابة . الذين حصل منهم بعض الهنات » أي الذين قال فيهم الصيلمي يروي عن الظلمة والفسقة .  
قال مقبل : فالصحابه رضوان الله عليهم أجمعين قد أثنى الله عليهم في كتابه الكريم فقال : [ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً ]<sup>(48)</sup> الآية .

والجواب : إن الآية الكريمة في الذين مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الدين كله والنصرة ، الملازمين له على ذلك ، ولذلك وصفهم بالصفات المذكورة ، وهي تنافي صفات المنافقين ، والذين في قلوبهم مرض ، وقد كانوا في المدينة المنورة بصورة مسلمين ، قال الله تعالى فيهم : [ لنن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغريبك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً \* ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً ]<sup>(49)</sup> وقال تعالى : [ وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم ]<sup>(50)</sup> ، فقله تعالى : [ محمد رسول الله والذين معه ] لا نعم من تسمونهم صحابة ، بل هي خاصة بالخلص أهل الدين الكامل ، ممن أسلم قبل الفتح ، الذين كانوا معه عند نزول الآية الكريمة . يؤكد ذلك أنه قال : [ رحماء بينهم ] . وأين الرحمة ممن قاتلهم ولعنهم ورماهم بالكذب ؟ فهل يعد فاعل ذلك ممن وصفوا بأنهم رحماء بينهم ؟ أين الرحمة ممن يجهد في هلاكهم وإذلالهم ؟ هل من إنصاف ؟ [ يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون ]<sup>(51)</sup> .

معنى الحديث : ( خير القرون قرني ... )

وأما الحديث الذي روي عن عمران بن حصين : « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ... »<sup>(52)</sup> ، فهو إن صح ، كلام على جملة القرن لا في كل فرد . فمعناه شيوع الصلاح بين الثلاثة القرون بالنسبة إلى غيرها من القرون ، وليس فيه دلالة على صلاح كل فرد من أفراد الثلاثة القرون . إنما يفيد أن الصالحين في الثلاثة القرون أكثر من الصالحين في غيرها ، فكانت كثرة الصالحين فيها فضيلة تنسب إلى جملة القرن عند المقارنة بينه وبين سائر

(48) سورة الفتح : الآية 29 .

(49) سورة الأحزاب : الآيات 60 / 61 .

(50) سورة التوبة : الآية 101 .

(51) سورة آل عمران : الآية 71 .

(52) صحيح البخاري : كتاب الشهادات ، الحديث 2458 ، وفيه « خير الناس قرني » .

القرون . مع أن الخيرية لا تتعين في الصلاح والدين ، فقد يمكن أن يفضل القرن بمآثره التي تنسب إليه من المصالح الدينية والدنيوية ، وإن كان الكثير من أهل تلك المآثر غير صالح في دينه صلاحاً كاملاً ، بحيث أنه لا يعتبر عدلاً ، وهو مع ذلك قد أيد الله به الدين كما في الحديث : « إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر »<sup>(53)</sup> أخرجه البخاري ، فكانت القرون الأولى على هذا خير القرون ، لتثبيتها قواعد الإسلام بالجهاد لا لصلاح كل فرد في دينه وكمال عدالته ، وهذا على فرض صحة الحديث : « خير القرون » والله أعلم .

### سلسلة الاتهامات - قبول أو ردّ رواية الصحابي بمجرد الهوى

قال مقبل : « على أنهم يقدحون في الصحابة إذا رووا ما يخالف أهواءهم ، وأما إذا كان موافقاً لأهوائهم فإنهم يأخذون بروايتهم وآرائهم ، والدليل على هذا أن أول حديث في الشفاء للأمير الحسين (رضي الله عنه) من حديث لمغيرة بن شعبة ، وهو عندهم مجروح العدالة » .

والجواب : أما أولاً ، فقول مقبل « يقدحون في الصحابة » كلام باطل من جهة أن ظاهره العموم ، وهو كذب إن أراد العموم . وتدليس إن أراد الخصوص ، ليوهم العموم ويشنع [ يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون ]<sup>(54)</sup> . وأما ثانياً : فقول مقبل « إذا رووا ما يخالف أهواءهم ، وأما إذا كان موافقاً لأهوائهم فإنهم يأخذون بروايتهم وآرائهم » .

فالجواب : إن تعليق الرد والقبول على مخالفة الهوى وموافقته ، إن أراد به الهوى في غير الحق أو الهوى المطلق من غير اعتقاد أنه موافق للحق أو مخالف ، بل الهوى هو القائد لهم دون اعتقاد الحق ، فهذه كذبة من كذبات مقبل ، وإن أراد به هواهم فيما يعتقدونه الحق والصواب ، فقد دلس ولبس وأوهم أنهم إنما يتبعون أهوائهم .

ومقبل في هذا الكذب أو التدليس متبع لهواه ، منقاد لدواعي البغض والعصبية . ولو أنصف بعض الإنصاف لكان صواب عبارته أن يقول : إنهم يقدحون في بعض من يسميهم صحابة إذا روى مخالفاً لمذهبهم ، ويقبلونه إذا روى موافقاً لمذهبهم . وهذه العبارة وإن كانت غير كاملة في الأدب ، لإيهامها التعصب المذهبي ، إلا أنه مع الجدال يحتاج إلى إيراد المعنى ، ولكن الصواب إيراده حينئذ بصورة السؤال ، بأن يقول : ما بالهم لا يجرحون فيه إذا روى ما يوافقهم بل يقبلونه ، حتى إذا روى ما يخالفهم جرحوه ؟ فكان هذا هو ، اللائق

(53) صحيح البخاري : كتاب الجهاد والسير ، ح 2834 .

(54) سورة آل عمران : الآية 71 .



بالأدب مع علماء الدين أهل الفضل والزهد والورع والصبر والجهد ، وخصوصاً ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي كان ينبغي له أن يرقب محمداً فيهم ، ويذكر الله عملاً بوصية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، دون أن يرميهم بالباطل باتباع الهوى ، ويوهم أنهم يرون سب الصحابة عموماً بلا ملجئ ، وهو يمكنه الجدال بدون كذب ولا عمل بسوء الظن الذي نهى الله عنه في قوله : [ اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ]<sup>(55)</sup> ولا تغرير وتلبيس .

هذا ، وأما عملهم برواية الرجل إذا روى ما يوافق وترك ما خالف الحق من الروايات ، فهو إنما يدل على أن الرجل غير حجة عندهم ، ولكنهم يعرضون حديثه على غيره ويتبينون صدقه أو كذبه ، فلا يجب أن يجعلوا رواياته كلها كذباً ولا كلها صدقاً . وأما حديث المغيرة الذي في أول الشفاء فهو في بعض آداب قضاء الحاجة ، ومعناه موافق ، لأنه من الحياء والحياء من الإيمان .

### سلسلة الاتهامات - ترك كتب السنة

قال مقبل : « وهب أيها الطاعن في كتب السنة أننا تركناها لقولك ... » .

الجواب : هذه العبارة في التعميم لكتب السنة كعبارته الأولى في تعميم الصحابة في قوله : « يقدحون في الصحابة » والجواب هنا كالجواب هناك ، لأن قول السيد الصيلمي : « إن الذي روى التأمين يروي عن الفسقة والظلمة » ليس قدحاً في الكتب ، ولا أمراً بترك جميع ما فيها ، إنما هو احتجاج لكون راوي حديث التأمين لا يقفد في تصحيحه ، وأن تصحيحه له لا يدل على صحته على أصولنا . وذلك الكلام من السيد علي بن هادي الصيلمي لا يدل على أنه يدعوك إلى ترك كتب السنة . وأين ترك كتب السنة من ترك تقليد البخاري في تصحيحه لحديث التأمين من حيث أنه رواه في صحيحه ؟ ألا يمكن قراءة كتب السنة إلا بتقليد أهلها ، بمعنى أن يقفد كل واحد من أهل الكتب في تصحيح ما صحح ؟ ألا يمكن البحث والنظر وتحريير الفكر من ربق التقليد والعمل بالصحيح وترك ما لم يثبت عند الباحث ، وإن ادعى غيره ثبوته ؟ ألا يمكن معرفة الرجال بمعرفة أحاديثهم وعرضها على الكتاب والسنة المجمع عليها ، والمعلوم من السنة بالتواتر أو بالشهرة والقرائن التي تنضم إلى الشهرة حتى يحصل العلم اليقيني ؟ ألا يمكن معرفة الرجال بمعرفة أحاديثهم وعرضها على حديث الآخرين ، حتى تكثر الشواهد في غير مسائل السياسة ومسائل التعصب ، التي كثرتها السياسة أو التعصب المذهبي ؟ فإذا كثرت الشواهد واطمأن القلب إلى أن سبب

كثرتها ليس إلا صحة الحديث عمل به فيما لا يخالف المعلوم ، بعد البحث في النسخ إن كان  
نسخ ونحو ذلك .

\* \* \*



## المبحث الخامس

تنقيصه لكتب الزيدية ورواتهم والرد عليه

**قال مقبل :** « وهب أيها الطاعن في كتب السنة أننا تركناها لقولك ، فأين يتاه بنا ؟ أنرجع إلى كتب أهل الكلام ؟ ثم قال ( ص 20 ) : أم تريد منا أن نرجع إلى كتب الرافضة التي لا أسانيد لها ؟ فهي كما يقول بعض العلماء تشبه كتب اليهود والنصارى حيث أنها لا أسانيد لها ... » .

**الجواب :** هذا باطل من ثلاث جهات : تسميتهم رافضة عموماً ، ونفي الأسانيد عن كتبهم عموماً ، وتصديق عدوهم في ذلك .

**قال مقبل في ( ص 20 ) :** أم تريد منا أن نرجع إلى كتب الزيدية المقطعة الأسانيد ، وإن أسندوا فغالب أسانيدهم تدور على الضعفاء والكاذبين .

**الجواب :** إن الكتب قد انتشرت ، فيمكن أهل العلم والإنصاف الاطلاع على كثير من كتب الفرق المختلفة . وهؤلاء الذين تسميهم رافضة تقليداً لشيعة النواصب لهم كتب فيها أسانيد كثيرة ، وعندهم جرح وتعديل ، وقد وصل بعض كتبهم اليمن ، من ذلك « وسائل الشيعة في علوم الشريعة » وذيله ، وكتاب « أمالي الصدوق »<sup>(56)</sup> وكذلك كتب الزيدية فيها كثير من المسند في مجموع زيد بن علي ، والصحيفة للإمام علي بن موسى الرضا ، وأمالي أحمد بن عيسى ، وأمالي أبي طالب ، وأمالي المؤيد بالله ، وأمالي المرشد لله ، وفي كتب الهادي أحاديث مسندة ، وفي البساط للناصر أحاديث مسندة ، ويمكن معرفة رجالهم بمعرفة أحاديثهم وعرضها على المعلوم ، فإن وافقت عرف بذلك أنهم ثقات ، وإن خالفت كان للمخالفة حكمها من جرح أو تضعيف أو غير ذلك ، كما لا يخفى على من أنصف .

**قال مقبل :** « وإن أسندوا فغالب أسانيدهم تدور على الضعفاء والكاذبين ، مثل : أبي خالد عمرو بن خالد الواسطي ، وجابر بن يزيد الجعفي ، والحسين بن علوان ، وعمرو بن شمر ، وعبد السلام بن صالح أبو ( كذا ) الصلت الهروي ، وعلي ابن مهدي القاضي ، وعامر بن سليمان الطائر ( كذا ) ، وداود بن سليمان القزويني ، والحارث بن عبدالله الهمداني ، والحسين بن عبدالله بن ضميرة ، وإسحاق بن محمد الأحمر ، الذي ادّعى ألوهية علي ، وأبي هارون عمارة بن جوين العبدى ، وكادح ابن جعفر . وحسين بن عبدالله بن عباس ، والأشج بن أبي الدنيا ، وهو عثمان بن خطاب .

(56) بل هناك آلاف الكتب المسندة المعتبرة في مختلف العلوم مودعة في المكتبات العامة والخاصة في شتى أنحاء العالم .

كتبت هذه الأسماء أغلبها من تنقيح الأنظار ( ج 1 ص 320 ) . ثمانية ، وبعضها من ترجمة علي بن موسى الرضا (عليه السلام) وبعضها من ذاكرتي .

**والجواب ، وبالله التوفيق :** ان الكتب لا تعاب برواية واحد من روايتها ما لم يكن راوياً للكتاب كله متفرداً به ، وفي الراوي سبب ضعف ، وليس في كتب الزيدية ما راويه واحد إلا مجموع زيد بن علي وصحيفة علي بن موسى ويأتي الكلام فيهما ، فأما بقية كتبهم فليست من طريق هؤلاء الذين عدّهم وحدهم ، بل من غيرها - وبعضها يكون فيه مما رواه بعض هؤلاء - ومن غيره ، فلا يصلح طرحها على فرض صدق الجرح كلها كما تريد . ولكن ليس صدقاً كله بل ، لا يبعد أنه كذب كله من خصومهم ، وقبوله من خصومهم تقليد وتصديق للخصم في خصمه بغير حجة صحيحة ، وذلك ميل عن الإنصاف .

### عرض رجال الشيعة على ميزان الذهبي ليس من الإنصاف

**قال مقبل :** « ومن يرد معرفة رجال الشيعة فعليه أن يقرأ في كتبهم التي تذكر فيها الأسانيد ، ثم يعرض أسانيدنا على « ميزان الاعتدال » فإنه يرى العجب العجيب والكذب الصراح » .

**والجواب :** أما قراءة كتبهم ، فهي تفيد من لم يعمه التعصب ، فإنه كما قلنا : إذا اطلع على أسانيدهم أمكنه عرض حديثهم على ما قد علمه الحق من الكتاب والسنة . فإن وجدها مخالفة تبين له حكم رجالها بقدر المخالفة من جرح أو تضعيف أو غيره ، وإن وجدها موافقة للمعلوم فما يضرهم ذم خصومهم .

أما عرض رجال الشيعة على ميزان الذهبي فليس من الإنصاف ، لأنه هو وأهل مذهبه خصوم الشيعة . وليس من الإنصاف أن يُقبل من الخصم جرحه في خصمه . وقد قال الذهبي نفسه في « الميزان » في ترجمة عبدالله بن سليمان بن الأشعث : لا يسمع قول الأعداء بعضهم في بعض . وقال في ترجمة محمد بن إسحاق ابن يحيى ابن منده : أقذع الحافظ أبو نعيم في جرحه لما بينهما من الوحشة ، ثم حكى كلام أبي نعيم في آخر الترجمة ، ثم قال : قلت : البلاء بينهما هو الاعتقاد ، يعني الخلاف في العقائد .

وقال في ترجمة أحمد بن عبدالله الحافظ أبي نعيم ما لفظه : وكلام ابن منده في أبي نعيم فظيع لا أحب حكايته ، ولا أقبل قول كل منهما في الآخر - ثم قال - : قلت : كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به ، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد ما ينجو منه إلا من عصم الله ، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين ، ولو شئت لسردت من ذلك كرايس . انتهى المراد .

قلت : هذا غير خاص بالأقران ، لأن عداوة المذهب تكون بين المتباعدين في الزمان ، وإذا كانت العداوة تمنع قبول جرح العدو لعدوه من الأقران ، فكذلك من غير الأقران ، لأن العلة العداوة ، فلا يقبل جرحهم لرجل من الشيعة إلا بحجة بيّنة صحيحة .

هذا ، وقد جعل الذهبي معظم الجرح في « الميزان » مبنياً على أقاويل أسلافه الذين ذكرهم في خطبة الميزان ، فجعل أولهم يحيى بن سعيد القطان ، الذي تكلم في الإمام الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام) وتكلم في عبدالله بن محمد بن عقيل ، وتكلم في إسرائيل بن يونس ، وجعفر بن سليمان الضبعي ، وقيس بن الربيع ، ومجالد بن سعيد ، وغيرهم من الشيعة .

قال الذهبي في الميزان في خطبته : فأول من جمع كلامه في ذلك ( يعني الجرح والتعديل ) الإمام الذي قال فيه أحمد بن حنبل : « ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان » وتكلم في ذاك بعده تلامذته : يحيى بن معين ، وعلي بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، وعمرو بن علي الفلاس ، وأبو خيثمة وتلامذتهم : كأبي زرعة ، وأبي حاتم ، والبخاري ، ومسلم ، وأبي إسحاق الجوزجاني السعدي ، وخلق ، ومن بعدهم مثل : النسائي ، وابن خزيمة ، والترمذي ، والدولابي ، والعقيلي ... الخ .

وبعض الجرح في « الميزان » يكون فيه ذكر أحاديث يذكر أن المجروح رواها أو كلمات تنسب إلى المجروح ، فأما ما رواه من كلام أسلافه فيحتاج إلى صحة سببه ، وصحة كونه سبباً صحيحاً للجرح . وأما ما قاله بسبب روايات أو كلمات تنسب إلى المجروح ، فتحتاج إلى ( إثبات )<sup>(57)</sup> صحتها عن المجروح ، لأن بعضها قد يكون مكذوباً على المجروح افتراه بعض خصومه بسبب عداوة المذهب ، وبعد صحتها عنه ينظر في كونها سبباً جارحاً ، لأن بعض الروايات والكلمات قد يكون جارحاً عند قوم وهو عند غيرهم غير جارح كما مر . وعلى هذه الطريقة ، لا بأس بالنظر فيه وفي سائر كتب الجرح والتعديل . وهذا كله للتحقق من التقليد والتبعية فيما لا يصح أصله عند الباحث لو عرف أصله ، والتبعية في جرح ليس له أصل إلا عداوة المذهب . ألا ترى أن بعضهم - كزائدة - جرح في بعض الزيدية بأنه يرى السيف . أي الخروج على السلطان الجائر ، وبعضهم جرحه بترك الجمعة ، وكانت الجمعة إنما يقيمها الظلمة ، فيدعون للظالم في الخطبة ويمدحونه بالكذب ، ويأتممون بالظالم فيرفعون بذلك شأنه ، ويكون في حضور العلماء صورة التقرير على ذلك كله ، فيكون الحضور دعماً للظالم عند العامة وتقوية لجانبه ، وتغريراً عليهم ، ومعاونة للظالم على ظلمة والله تعالى يقول : [ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم

(57) هذه الكلمة ليست في الأصل .

**والعدوان** <sup>(58)</sup> فحين يكون الحضور منكراً يكون ذلك عذراً في ترك الجمعة ، فتراهم يجرحون بذلك عباد بن يعقوب الرواجني ، ويسكتون على ذلك الجرح لتقرير الجرح لحرصهم عليه ، ويجرحون به الحسن بن صالح فيغتفر له ذلك . ويجيب بعضهم عن ذلك بأنه ، مذهبه لما حرصوا على سلامته من الجرح ، وكذا رأيه في الخروج على الظلمة اغتفر .

وقال ابن حجر : « وهو مذهب للسلف قديم ، لكن استقر الأمر على ترك ذلك ، لما رأوه قد أفضى إلى أشد منه ، ففي وقعة الحرة ووقعة ابن الأشعث وغيرهما عبرة لمن تدبر . وبمثل هذا الرأي لا يقدح في رجل قد ثبتت عدالته ... » .

وقوله : « استقر الأمر على ترك ذلك » غير مسلم ، فما زال أئمة الزيدية يدعون إلى الخير ، ويأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر ، ويجاهدون في سبيل الله .  
وقوله : « ففي وقعة الحرة وابن الأشعث » هاتان الوقعتان قبل زمان الحسن ابن صالح .

وقوله « وبمثل هذا الرأي لا يقدح في رجل قد ثبتت عدالته وورعه » .  
يقال عليه : إذا لم تثبت العدالة والورع فيتوقف في الراوي لعدم ثبوت العدالة ، وإن ثبتت فلا يجرح بهذا الرأي عدل دون عدل . فانظر كيف جعل هذا الرأي صالحاً للجرح وغير صالح ، باعتبار الفضل وعدمه بزعمه ، مع أن السبب يكون سبباً بالنسبة إلى الراويين على سواء أو غير سبب كذلك .

والتحقيق أنهم لما احتاجوا إلى توثيق الحسن بن صالح قالوا فيه ذلك ، ولما لم يحتاجوا أن يجعلوا عبداً حجة ، وهو شيعي ، قالوا فيه ما قالوا ، مع أنه من أهل الفضل والصلاح وإن لم يعرفوا له ذلك .

فبان أنهم لا يقلّدون في جرح الشيعة ، وأن الجرح نظري اجتهادي على هذا الأساس .  
فكيف يصح الاتباع فيه من دون معرفة الحجة فيه ؟

وأما مراوغة بعض القوم في هذا ، حيث قال : لا يجب العمل بالجرح إذا لم يعرف سببه ، لكنه يكون ريبة في المجروح ، فيجب الوقف فيه من أجل هذا الجرح ، فلا تقبل روايته إلا بعد البحث والتثبت .

**فالجواب :** إن الجرح إذا كان من الخصم وكان الظاهر أنه لأجل مخالفة المذهب كجرحهم في أبي خالد ، فإن الجرح لا يكون ريبة ، لا سيما إذا كانوا قد صرحوا بأنه شيعي



، فإن جرحهم له يقرب إلى معرفة عدالته عند من عرف تشددهم على أخيار الشيعة وفضلائهم .

والحاصل ، أننا لا نسلم أن الجرح يكون ريبة على كل حال . ثم إنه إن أراد البحث عن العدالة كما لو لم يكن جرح فلا بأس ، لكن هذا ليس بسبب الجرح ، بل لئلا يعمل برواية المجهول ، وإن أراد أن يجعل هذا الجرح حجر عثرة في طريق معرفة العدالة ، فكلما ظهرت علامات العدالة عارضها بالجرح المبهم ، باعتباره مشككاً فيها ، فهذا غير صحيح على إطلاقه . بل ينظر ، فإن كان بين الجارح والمجروح مخالفة في مذهب ، أو منافسة على منصب ، أو قد تكلم المجروح في الجارح ، أو نحو ذلك ، فلا يلتفت إلى الجرح بعد ظهور علامات العدالة ، وإن لم يظهر للجرح باعث مما ذكرناه فالأولى زيادة التثبت ، وبالله التوفيق .

#### الرد على كلامه في عدد من رواة الزيدية<sup>(59)</sup>

ولنرجع إلى ذكر رواة الزيدية الذين تكلم فيهم مقبل على التفصيل . فنقول :

##### 1 - أبو خالد الواسطي :

أما أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي ، فهو يروي عن زيد عن آبائه ، وقد بسط الكلام فيه السياغي في « الروض النضير » شرح مجموع زيد بن علي . ونقل ما حكاه فيه صاحب « تهذيب الكمال » من أقوالهم فيه وأجاب عنه ، فراجع فيه ، فالكتاب مطبوع موجود . وقد ذكر ابن أبي حاتم ترجمته ولم يذكر فيها عن وكيع ولا عن أبي عوانة ، وظاهر جرح من جرحه أنه لا اعتقادهم فيه أنه يضع الحديث ويكذب ، ولكن هذا اعتقادهم فيه لما في حديثه من الفضائل ، ولما تفرّد به . وأكثر حديثه له شواهد مذكورة في شرح المجموع ، أعني « الروض النضير » ولم يوجد له مما تفرّد به إلا ستة أحاديث أو نحوها . مع أن معانيها غير منكرة - أعني لا تخالف المعلوم من الكتاب أو السنة - .

فظهر بهذا أن حديثه سليم من أسباب الجرح ، مع أن من كان إماماً في الحديث إذا تفرّد ببعض الأحاديث لا يقدح فيه التفرد ، بل يحمل على أن سببه سعة علمه وكثرة اطلاعه . ولذلك فلا يبعد أن يكون عند زيد بن علي ، والباقر أخيه محمد بن علي (عليهما السلام) أحاديث غير معروفة عند هؤلاء القوم ، بل تفرّدا بها وورثاها عن آبائهما ، فهم بحار العلم وأهل

(59) الزيدية مذهب من مذاهب الشيعة، وهم القائلون بإمامة زيد بن علي بن الحسين (عليهم السلام) بعد أبيه، والرواة المذكورون من خلص أصحاب الانتماء (عليهم السلام) كالإمامين الباقر والصادق (عليهما السلام)، والهارث الهمداني من خلص أصحاب الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) وهو قبل زيد بن علي (عليهما السلام).

البيت الذي نزل فيه الكتاب والسنة ، وصاحب البيت أدري بالذي فيه . فإذا وقع عند أبي خالد ستة أحاديث انفرد بها ولم تخالف المعلوم - وهو تلميذهما - فهو غير متهم فيها ، لأنه مظنة لذلك لكونه تلميذهما وهما مظنة للمفردات .

وأما ما رواه من الفضائل فله شواهد مذكورة في « الروض النضير » وتتمته .

### خصوصية فضائل الإمام علي(عليه السلام)

مع أن الفضائل خاصة لها خصوصية ينبغي للمنصف أن يتنبه لها ويراعيها ، وهي أن رواة الفضائل - فضائل علي(عليه السلام) - كانوا يحتاجون في عهد الدولة الأموية وقوة سلطانهم إلى كتم الفضائل عن جمهور الناس وعامتهم خوفاً من بطش بني أمية ، لأنهم كانوا يحاربون ذكر فضائل علي(عليه السلام) ، لذلك فلا يروونها إلا سراً إلى من يثقون به أنه لا يشيعها عنهم في عهدهم لئلا تبلغ الدولة .

كما أن فضائل علي(عليه السلام) كان يكتمها أعداؤه وشيعة أعدائه رغبة في كتمانها ، وكراهية لذكرها وكانت كثيرة . وبعد ذلك كان كثير من الفضائل يستنكره كثير من أهل الحديث ، لأنه غير مشهور عندهم ، كما أن كثيراً منهم يتهمون الشيعة . فلذلك يحتاج المشاهير إلى إخفائها ، لئلا ينفر عنهم كثير من عامة طلاب الحديث . ولذلك فلا يستبعد وجود المفردات من الفضائل ، ولا يكون التفرد بالفضيلة نكارة فيها ما لم تخالف المعلوم . فلذلك لا يستبعد تفرد أبي خالد وغيره بفضائل ليست عند الجمهور ، ولا يقدح فيهم بها ، لأنها ليست مما « لو كان لظهر واشتهر » بل بالعكس ، إنها مما شأنه أن لا يشتهر ، وذلك بسبب الخوف من الدولة ..

أخرج الحاكم في المستدرك ( ج 3 ص 137 ) بسنده عن مالك بن دينار قال : سألت سعيد بن جبير فقلت : يا أبا عبدالله ، من كان حامل راية رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ قال : فنظر إليّ وقال : كأنك رخي البال ، فغضبت وشكوته إلى إخوانه من القراء ، فقلت : ألا تعجبون من سعيد - إني سألته : من كان حامل راية رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فنظر إليّ وقال : إنك لرخي البال ، قالوا : إنك سألته وهو خائف من الحجاج ، وقد لاذ بالبيت فسله الآن ، فسألته فقال : كان حاملها علي بن أبي طالب . هكذا سمعته من عبدالله بن عباس .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .

وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 2 ص 463 ) عن حمزة بن عبدالله بن عمر أنه بينا هو جالس مع عبدالله بن عمر ، جاءه رجل من العراق فقال له : يا أبا عبد الرحمن ، إني والله قد خرجت ( كذا ) أن اتسمت بسمتك وأقتدي بك في أمر فرقة الناس ، وأعتزل الشر ما

استطعت ، وإني أقرأ آية من كتاب الله محكمة قد أخذت بقلبي ، فأخبرني عنها ، رأيت قول الله عزَّوجلَّ : [ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلتا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين ]<sup>(60)</sup> ؟ أخبرني عن هذه الآية ، فقال عبدالله بن عمر : مالك ولذلك ؟ انصرف عني ، فانطلق حتى إذ توارينا سواده أقبل إلينا عبدالله بن عمر فقال : ما وجدت في نفسي في شيء من أمر هذه الآية إلا ما وجدت في نفسي أني لم أقاتل هذه الفئة الباغية كما أمرني الله عزَّوجلَّ تعالى .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح وأقره الذهبي .

وأخرج الحاكم في ( ج 3 ص 115 ) : إني والله قد حرصت أن اتسمت بسمتك ... الخ ، وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

وأخرج الحاكم في المستدرك أيضاً ( ج 1 ص 464 ) والتي بعدها عن سعيد ابن جبير قال : كنا مع ابن عباس بعرفة ، فقال لي : يا سعيد ما لي لا أسمع الناس يلبون ؟ فقلت : يخافون من معاوية ، قال : فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال : لبيك اللهم لبيك ، فإنهم قد تركوا السنة من بغض علي(رضي الله عنه).

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي .

وأخرج الحاكم في المستدرك أيضاً ( ج 4 ص 486 ) عن شهر بن حوشب قال : لما جاءتبيعة يزيد بن معاوية قلت : لو خرجت إلى الشام فتتحييت من شر هذه البيعة ، فخرجت حتى قدمت الشام فأخبرت بمقام يقومه نوف فجئته ، فإذا رجل فاسد العينين عليه خميصة ، وإذا هو عبدالله بن عمرو بن العاص ، فلما رآه نوف أمسك عن الحديث ، فقال له عبدالله : حدث بما كنت تحدث به ، قال : أنت أحق بالحديث ، فقال له عبدالله : حدث بما كنت تحدث به ، قال : أنت أحق بالحديث مئي ، أنت صاحب رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إن هؤلاء منعونا عن الحديث - يعني الأمراء - قال : أعزم عليك إلا ما حدثتنا حديثاً سمعته من رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ، قال : سمعته يقول : « إنها ستكون هجرة بعد هجرة ، يجتاز الناس إلى مهاجر إبراهيم ، لا يبقى في الأرض إلا شرارها ، تلفظهم أرضهم ، وتقذرهم أنفسهم ، والله يحشرهم إلى النار مع القردة والخنازير ، تبيت معهم إذا باتوا وتقبل معهم إذا قالوا ، وتأكل من تخلف » . وسمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « سيخرج أناس من أمتي من قبل المشرق يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، كلما خرج منهم قرن قطع حتى يخرج الدجال في بقيتهم » .

وفي تفسير الطبري ( ج 3 ص 211 ) حدّثنا ابن حميد قال : حدّثنا جرير قال : فقلت للمغيرة : إن الناس يروون في حديث أهل نجران أن علياً كان معهم - أي مع من خرج بهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) للمباهلة - لأن هذا عقيب حديث المباهلة ، معطوف عليه بقوله : فقلت ... فقال : أما الشعبي فلم يذكره ، فلا أدري لسوء رأي بني أمية ، أو لم يكن في الحديث .

وأخرج البخاري في باب مرض النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ووفاته ( ج 5 ص 139 ) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عائشة زوج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قالت : لما ثقل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) واشتد به وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي ، فخرج وهو بين الرجلين تخط رجلاه في الأرض ، بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل آخر . قال عبيد الله : فأخبرت عبدالله بالذي قالت عائشة : فقال لي عبدالله بن عباس : هل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة ؟ قال : قلت : لا ، قال ابن عباس : هو علي بن أبي طالب . وقال ابن الأمير في الروضة الندية في شرح التحفة العلوية ( ص 241 ) في شرح قول والده :

كتمت أعداؤه من فضله \*\*\* ما هو الشمس فما يغنون شيئاً  
زعموا أن يطفئوا أنواره \*\*\* وهو نور الله ما انفك مضيئاً

فقال ابن الأمير : ذكر بني أمية ، وقصدهم هدم مناقب أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وقد وليت بنو أمية الإمارة المدة الطويلة وبالغت في هدم شرفه الرفيع ، ونهت عن التحدث بفضائله ، وأمروا بسبه ، وطووا ذكر فضله ، وأبى الله إلا أن يتم نوره ، ويظهر في الخافقين أعلام فضل علي برغم أنف كل معاند . وقد أطال أهل التاريخ في ذلك بما هو معروف ، حتى بلغ من عداوتهم كراهة التسمي بهذا الاسم الشريف ، كما حكي عن جد الأصمعي ، أنه شكى على الحجاج بن يوسف فقال : إن أهلي عقّوني ، قال : بماذا ؟ قال : سمّوني عليّاً ، فولاه الحجاج بعض أعماله ، وغير اسمه مكافأة له على ما تلطف به إليه . إلى أن قال ابن الأمير : فهذا ما أشار إليه في قوله : « زعموا أن يطفئوا أنواره » البيت . وصدق ، لقد ملأت أنوار فضائله الآفاق ، وبيّضت بسوادها وجوه الأوراق ، مع مبالغة العدا في إطفائها حتى تحامى المحدثون نشر فضائله ، لكثرة القادحين بذلك وردهم لحديث من شهر بحب الوصي (عليه السلام) .

ولو أنصفت في حكمها أم مالك \*\*\* إذا لرأت تلك المساوي مناقبا

إلى أن قال : فناهيك أنه ملك بنو أمية الأمر قريب المائة السنة يتقرب إليهم المتقربون بذمه وانتقاصه ، صانه الله تعالى ، ولا يرون قدراً لغير من أتى بذلك ، فكيف تنشر له

فضيلة أو يرويها أحد ؟ فبحق أقول : ما ظهر منها ما ظهر مع المبالغة في طيه إلا لما ضمنه الله تعالى من حفظ السنة النبوية ، كما ذكره المحققون ، أنه تعالى ضمن حفظ كتابه الكريم ، وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام ، وفضائل الوصي من السنة ، لأنها من الأقوال النبوية ، إلى أن قال ابن الأمير في (ص242) - : وروى عطا عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال : وددت أن أترك وأحدث بفضائل علي بن أبي طالب (عليه السلام) يوماً إلى الليل وأن عنقي ضربت بالسيف ، قال أبو جعفر : وقد صح أن بني أمية منعوا من إظهار فضائل علي (عليه السلام) وعاقبوا على ذلك ... الخ .

وروى الخطيب في تاريخه في ترجمة نصر بن علي بإسناده ، عن نصر بن علي قال : أخبرني علي بن جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي ، حدّثني أخي موسى بن جعفر ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه علي بن حسين ، عن أبيه ، عن جدّه أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أخذ بيد حسن وحسين فقال : من أحبّني وأحبّ هذين وأباهما وأمّهما كان معي في درجتي يوم القيامة . قال أبو عبد الرحمن عبدالله - يعني ابن أحمد بن حنبل - لما حدّث بهذا الحديث نصر بن علي ، أمر المتوكل بضربه ألف صوت ( سوط ) .

فحاصل الجواب عن جرح أبي خالد ، أن الذين جرحوه جرّحوه لأن في حديثه ما ينكرونه ويرونه جرحاً ، وأن ذلك الذي ينكرونه لتفرده به ، أو لكونه من الفضائل ليس عندنا منكراً ولا موجباً للجرح ، ونحن لا نقلدهم للخلاف بيننا وبينهم في أصول الجرح والتعديل وأسبابهما ، كما مرّ مفصلاً .

## 2 - جابر الجعفي :

وأما جابر بن يزيد الجعفي ، فقال فيه ابن أبي حاتم : روى عنه الثوري ، وشعبة ، وزهير ، وإسرائيل ، وشريك ، سمعت أبي يقول ذلك ، حدّثنا عبد الرحمن ، حدّثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي قال : سمعت سفيان يقول : إذا قال جابر : حدّثنا وأخبرنا فذاك .

حدّثنا عبد الرحمن ، حدّثني أبي ، حدّثنا أبو غسان التستري قال : سمعت أبا داود قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : سمعت سفيان الثوري يقول : كان جابر ورعاً في الحديث ، ما رأيت أروع في الحديث من جابر .

حدّثنا عبد الرحمن حدّثني أبي ، حدّثنا إبراهيم بن مهدي قال : سمعت إسماعيل بن عليّة قال : سمعت شعبة يقول : جابر الجعفي صدوق في الحديث .

حدّثنا عبد الرحمن - يعني ابن الحكم بن بشير - حدّثنا يحيى بن أبي كثير قال : كنا عند زهير - يعني ابن معاوية - فذكروا جابراً الجعفي ، فقال زهير : كان جابر إذا قال سمعت أو سألت فهو من أصدق الناس .

حدّثنا عبد الرحمن قال : سمعت ابن الجنيد يقول : سمعت أبا حفص - يعني عمرو بن علي - يقول : كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن جابر ، وكان عبد الرحمن يحدثنا عنه قبل ذلك ثم تركه .

حدّثنا عبد الرحمن ، حدّثنا أحمد بن سنان قال : ترك عبد الرحمن بن مهدي حديث جابر الجعفي .

حدّثنا عبد الرحمن ، حدّثني أبي قال : سألت أحمد بن حنبل عن جابر الجعفي فقال : تركه عبد الرحمن ويحيى ، حدّثنا عبد الرحمن قال : سمعت أبي ، حدّثنا الطنافسي قال : سمعت وكيعاً يقول : مهما شككتم في شيء فلا تشكوا أن جابر بن يزيد أبا محمد الجعفي ثقة ، حدّثنا عنه مسعر وسفيان وشعبة وحسن بن صالح ، حدّثنا عبد الرحمن قال : فرئى على العباس بن محمد الدوري قال : سمعت يحيى بن معين يقول : جابر الجعفي ( هو ) ضعيف . حدّثنا عبد الرحمن قال : سمعت أبي يقول : جابر الجعفي يكتب حديثه على الاعتبار ، ولا يحتج به .

حدّثنا عبد الرحمن قال : سمعت أبا زرعة يقول : جابر الجعفي لئّن . انتهى من كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي .

وأنت تراه مختلفاً فيه ، والذين تركوه هم يحيى بن سعيد القطان ، الذي تكلم في جعفر الصادق (عليه السلام) وغيره من ثقات الشيعة ، وهو متهم بالتحامل والتعصب لمذهبه ، وبعض تلاميذه يتركون من يغيظهم بمذهب يعتقدونه بدعة كمسألة اللفظ ، أو غير ذلك مما لا يصح أنه قاذح في الحقيقة ، وإنما سبب تركه غضبهم عليه ، ويتركون من يروي رواية ينكرونها لمعارضتها لعقيدتهم ، على ما مر مفصلاً . فلا يلتفت إلى ترك يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ، ولا إلى قول أبي حاتم فيه : لا يحتج به ، وقول أبي زرعة : لئّن ، لأن ذلك كله مبهم ، وهم مظنة أن يقولوا ذلك على جابر لسبب ظن غير مصيب ، بل جرّت إليه عداوة المذهب والنفار من رواية فضائل علي (عليه السلام) وأهل البيت ، لأن جابراً من كبار الشيعة ، كما لا يخفى ، وذلك مظنة أن يبعث على سوء الظن .

قال ابن الوزير في « تنقيح الأنظار » وابن الأمير في شرحه ( ج 2 ) : فقد جرح بذلك - أي بأمر العقائد - خلق كثير ، بل أكثر ما تجد الجرح في كتب الرجال يكون بالرفض ، والنصب ، والغلو في التشيع ، والقول بخلق القرآن ، وكل ذلك من مسائل الاعتقاد ( ووقع

في الجرح به عصبية في الجانبين ، لا سيما من كان داعية إلى مذهبه ، فإنه يبغض ويحمل على الوقعة فيه ) .

اعلم أن في المقام بحثين :

الأول : أن أصل الكلام هنا أنه لا يقبل الجرح إلا مبين السبب ، وهذا الذي ذكره المصنف - أي ابن الوزير - من اختلاف العقائد بحث آخر ، فإنه لا يقبل الجرح من المتعافين<sup>(61)</sup> مجملاً ولا مفسراً لمانع العداوة - إلى أن قال ابن الأمير في ( ص 147 ) - قلت : ومن أمثلة القدح بالمخالفة في الاعتقاد قول بعضهم في البخاري : إنه تركه أبو زرعة وأبو حاتم من أجل مسألة اللفظ - أي ما نسب إليه من أنه يقول لفظه بالقرآن مخلوق - انتهى المراد .

وقالا في مسألة الترجيح بين الجرح والتعديل في ( ص 164 ) والتي قبلها : ( فلما أن يكون الجرح مطلقاً ) عن بيان السبب ( أو ) يكون ( مبين السبب إن كان مطلقاً لم نحكم بصحته ) وإن أورث ريبة وتوقفاً ( وببحثنا عن حال المجروحين فإن تبين ) بالبحث ( وترجح أحد الأمرين حكمنا به وإلا وقفنا في حاله كما تقدم ) لابن الصلاح ( لأن الجارح هنا وإن كان صدقه أي الجارح ( أرجح ) فإنه لا ينافي توقفنا ( فلم ندر ما الذي ادعى ) من جرحه ( حتى نعلم صدقه فيه ) لأنه أتى بمجمل يحتمل توقفنا فيه تصديقاً وتكذيباً انتهى . قلت : هذا الكلام المراد به إذا كان الجرح سالماً من العلة التي توجب ردّه مطلقاً أم مفسراً كما أفاده كلاً منهما الذي نقلته آنفاً - .

ثم قالوا في ( ص 164 ) : ( وأما إن بين ( الجارح ( السبب ) الذي جرح به ( نظرنا في ذلك السبب وفي العدل الذي ادعى عليه ، ونظرنا أي الجوائز ) الأمور الجائز وقوعها في حقه ( أقرب ) لنحكم به ، فإن اقتضت القرائن والإمارات والعادة والحالة من العداوة ونحوها ( أن الجارح واهم في جرحه ) بجعله ما ليس بجارح جرحاً ( أو كاذب ) في جرحه ( أو غاضب ) على من جرحه ( رجح له الغضب عند سورتته ) بفتح المهملة وسكون الواو . شدته ( قرينة ضعيفة فقال بمقتضاها ، ونحو ذلك قدمنا التعديل ) لعدم نهوض القادح على رفعه . انتهى المراد .

وفي تاريخ البخاري الكبير في ترجمة جابر الجعفي ( ج 2 ص 210 ) : قال لي بيان : سمعت يحيى بن سعيد يقول : تركنا جابراً قبل أن يقدم علينا الثوري ، قلت : قد أفاد الذهبي في الميزان أن يحيى بن سعيد متعنت في الرجال .

(61) هكذا في الأصل ولعلها « المخالفين » ( المحقق ) .

قلت : فلا عبرة بتركه له ، وهذا من الذهبي بمنزلة الإقرار لأنه من أئمته ، ذكر هذا في ( ج 1 ص 437 ) من الميزان في ترجمة سيف بن سليمان - فقال : وحديث يحيى القطان مع تعنته عن سيف - انتهى .

وقال البخاري في ترجمة جابر الجعفي في التاريخ : وقال لي أبو سعيد الحداد : سمعت يحيى بن سعيد عن أسماعيل بن أبي خالد قال : قال الشعبي : يا جابر ، لا تموت حتى تكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال إسماعيل : ما مضت الأيام والليالي حتى اتهم بالكذب . انتهى .

قلت : الشعبي لا يعلم الغيب ، وليس كاهناً يخبر عن المستقبل على سبيل القطع به ، وإنما يعني الظن ، ولعله نظر إلى مراسيل جابر الجعفي ، وظنه يتساهل في قبولها ، فمن هنا ظن أنه سيكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وذلك حيث يقول في الإرسال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) » . فيكون قد كذب عليه إذا أرسل معتمداً على رواية غير صحيحة وهو يظنها صحيحة ، وليس في كلام الشعبي هذا أنه يكذب متعمداً ، وكذا قول إسماعيل إن صح عنه : ما مضت الأيام والليالي حتى اتهم بالكذب . ليس فيه أنه اتهم بتعمده ، مع أن المتهم مجهول ، ولا يبعد أن يكون من خصومه المبغضين له فلا يضر اتهامه له ، لأنه قد يظن الصدق كذباً ، وقد يظن الخطأ عمداً ، فلا نلتفت إليه لما قدمناه .

هذا ، وأما ما حكاه ابن حجر في « تهذيب التهذيب » غير ما قد ذكره ابن أبي حاتم وما حكيته عن تاريخ البخاري فهي مراسيل ، فلا يصح اعتمادها ، مع أن في بعضها نظراً من جهة أخرى ، فمن ذلك قوله : وقال معلى بن منصور : وقال لي أبو عوانة : كان سفيان وشعبة ينهياني ( كذا ) عن جابر الجعفي ، وكنت أدخل عليه فأقول : من كان عندك ؟ فيقول : شعبة وسفيان . قلت : معلى بن منصور فيه كلام في ميزان الذهبي وقد دافع عنه بعضهم ، وذكر عن أحمد العجلي أنه قال : ثقة صاحب سنة . انتهى المراد .

ومعنى أنه صاحب سنة في اصطلاحهم أنه عثماني على ضد مذهب الشيعة ، ولذلك فهو متهم فيهم .

ومنها : وقال الدوري : عن ابن معين ، لم يدع جابراً ممن رآه إلا زائدة ، وكان جابر كذاباً .

قلت : من رآه أعرف به ، فإذا لم يتركوه فهو قرينة لصدقه ، لأنهم لا يأخذون عمّن هو عندهم كذاب في روايته عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .. وأما زائدة فهو عثماني ضد الشيعي ، فهو متهم بالعداوة المذهبية .



ومنها : قال يحيى بن يعلى : قيل لزائدة : ثلاثة لم لا تروي عنهم : ابن أبي ليلى ، وجابر الجعفي والكلبي ؟ قال : أما الجعفري فكان والله كذاباً يؤمن بالرجعة .

قلت : كثر عن زائدة الجرح في الشيعة ، فظهر تحامله عليهم . يؤكد ذلك أنه ذكر ابن حجر في ترجمته : قال أبو داود الطيالسي وسفيان بن عيينة : حدّثنا زائدة ابن قدامة وكان لا يحدث قدرياً ولا صاحب بدعة . فقوله : قدرياً ، يشعر بأنه غير مجبري ، لأنهم يسمون العدلية قدريّة .

وقال أبو حاتم : كان ثقة صاحب سنة - إلى أن قال - وقال - أي ابن سعد : كان ثقة صاحب سنة - إلى أن قال - : وقال أبو نعيم : كان زائدة لا يكلم أحداً حتى يمتحنه ، فأتاه وكيع فلم يحدثه ... انتهى . قلت : كان وكيع شيعياً . فظهر أن زائدة عثمانى كما لا يخفى على من عرف اصطلاحهم ، مع أن اعتقاده في جابر أنه يؤمن بالرجعة لعله الباعث له على تكذيبه - كما قال يحيى بن معين فيمن سب الذين سماهم من الصحابة : فهو دجال لا يكتب عنه - وقد مرّ ذكره . فمعنى أنه كذاب أنه يقول بالرجعة .

ويؤكد هذا ما رواه ابن حجر في ترجمته عن ابن عدي من قوله فيه : وعامة ما قذفوه به أنه كان يؤمن بالرجعة .

وفي سنن الدارقطني ( ج 1 ص 379 ) : حدّثنا محمد بن يحيى بن مرداس ، حدّثنا أبو داود ، سمعت أحمد بن حنبل يقول : لم يتكلم في جابر لحديثه إنما تكلم فيه لرأيه ... انتهى . نعم ، أما القول بالرجعة فمعناه القول بأن عليّاً (عليه السلام) يرجع إلى الدنيا ، وهذا لا يوجب الجرح . وأما تفسير القول بالرجعة بأكثر مما تحتمله كلمة الرجعة فهو مردود . وإنما هو تحامل من خصوم القائلين بالرجعة على خصومهم .

ومن ذلك قول ابن حجر : وقال سلام بن أبي مطيع : قال لي جابر الجعفي : عندي خمسون ألف باب من العلم ما حدّثت به أحداً ، فأتيت أيوب فذكرت هذا له فقال : أما الآن فهو كذاب .

قلت : سلام بن أبي مطيع فيه كلام ، من جملة أنه بصري ، وأنه صاحب سنة ، قال فيه : وقال أبو داود : هو القائل لأن ألقى الله بصحيفة الحجاج أحب إليّ من أن ألقاه بصحيفة عمرو بن عبيد .

وفيه : وقال الحاكم : منسوب إلى الغفلة وسوء الحفظ ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به ... انتهى .

فقد ظهر من هذا أنه متشدد في السنة بزعمهم في معنى السنة ، شديد على المخالفين له .

وقد قال مقبل في الرياض ( ص 13 ) : والصراع قديم بين أهل السنة والشيعة المبتدعة ، وجابر عندهم من الشيعة المبتدعة فهم خصومه ، فلا يقبل فيه جرحهم له .  
ومن ذلك قوله - أي ابن حجر - في تهذيب التهذيب : وقال جرير بن عبد الحميد عن ثعلبة : أردت جابراً الجعفي فقال لي ليث بن سليم : لا تأتئه فإنه كذاب . قال جرير : لا أستحل أن أروي عنه ، كان يؤمن بالرجعة<sup>(62)</sup> .

قلت : قد ظهر من جرير التحامل عليه فلا يقبل فيه جرحه ، وثعلبة ليس من المشاهير ، ولو صح قول ليث فهو يحتمل أنه كذبه لا اعتقاده القول بالرجعة وهو عنده كذب ، وهم يغضبون لهذا القول ، وقد بالغوا في تشنيع هذا القول ، حتى زعموا أن الشافعي قال : سمعت سفيان بن عيينة يقول : سمعت من جابر الجعفي كلاماً فبادرت - خفت - أن يقع علينا السقف ، قال سفيان : كان يؤمن بالرجعة .

قلت : بمثل هذا الإرجاف يغتر المقلدون ، فأما من حرر فكره فإنه يعرف أن القول بالرجعة بناء على رواية يظن القائل بها أنها صحيحة واطمأنت بها نفسه ، فالقول بالرجعة على هذا لا يوجب سقوط السقف ، وهل كانوا يفرون إذا سمعوا لعن علي (عليه السلام) على منابر الأموية خشية أن يسقط السقف ؟

ومن ذلك قول ابن حجر : وقال إبراهيم الجوزجاني كذاب .  
أقول : هذا الناصبي لا يقبل منه جرح في شيعي ، وقد قال ابن حجر نفسه في مقدمة شرحه على البخاري ( ص 388 ) : الجوزجاني كان ناصبياً منحرفاً عن علي ، فهو ضد الشيعي المنحرف عن عثمان - إلى أن قال - : ولا يسمع قول مبتدع في مبتدع .  
قلت : وإذا كان لا يقبل قول مبتدع في مبتدع ، فبالأولى أن لا يقبل قول مبتدع فيمن هو على الحق الذي جاء به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) . وسواء كان جابر على الحق أم مبتدعاً فلا يقبل فيه قول الجوزجاني . فأعجب لابن حجر حيث أورد كلامه في جابر ، وأعرف بذلك أنه يريد تكثير الجرح ، وإن لم يكن صحيحاً ما كثر به ، كما أن كلامه يفيد ما كررناه من أنه لا يقبل جرح العدو في عدوه .

قال : وقال الحميدي عن سفيان - أي ابن عيينة - : سمعت رجلاً سأل جابراً الجعفي عن قوله : [ فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي ]<sup>(63)</sup> قال : لم يجئ تأويلها بعد . قال سفيان : كذب ، قلت : ما أراد بهذا ؟ قال : الرافضة تقول : إن علياً في السماء لا يخرج من يخرج من ولده حتى ينادي من السماء اخرجوا مع فلان . يقول جابر : هذا تأويل هذا .

(62) تهذيب التهذيب 2 : 46 - 51 ترجمة جابر الجعفي ط . دائرة المعارف النظامية - الهند .  
(63) سورة يوسف : الآية 80 .

قلت : يحتمل أن هذا التفسير لكلامه إنما هو من سوء الظن ، وأنه لا يقول بما نسب هنا إلى الرافضة . وإنما جرى على طريقة النيسابوري ، المفسر المشهور الذي طبع تفسيره في هامش تفسير ابن جرير ، فإنه يفسر فيذكر المعنى ويسميه التنزيل ، ثم يقول التأويل ويذكر معاني تتعلق بالمعنى الحقيقي للمشابهة والمناسبة ، كما يتعلق تأويل الرؤيا بالرؤيا ، وقد قال يوسف (عليه السلام): [ ربّ قد آتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الأحاديث ]<sup>(64)</sup> ولم يقل هنا من تأويل الأحلام . وروي أن الرجلين الذين دخلا معه السجن وادّعا الرؤيا فقال : [ أما أحكما فيسقي ربّه خمرأ وأما الآخر فيصلب فتأكل الطير من رأسه ]<sup>(65)</sup> . إنما ادّعا الرؤيا - أو أحدهما - دعوى غير صادقة فعبر على الحديث . ومن هذا الباب التفاؤل بالكلمة الطيبة لرجاء حصول ما يناسبها .

وعلى هذا فلا وجه لتكذيب جابر ، ولا حاجة لتفسير قوله بقول الرافضة ، لأنه يحتمل أنه لم ينكر المعنى الأصلي ، وإنما أراد أن المعنى المقيس على المعنى الأصلي لم يأت بعد ، وذلك أن ابن يعقوب في تلك الحالة قعد عن العودة إلى أبيه ، مع أن ذلك مخالف لغرض أبيه من حيث أنه يحزنه لأجل العاطفة الأبوية ، فكانت صورة ذلك القعود صورة غير مرضية ولكن لها مبرر في الواقع ، وهو أنه يحزنه إذا رجع وليس أخوه معه ، وقد عاهد أباه ليأتيه به إلا أن يحاط به ، فكان انتظاره ليعمل برأي أبيه ، إما أن يرى أبوه له أن ينتظر خروج أخيه وإطلاقه من يد يوسف ، وإما أن يرى له أبوه أن يعود بناء على أنه قد عجز عن استخراجه وآيس من ذلك وصدقه أبوه فيه ، أو بناء على وحي من الله ينزل على أبيه أن الكبير من بنيه المنتظر معذور لم يقصر في حفظ أخيه ، وليس عليه أن يبقى منتظراً . فكذا ترك القيام لجهاد الظالمين في حال كثرة الجور ، وظهور الفساد ، وغلبة الظالمين ، يكون صورته صورة منكرة ، لأن الله تعالى أمر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في الله حق جهاده ، ولكنه في تلك الحال للقعود مبرر ، وهو أن علماء آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قليل مستضعفون في الأرض ، وأعداؤهم الأموية في قوة سلطانهم ، وقد جاء في الرواية أنهم يملكون ألف شهر ، فكان انتظار هذا الأجل لقيام الثورة في أوانها أولى من تعرض أعلام العترة للهلكة ، بحيث يضيع علمهم الذي ورثوه عن آبائهم قبل أن يكثر حملته من ذرياتهم ومن شيعتهم . والله أعلم .

ومن ذلك قوله - أي ابن حجر - : وقال شبابة عن ورقاء عن جابر : دخلت على أبي جعفر الباقر فسقاني في قعب حسائي ( كذا ) حفظت به أربعين ألفاً .

(64) سورة يوسف : الآية 101 .

(65) سورة يوسف : الآية 41 .

قلت : ولا وجه للجرح بهذا القول ، ولكن شدة حرص القوم جعلتهم يتصيدون له أسباب الجرح ، ويفسرون كلامه بالمعاني الفاسدة استمراراً في الصراع . وهذا الكلام إن صح عن جابر يحتمل أنه أراد أن ذلك الحساء الذي شربه كان سبب تعلمه ، وكانت فيه بركة بعثت فيه الرغبة للتعلم من الباقر والحب له ، والرغبة في ملازمته ، حتى حفظ به أي بسبب ذلك أربعين ألف حديث .

ومن ذلك قوله : وقال يحيى بن يعلى : سمعت زائدة يقول : جابر الجعفي رافضي يشتم أصحاب النبي(صلى الله عليه وآله وسلم).

قلت : اعتقاد القوم في جابر هذا الاعتقاد وشبهه هو الذي جعلهم يشنون عليه الغارات ويتعصبون عليه ، وجعل الجرح فيه يربو بطول المدة ، فقد كان قليلاً في ترجمته التي في كتاب ابن أبي حاتم وكتاب « التاريخ الكبير » للبخاري ، فلم يأت زمان صاحب « تهذيب الكمال » إلا وقد كثر وتولدت أقاويل هامة لو كانت صحيحة لكانت مظنة أن تذكر في الكتابين ، ولم يأت زمان ابن حجر إلا وقد زاد على ما في « تهذيب الكمال » للمزي ، لأن العداوة والبغضاء تبعث على التقوّل .

ولذلك تقوّل مقبل على أهل صعدة بما مرّ ذكره ، ومن التقوّل أن يدّعوا أنه يشتم الصحابة بعبارة التعميم لأجل رواية رواها ، تستلزم ظنهم شتم بعض ، كما سبق ذكره عن ابن معين في مينا - وكما سبق لمقبل في ذم الزيدية في كتابه الرياض ( ص 20 ) - حيث قال : على أنهم يقدحون في الصحابة ... الخ .

والرواية عن يحيى بن يعلى مرسلة ، ولا يؤمن أنها من طريق تلميذه الجوزجاني الناصبي المشهور ، ولا شك أنه متهم في الشيعة .

ومن ذلك أقاويل تشبه ما مضى ، وقد تضمن الجواب الماضي ما يغني ، ومن ذلك قول ابن حبان : كان سبئياً من أصحاب عبدالله بن سبأ .

قلت : هذا من تعصب ابن حبان ، ومن رأى إفراطه في جرح أبي حنيفة عرف أنه لا يعتد بكلامه ، وكلمته هذه في جابر لم أجدها لأحد سواه على كثرة أقاويلهم ، وابن حبان متأخر ، ولو كان كلامه صحيحاً لاشتهر من قبله وخصوصاً في أهل نحلته الحراص على جرح جابر وأضرابه ، حتى شبههم شعبة بالمجانين فيما رواه ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل ( ج 1 ص 136 ) فقال : حدّثنا محمد ابن يحيى ، حدّثنا محمود بن غيلان ، حدّثنا أبو داود عن شعبة قال : لا تنظروا إلى هؤلاء المجانين الذين يقعون في جابر الجعفي .

ولنقتصر على هذا القدر ففيه كفاية للذب عن هذا المحدث العظيم ، الذي هو جبل من جبال العلم وركن من أركان الحديث .

### 3 - الحسين بن علوان :

وأما الحسين بن علوان ، فإن حديثه عن أبي خالد الواسطي من رواية الإمام أحمد بن عيسى بن زيد حديث طيب سليم من المناكير . والقوم جرّحوه نظراً إلى ما روي عنه عن هشام بن عروة والأعمش ، ولعل ذلك مكذوب عليه ، توصلاً إلى جرحه ، وليس عندنا من ذلك شيء .

وأول ترجمته في كتاب ابن أبي حاتم ( ج 3 ص 61 ) روى عن هشام بن عروة ، ولم يذكر غيره .

وأول ترجمته في « الميزان » عن الأعمش وهشام بن عروة .

وأول ترجمته في كتاب « المجروحين » لابن حبان حسين بن علوان من أهل الكوفة ، كان يضع الحديث على هشام وغيره من الثقات ، ثم ذكر أحاديث عن حسين بن علوان عن هشام احتج بها على أنه يضع الحديث ، وأكثرها أرسلها عن حسين بن علوان ، ولم يسند منها إلا حديثين عن هشام عن أبيه عن عائشة .

**أحدهما :** أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقت للنفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك فتغتسل وتصلّي ولا يقربها زوجها في الأربعين .

**والحديث الثاني :** السخاء شجرة في الجنة أغصانها في الدنيا فمن تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى الجنة ، والبخل شجرة في النار أغصانها في الدنيا ، فمن تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى النار .

قال ابن حبان : حدّثنا بهذين الحديثين أحمد بن عيسى بن المنتصر بكفرسات البريد ، أنبأنا إسماعيل بن عباد الأرسوفي عن الحسين بن علوان في نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد .  
**قلت :** مقتضى تحامله على الشيعة أن لو كان عنده بهذا السند ما ينكره غير هذين الحديثين لجا به في ترجمته ، ولما عدل عنه إلى تلك المراسيل التي أوردها بلا سند منه إلى حسين بن علوان . كما أن مقتضى تحامله على حسين بن علوان وأضرابه أن يذكر أسانيد تلك المراسيل لو كانت صحيحة ، لأنه يسند كثيراً في هذا الكتاب من عنده إلى المجروح ، فظهر أن تلك المراسيل ضعيفة ، وأنه متهم في إيرادها للتكثير بما لا يصح .

يؤكد هذا أن من تلك المراسيل حديث ( أربع لا يشبعن من أربع ) وقد رواه السيوطي في اللآلئ المصنوعة ( ج 1 ص 21 ) من طريقين ليس فيهما حسين ابن علوان : أحدهما : عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة من طريق عبد السلام بن عبد القدوس عن هشام ، ثم

قال : وقال ابن عدي : هذا الحديث منكر عن هشام ، لم يروه غير عبد السلام . وأفاد أن له طريقين عن عبد السلام .

قلت : وكلام ابن عدي هو في الكامل في ترجمة عبد السلام بن عبد القدوس ( ج 5 ص 1967 ) ومن العجيب اعتراض ابن طاهر على ابن عدي ، فادعا أنه رواه حسين بن علوان وأنه عنه أشهر ، ولو كان أشهر لكان مظنة أن يطلع عليه ابن عدي ، فلعل ابن طاهر اغتر بكلام ابن حبان .

ثم ذكر ابن حبان حديثاً واحداً مسنداً فقال : وروى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا دخل الخلاء ثم خرج دخلت بعده فلا أرى شيئاً ، إلا أني أجد ريح الطيب ، فذكرت ذلك له فقال : « يا عائشة ، أما علمت أنا معشر الأنبياء نبتت أجسادنا على أرواح أهل الجنة فما خرج منا شيء [ كذا ولعله من شيء ] ابتلعت الأرض » قال ابن حبان : أنبأناه علي بن الحسين بن عبد الجبار بنصيبين ، حدثنا الحسن بن السكين البلدي ، حدثنا الحسين بن علوان ، عن هشام بن عروة ، وليس لهذه الأحاديث كلها أصول إلا حديث السخاء ، فإنه يعرف من حديث الأعرج عن أبي هريرة .... قلت : أما السند الأول ففيه أحمد بن عيسى بن المنتصر لم أجد له ترجمة. وأما إسماعيل بن عباد الأرسوفي فترجم له ابن حجر في « لسان الميزان » وهو من زوائده فقال : إسماعيل بن عباد الأرسوفي ، روى عن زكريا بن نافع الأرسوفي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر [ يتلونه حق تلاوته ]<sup>(66)</sup> قال : يتبعونه حق اتباعه . رواه عنه أبو المؤمل العباس بن الفضل الكتاني . قال الدارقطني في الغرائب : باطل وإسماعيل ضعيف ، وأخرج له من هذا الوجه حديث آخر من ( كذا ) مالك بغير واسطة قال : حديث منكر أورده في ترجمة الزهري عن سالم ، ومن رواية أبي المؤمل العباس بن حميد بن سفيان الكتاني الأرسوفي عنه ، عن يحيى بن المبارك الصنعاني ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رفعه : « شاهد الزور لن تزول قدماه حتى يتبوا مقعده من النار » وقال أي الدارقطني : لا يصح عن مالك ، وإسماعيل ويحيى ضعيفان ، وبه « إمام جائر أيسر من الهرج » الحديث. وقال : هذا منكر وإسناده ضعيف ....

فظهر أن سند الحديثين عند ابن حبان غير صحيح إلى حسين بن علوان ، فلا يصح الحمل عليه فيهما .

وأما السند الثاني : ففيه علي بن الحسين بن عبد الجبار لم أجد له ترجمة في الميزان ، ولا في لسان الميزان ، ولا في تهذيب التهذيب ، ولا في تاريخ الخطيب ، ولا في تذكرة الذهبي ، ولا في شيء مما عندي من كتب الجرح والتعديل .

وأما الحسن بن السكين فترجم له الخطيب في تاريخه ، ولم يذكر له توثيقاً ولا جرحاً ، ولم أجد في غيره وليس من المشاهير . فلا يتعين الحمل على حسين ابن علوان ، على فرض أن الحديث موضوع ، بل حديث حسين الذي يرويه عنه الإمام أحمد بن عيسى سليم من المناكير . فالحمل على أحد رواة ابن حبان أولى ، لأن سنده غير صحيح عن حسين بن علوان . فكيف نجرح حسين؟ بما لم يصح عنه ؟

وترجم له الخطيب في تاريخه ( ج 8 ص 62 ) فذكر أنه روى عن هشام بن عروة ، ومحمد بن عجلان ، وسليمان الأعمش ، وعمر بن خالد ، وأبي نعيم عمر ابن الصبح ، والمنكدر بن محمد بن المنكدر ، أحاديث منكورة . روى عنه أبو إبراهيم الترمذاني ، وإسماعيل بن عيسى العطار ، وزيد بن إسماعيل الصائغ ، وأحمد ابن عبيد بن ناصح ، وغيرهم . ثم قال الخطيب : أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ، حدثنا زيد بن إسماعيل الصائغ ، حدثنا الحسين بن علوان ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا دخل الغائط دخلت على أثره فلا أرى شيئاً ، فذكرت ذلك له فقال : يا عائشة أما علمت أن أجسادنا نبتت على أرواح أهل الجنة فما خرج منا من شيء ابتلعه الأرض » ....

فهذا يؤكد لرواية ابن حبان ، ولعل نكارتة عندهم من حيث تفرد هشام ، مع كون هشام من كبار المحدثين ومشاهيرهم فمن شأنه أن يشتهر عنه .

**والجواب :** أنه يمكن أن حسين بن علوان سمعه من هشام في قدمته الثالثة إلى العراق . قال ابن حجر في مقدمة شرحه على البخاري ( ص 448 ) في ترجمة هشام : مجمع على تثبته ، إلا أنه في كبره تغير حفظه فتغير حديث من سمع منه في قدمته إلى العراق ، قال يعقوب بن شيبه : ثبت ثقة لم ينكر عليه شيء إلا بعدما صار إلى العراق ، فإنه انبسط في الرواية عن أبيه فأنكر ذلك عليه أهل بلده ....

**قلت :** فلا يجرح حسين بما رواه عن هشام لأجل هذا الاحتمال ، ويؤكد سلامة حديث حسين ، عن أبي خالد ، ولو كان يعتمد الكذب لظهر في حديثه ، ولعرفه الإمام أحمد بن عيسى بن زيد بن علي الذي يروي عن حسين حديثه كله لا تجد له شيئاً عن غير حسين ، فكيف يختاره على غيره وهو كذاب ؟ وكيف يخفى عليه كذبه وهو يعتمد الكذب ؟ بل قد ظهر من اعتماده عليه أنه عنده ثقة ، وأنه ليس في حديثه عن أبي خالد الواسطي ما يدل على

كذبه فضلاً عن تعمده ، مع أن المحدثين قد يوثقون رجلاً في روايته عن رجل مثلاً ويضعفونه في غيرها . وقد ذكر هذا ابن الوزير في تنقيح الأنظار ( ج 1 ص 107 ) من شرح ابن الأمير عليه ، وقال ابن الأمير : فهذا كلام حسن وفائدة جلية .

هذا ولم يذكر الخطيب الأحاديث التي أرسلها ابن حبان عن حسين بن علوان ، فتقوى بذلك أن نسبتها إلى حسين ضعيفة . ولكن الخطيب ذكر بإسناده إلى أحمد بن عبيد بن ناصح ، حدّثنا الحسين بن علوان ، حدّثني المنكر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « كل معروف صدقة » ....

وهذا أخرجه البخاري في صحيحه ( ج 7 ص 79 ) عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما .

وذكر الخطيب بإسناد قال في أثناؤه : حدّثنا أبو إبراهيم الترمذاني : حدّثنا حسين بن علوان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « سبع لم يكن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يتركهن في سفر ولا حضر : القارورة ، والمشط ، والمرآة ، والمكحالة ، والسواك ، والمقصان ( كذا ) والمدري » . قلت لهشام : المدري ما باله ؟ قال : حدّثني أبي عن عائشة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كانت له وفرة إلى شحمة أذنه فكان يحركها بالمدري . ثم ذكر بإسناد قال في أثناؤه : حدّثنا عبيد بن الهيثم بن عبيد الله الأنماطي البغدادي من ساكني حلب سنة 256 ، حدّثنا الحسين بن علوان الكلبي ببغداد في سنة مائتين ، حدّثني عمرو بن خالد الواسطي ، عن محمد وزيد ابني علي ، عن أبيهما ، عن أبيه الحسين قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يرفع يديه إذا ابتهل كما يستطعم المسكين » ، ثم ذكر الخطيب بسنده عن يحيى بن معين تكذيب الحسين بن علوان ، وكذا عن عدد من المحدثين ، إلا أنه روى بإسناده عن محمد بن إسحاق السراج قال : سمعت أبا يحيى - يعني محمد بن عبد الرحيم - يقول : كان الحسين بن علوان يحدث عن هشام بن عروة ، وعن ابن عجلان أحاديث موضوعة ، وهذا أقرب إلى الإنصاف حيث لم يكذبه ، ولا كذب ما يرويه عن غير هشام وابن عجلان .

أما الحديث الذي رواه الخطيب عن أحمد بن عبيد بن ناصح ، عن حسين ابن علوان ، عن المنكر ، فيمكن أن الحمل فيه على أحمد بن عبيد بن ناصح إن كان الحديث منكراً ، لأن أحمد بن عبيد قد ترجم له الذهبي في « الميزان » فقال فيه : قال ابن عدي : له مناكير ، وقال أبو أحمد الحاكم : لا يتابع على جل حديثه ، أدرك يزيد بن هارون ، وقد روى عن محمد بن مصعب موعظة الأوزاعي للمنصور وفيها مناكير . وقال ابن عدي : هو عندي من أهل الصدق ، مع هذا كله ويحدث بمناكير ... انتهى .



قلت : إذا كان يروي المناكير فقد كفانا هذا في دفع روايته عن حسين بن علوان ، وإن كان من أهل الصدق فليس معنى ذلك إلا أنه لا يعتمد الكذب ، وهذا تنزيه له - أعني لأحمد بن عبيد - لا لحديثه ، حيث قد ثبت فيه مناكير وأنه لا يتابع على جلّ حديثه .

وأما رواية حسين بن علوان عن الباقر (عليه السلام) وزيد فهي غير منكرة لا سنداً ولا متناً ، أما السند فلأن حديثهما لم يدونه المحدثون من تلاميذ يحيى بن سعيد وأضرابهم ، فلا يصح أن يستنكر تفرد أبي خالد وحسين بن علوان بهذا الحديث عنهما ، كما لا ينكر تفرد الشيعة عن سائر أئمة أهل البيت ، لأن المحدثين المخالفين أعرضوا عنهم وجرحوا في أكثر الرواة عنهم فقل حديثهم عند القوم . أما الشيعة فأقبلوا إليهم ورغبوا في علمهم ، فكان عندهم منه ما ليس عند غيرهم ، وهذا واضح عند الإنصاف .

وأما رفع اليدين عند الابتغال إلى الله ، فهو غير مستنكر ، فليس في معنى الحديث ما ينكر .

فالحاصل ، أن الذي أنكره القوم وكذبوا حسين بن علوان بسببه كله أو جلّه عنه عن هشام ، وقد قلنا : يمكن أنه سمعه منه في قدمة هشام الثالثة إلى العراق في حال كبره وتغير حفظه ، فحديثه عن هشام ضعيف . وهذا لا ينافي صحة حديثه عن أبي خالد ، وحديثه عند الزيدية عن أبي خالد ، وقد ثبت عندنا أنه ثقة والتفرد من الثقة غير قاذح .

#### 4 - عمرو بن شمر :

وأما عمرو بن شمر ، فذكره ابن أبي حاتم وافاد أن عمرو بن علي قال : إنه منكر الحديث ، وإنه قال أبو حاتم : منكر الحديث جداً ضعيف الحديث لا يشتغل به تركوه ، وأنه قال أبو زرعة : ضعيف الحديث .

فهؤلاء نظروا إلى حديثه ، فلننظر في حديثه كما نظروا ، فإن كان منكراً تركناه وإن كان صالحاً لم نقلدهم ، لأنهم مخالفون متهمون في الشيعة وحديث الشيعة .

وقال ابن أبي حاتم : قرئ على العباس بن محمد الدوري قال : سمعت يحيى ابن معين يقول : عمرو بن شمر ليس بثقة ... انتهى .

قلت : إن صح هذا عن ابن معين فهو نظر إلى حديثه وظن منه واجتهاد ، لا يقلد فيه لأنهم ينكرون من الحديث ما ليس منكراً عندنا كبعض الفضائل ، وكبعض أخبار التحكيم . وفي شرح نهج البلاغة ( ج 2 ص 229 ) من طريق عمرو بن شمر في قضية التحكيم كلام عن علي (عليه السلام) في عمرو بن العاص لعلمهم جرّحوه من أجله ، هذا إن صحّت الرواية عن يحيى بن معين . لكن في صحة هذا عنه نظر ، فهذه الطريقة قد تكررت في كتاب ابن أبي

حاتم ، وظهر أن معظمها في جرح الشيعة ، حتى جرحت عدداً منهم بهذا السند الذي يقول فيه : قرئ على العباس بن محمد الدوري ، ولذلك ظهر أنها عملت لجرح الشيعة . ومثلها كتاب منسوب إلى صالح بن أحمد بن حنبل يروي عن أبيه أحمد بن حنبل يجرح فيه الشيعة . ويخشى أن عبد الرحمن بن أبي حاتم اغترّ ولم ينتبه أنها مكيدة مدبرة للشيعة من أعدائهم لجرح الشيعة وتوثيق خصومهم ومن يتعصبون له .

هذا ، وقال ابن حبان في عمرو بن شمر : يروي عن جابر الجعفي عداؤه في أهل الكوفة ، روى عنه أهلها ، كان رافضياً يشتم أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات في فضائل أهل البيت وغيرها ... انتهى . ولم يرو عنه حديثاً يستدل به على دعواه كما هي عادته في رواية شيء من حديث المجروح أو المضعف احتجاجاً لجرحه أو تضعيفه . وكأنه هنا لم يجد شيئاً يثبت به صحة دعواه هذه على عمرو .

وحديثه عند الزيدية يوجد في الكتب التي لا تلتزم راوياً واحداً ، وهو قليل وليس فيه عندنا ما ينكر .

قال السياغي في الروض النضير ( ج 1 ص 529 ) عن الطبقات : هو - أي عمرو بن شمر - ممن أخرج له محمد بن منصور في الأمالي وكتاب الذكر وثقه المؤيد بالله ، وقد ذكر أنه لا يروى إلا عن ثقة سمعه من فم الثقة ، وروى له غيره من الأئمة ، فعرف أنه من خيار شيعة أئمتنا ، وإنما جرح بسبب رواية الفضائل ....

قلت : الطبقات : من كتب الزيدية في الجرح والتعديل . والروض : هو « الروض النضير » شرح مجموع زيد بن علي (عليه السلام) ومؤلفه القاضي العلامة حسين ابن أحمد السياغي ، وهو كتاب مطبوع منشور ، وأنا أرويه عن سيدي العلامة مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي ، قال أيده الله : وأما الروض النضير فأرويه بطرق أعلاها عن والدي (رضي الله عنه) ، عن شيخه العلامة شيخ الإسلام محمد بن عبد الله الغالبي ، عن حفيد المؤلف ابن بنته العلامة الحافظ أحمد بن محمد السياغي المتوفى سنة ( 1323 ) ، عن السيد العلامة بدر الدين محمد بن إسماعيل بن محمد الكبسي المتوفى سنة ( 1289 هـ ) ، عن أبيه رضي الله عنهم ، عن المؤلف القاضي العلامة شرف الدين الحسين بن أحمد السياغي الحيمي الصنعاني ، المتوفى سنة ( 1221 هـ ) .

وأما عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي ، فقد تكلموا فيه بسبب ما رواه من الفضائل لأنهم ينكرونها . قال الحاكم في المستدرك ( ج 3 ص 126 ) والصفحة بعدها ما لفظه : وأبو الصلت ثقة مأمون ، فإني سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب في التاريخ يقول : سمعت أبا العباس بن محمد الدوري يقول : سألت يحيى ابن معين عن أبي الصلت الهروي فقال : ثقة ، فقلت : أليس قد حدث عن أبي معاوية عن الأعمش « أنا مدينة العلم وعلي بابها » ؟ قال : قد حدث به محمد بن جعفر الفيدي وهو ثقة مأمون ، سمعت صالح بن محمد بن حبيب الحافظ يقول ، وسئل عن أبي الصلت الهروي فقال : دخل يحيى بن معين ونحن معه على أبي الصلت فسلم عليه ، فلما خرج تبعته فقلت له : ما تقول رحمك الله في أبي الصلت ؟ فقال : هو صدوق ، فقلت له : إنه يروي حديث الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأتها من بابها » فقال : قد روى هذا ذاك الفيدي ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، كما رواه أبو الصلت ، انتهى المراد .

وفيه دلالة واضحة أنهم يجرحون برواية الفضائل ، ألا ترى إلى قول العباس بن محمد الدوري : « أليس قد حدث عن أبي معاوية ... » ، وقول صالح بن محمد بن حبيب كذلك ؟ وذلك أنهم يرونها مناكير ليجرحون راويها لأنه عندهم يروي المناكير ، فلهذا لا يوثق بجرحهم للشيعنة . مع أن التشيع عندهم من أسباب الضعف ، ألا ترى أن الذهبي قال في ترجمة أبي الصلت في الميزان : عبد السلام بن صالح ( ق ) أبو الصلت الهروي الرجل الصالح إلا أنه شيعي جلد . ثم نقل جرحهم له ، ثم قال : وقال عباس الدوري ، سمعت يحيى يوثق أبا الصلت ، وقال ابن محرز عن يحيى : ليس ممن يكذب ، انتهى المراد .

وقال الخطيب في تاريخه في ترجمة أبي الصلت ( ج 11 ص 47 ) : قرأت على الحسن بن أبي القاسم ، عن أبي سعيد أحمد بن محمد بن رميح النسوي قال : سمعت أحمد بن محمد بن عمر بن بسطام يقول : سمعت أحمد بن سيار بن أيوب يقول : أبو الصلت عبد السلام بن صالح الهروي ، ذكر لنا أنه من موالى عبد الرحمن ابن سمرة ، وقد لقي وجالس الناس ، ورحل في الحديث ، وكان صاحب قشافة ، وهو من آحاد المعدودين في الزهد ، انتهى المراد .

وقال الخطيب في ترجمته ( ص 48 ) : أخبرني عبيد الله بن عمر الواعظ ، حدثنا عمر بن الحسن بن علي بن مالك قال : سمعت أبي يقول : سألت يحيى بن معين عن أبي الصلت الهروي فقال : ثقة صدوق إلا أنه يتشيع . انتهى . وقد زاد جملة من هذا القبيل في ( ص 50 ) فليراجعه من أراد الزيادة .

## 6 - علي بن مهدي القاضي :

وأما علي بن مهدي القاضي . فذكره الذهبي في الميزان في ترجمة الإمام علي ابن موسى الرضا (عليهما السلام) ، وذكر أن له صحيفة عن الإمام علي بن موسى (عليهما السلام) . ولا أعرف هذه الصحيفة إن كانت غير الصحيفة الموجودة عندنا التي يرويها عبدالله ابن أحمد بن عامر الطائي ، عن أبيه ، عن الإمام علي بن موسى (عليهما السلام) . ولا أعرف لعلي بن مهدي حديثاً عند أصحابنا .

## 7 - عامر الطائي :

وأما عامر الطائر فالصواب ( الطائي ) جد عبدالله بن أحمد بن عامر الطائي . وراوي الصحيفة هو عبدالله بن أحمد عن أبيه ، عن الإمام علي بن موسى (عليهما السلام) . قال السيد العلامة عبدالله بن الهادي الحسن بن يحيى القاسمي في « الجداول » في أحمد بن عامر : احتج به المنصور بالله والقاسم بن محمد وصحاح إسناده ، وعده في ثقات الشيعة . وقد ذكر صاحب « كنز العمال » حاكياً عن السيوطي سنداً آخر ، عن أحمد بن عامر من غير رواية ابنه عبدالله ، ولفظه قال شاذان : أنبأنا أبو طالب عبدالله بن محمد بن عبدالله الكاتب بعكبري ، أنبأنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن غياث الخراساني ، حدثنا أحمد بن عامر بن سليم الطائي ، حدثنا علي بن موسى الرضا ... الخ . قال في كنز العمال ( ج 15 ص 134 ) الطبعة الثانية طبعة حيدرآباد الدكن الهند سنة ( 1388 هـ ) في الفضائل في قسم الأفعال في فضائل علي (عليه السلام) قال الشيخ جلال الدين السيوطي : هكذا وقع لنا في هذا الإسناد أحمد بن عامر رواية غير ابنه عنه قال : وقال الذهبي : عبدالله بن أحمد بن عامر عن أبيه من ( عن ) أهل البيت ، له نسخة باطلة فما اتهم إلا الابن دون الأب قال السيوطي : وهذا الطريق من رواية غير الابن والأب موثق فلما أن تكون هذه متابعة للابن فيخرج عن التهمة فإن هذه النسخة وغيرها من النسخ المحكوم ببطلانها ليست كلها باطلة بل غالبها ، وفيها أحاديث لها أصل، وإما أن يكون هذا التابع ممن يسرق الحديث فسرقه من الابن وحدث به عن الأب بغير واسطة كما هو دأب سراق الأحاديث ولم أقف لهذا الرجل على ترجمة ، انتهى المراد .

هذا والصحيفة لها شواهد ، ولها تخريج مطبوع معها ، مع أن كلام الذهبي في عبدالله بن أحمد غير مقبول فالتهجين به مردود .

#### 8 - داود بن سليمان :

وأما داود بن سليمان القزويني فالمعروف داود بن سليمان الغازي ، وقد ذكره الذهبي في « الميزان » ، وقال فيه : الجرجاني ولم يقل فيه : القزويني ، والقزويني علي بن محمد بن مهرويه ، الراوي عن داود بن سليمان الغازي ، وحديثه قليل في أمالي أبي طالب . وجرح الذهبي له مردود لتعصب الذهبي ضد الشيعة . فالتهجين المبني على تقليد الذهبي وقبول قوله في خصومه لا يليق بمنصف .

#### 9 - الحارث الهمداني :

وأما الحارث بن عبدالله الهمداني ، فقال فيه صاحب « تهذيب التهذيب » : الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني الخارفي أبو زهير الكوفي . ثم قال : روى عن علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وبقيرة امرأة سلمان . روى عنه الشعبي ، وأبو إسحاق السبيعي ، وأبو البختری الطائي ، وعطا بن أبي رباح ، وعبدالله بن مرة وجماعة ، انتهى المراد . ونحو هذا في ترجمته في كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم وفيه ( ج 3 ص 79 ) : حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا شريك عن جابر ، عن عامر قال : لقد رأيت الحسن والحسين رحمهما الله يسألان الحارث الأعور عن حديث علي . انتهى المراد .

وفي ترجمة الحارث في « تهذيب التهذيب » : وقال أشعث بن سوار ، عن ابن سيرين : أدركت الكوفة وهم يقدمون خمسة ، من بدأ بالحارث حدثني بعبدة ومن بدأ بعبدة حدثني بالحارث . وقال علي بن مجاهد ، عن أبي جناب الكلبي ، عن الشعبي : شهد عندي ثمانية من التابعين الخير فالخير ، منهم سويد بن غفلة ، والحارث الهمداني حتى عد ثمانية أنهم سمعوا علياً يقول ، فذكر خبراً .

وقال ابن أبي داود : كان الحارث أفقه الناس ، وأحسب الناس ، وأفرض الناس ، تعلم الفرائض من علي . ثم قال ابن حجر : وفي مسند أحمد : عن وكيع ، عن أبيه ، قال حبيب بن أبي ثابت لأبي إسحاق حين حدث عن الحارث ، عن علي في الوتر : يا أبا إسحاق ، يساوي حديثك هذا ملاً مسجدك ذهباً . ثم قال : وقال ابن أبي خيثمة : قيل ليحيى : يحتج بالحارث ؟ فقال : ما زال المحدثون يقبلون حديثه . ثم قال عن ابن عبد البر : ولم يبين من

الحارث كذبة ، وإنما نقم عليه إفراطه في حب علي ، ثم قال ابن حجر : وقال ابن شاهين في الثقات : قال أحمد بن صالح المصري : الحارث الأعور ثقة ما أحفظه ! وما أحسن ما روى عن علي ، قيل له : فقد قال الشعبي : كان يكذب ، قال : لم يكن في الحديث إنما كان كذبه في رأيه .

قلت : هذه الرواية عن الشعبي ضعيفة ، لأنها من رواية عن المغيرة بن مقسم الضبي . وذكر الذهبي في التذكرة ( ج 1 ص 135 ) مغيرة وقال عن أحمد أنه قال فيه - أي في المغيرة - : ذكي حافظ صاحب سنة .

قلت : يسمون من كان على مذهبهم صاحب سنة . ولقد عُقد في سنن أبي داود كتاب من كتبها اسمه كتاب السنة ، وهو المشتمل على الروايات الموافقة لمذهبهم . ولذلك لا يطلقونه على الشيعي المخالف لما يتعصبون له وإن كان من كبراء علماء الحديث ، ثم قال الذهبي : وكان - أي مغيرة - عثمانياً ، وكان يحمل على علي بعض الحمل ، انتهى المراد . وذكر ابن حجر في « تهذيب التهذيب » عن العجلي أنه قال في مغيرة : إنه كان عثمانياً .

قلت : ولذلك فهو متهم في الحارث لأنه خصمه ، وقد ظهر تحامل المغيرة على الشيعة ، مما روي عنه أنه قال : لم يكن يصدق على علي (رضي الله عنه) في الحديث عنه إلا من أصحاب عبدالله بن مسعود . فهذا تحامل على أصحاب علي (عليه السلام) جملة . قلت : مع أن في آخر ترجمة مغيرة في « تهذيب التهذيب » أنه كان مدلساً فقال : وذكره ابن حبان في الثقات . وقال : كان مدلساً ، وقال إسماعيل القاضي : ليس بقوي فيمن لقي ، لأنه يدلس فكيف إذا أرسل ؟ انتهى .

قلت : فإذا لم يتجاسر على الكذب الصراح ، فلا يبعد منه التدليس بأن يقول كما رواه ابن أبي حاتم في ترجمة الحارث بسنده عن المغيرة ، قال : سمعت الشعبي يقول : حدّثني الحارث وأنا أشهد أنه أحد الكذابين .

والتدليس في هذا أن يجعل قول الشعبي هو حدّثني الحارث فقط . وقوله : وأنا أشهد ... الخ . عطف على قوله : سمعت الشعبي يقول : حدّثني الحارث . فصار أصل المعنى : سمعت الشعبي يروي عن الحارث وأنا أشهد أنه أحد الكذابين - يعني المغيرة - أنه هو يشهد أن الحارث أحد الكذابين ، فيسمعه أحد الرواة عن المغيرة فيتهم أن قوله : وأنا أشهد ... الخ من كلام الشعبي فيرويه على ما توهم ، فيقول عن مغيرة عن الشعبي ، حدّثنا الحارث : وكان كذاباً .

والواقع أن قوله : وكان كذاباً ، من كلام المغيرة إلا أنه دلّسه ، يؤكد هذا أن في مسند أحمد بن حنبل ما يدل على أن الشعبي يقبل حديث الحارث ، فإنه أخرج في ( ج 1 ص 133 ) : حدّثنا محمد بن أبي عدي ، عن ابن عون ، عن الشعبي قال : لعن محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) أكل الربا ومؤكله ، إلى قوله : فقلت : من حدّثك ؟ قال : الحارث الأعور الهمداني . انتهى . فدل على قبوله لحديثه .

وأما ما روي عن محمد بن شيبه الضبي ، عن أبي إسحاق أنه قال : زعم الحارث وكان كذوباً . فهذا لا يصح عن أبي إسحاق ، لأن محمد بن شيبه لم نجد أحداً وثقه إلا ابن حبان ، وابن حبان يوثق المجهول . وقد اعترف مقبل في « الرياض » بأن ابن حبان يوثق المجهول ، ذكر هذا في ( ص 102 ) . قال ابن حجر في ترجمة محمد بن شيبه من « تهذيب التهذيب » : وقال ابن القطان : لا يعرف حاله . انتهى . وفي لسان الميزان لابن حجر ( ج 1 ص 14 ) قال ابن حبان : من كان منكر الحديث على قلته لا يجوز تعديله إلا بعد السبر ، ولو كان ممن يروي المناكير ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلاً مقبول الرواية ، إذ الناس في أقوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح . هذا حكم المشاهير من الرواة ، فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها . قال ابن حجر : وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان - من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه - مذهب عجيب والجمهور على خلافه ، وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب الثقات الذي ألفه ، فإنه يذكر خلقاً ممن نص عليهم أبو حاتم وغيره أنهم مجهولون . ثم قال ابن حجر : وقد أفصح ابن حبان بقاعدته فقال : العدل من لم يعرف فيه الجرح ، إذ التجريح ضد التعديل ، فمن لم يجرح فهو عدل ، حتى يتبين جرحه إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم ، انتهى المراد .

فثبت أنه لا عمل على رواية محمد بن شيبه التي ذكرناها .

وأما ما روي من طريق زائدة عن إبراهيم أن الحارث اتهم ، فقد مرّ القول في زائدة في ترجمة جابر ، وأن زائدة متهم في الشيعة . مع أن قوله « اتهم » لا يلزم منه جرحه ، لأنه يمكن أنه يعني اتهم بمذهب مخالف لمذهب إبراهيم ، أو أنه اتهمه بعض خصوم الشيعة الذين يتهمونهم بسبب رواية الفضائل بالكذب .

\* \* \*





## السنة المتبعة في الجرح والتعديل

ولا عبرة بجرح الخصم لخصمه ، لأن الغضب يدعو إلى الجرح ، الا ترى إلى ما ذكره ابن حجر في « لسان الميزان » في ترجمة إبراهيم بن الحكم بن ظهير : قال أبو حاتم : كذاب - أي في إبراهيم - انتهى . روى في مثالب معاوية فمزقنا ما كتبنا عنه ؟ وهذا في « الميزان » .

وفي « تنقيح الأنظار » لابن الوزير وشرحه لابن الأمير ( ج 2 ص 146 ) : ( فإن العداوة إذا وقعت بين مؤمنين متفقي العقيدة لم يقبل كلام أحدهما في الآخر ، كيف أمر العقائد )<sup>(1)</sup> ؟ فإن التعادي عليها عظيم بل سفكت بسببها الدماء ، وهتكت المحارم ، وارتكبت القبائح بسببها والعظائم ، كما يعرف ذلك من له إلمام بكتب التاريخ والرجال ، إلى أن قالوا : ( فقد جرح بذلك ) أي بأمر العقائد ( خلق كثير ) بل أكثر ما تجد الجرح في كتب الرجال يكون بالرفض والنصب والغلو في التشيع والقول بخلق القرآن ، وكل ذلك من مسائل الاعتقاد . ( ووقع في الجرح به عصبية في الجانبين ، لا سيما من كان داعية إلى مذهبه فإنه يبغض ويحمل على الواقعة فيه ) انتهى المراد .

وقال ابن حجر في « تهذيب التهذيب » في ترجمة الحسن بن صالح ( ج 2 ص 288 ) : وقال العجلي : كان حسن الفقه من أسنان الثوري ثقة ، ثبتاً متعبداً ، وكان يتشيع ، وكان ابن المبارك يحمل عليه بعض الحمل لمحال ( كذا ) التشيع ، انتهى المراد .

وقال ابن حجر في « تهذيب التهذيب » ، في آخر ترجمة مسلم الملائي : ومن منكراته حديثه عن أنس في الطير ، رواه عنه ابن فضيل ، وابن فضيل ثقة ، والحديث باطل . انتهى المراد .

قلت : حديث الطير عن أنس من طرق عديدة ، ولكن القوم هكذا يتحاملون على الشيعة .

وقال ابن حجر في « تهذيب التهذيب » أيضاً في ترجمة عمرو بن ثابت : قال علي بن حسن بن شقيق : سمعت ابن المبارك يقول : لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت فإنه كان يسب

(1) هكذا في الأصل ولعل الصواب « فكيف بأمر العقائد » . ( المحقق ) .

السلف . ثم قال : وقال عبدالله بن أحمد ، عن أبيه ، كان يشتم عثمان ، ترك ابن المبارك حديثه . وقال الساجي : مذموم وكان ينال من عثمان ويقدم علياً على الشيخين ، وقال العجلي : شديد التشيع غال فيه واهي الحديث . انتهى المراد .

وقال ابن حجر في ترجمة عمرو بن جابر الحضرمي : وذكره البرقي فيمن ضعف بسبب التشيع وهو ثقة . انتهى المراد .

وقال في « تهذيب التهذيب » في ترجمة فطير : قال الساجي : وكان يقدم علياً على عثمان - إلى أن قال - : وقال أبو بكر بن عياش : ما تركت الرواية عنه إلا لسوء مذهبه - إلى أن قال - : وقال ابن أبي خيثمة : سمعت قطبة بن العلاء يقول : تركت فطراً لأنه يروي أحاديث فيها أزرأ على عثمان . انتهى المراد .

وفي تهذيب التهذيب ( ج 8 ص 131 ) في ترجمة عمران بن داود : وقال الآجري ، عن أبي داود : هو - أي عمران - من أصحاب الحسن ، وما سمعت إلا خيراً . وقال مرة : ضعيف ، أفتى في أيام إبراهيم بن عبدالله بن الحسن بفتوى شديدة فيها سفك الدماء . ثم قال : وقال أبو المنهال ، عن يزيد بن زريع : كان - أي عمران - حرورياً ، كان يرى السيف على أهل القبلة . قال ابن حجر : في قوله : « حرورياً » نظر ، ولعله شبهه بهم ، وقد ذكر أبو يعلى في مسنده القصة عن أبي المنهال في ترجمة قتادة عن أنس ، ولفظه : قال يزيد : كان إبراهيم - يعني ابن عبدالله بن الحسن - لما خرج يطلب الخلافة استفتاه عن شيء فأفتاه بفتيا قتل بها رجال مع إبراهيم . انتهى المراد .

وقال ابن حجر : وكان إبراهيم - أي ابن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي(عليهم السلام) - ومحمد - أي ابن عبدالله بن الحسن بن الحسن - خرجا على المنصور في طلب الخلافة ، لأن المنصور كان في زمن بني أمية بايع محمداً بالخلافة ، فلما زالت دولة بني أمية وولي المنصور تطلب محمداً ففر ، فألح في طلبه ، فظهر بالمدينة وبايعه قوم ، وأرسل أخاه إبراهيم إلى البصرة فملكها وبايعه قوم ، فقدر أنهما قتلا وقتل معهما جماعة كثيرة ، وليس هؤلاء من الحرورية في شيء - إلى أن قال - : وقال العقيلي من طريق ابن معين : كان يرى رأي الخوارج ولم يكن داعية . انتهى المراد .

فانظروا كيف جعلوه خارجياً لما خالف مذهبهم في منع الخروج على الظلمة .

وقال ابن حجر في ترجمة قيس بن الربيع : وقد ذكر في ترجمته عن شعبة ، عن حصين أنه أثنى على قيس ، وكذا عن سفيان وأنه وثقه هو وشعبة وغيرهما . وقال في

ترجمته : عن شعبة أنه قال : ألا ترى إلى يحيى بن سعيد يقع في قيس بن الربيع ؟ لا والله ما إلى ذلك سبيل . وقال عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه : سمعت يحيى ابن سعيد ينقص قيساً عند شعبة ، فزجره ونهاه ، وقال عفان : وقلت ليحيى بن سعيد : هل سمعت من سفيان يقول فيه يغلطه أو يتكلم فيه بشيء ؟ قال : لا ، قلت ليحيى : أفنتهمه بكذب ؟ قال : لا . قال عفان : فما جاء فيه بحجة - إلى أن قال في آخر ( ص 394 ) - وسئل أحمد : لم ترك الناس حديثه ؟ فقال : كان يتشيع ويخطئ في الحديث ، انتهى المراد .

قلت : فيه خلاف كبير بينهم ، ومن طالع ترجمته عرف هذا .

وقوله : « يخطئ في الحديث » يدفعه كلام شعبة : « ولم يأتوا فيه بحجة » إنما ذكروا خطأه في حديث عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير ، فقال أبو هاشم صاحب الرمان : « وهذه الغلطة إن صحّت لا توجب ترك حديثه ، ولكن التحامل عليه صير الغلطة عادة له ، حتى صيرته متروكاً بعد أن عدّ ابن حجر من الرواة عنه عشرين راوياً من كبار المحدثين منهم شعبة وسفيان ووكيعة » .

وانظر لترجمة قتيبة بن سعيد لمّا مالوا إليه اغتفروا له رواية الحديث الذي حكموا بوضعه ، ورجح ابن حجر أنها غلطة ، ولم يجعلها قاذرة ، ولا رضي بأن تنسب إليه الغلطة من أجلها .

وكذلك عنبة بن سعيد بن العاص ، اغتفروا له أنه جليس الحجاج سفاك الدماء ظلماً وعدواناً . قال في ترجمة عنبة في تهذيب التهذيب [ خ م د ] : [ عنبة ] : ابن سعيد - أي أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود - ثم قال : قال ابن معين وأبو داود والنسائي والدارقطني : ثقة . وقال أبو حاتم : لا بأس به . وقال الدارقطني : كان جليس الحجاج . قال ابن حجر : وروى عنه أيضاً محمد بن عمرو ابن علقمة . قال الزبير : كان انقطاعه إلى الحجاج ، وقال ابن أبي حاتم في ترجمة نصر بن مزاحم ( ج 8 ص 468 ) من كتاب الجرح والتعديل : سألت أبي عنه فقال : واهي الحديث ، متروك الحديث ، لا يكتب حديثه ، كان شبه عريف ، قال صاحب الحاشية عليه : وفي اللسان وفي الشافي ( ج 1 ص 254 ) أنه ولاء محمد ابن محمد بن زيد بن علي (عليه السلام) على السوق أيام أبي السرايا ، انتهى المراد .

فتحصل أنه كان من أصحاب الإمام محمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، أو من أصحاب محمد بن محمد ابن زيد بن علي (عليه السلام) . فلا تغتفر معاونته عند ذا وذاك ، فصاحب إبراهيم بن عبدالله ابن الحسن بن

الحسن بن علي بن أبي طالب ، الذي أفتنا بالخروج معه قالوا فيه : حروري وكان يرى رأي الخوارج ، وهذا يقول فيه أبو حاتم : « شبه عريف » لأنه مع حوارى آل محمد ، أبي السرايا السري بن منصور الشيباني البازل نفسه في نصرتهم على ضعفهم وقوة أعدائهم ، العامل بوصية جدّهم : « أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي »<sup>(2)</sup> والله در قائلهم :

لقد مال الأنام معاً علينا \*\*\* كأن خروجنا من خلف ردم

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب ( ج 4 ص 181 ) في ترجمة سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر الكوفي ما لفظه : وقال أبو هشام الرفاعي : حدّثنا أبو خالد الأحمر الثقة الأمين . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال الخطيب : كان سفيان يعيب أبا خالد الأحمر بخروجه مع إبراهيم بن عبدالله بن الحسن ، وأما أمر الحديث فلم يكن يطعن عليه . انتهى المراد .

قلت : كلام الخطيب هذا في تاريخه ( ج 9 ص 22 ) وهو تفسير منهم مبني على مذهبهم ، والتحقيق أن سفيان لم يطعن في أبي خالد ، إنما أعرض عنه ، وقد كان في حاجة إلى الإعراض للخوف من العباسية ، لأنه إن وثقه خاف منهم ، بسبب أنه قد خرج عليهم مع إبراهيم ، ولو كان عنده مجروحاً لجرحه ولم يبال ، فالذي رواه الخطيب عن سفيان إنما هو حفص بن غياث قال : « سمعت سفيان إذا سئل عن أبي خالد الأحمر قال : نعم الرجل أبو هشام عبدالله بن نمير » . فهذا ليس إلا إعراضاً ، ولو كان تعريضاً لما كان يدل على طعن ، بل أكثر ما فيه أنه دون ابن نمير . وروي عن أبي نعيم قال : ذكروا عند سفيان أبا خالد الأحمر فقال : ابن نمير رجل صالح .

فهذا إعراض واضح لعل سببه الخوف من بني العباس ، فليس يصح تفسيره بالعيب .

ثم قال الخطيب : « قلت : كان سفيان يعيب على أبي خالد خروجه مع إبراهيم بن عبدالله بن الحسن » ، فظهر من ترتيب الخطيب هذا الكلام على إعراض سفيان أنه دليل على أنه لا مستند له إلا الإعراض المذكور ، ولو كان سفيان صرح بذلك لذكره الخطيب لأنه أحوج إليه . ثم روى الخطيب بإسناده عن أبي داود قال : وأبو خالد الأحمر خرج مع إبراهيم بن عبدالله بن الحسن فلم يكلمه سفيان حتى مات .

(2) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، الحديث رقم 4425 .

قلت : لا دليل على صحة هذا النفي ، ولعله لا يكلم أبا خالد بمحضر الناس ، للخوف من بني العباس ، لأن سفيان قدوة وهو مظنة أن تراقبه الحكومة أشد من غيره ، فيحتاج إلى الإعراض عنه لئلا يتهم بالميل إليه ، وقد ترجم الخطيب لأبي خالد الأحمر ترجمة فيها توثيق أبي خالد ومدحه .

هذا وإنما أنكرت قول الخطيب لأن سفيان الثوري لم يكن من أعداء أهل البيت وأعداء شيعتهم ، وكذلك الأعمش ، ووكيع ، وابن نمير ، وسلمة بن كهيل ، ومنصور بن المعتمر ، والحسن بن صالح ، ويحيى بن آدم ، وآخرون .

### متابعة للطريقة الخاطئة في الجرح والتعديل

ولنرجع إلى ما كنا بصددده ، قال ابن حجر في لسان الميزان ( ج 6 ص 32 ) : مسلم بن أبي كريمة ، عن علي : مجهول انتهى. وذكره ابن حبان في الثقات قال : إلا أنني لا أعتمد عليه - يعني لأجل التشيع - ثم قال - أي في « لسان الميزان » - : مسلم مولى علي(رضي الله عنه). قال ابن حبان في الثقات : لا أعتمد عليه ، ولا يعجبني الاحتجاج بخبره للمذهب الرديء ، يعني التشيع . انتهى المراد .

وفي « الميزان » في ترجمة سالم بن أبي حفصة : قال الفلاس : ضعيف مفرط في التشيع ، وأما ابن معين فوثقه ، وقال النسائي : ليس بثقة . وقال ابن عدي : عيب عليه الغلو ، وأرجو أنه لا بأس به . وقال محمد بن بشير العدوي : رأيت سالم بن أبي حفصة أحقق ذا لحية طويلة يا لها من لحية ، وهو يقول : وددت أنني كنت شريك علي(عليه السلام) في كل ما كان فيه .

الحميدي ، حدثنا جرير بن عبد الحميد قال : رأيت سالم بن أبي حفصة وهو يطوف بالبيت وهو يقول : « لبيك مهلك بني أمية » ، روى هذا محمد بن حميد عن جرير . وفي « الميزان » أيضاً : أسد بن وادعة ، شامي من صغار التابعين ناصبي يسب ، قال ابن معين : كان هو وأزهد الحراني وجماعة يسبون علياً(رضي الله عنه). وقال النسائي : ثقة .

وفيه في ترجمة الإمام جعفر الصادق(عليه السلام): لم يحتج به البخاري . قال يحيى بن سعيد : مجالد أحب إليّ منه . وفيه في ترجمة مجالد بن سعيد : وقال البخاري : كان يحيى بن

سعيد يضعفه ، وكان ابن مهدي لا يروي عنه ، وقال الفلاس : سمعت يحيى ابن سعيد يقول : لو شئت أن يجعلها لي مجالد كلها عن الشعبي عن مسروق عن عبدالله لفعل .

وفي « الميزان » في ترجمة مفضل بن صالح ما لفظه : سويد ، حدثنا مفضل عن أبي إسحاق عن حنش : سمعت أبا ذر وهو أخذ بحلقة الباب وهو يقول : أيها الناس من عرفني فقد عرفني ، ومن أنكرني فأنا أبو ذر ، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « إنما مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح ، من دخلها نجا ومن تخلف عنها هلك » . قال ابن عدي : أنكر ما رأيت له حديث الحسن بن علي<sup>(3)</sup> وسائره أرجو أن يكون مستقيماً ، قال الذهبي : وحديث سفينة نوح أنكر وأنكر . انتهى المراد .

وقال في « الميزان » في ترجمة عبد الملك بن عبد العزيز أبي نصر التمار : وثقه النسائي وأبو داود وغيرهما ، وكان ممن امتحن في خلق القرآن فأجاب وخاف<sup>(4)</sup> فقال سعيد بن عمرو : سمعت أبا زرعة يقول : كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أبي نصر التمار ولا يحيى بن معين ، ولا أحد ممن امتحن فأجاب . قال الذهبي : هذا تشديد ومبالغة ، والقوم معذورون ... الخ .

قلت : يعني أنهم أكرهوا على الجواب في مسألة خلق القرآن ، فهم معذورون بالإكراه ، وإن كان الأفضل عنده الامتناع وتحمل عقوبة الحكومة .

وفي ترجمة عثمان بن عمير أبي اليقظان : وقال أحمد بن حنبل : أبو اليقظان خرج في الفتنة مع إبراهيم بن عبدالله بن الحسن . انتهى المراد .

قلت : انظر كيف سماها فتنة ؟ وقد قال الله تعالى : [ فقاتلوا التي تبغي ]<sup>(5)</sup> . وفي « تهذيب التهذيب » : محمد بن العلاء أبي كريب ، قال حجاج بن الشاعر : سمعت أحمد بن حنبل يقول : لو حدثت عن أحد ممن أجاب في المحنة لحدثت عن أبي معمر وأبي كريب . انتهى المراد .

دللت هذه الجملة على أن القوم لا يقلدون في الجرح والتعديل ، وأن أصولهم في ذلك تخالف أصول الشيعة ، فلا التفات إلى كلام من تكلم في بعض الشيعة الذين تروى عنهم الزيدية ، لا الحارث ولا غيره ، لتعصب المتكلمين فيهم كما بيّناه .

(3) يأتي تفسير الحديث في ص 232 .

(4) كذا ، ولعله بالمعجمة ( المؤلف ) .

(5) سورة الحجرات : الآية 9 .

وهذا كاف في الجواب عن اعتراضه - أي اعتراض مقبل - في بقية من سمّاهم ممن هو من رجال الزيدية الذين يروون عنهم . ولكنّ في كلامه نظراً ، لأن الذين ذكرهم محمد بن إبراهيم الوزير في « تنقيح الأنظار » ثمانية ، وهم : أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي ، والحسين بن علوان ، وداود بن سليمان الغازي ، والحسين بن عبدالله بن ضميرة ، وأبو هارون عمارة بن جوين العبدي ، وكادح بن جعفر ، وحسين بن عبدالله بن عباس ، والأشج ، وفي نسخة « تنقيح الأنظار » : الأشج بن أبي الدنيا ، وزاد مقبل من ترجمة علي بن موسى في « ميزان الذهبى » : علي بن مهدي القاضي ، وعامر بن سليمان الطائي ، وأبا الصلت الهروي ، وعبد السلام بن صالح<sup>(6)</sup> ، وقد تقدم الجواب في الثلاثة هؤلاء ، وذكرنا أننا لا نعرف في كتب الزيدية علي بن مهدي القاضي ، وأن راوي الصحيفة أحمد بن عامر لا أبوه ، كما ذلك في حاشية كتاب مقبل مستدرك على الأصل ، أو هو تلافاه . والذين قال من ذاكرته<sup>(7)</sup> : جابر الجعفي ، والحارث الهمداني .

#### 10 - إسحاق بن محمد الأحمر :

وقد مرّ الجواب في جابر الجعفي والحارث الهمداني ، وأما إسحاق بن محمد الأحمر فلا أعلمه في شيء من كتب الزيدية ، وما أظنه إلا واهماً في جعله ممن تروي عنهم الزيدية ، ولو كان منهم لكان مظنة أن يذكره السيد محمد بن إبراهيم الوزير في « تنقيح الأنظار » ، لأنه أحق بأن تعاب عليهم الرواية عنه ممن ذكرهم إن كان كما زعموا .

هذا وقد ترجم الخطيب لإسحاق بن محمد الأحمر وبسط في ترجمته ، وذلك في ( ج 6 ص 378 ) من تاريخ بغداد فقال : إسحاق بن محمد بن أحمد بن أبان أبو يعقوب النخعي ، حدث عن عبدالله بن أبي بكر العتكي ، وعبيد الله بن محمد ، وابن عائشة ، ومهدي بن سابق ، ومحمد بن سلام الجمحي ، وإبراهيم بن بشار الرمادي ، ومحمد بن عبيد الله العتبي ، وأبي عثمان المازني . والغالب على رواياته الأخبار والحكايات ، روى عنه محمد بن خلف وكيع ، ومحمد بن داود بن الجراح ، ومحمد بن خلف المرزبان ، وحرمي بن أبي

(6) هكذا في الأصل . وعبد السلام بن صالح هو أبو الصلت الهروي .

(7) يعني قول مقبل : « كتبت هذه الاسماء ... إلى قوله : وبعضها من ذاكرتي » راجع ص 80 .

العلاء ، وعبدالله بن محمد بن أبي سعيد البزار ، وأبو سهل بن زياد ، أنه سمع منه لما انصرف من مجلس ابراهيم الحربي ، وروى بشر بن موسى مع سنه وتقدمه عن رجل عنه . ثم روى الخطيب بإسناده من طريق إسحاق حديث كميل بن زياد النخعي ، عن أمير المؤمنين(عليه السلام)الذي فيه : « يا كميل بن زياد إن هذه القلوب أوعية وخيرها أوعاها »<sup>(8)</sup> وهذا الحديث لم يروه أبو طالب والمرشد بالله من طريق إسحاق ، بل من طريق غيره . ثم روى الخطيب بإسناده قصة في جود عبدالله بن جعفر ، أن أعرابياً أتى عبدالله بن جعفر وهو محموم ، فأنشأ يقول :

كم لوعة للندى وكم قلق \*\*\* للجود والمكرمات من قلقك  
ألبسك الله منه عافية \*\*\* في نومك المعتري وفي أرقك  
أخرج من جسمك السقام كما \*\*\* أخرج ذم الفعال من عنقك  
فأمر له بألف دينار .

ثم ذكر الخطيب الحكايات التي تنسبه - أي إسحاق الأحمر - إلى الغلو في علي(عليه السلام)بدعوى أنه الله جلّ وعلا ، وحكاية ذكر الإسحاقية ، ولكن لم يأت في ذلك بسند إنما هي مراسيل . وكذا حكاية الذهبي في ميزانه وابن حجر في « لسان الميزان » . والشهرستاني في « الملل والنحل » وابن حزم في الفصل ( ج 4 ص 186 ) كلها مراسيل . وذكر ابن حجر أنه مات سنة ست وثمانين ومائتين . وقد تضمنت ترجمته وصفه بالتشيع الشديد ، ولا يبعد أنها نشرت دعايات كثيرة ضد الشيعة ونُسبت إليهم أقوال شنيعة تنفيراً للناس عنهم ، بل هو الواقع . وفي « الملل والنحل » وفي كتاب « الفصل » عجائب تخيل الشيعة بصورة أناس أكثرهم لا يعقلون ، تغلب عليهم حماقة والجهل والمعقول والمسموع ، ولعله قد اغتر بتلك الدعايات كثير ممن لم يخالطهم - أي الشيعة - . ولكن من تيقظ لما نبهنا عليه - أنه لا يقبل قول الخصم في خصمه بدون حجة صحيحة - فإنه يسلم من الاغترار إن أنصف ولم يغلبه التعصب .

## 11 - كادح بن جعفر :

(8) نهج البلاغة : حكّم أمير المؤمنين(عليه السلام)، الرقم 147 ، ص495 ( بتحقيق الدكتور صبحي الصالح ) .



وأما كادح بن جعفر ، فهذه ترجمته في كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ( ج 7 ص 176 ) : كادح بن جعفر أبو عبدالله ، روى عن عبدالله بن لهيعة ، روى عنه علي بن جعفر الأحمر ، وحسن بن حسين العرني . حدّثنا عبد الرحمن ، حدّثنا عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل فيما كتب إليّ قال : سألت أبي عن كادح ابن جعفر فقال : ليس به بأس ، حدّثنا عبد الرحمن قال : حدّثني أبي ، حدّثنا علي ابن جعفر الأحمر ، حدّثنا كادح بن جعفر وكان ما علمته من المتّقين ، حدّثنا عبد الرحمن قال : سألت أبي عن كادح بن جعفر فقال : كان من العباد ، وكان كوفياً فوقع إلى مصر ، فسمع من ابن لهيعة وغيره وهو صدوق . انتهى المراد .

وترجمته في « ميزان الذهبى » : كادح بن جعفر ، عن عبدالله بن لهيعة ، قال أبو حاتم : صدوق . وقال الأزدي : ضعيف زائغ . وقال أحمد بن حنبل : رجل صالح خير فاضل . انتهى المراد .

والأزدي فيه كلام ، قال فيه ابن حجر في مقدمة شرحه على البخاري ( ص 387 ) : والأزدي لا يعتمد إذا انفرد ، فكيف إذا خالف ؟ انتهى المراد .

وقال في ( ص 289 ) : والأزدي لا يعرج على قوله . وقال في ( ص 391 ) : ولا يعتمد على الأزدي .

## 12 - حسين بن عبدالله بن ضميرة :

وأما حسين بن عبدالله بن ضميرة ، فالجواب فيه كالجواب في أبي خالد الواسطي ، وقد مر .

## 13 - الحسين بن عبدالله بن عباس :

وأما الحسين بن عبدالله بن عباس ، فإن صح أن الهادي روى عنه في المنتخب فيحتمل أنه عنده ثقة . فلا التفات إلى جرح المخالفين في أسباب الجرح . ويحتمل أنه روى الحديث لموافقته ما قد صحّ عنده بدليل آخر ، كما يقولون في مسلم : إنه قد يروي الحديث بالسند الذي ليس صحيحاً لعلوه ووجود سند آخر ، فيختار العالي في كتابه اعتماداً على الصحيح الذي لم يذكره ، ويحتمل أنهم - أي الزيدية - روى عنه لاقتران روايته بشواهد كثيرة تقويها ، وهذا واضح في روايته في الجمع بين الصلاتين أن لها شواهد تجعلها قوية جداً .

هذا وقد أورد مقبل في كلامه الذي يعيب فيه كتب الزيدية من هو مختلف فيه كما تبين فيما أجبنا به . والرجال المختلف فيهم كثير في كتب الحديث من كتب الزيدية ، ومن كتب أئمة مقبل وسائر كتب الحديث ، بل بعض الذين عابهم موجودون في بعض الأمّهات الست . واعلم أن الحارث بن عبدالله يمّني همداني ، وهو من خاصة أصحاب أمير المؤمنين علي(عليه السلام) ، فمنذ متى تدنّست فطر بعض اليمنيين الذين أصبحوا يجرّحون الشيعة أصحاب أمير المؤمنين ويثنون على أعدائه ؟ !

### الكذب على ابن الوزير في تحريم الأخذ من كتب الزيدية

قال مقبل ( ص 21 ) : على أنه قد قال علامة اليمن محمد بن إبراهيم الوزير(رحمه الله) في كتابه « الروض الباسم » : « إنه لا يجوز الرجوع إلى شيء من كتب الزيدية في علم الحديث ، لأنهم ليس لهم تأليف في العلل ولا في الجرح والتعديل » وهو الخبير بكتبهم ... الخ .

والجواب : إن حكاية مقبل هذه غير مقبولة ، وإنما تأوّل كلام ابن الوزير وجاء به على غير وجهه . ومحل البحث في شأن كتب الزيدية التي في الحديث ( ص 82 و 83 و 84 ) من الروض الباسم ، فابحث أيها الناظر لتجد أنه لم ينطق بهذه العبارة التي جاء بها مقبل ، وإنما خلاصة كلامه في ( ص 82 و 83 ) منع الاقتصار عليها بدعوى أنها غير وافية بمقصود المجتهد الذي يشترط في الاجتهاد معرفة العلل والجرح والتعديل . وخلاصة كلامه - أي ابن الوزير - في ( ص 84 ) دعوى أن كتب الزيدية الحديثية أضعف من كتب المحدثين ، لأن كتب الزيدية مراسيل ، وهم يقبلون أخبار المتأولين أو أهل الأهواء على اختلاف العبارات ، وقصده بهذا تضعيف كتبهم المرسلة ، كالشفاء بالنسبة إلى كتب المحدثين ، التي هو بصدد الجدل عنها ، وبالغ في ذلك حتى قال في ( ص 85 ) : وعلى الجملة ، فالزيدية إن لم يقبلوا كفار التأويل وفساقه قبلوا مرسل من يقبلهم من أئمتهم ، وإن لم يقبلوا المجهول قبلوا مرسل من يقبله ، ولا يعرف فيهم من يتحرز من هذا البتة ، وهذا يدل على أن حديثهم في مرتبة لا يقبلها إلا من جمع بين قبول المراسيل ، بل المقاطيع ، وقبول المجاهيل وقبول الكفار والفساق من أهل التأويل ، فكيف يقال مع هذا : إن الرجوع إلى حديثهم أولى من الرجوع إلى حديث أئمة الأثر ونقاده ... الخ ؟

فهل تراه يقول : لا يجوز الرجوع إليها ؟ أم ليس يعني إلا ما ذكرنا ؟ فاعرف أنه لا ينبغي الاتكال على رواية مقبل وأمثاله من أهل التعصب .

### الرد على ابن الوزير

أما محمد بن إبراهيم الوزير فقد أجاب عنه الإمام المنصور بالله محمد بن عبد الله الوزير في مسائل كثيرة في كتابه « فرائد اللآلئ » الذي رد فيه على المقبلي وغيره وهو مجلد ضخمة .

ورد على السيد محمد بن إبراهيم السيد العلامة أحمد ابن الإمام الهادي الحسن بن يحيى القاسمي بكتابه الذي سمّاه « العلم الواصم في الرد على الروض الباسم » .

هذا ، ولا نكتفي بالرد على مقبل هنا برد نسبته لتحريم الرجوع إلى كتب الزيدية إلى السيد محمد بن إبراهيم الوزير ، لأن بطلان النسبة لا يكفي هنا لإبطال القول الذي نسبته مقبل معجباً به مؤكداً له بدعاويه على الزيدية ، فمقبل بذلك يدعي ، وإن لم يصرح بالدعوى عن نفسه لكنه في المعنى يدعي ، أنه لا يجوز الرجوع إلى كتب الزيدية ، ولذلك أكدّه بقوله : فإذا عرفت أن مؤلفيهم يعتمدون على الضعفاء والوضّاعين ... الخ .

**فنقول :** أولاً اعلم أن كتب الزيدية الموجودة اليوم التي يذكر فيها الحديث منها ما هو مسند كمجموع زيد بن علي ، وصحيفة علي بن موسى الرضا ، وأمالي أحمد بن عيسى ، وأمالي المؤيد بالله ، وأمالي أبي طالب ، وسلوة العارفين ، فيها حديث مسند ، وأمالي المرشد بالله الخميسية ، والاثنيونية ، ويلحق بها شرح التجريد للمؤيد بالله ، فالغالب عليه الإسناد . ومن المسند مناقب محمد بن سليمان الكوفي ، وكتاب الذكر لمحمد بن منصور المرادي ، وكتاب النهي للمرتضى ، وكتاب سلسلة الإبريز ، والبساط للناصر . ومنها ما هو مرسل الحديث كأصول الأحكام ، والشفاء ، ويلحق بها الجامع الكافي ، فالإسناد فيه نادر . ومنها ما يشتمل على المسند والمرسل وذلك أحكام الهادي والمنتخب له أيضاً .

**فقول مقبل في حكايته السابقة :** « لا يجوز الرجوع إلى شيء من كتب الزيدية في علم الحديث » قول مردود ، لأن حجّته غير صحيحة ، فإن حجّته قوله : « لأنهم ليس لهم تأليف في العلل ولا في الجرح والتعديل » . وهذا لا يدل على أنه لا يجوز الرجوع إلى كتبهم في الحديث ، لأن الحديث يقبل من الراوي الثقة وإن لم يكن له مؤلف في العلل والجرح والتعديل

. وهذا واضح . فلماذا يمتنع قبول حديثهم لهذه الدعوى ؟ بل كيف يحرم الرجوع إلى كتبهم لهذه الدعوى ؟

وأما قوله : « فإذا عرفت أن مؤلفيهم يعتمدون على الضعفاء والوضاعين ... » .

**فالجواب :** إنك في هذا مقلد كما قدمناه ، وقدمنا الرد على الجرح والتضعيف بأنه من خصومهم أو من رواية خصومهم الذين لا يصدقون فيهم . مع أن في كتبهم ما هو مختلف الأسانيد ، كالأماليات . فلو حرم الرجوع إليها لحرم الرجوع إلى سائر الكتب التي هي مختلفة الأسانيد ، مع أن المطلع المحقق في علم الرجال ينتقد الحديث ويميز بين الروايات ويأخذ الجيد ويترك الرديء ، وإن اختلفنا نحن وأنت في الجيد والرديء . وإذا كانت هذه الكتب التي اعتمدها المفتي - السيد علي بن هادي - صحيحة على مذهبه ، فمالك والاعتراض عليه بمذهبك ؟

وأما الكتب المرسلة . فالجواب في شأنها من جهتين :

**الجهة الأولى :** إذا قبلتم المرسل في الجرح والتعديل لزمكم قبول المرسل في الحديث ، فلماذا يحرم الرجوع إليها وأنت لا تحرم الرجوع إلى « ميزان الذهبى » وهو مراسيل ؟ بل دلت عليه الباحثين لمعرفة رجال حديث الزيدية بزعمك . ومن يكن القاضي له من خصومه \*\*\* أضرب به إقراره وجوده

كيف يحكم في رجال الشيعة من هو معدود من النواصب ؟ حتى قرر ذلك المقبل وهو غير متهم فيه ، واحتج بما يدل على ذلك ، وقال فيه في قصيدة له - أي المقبل - : « والناصبين كأهل الشام كالذهبي » . وقال بعض علماء الزيدية :

في كفة الميزان ميل واضح \*\*\* عن مثل ما في سورة الرحمن

فاجزم بخفض النصب وارفـع رايـة \*\*\* للحق واكسر شوكة الميزان

**الجهة الثانية :** أنه إذا لزم ما ذكره من ترك المراسيل لئلا يعتمد على تصحيح من لا يؤمن أن يصحح غير الصحيح ، لزم كذلك ترك اعتماد الكتب المسندة لمن لا يعرف الأسانيد . وإنما يطالع فيها الأسانيد قراءة دون معرفة بالرجال ولا بالعلل ، وقد مرّ الاحتجاج لهذا بما فيه كفاية ، حيث حققنا أن ذلك تقليد .

وأيضاً قوله : « ليس لهم مؤلفات في الجرح والتعديل » فقد قدّمنا أن العمدة في هذا هو معرفة أحاديث الرجل المحدث ، فإنها تكشف عن حاله كما قدمنا . وهذا لا يتوقف على

وجود مؤلفات في الجرح والتعديل . مع أنه يمكن معرفة بعض ذلك من التاريخ . وفي « الشافي » للإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة جملة وافرة في التاريخ وفي تعداد العلماء ومذاهبهم في العقائد ، وهي مفيدة جداً في الجرح والتعديل .

أما الأوائل من الزيدية فقد كان لهم كتاب عبد العزيز بن إسحاق ، وللآخرين من الزيدية « طبقات الزيدية » تأليف إبراهيم بن القاسم ابن المؤيد بالله محمد ابن الإمام القاسم بن محمد ، و « الجداول » للسيد عبدالله ابن الإمام الهادي القاسمي ، وكتاب « الصحيح المختار » للسيد محمد بن حسن العجري . والعالم المحقق يمكنه الاستعانة بكتب سائر الأمة ، فإنه مع البحث يمكن أن تحصل له فوائد كثيرة بدون تقليد .

فلا معنى لإيهام قصور علماء الزيدية وإيهام عدم معرفتهم بالجرح والتعديل ، ولا سيما والأمير الحسين مؤلف « الشفاء » يذكر في خطبته أنه قد صحت له أحاديثه أسانيداً ومتونها ، وثبتت عنده عدالة رواتها وضبطهم . فكيف يقال إنه لا يعرف الجرح والتعديل ، وهو من أكابر العلماء وأهل الفضل والصدق والأمانة والذكاء والفتنة كما ذلك معروف في مؤلفاته ؟ فكيف يجوز تكذيبه في خبره عن نفسه ، والتشكيك في صدقه بمجرد الاستبعاد ؟ ما هذا من فاعله إلا جدل لغرض إلقاء من جادله إلى كتب المخالفين للزيدية . وليس مرادي بهذا أنه يجب تقليده - أي الأمير الحسين - في التصحيح ، وإنما المقصود أن كلامه يدل على أن له معرفة بالجرح والتعديل ، وهو خبره عن نفسه ، وخبر الثقة مقبول . وذلك يبطل التشكيك في علمهم بالجرح والتعديل ، أما هل يقلد الجارح والمعدل والمصحح والمضعف ؟ فهي مسألة ثانية .

وأما العلل فالواضحة منها القاذحة تمكن معرفتها بدون نظر في المؤلفات الخاصة بالعلل ، بل بقراءة الحديث والممارسة في الأسانيد ومعرفة الرواة .

وأما الغامضة فمؤداها ظنون يمكن النزاع في اشتراطها ، وقد قال محمد بن إبراهيم الوزير في تنقيح الأنظار ( ج 1 ص 13 ) : فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء . قال ابن الأمير في شرحه : فليست عندهم شرطاً . انتهى المراد . وعلى هذا فلا يحتاج علماء الزيدية إلى أن يكون لهم مؤلفات في العلل . مع أن كلام محمد بن إبراهيم إنما هو في الرد على من يمنع من النظر في كتب المخالفين وغرضه بيان الحاجة إليها . وهذا الاعتراض إنما يتم على فرض أنه لا سبيل لعلماء الزيدية إلى الجرح والتعديل ومعرفة العلل إلا بالنظر في كتب المخالفين في الجرح والتعديل ، وأنهم لا ينظرون

فيها ، فهم لا يعلمون الجرح والتعديل والعلل بزعمه . وقد أجبنا عن توهم أنه لا سبيل إلى الجرح والتعديل ومعرفة العلل إلا بالنظر في كتب المخالفين في علم الجرح والتعديل وعلم العلل .

ونجيب عن توهم أنهم لا ينظرون في كتب المخالفين بأنه غير صحيح ، بل علماؤهم المحققون ينظرون فيها ولكنهم لا يقلدون أهلها ، لأنه يمكن منها تحصيل فوائد كثيرة في الجرح والتعديل والعلل ، مع التمسك بأصول الزيدية ، وتحرير الفكر وتجنب التقليد ، والتجربة تدل على ذلك ، وإنما ينبغي أن يحذر منها القاصر الذي يخشى عليه التقليد أو الاغترار ، لعدم اتقانه للأصول التي تنبني عليها قواعد الجرح والتعديل ، والتميز بين الصحيح وغيره .

قال مقبل : فإذا عرفت أن مؤلفيهم يعتمدون على الضعفاء والوضّاعين ، وأن المحدثين يعتمدون على جبال الحفظ والاتقان كسفيان الثوري وأحمد والبخاري ، الذين هم في غاية الزهد والورع ، ورحم الله القائل إذ يقول :

ذهبت دولة أصحاب البدع \*\*\* ووهى حبلهم ثم انقطع

وتداعى بانصرام جمعهم \*\*\* جمع إبليس الذي كان جمع

والجواب ، عن قوله : « إن مؤلفيهم يعتمدون على الضعفاء والوضّاعين » : هذا كلامه فيهم ، وقد قدّمنا أنه فيه مقلّد ، وأن الرواة الذين يضعفهم خصومهم لا يقبل فيهم قول خصومهم بدون حجة . وبسطنا في ذلك بما يكفي . وإذا كان الرواة ثقات عند المعتمدين عليهم فلا يضرهم جرح غيرهم بدون حجة ، والرواة الذين اعتمدتهم أئمة الزيدية ثقات عندهم ، فأى خلل عليهم من كونهم عند خصومهم ضعفاء أو وضّاعين ؟ ومن ذا الذي ينجو من الناس سالماً \*\*\* وللناس قال بالظنون وقيل

وأما قوله : « وإن المحدثين يعتمدون على جبال الحفظ مثل سفيان وأحمد والبخاري » .

فيرد عليه الاستفسار : هل قوله : « مثل » ، يعني به تمثيل المحدثين الذين يعتمدون على جبال الحفظ ، فمن هم الجبال ؟ وإن كان يعني بقوله « مثل سفيان وأحمد والبخاري » تمثيل جبال الحفظ المعتمد عليهم ، فمن المحدثون الذين أراد مدحهم بهذا ؟ ثم إن افتخاره هذا لا يفيد ، لأن أسانيد الحديث لا تتصل بسلسلة من الجبال يروي جبل عن جبل وهكذا حتى يصل السند إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا يكفي وجود جبل أو جبلين في السند مع

ضعف بقية رجال السند ، بل لو لم يكن في السند إلا ضعيف واحد لصار ضعيفاً ، ولم تتفع كثرة الجبال . على أن في أسانيد الزيدية جبال العلم والفضل الذين لا يقاس بهم أحد من خصومهم ، ولكننا نستحي من ذكرهم في هذا المحل ونجلهم عن المقايسة بينهم وبين البخاري وأحمد .

### كتاب جامع البخاري ورواته

وإذ قد زعمت اعتمادهم على جبال الحفظ والاتقان بمعنى أنكم لا تعتمدون على الضعفاء ، فأخبرنا : هل جامع البخاري كل أسانيده من طريق سفيان وأمثال سفيان ؟ أم أنت لا تعرف أكثر رجاله فضلاً عن أن تجعلهم جبال الحفظ والاتقان ؟

أليس فيهم من لم ينص أحد على توثيقهم ؟ قال الذهبي في الميزان ( ج 3 ص 3 ) في ترجمة مالك بن الحسير : وفي رواية الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم ، انتهى المراد .

أليس فيهم عدد كثير مختلف فيهم قد ذكرهم ابن حجر في مقدمة شرحه على البخاري ، وهم نحو خمسمائة محدث ؟ !!!

منهم : إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي .

ومنهم : أبي بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي .

ومنهم : أسامة بن حفص المدني .

ومنهم : أسباط أبو اليسع .

ومنهم : إسحاق بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة .

ومنهم : أشهل بن حاتم الجمحي .

ومنهم : أوس بن عبد الله الربيعي أبو الجوزاء .

ومنهم : بسر بن آدم الضرير .

ومنهم : بشر بن شعيب بن أبي حمزة ، وبكر بن عمرو المعافري ، والحسن بن مدرك السدوسي ، وخالد بن عبد الرحمن بن بكير السلمي ، وخليفة بن خياط بن خليفة العصفري أبو عمرو البصري ، وزكريا بن يحيى بن عمر بن حصين بن حميد بن منهب الطائي أبو السكين ، وسليمان بن كثير العبدي ، وسانان بن ربيعة البصري الباهلي ، وعباس

بن الحسين القنطري ، وعبدالله بن محمد بن أبي الأسود حميد بن الأسود البصري أبو بكر ، وعثمان بن الهيثم بن الجهم المؤذن أبو عمرو البصري ، وفضيل بن سليمان النميري أبو سليمان البصري ، وفليح ابن سليمان الخزاعي ، وكهمس بن المنهال السدوسي البصري ، ومحمد بن الحكم المروزي ، ومحمد بن زياد بن عبيدالله بن زياد بن الربيع الزياتي ، ومحمد بن سواء السدوسي البصري ، ومحمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني ، ومحمد ابن فليح بن سليمان ، ومحمد بن كثير العبدي البصري ، ومحبوب بن الحسن البصري أبو جعفر ، ويحيى بن أبي زكريا الغساني الواسطي أبو مروان ، ويحيى بن عباد الضبعي أبو عباد البصري .

فابحث لتعرف أهؤلاء من جبال الحفظ والاتقان ؟ أم لا تكاد تثبت عدالتهم ؟ وإن اجتهد البخاري قبلهم فاجتهاده لنفسه ، لا يوجب على غيره تقليده . وقد جادل ابن حجر عنهم ، وتارة يقول في بعضهم : روى عنه البخاري مقروناً بغيره . ولكن هل ذلك الآخر الذي قرن به هذا ثقة ؟ لعلك لو بحثت لوجدت الأمر في بعضهم بخلاف هذا ، ألا ترى أن ابن حجر ذكر في مقدمة شرحه على البخاري ( ص 436 ) كهمس بن المنهال فقال : أخرج له البخاري حديثاً واحداً مقروناً بمحمد بن سواء ، ثم ذكر محمد بن سواء في ( ص 438 ) فقال : جميع ما له في البخاري ثلاثة أحاديث ، إلى أن قال : والثالث ذكرناه في ترجمة كهمس ابن المنهال - يعني أنه مقرون به - ؟

كما أن ابن حجر قد أغرق في الذب عن أولئك . وظهر منه بعض التدليس . مثال ذلك : أنه قال في ترجمة عباس بن حسين القنطري ( ص 411 ) ما لفظه : فقد وثقه عبدالله بن أحمد بن حنبل قال : سألت أبي عنه فذكره بخير . انتهى . فقله : « سألت أبي عنه فذكره بخير » ليس توثيقاً ، فإذا كان ابن حجر يجعل مثل هذا توثيقاً فلا يوثق به ، كلما قال : وثقه فلان . إذ لا يؤمن أن يكون استنبط التوثيق وخرجه تخريجاً فاسداً .

وكذلك ابن معين ، روى عنه ابن حجر في تهذيب التهذيب ( ج 12 ص 5 ) أنه سئل عن ابن أكيمة وقيل له : إنه لم يرو عنه غير ابن شهاب ، فقال : يكفيه قول ابن شهاب : « حدثني ابن أكيمة » فهذا يدل على ضعف التوثيق الصادر من ابن معين إذا استند فيه إلى مثل هذا ، وقد دافع ابن حجر - عن أولئك الذين عدّدهم في المقدمة - عن كثير منهم بأنه وثقه يحيى بن معين ، وكذلك دافع عن كثير منهم بأنه وثقه العجلي ، والعجلي قد روى عنه أنه



وثق عمر بن سعد أمير الجيش الذين قتلوا الحسين السبط (عليه السلام). فقال العجلي : تابعي ثقة ذكره ، الذهبي في الميزان . فكيف يوثق بتوثيق العجلي ؟

وكذلك عبد الواحد بن عبدالله البصري ، قال ابن حجر في مقدمة شرحه على البخاري : كان أمير المدينة في خلافة يزيد بن عبد الملك ، ثم قال : وثقه العجلي والدارقطني وغيرهما . انتهى . والذين دافع عنهم ابن حجر بأن يقول : وثقه العجلي والدارقطني ، كثير من أولئك الذين ذكرهم في المقدمة .

والحاصل ، أن التوثيق ممن لا يعرف مذهبه فيه لا يعتمد . لأن اعتماده تقليد ، لاختلاف المذاهب فيه تبعاً لاختلاف العقائد .

يؤكد ذلك ما رواه ابن حجر في تهذيب التهذيب ( ج 10 ص 141 ) في ترجمة مسلم بن يسار : وقال - أي البخاري - في ترجمة المكي المصباح - أي مسلم ابن دينار المكي المصباح - : قال ابن عيينة : كان رجلاً صالحاً ، وقال ابن سعد : قالوا : كان أرفع عندهم من الحسن ، حتى خرج مع ابن الأشعث فوضعه ذلك عند الناس . انتهى . فانظر كيف وضعه عندهم خروجه مع ابن الأشعث على الحجاج ابن يوسف الجبار العنيد ؟

وهذا يلفت النظر إلى التروّي في جرهم وتعديلهم ، وإلى معرفة أن من سلم من النصب منهم لم يسلم من آثاره . فلا يقلد أحدهم ولو كان مثل رضوى أو ثبير ، وأما إنشاد مقبل للبيتين :

ذهبت دولة أصحاب البدع \*\*\* ووهى حبلهم ثم انقطع

وتداعى بانصرام جمعهم \*\*\* جمع إبليس الذي كان جمع

فهو تعريض بالزيدية بدلالة السياق ، وهو يناسب ما سبق له من التعريض بالعلماء أهل التوقيع على الفتوى ، والحكم لله العلي الكبير .

### أبو هريرة والحديث

قال مقبل : أحاديث التأمين ، فذكر حديث أبي هريرة : « إذا آمن الإمام فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه »<sup>(9)</sup> وحديث أبي هريرة أيضاً : في مبادرة الإمام « وإذا قال : ولا الضالين فقولوا : آمين »<sup>(10)</sup> وحديثاً لأبي هريرة أيضاً : « إذا قال

(9) صحيح البخاري : كتاب الأذان ، الحديث رقم 740 .

(10) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، الحديث رقم 626 .

الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، فقولوا : «<sup>(11)</sup> آمين ، كل ذلك عن أبي هريرة ، ول بعضها طرق عديدة .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن أبا هريرة عندنا ضعيف فلا يصح علينا الاحتجاج به .  
وقد شعر بهذا مقبل فقال في ( ص 30 ) : ولعله يقول : إن هذا من رواية أبي هريرة ، وسيأتي الجواب عن الكلام في الصحابة رضي الله عنهم .

والجواب : ليس فيما أورده دليل على عصمة أبي هريرة ، ولا أنه ثقة . ويأتي الجواب على التفصيل في محله إن شاء الله .

قال مقبل : ولكني أنقل هنا ما ذكره الحاكم في ترجمة أبي هريرة ( ج 3 ، ص 315 ) من المستدرک ، قال ( رحمه الله ) : قال أبو بكر : أظنه ابن خزيمة ، وإنما يتكلم في أبي هريرة لدفع أخباره من قد أعمى الله قلوبهم فلا يفهمون معاني الأخبار ، إما معطل جهمي يسمع أخباره التي يرويها خلاف مذهبهم الذي هو كفر ، فيشتمون أبا هريرة ويرمون به بما الله قد نزهه عنه تمويهاً على الرعاع السفلى أن أخباره لا تثبت بها الحجة .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن الجهمية تحتاج إلى التفسير ، وقد قال الشهرستاني في الملل والنحل ( ج 1 ص 109 ) : الجهمية أصحاب جهم بن صفوان ، وهم من الجبرية الخالصة ، ظهرت بدعته - بترمز - وقتله سالم بن أحوز المازني - بمرؤ - في آخر ملك بني أمية ، ووافق المعتزلة في نفي الصفات الأزلية وزاد عليهم بأشياء ، منها قوله : لا يجوز أن يوصف البارئ تعالى بصفة يوصف بها خلقه ، لأن ذلك يقتضي تشبيهاً ، فنفي كونه حياً عالماً ، وأثبت كونه قادراً فاعلاً خالقاً ، لأنه لا يوصف شيء من خلقه بالقدرة والفعل والخلق . ومنها إثباته علوماً حادثة للبارئ تعالى لا في محل .. إلى آخر ما حكاه ، وأظنه غير صحيح ، ولكن لعل هذا التفسير هو مطابق لمراد أبي بكر المدافع عن أبي هريرة ، وهو يعني أن من نزه الله تعالى عن مشابهة المخلوقين فهو جهمي إذا حقق تنزيه الله سبحانه عن مشابهة المخلوقين ، وردّ ما يخالف ذلك من حديث أبي هريرة تنزيهاً لله سبحانه ، أما إذا نفى التشبيه لفظاً بلا اعتقاد ولا تحقيق فهو يثبت التشبيه في المعنى مع نفيه له في اللفظ ، فهذا ليس جهمياً . فقول أبي بكر : « خلاف مذهبهم الذي هو كفر » إن أراد به هذا فليس كفراً ، وإن أراد به ما نسبته الشهرستاني إلى جهم غير ذلك كنفي كونه تعالى حياً عالماً فلا

إشكال أن هذا كفر ، ولعله قاله الشهرستاني إلزاماً لجهنم ، وتخريجاً على قوله : « لا يوصف الباري بصفة يوصف بها خلقه » .

وقد ظهر أن كتاب الشهرستاني مملوء من الكذب على المخالفين للمؤلف ، وكذلك « الفصل » لابن حزم . والمهم أن نبين أن تنزيه الله سبحانه عن مشابهة المخلوقين ليس كفراً ، كيف وقد قال الله تعالى : [ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ]<sup>(12)</sup> ؟ ومقتضى ذلك أن لا يوصف الباري سبحانه بما هو من توابع الحدوث ، وما يدل على أن الموصوف به مخلوق ، وذلك كالصورة والأعضاء . وليس المراد أنه لا يوصف بأنه حي عالم ، وما أظن هذا يقوله من يدعي الإسلام ، وهو يسمع الله تعالى يقول ذلك في كتابه ، مع أن إحكامه لما خلق دليل على أنه بكل شيء عليم ، بل قد صرح الشهرستاني بأن جهماً أثبت لله علماً وإنما حكى أنه جعله حادثاً . فكيف يقول : لا يقال له عالم وهو يثبت له العلم ؟ هذا بعيد . وكم في حكايات الشهرستاني من خبط ، فأبو بكر حيث يجعل تنزيه الله سبحانه عن مشابهة المخلوقين هو مذهب الجهمية خاصة ، ومن قاله فهو جهمي ، فهو دليل على جهل أبي بكر بعقائد أهل البيت وأشياعهم والمعتزلة ، فهم مجمعون وجمهور الأمة على تنزيه الله سبحانه عن مشابهة المخلوقين . وقد قال الشهرستاني في حكايته عن المعتزلة ( ج 1 ص 55 ) ونفوا الصفات القديمة فقالوا : هو عالم بذاته قادر بذاته حي بذاته ، لا بعلم وقدرة وحياة هي صفات قديمة ومعان قائمة به . ثم قال : واتفقوا على نفي رؤية الله تعالى بالأبصار في دار القرار ، ونفي التشبيه عنه من كل وجه ، جهة ومكاناً ، وصورة وجسماً ، وتحيزاً وانتقالاً ، وزوالاً وتأثراً ، وأوجبوا تأويل الآيات فيه ، وسموا هذا النمط توحيد ، انتهى المراد .

قلت : فجعل نفي التشبيه لله تعالى هو قول الجهمية هو إمّا خطأ ، أو جهل بمذهب أهل البيت وشيعتهم من الزيدية والإمامية ، ومذهب المعتزلة الذين هم غير الجهمية ، كما يفيد تفسيرهما في « الملل والنحل » وكما أن الواقع هو براءتهم من تلك الأباطيل المنسوبة إلى جهنم ، وإن وافقوه في نفي التشبيه . وإما أن أبا بكر أراد الإرجاف على القاصرين ، وإيهام أن نفي التشبيه اما هو مذهب الجهمية الذين يقول في مذهبهم « إنه كفر » ولا إشكال أن بعضه كفر إن صدقت حكاية الشهرستاني عن جهنم ، لكن جعل أبي بكر نفي التشبيه هو مذهبهم للإرجاف والإرهاب تدليس وتعمية وتلبيس ، لأنه يوهم أنه لا يقول به إلا الجهمية . مع أن الحق الواضح أن الله تعالى لا يشبه المخلوقين في صفة تدل على خلقهم ، لأنه غير

مخلوق بل هو الخالق . فكيف يصح أن يوصف بما هو من دلائل الصنع ، وقد قال الله تعالى : [ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ] ؟ وعلى هذا فالروايات التي تثبت ( أن الله سبحانه له صورة ) ( وأنه خلق آدم على صورته ) ، ( وأنه يوم القيامة يأتي في صورة فلا يعرفونه بل ينكرونه ، ثم يأتي في صورة يعرفونها ) ، ونحو ذلك مما يظهر أن تأويله تعسف ، وأن ردّه أقرب للحق والإنصاف ، لأن هذا ليس طريقه طريق المتشابه المعهودة في القرآن والسنة المعلومة ، والفرق واضح عند من نظر وأنصف . فالمتشابه يكون له معنى صحيح سيق الكلام له ، نحو : [ وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يدها مبسوطتان ]<sup>(13)</sup> .

فالكلام مسوق لتنزيه الله سبحانه وتعالى عن البخل ومدحه بالعطاء الذي يكون باليد ، وينسب إليها في مجرى العادة ولو كان بالأمر من المعطي ، فتأويل هذا بأنه على طريقة العرب في نسبة العطاء إلى اليد كما تنسب القيادة إليها حتى أن اليد أثبتت للريح الشمال ، لجعلها قائدة للبرد في قول لبيد في قصيدته إحدى المعلقات السبع :  
وغداة ريح قد وزعت ورقة \*\*\* قد أصبحت بيد الشمال زمامها

وفي كتاب الله تعالى إثبات اليدين على طريقة التعبير العربي في قوله تعالى : [ بين يدي عذاب شديد ]<sup>(14)</sup> أي قدامه ، لأن من يتقدم الرجل يقال فيه بين يديه ، فهذا واضح وغير مستنكر إذا ورد في الحديث .

وليس من هذا القبيل حديث : ( إن الله تعالى خلق آدم على صورة الرحمن )<sup>(15)</sup> . وحديث ( إنه يأتي يوم القيامة في صورة ينكرونها ، فيقولون لست ربنا ، ثم يأتي في صورته فيعرفونه ) أو نحو هذا ، فالكلام هنا واضح أنه مسوق لإثبات الصورة ، فلهذا كان تأويله تعسفاً وكان ردّه أقرب للحق والإنصاف . وإذا كانوا يضعفون الراوي بالرواية المنكرة عندهم في فضائل علي(عليه السلام) لأنها تدل على تقديمه في الإمامة ، أو في الفضل على أبي بكر وعمر ، أو لأنها تدل على أن من عاداه فهو عدو الله ، لأنه يلزم منها تأثيم معاوية وجعله عدو الله ، أو لأنه روى : « إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه »<sup>(16)</sup>

(13) سورة المائدة : الآية 64 .

(14) سورة سبأ : الآية 46 .

(15) عن الحسين بن خالد قال : قلت للرضا(عليه السلام)يا بن رسول الله ، ان الناس يروون ان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : ان الله خلق آدم على صورته ، فقال : قاتلهم الله ، لقد حذفوا اول الحديث ، ان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)مرّ برجلين يتسابان ، فسمع احدهما يقول لصاحبه : قبح الله وجهك ووجه من يشبهك ، فقال(صلى الله عليه وآله وسلم): « يا عبد الله لا تقل هذا لأخيك ، فان الله عزوجل خلق آدم على صورته » ( راجع بحار الانوار 4 / 11 ، ح 1 ) .

(16) تاريخ الامم والملوك للعلامة الطبري 11 / 357 . ولسان الميزان 2 / 1037 وميزان الاعتدال : 5044 و 4149 و 2178 .

فكيف لا يضعف من يروي ما ينكره العقل ، ويخالف ظاهره المعلوم ولا يمكن تأويله إلا بتعسف ؟ مع أنه لا ضرورة تلجئ إلى التعسف الذي لا يرضاه ضمير المنصف .

قال أبو بكر في الذب عن أبي هريرة - عطفاً على ما مرّ ذكره من قوله : إما معطل جهمي - : أو قدرني اعتزل الإسلام وأهله ، وكفر أهل الإسلام الذين يتبعون الأقدار الماضية ، التي قدرها الله تعالى وقضاها قبل كسب العباد لها ، إذا نظر إلى أخبار أبي هريرة التي قد رواها عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في إثبات القدر ولم يجد حجة يؤيد صحة مقالته التي هي كفر وشرك ، وكانت حجته من عند نفسه أن أخبار أبي هريرة لا يجوز الاحتجاج بها .

**والجواب :** أنه يعني العدلية الذين يجعلون أفعال العباد منهم ويزعم أنهم ينكرون الأقدار ، والتحقيق أنهم لا ينكرون القدر ، والقدر بمعنى الكتابة ، والمراد تحقيق علم الله سبحانه بما سيكون قبل أن يكون ، وهذا فائدة من فوائد كتابته للملائكة ، أي أنه إذا وقع ما كان مكتوباً كان وقوعه آية تدل على علم الله سبحانه بما سيكون . والعدلية لا ينكرون أنه تعالى يعلم ما سيكون من المخلوقات التي يخلقها سبحانه ، ومن أفعال عباده الطاعة والمعصية وغيرها . وليس معنى القدر القضاء على العباد بأن يعصي . ولا كتابة أن يعصي بمعنى إيجاب أن يعصي . ولكن كتابة أنه سوف يعصي مثلاً . فالقدر لأفعال العباد سابق غير سائق . والمجبرة يظنون أن من لا يجعل القدر سائقاً إلى المعصية فقد أنكر القدر ، والواقع خلافه . أما الأحاديث التي تثبت القدر فهي غير منكرة ، كحديث : ( وتؤمن بالقدر خيره وشره )<sup>(17)</sup> ، وإنما ينكرون نحو رواية : ( محاجة آدم وموسى وفيها أن آدم قال لموسى : كيف تلومني على أمر قدره الله عليّ قبل أن يخلقني ؟ إلى قوله : فحج آدم موسى )<sup>(18)</sup> ، وليس إنكارها لأجل إثبات القدر ، ولكن لجعله عذراً يرفع اللوم عن العاصي ، ولا شك في نكارة ذلك . ولو كان عذراً لما كان لآدم أن ينكر على موسى لومه إياه . لأن اللوم الواقع من موسى مقدر ، فكيف ينكر عليه ما هو مقدر إذا كان التقدير يدفع اللوم ؟

مع أن جواب آدم على موسى لوم له على اللوم إذا قال : أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده ، تلومني على أمر قدره الله عليّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة ، فكان لموسى أن يجيب : تلومني على اللوم وهو مقدر ؟ فهذه الرواية منكرة لا لإثبات القدر ، بل لجعله عذراً لأهل المعاصي يرفع عنهم استحقاق اللوم . وهذا واضح لا يخالف فيه مسلم - أن تقدير المعصية - بمعنى كتابة أنها سوف تكون - ليس عذراً لصاحبها ، وذلك

(17) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، الحديث رقم 9 .

(18) صحيح البخاري : كتاب القدر ، الحديث رقم 6124 وصحيح مسلم : الحديث رقم 4793 .

عندنا لأن كتابة ذلك غير سائقة إلى المعصية ، وإنما معناها خبر صادق . والخبر الصادق غير سائق ، كالخبر بما قد مضى أنه قد وقع .

قال أبو بكر في الذب عن أبي هريرة عطفاً على ما مر : « وإما خارجي يرى السيف على أمة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام إذا سمع أخبار أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) خلاف مذهبهم الذي هو ضلال ، لم يجد حيلة في دفع أخباره بحجة وبرهان كان مفزعه الواقعة في أبي هريرة » .

**والجواب ، وبالله التوفيق :** وجوب طاعة ولاية الحق والعدل لا ينكر ، وقد نص عليه القرآن في قول الله تعالى : [ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ]<sup>(19)</sup> فالروايات الموافقة لهذا لا تنكر ، ولكن الذي ينكر هو الروايات في وجوب طاعة الجبابرة المفسدين ، وتحريم الخروج عليهم لدفع ظلمهم وفسادهم ، فالروايات منكرة . لأن الله تعالى يقول : [ ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً ]<sup>(20)</sup> ويقول تعالى : [ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ]<sup>(21)</sup> وأي منكر أعظم من منكرات الجبابرة الذين يقتلون الأبرياء ويقتلون الذين يأمرهم بالقسط من الناس ، ويأكلون أموال الناس بالباطل ، ويتخذون العمال الظلمة ، ويسعون في رفع كلمة الباطل وإضاعة الحق ، فيعمّ الطغيان والفساد جميع أقطار البلاد ، إذا تركوا وشأنهم ، ويثبتون قواعد الباطل لمن بعدهم ؟ فكيف يجوز الأمر بطاعتهم وجعل ذلك سنة وجماعة ، وهو تقوية لظلمهم ومعاونة لهم على الإثم والعدوان ؟ والله تعالى يقول : [ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ]<sup>(22)</sup> . فالحق أنه لا طاعة للذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق ، بل الواجب معاونة من قام لنصرة الدين ودفع الظلم والعدوان . لأنه من الجهاد في الله ، وقد قال تعالى : [ وجاهدوا في الله حق جهاده ]<sup>(23)</sup> ، ولأنه من قتال الفئة الباغية وقد قال الله تعالى : [ فقاتلوا التي تبغي ]<sup>(24)</sup> . فكيف يقول أبو بكر : « يرى السيف على أمة محمد » ؟ وهل هذا إلا من الإرجاف والتهجين ؟ وصواب العبارة : يرى السيف على الجبارين الذين يظلمون الناس ويبغون في

(19) سورة النساء : الآية 59 .

(20) سورة الكهف : الآية 28 .

(21) سورة آل عمران : الآية 104 .

(22) سورة المائدة : الآية 2 .

(23) سورة الحج : الآية 78 .

(24) سورة الحجرات : الآية 9 .

الأرض بغير الحق وعلى أنصارهم ، لأنه لا ولاية لهم شرعية ، ولا حق لهم في سلطان المسلمين ، فهم بغاة معتدون طغاة مفسدون ، وما روي خلاف ذلك فهو منكر .

قال أبو بكر بن إسحاق عطفاً على ما مر : « أو قدري اعتزل الإسلام وأهله ، وكفر أهل الإسلام الذين يتبعون الأقدار الماضية التي قدرها الله تعالى وقضاها ... » .  
وقد مر هذا والجواب عنه .

قال أبو بكر : « أو جاهل يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظانه إذا سمع أخبار أبي هريرة فيما يخالف مذهب من قد اجتنبى مذهبه » .

**والجواب :** إنهم قد وقعوا في مثل هذا ، حيث ضعفوا رواية فضائل علي(عليه السلام) لمخالفتها مذهب من قد اجتنبوا مذهبه واختاروه ، فأنكروها وضعفوا روايتها لأنهم عندهم يروون المناكير . فكيف يلومون من صنع مثل صنيعهم ، فأنكر روايات أبي هريرة فيما ينصر مذهب النواصب ، ويعارض المذهب الظاهر من مذهب أهل البيت(عليهم السلام)؟

انتهى الجواب على أبي بكر بن إسحاق الذي أشار إلى مناكير أبي هريرة وأنواعها في نصرة تشبيه الله سبحانه وتعالى ، ومعارضة إثبات عدله وحكمته ، ونصرة الجبابرة المفسدين ، وجعل الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر ، المجاهدين في الله خوارج يرون السيف على أمة محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) بغاة معتدين .

قال السيد العلامة الكبير عبدالله بن الهادي الحسن بن يحيى القاسمي المؤيدي في حاشية « كرامة الأولياء » في فصل إسلام أبي طالب : وأما حديث أبي هريرة هذا فهو من كيسه ، على أنه متأخر الإسلام ، وليس فيه شيء مرفوع . وكلامه عندنا حكمه حكم السراب ، لأنه رجل فارق أمير المؤمنين ووالى القاسطين - يعني معاوية وأتباعه - وعمل لهم ، ولا يجهل ذلك إلا جاهل . ثم أن الأئمة قد طعنوا في أمانته . انتهى المراد .

وقد بسط في البحث ، وكذلك في تضعيف أبي هريرة ، واستكمل البحث شرف الدين الموسوي صاحب « المراجعات » في كتاب مستقل عنوانه : أبو هريرة . وفيه الكفاية لمن أنصف وهو مطبوع منشور فراجع<sup>(25)</sup> .

## زيادة توضيح أحاديث التأمين

(25) راجع أيضاً كتاب « أبو هريرة الدوسي شيخ المضيرة » للاستاذ أبو رية .

هذا ، وذكر مقبل في أحاديث التأمين عن أبي موسى ، وفيه مقال يأتي إن شاء الله .  
وذكر فيها عن وائل وليس عندنا حجة ، فليس لمقبل أن يحتج به علينا ، ونحن لا نثق بروايته ، ويأتي فيه أيضاً مقال إن شاء الله .

ثم روى عن عائشة حديثاً في التأمين ، وهو مطلق ليس فيه ذكر الصلاة ، بل هو حديث قول اليهود لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): السام عليكم ، وغضب عائشة وقولها عند ذلك : وعليك السام ولعنته إخوان القردة والخنازير ، أتحبون رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بما لم يحبه الله ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): « إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش ، قالوا قولاً فرددت عليهم ، إن اليهود قوم حسد وهم لا يحسدونا على شيء كما يحسدونا على السلام وعلى آمين » (26) .

قلت : حسدهم عليهما لأنهم يكرهون أن يقولوا أو يقول غيرهم للمسلمين : السلام عليكم ، كما يدل عليه السبب ، وكذلك الحسد على آمين لأنهم يكرهون أن يؤمنوا هم أو غيرهم على دعاء المسلم بغضاً له ، ولا دلالة في هذا الحديث على أن التأمين مشروع في الصلاة ، مع أن في سند الحديث سهيل بن أبي صالح وفيه خلاف مذكور في « تهذيب التهذيب » .

ثم ذكر مقبل روايات ضعفها هو فأغنى عن ذكرها في الجواب ، ثم ذكر الآثار من مصنف عبد الرزاق منها عن أبي هريرة . ومنها عن ابن الزبير . وفيها أنه قال : إنما آمين دعاء . فهذا اجتهد منه ، ولعله قبل رواية أبي هريرة لهذا المعنى ، أي لأنها ليست إلا دعاء ، والدعاء لا بأس به في الصلاة عنده . والله أعلم .

### **تفنيد زعم ابن تيمية جهل علي (عليه السلام) في عدة الحامل ومهر غير المدخول بها**

قال مقبل ( ص 41 ) : أما كونها لا تخفى على أهل البيت سئة ، فهذا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قد خفيت عليه بعض السنن ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه « رفع الملام عن الأئمة الأعلام » وأفتى - يعني علياً - هو وابن عباس وغيرهما بأن المتوفى عنها إذا كانت حاملاً تعتد أبعد الأجلين ، ولم تكن قد بلغت سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في سبيعة الأسلمية وقد توفي عنها زوجها سعد بن خولة ، حيث أفتاها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بأن عدتها وضع حملها .



**والجواب :** أن تقليد مقبل لابن تيمية في هذا خطأ ، لأن ابن تيمية متهم في هذا الباب بنصرة مذهبه في تصغير شأن علي(عليه السلام)، وذلك معروف من مذهبه ، وجده واجتهاده فيه واضح لمن طالع منهاجه . ثم إن كلام ابن تيمية هنا غير صحيح ، لأنه بنى على صحة هذه الرواية والتي سمّاها سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)في سبيعة قال : حيث أفتاها النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)بأن عدتها وضع حملها . وهي غير صحيحة بهذا اللفظ ، بل هذا اللفظ تفرّد به الزهري وخالف غيره من رواة الحديث . من ذلك رواية البخاري في صحيحه ( ج 6 ص 182 و ص 183 ) من النسخة المجردة عن الشروح في كتاب الطلاق في باب : [ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ]<sup>(27)</sup> . عن المسور بن مخرمة أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليل ، فجاءت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)فاستأذنته أن تنكح فأذن لها فنكحت . انتهى . فالحكم هنا ليس فيه أنها حلت بالوضع ، ومن الجائز أن هذه خصوصية لها لما جاءت إلى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وشكت إليه ، فكان رحمة من الله لها ببركة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)خاصة بسبيعة .

ولا بعد في ذلك فقد روى مسلم في صحيحه ( ج 6 ص 238 ) في النسخة المستقلة - أي ليست في هامش البخاري - انتهى . مع شرح النووي بإسناده عن أم عطية قالت : لما نزلت هذه الآية : [ يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ... ولا يعصينك في معروف ]<sup>(28)</sup> . قالت : كان منه النياحة ، قالت : فقلت يا رسول الله إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية ، فلا بد لي من أن أسعدهم ، فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): إلا آل فلان . انتهى المراد .

فهذه رخصة ترتبت على الطلب والشكوى خاصة بأم عطية ، فدعواهم أن سبيعة حلت بالوضع غير مسلمة ، ورواية الزهري أنها حلت بالوضع مردودة . فيمكن أن علياً(عليه السلام)تمسك بالقرآن ، لا لجهله بالرواية ، بل لأن حديث سبيعة كان خصوصية لها لسبب خاص . كما رووا عن عائشة أنها لم تعتمد حديث فاطمة بنت قيس ( في أن المطلقة ثلاثاً ليس لها سكنى ولا نفقة ) وادّعت أن ذلك كان لسبب خاص ، كما تفيد رواية البخاري ( ج 6 ص 173 و ص 184 ) .

وكما روي عن بعض أزواج النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)في رضاع سالم مولى حذيفة من سهلة وهو رجل ، وكان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم ، أنه رخصة خاصة . أخرج مسلم في

(27) سورة الطلاق : الآية 4 .

(28) سورة الممتحنة : الآية 12 .

صحيحه ( ج 10 ص 33 ) أن أم سلمة كانت تقول : أبى سائر أزواج النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) أن يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة ، وقلن لعائشة : والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)لسالم خاصة ، فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا .

فكيف تجاسر ابن تيمية أن يحمل أمير المؤمنين على أنه لم يبلغه حديث سبيعة بناء على رواية الزهري ، وبناء على أن تلك ليست خصوصية لسبيعة كما كانت لأم عطية في النوح ، وسهلة في رضاع سالم ؟ وقد تبين أن فتواه(عليه السلام)المبنية على التمسك بالقرآن لا يتعين أن سببها الجهل بحديث سبيعة ، ولو لم يكن ما ذكرناه في حديث سبيعة راجحاً لكان احتمالاً وتجويزه كافياً .. لأن ابن تيمية ليس حجة على أمير المؤمنين ، بل من الجائز أن يكون راجحاً عند علي(عليه السلام)وإن لم يعرف ابن تيمية رجحانه ، بل وإن ظنّه مرجوحاً : ( اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله ) آمين<sup>(29)</sup> .

قال مقبل - حاكياً عن ابن تيمية - : وأفتى هو - أي علي(عليه السلام)- وزيد وابن عمر وغيرهم رضي الله عنهم ، بأن المفوضة إذا مات عنها زوجها فلا مهر لها ، ولم تكن قد بلغت سنّة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)في بروع بنت واشق .

والجواب : إنه لا دليل على أن علياً(عليه السلام)جهل في هذه الفتوى ومثلها مما تختلف فيه الأنظار ، ففتواه متمسكاً بالقرآن لا دليل فيه على أنه جهل قضاء رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)في بروع .

وإليك نص الرواية في بروع بنت واشق لتعرف أن القضية محل نظر واجتهاد ، لتعرف أن التمسك بالقرآن أولى إن أنصفت ، فنقول وبالله التوفيق : لفظ الرواية في سنن أبي داود بعد السند : عن مشروق ، عن عبدالله « في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها

---

(29) أقول : لا حاجة إلى ما ذكره المؤلف في دفع تجاسر ابن تيمية الناصبي على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(عليه السلام)» باب مدينة علم النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)» ودعوى أن تلك خصوصية لسبيعة كما كانت لأم عطية في النوح وسهلة في رضاع سالم . وذلك لأن قول الوصي(عليه السلام)ليس إلا قول النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)الذي لا ينطق عن الهوى والموارد الثلاث التي ادعى فيها أنها لخصوصية المورد كلها باطلة ، أما بالنسبة إلى سبيعة فالثابت في مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) أن العدة بعد الاجلين كما تدل عليه الروايات الكثيرة ولا يعدل عن الحجة حتى في مورد واحد بالرواية الضعيفة ، وأما نوح أم عطية فلو فرضنا صحة هذه الرواية فما هو المحرم النوح بالباطل لا مطلق النوح .

وأما رضاع سالم فلا نسلم أنه السبب في حليّة دخوله على سهلة ، فيما لو صحت الرواية ، وذلك لأن الثابت عند المسلمين أن الرضاع المحلل هو ما أنبت اللحم وشد العظم للرضيع الذي لم يتجاوز السننتين ، وأما للرجل فلا يصح ، ولو صحّ لما حرم رجل على انثى . ولعل خصوصية سالم كانت من مورد آخر لم يصل إلينا . ولمزيد التفصيل راجع كتاب : ( أحاديث أم المؤمنين عائشة للسيد مرتضى العسكري 1 / 379 - 383 ) .

، ولم يفرض لها الصداق ، فقال : لها الصداق كاملاً ، وعليها العدة ، ولها الميراث ، فقال معقل بن سنان : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قضى به في بروع بنت واشق »<sup>(30)</sup> .

وهنا لا بد إما أن يكون أمير المؤمنين (عليه السلام) جهل هذا القضاء الذي يزعم معقل أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قضاه<sup>(31)</sup> ، أو يكون معقل جهل الحقيقة في هذا القضاء .

ولا إشكال في جهل معقل وهو غير معروف بفقته ولا كثرة حديث ، بل الظاهر أنه لم يرو إلا هذا الحديث ، لأن ابن حجر في « تهذيب التهذيب » جعله في ترجمته ، فقال : شهد الفتح وكان حامل لواء قومه ، وروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قصة تزويج بروع بنت واشق . انتهى .

أي أنه لم يفرض لها ولم يدخل بها . إذا عرفت هذه فمن الواضح أنه لا يجب أن يعامل معاملة أهل الفقه ، وأن قوله : « قضى به في بروع بنت واشق » . لا يدل على أن الواقع كذلك ، وإنما يدل على اعتقاده أنه كذلك ، لأنه بنى ذلك على اعتقاده أن زوج بروع لم يدخل بها ، ويحتمل أن معقلاً غلط في هذا وبناءه على العادة ، وعلى اعتقاده والواقع بخلافه ، لأنه لم يرو نفي الدخول عن بروع ولا عن زوجها . والحقيقة إنما هي عندهما دون سائر الناس في الغالب ، لأن الدخول قد يكون خفية بحيث لا يخطر بالبال أنه قد وقع أمثاله إذا وقع عقد النكاح ، ولم يكن أعرس وأولم وزفت إليه بحيث يشتهر البناء بها . بل كان في أمله وأملها أنه سيكون ذلك قريباً ، ولكنه قبل المؤمل ذلك سرى إليها في سواد الليل فدخل بها في بيت أهلها أو في أي مكان ، ففي هذه الصورة لا يظهر الدخول ، ويكون من نفاه قد بنى على الظاهر ، لأنها لم تزف إلى بيته ولم يخطر ببال النافي أنه دخل بها ، فإذا توفي قبل الزفاف اعتقد أنه توفي قبل أن يدخل بها ، فحمل النافي للدخول على الجهل أمر قريب ، لأن مثل هذا مما يجهل ، ويكون النفي فيه على الظاهر ، فلما سمع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قضى لها بالمهر ، كان في اعتقاد معقل قد قضى لها بالمهر وزوجها لم يدخل بها ، فهو صادق في إثبات القضاء بالمهر ، ولكنه غلط في نفي الدخول ، ومثل هذا الغلط لا يجب أن ينفى عمن ليس من أهل الفقه والتحقيق .

وقد صدر من بعضهم الغلط فزعم أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بنى بميمونة إحدى زوجاته وهو محرم . وبعضهم غلط فقال : إنه أهل بالإحرام بالبيداء حين ركب راحلته ،

(30) سنن أبي داود ، كتاب النكاح 2 / 237 ، ح 2114 .

(31) وهذا لا يتلاءم مع ما ورد عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « أفضاكم علي » . راجع : فتح الباري 10 / 590 ، وكشف الخفاء للعجلوني 1 / 184 .

لأنه لم يعلم أنه أهلّ قبل ذلك ، فكان خبره مبنيًا على نفي هو غلط فيه . فذلك حديث معقل ، فإذا كان الحكم بالمهر مبنيًا على نفي الدخول ، ونفي الدخول إنما هو مبني على اعتقاده ، واعتقاده يحتمل الخطأ ، كان الرأي عندنا نحن أن نتمسك بالقرآن في لزوم المهر ، بأن يذكر ويفرض ، أو بأن يدخل الزوج بامرأته ، كما قال تعالى : [ وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً ]<sup>(32)</sup> وقال تعالى : [ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ]<sup>(33)</sup> فدل مجموع الآيتين على لزوم المهر بالفرض وبالدخول ، كما أفاده في المدخولة قوله تعالى : [ فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن ] . وفي من سمى لها المهر في العقد قوله تعالى : [ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ]<sup>(34)</sup> . ويظهر أن هذا هو معنى قول أمير المؤمنين (عليه السلام) الذي رواه البيهقي في السنن ( ج 7 ص 247 ) حيث روى من طرق عن علي (عليه السلام) أنه قال : « لها الميراث ولا صداق لها » .

ثم روى بإسناده عن هشيم : أنبأنا أبو إسحاق الكوفي ، عن مزينة بن جابر أن علياً (رضي الله عنه) قال : « لا يقبل قول أعرابي من أشجع على كتاب الله » . انتهى . فهو (عليه السلام) لا يعدل عن القرآن اعتماداً على اعتقاد أعرابي لعله غلط فيه .

فإن قال قائل : من البعيد أن يقضي لها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالصداق دون أن يكون سأل عنها ، وعلى هذا فالظاهر أن السائل سألها قائلاً : إن زوجها توفي ولم يفرض لها المهر ، ولم يدخل بها ، فسمعه معقل وسمع الجواب فرواه كما سمعه .

قلنا : هذا ظن وتخمين بلا مستند ، والذي يقرب تقديره أنه سئل عن بروع بقول السائل : إن زوجها توفي ولم يفرض لها ، فإن عدم الفرض يظهر لمن حضر عقد النكاح ، فقد يشكل عليه حكم المهر لكون العادة والغالب ذكر المهر لاهتمام الناس به ، فبيعه ذلك على السؤال .

فإن قال قائل : فذلك دليل على لزوم المهر على كل حال .

قلنا : لا دليل في نفس السؤال ، إذ يحتمل أن الوارث هو السائل ، لأنه الذي تهمّه القضية .. وأنه قال في سؤاله : في أن زوجها كان قد دخل بها .

(32) سورة النساء : الآية 21 .

(33) سورة البقرة : الآية 236 .

(34) سورة المائدة ، الآية : 1 .

فإن قال قائل : فكيف سمع معقل الجواب بلزوم الصداق ولم يسمع السؤال بذكر الدخول ؟

قلنا : من الجائز أن السائل خفض صوته عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رعاية للأدب ، أو للحذر من رفع الصوت المنهي عنه في قول الله تعالى : [ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ]<sup>(35)</sup> وكان معقل مبتعداً قليلاً لاشتغال المكان القريب بغيره من الحاضرين من كبار الصحابة وغيرهم ، فلم يسمع معقل السؤال وسمع الجواب من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لظهوره لقوته وفصاحته وحسن بيانه ، فحمل الجواب على ما يعتقد .

فهذا تفصيل يوضح أن الجزم بأن السؤال وقع عن غير المدخولة خرص وتخمين بلا مستند . وحينئذ فالأصل عدمه ، وكان حمل معقل على الجهل أقرب ، وخصوصاً وقد جاءت الرواية تدل على أن أمير المؤمنين (عليه السلام) لم يجهل رواية معقل وإنما تركها لعله أنه إعرابي مظنة الخطأ كما فصلناه ، وسواء صحّت هذه الرواية عن علي أو لم تصح فإن احتمالها كاف في إبطال دعوى ابن تيمية عليه الجهل بسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في بروع لأنها دعوى بلا دليل . والحاصل أننا نسلم أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قضى في بروع بنت واشق بأن لها المهر والميراث وعليها العدة ، ولكن لا نسلم أنها غير مدخولة ، فلم تثبت فيها سنة مخالفة لما في القرآن . وبطلت دعوى ابن تيمية على علي (عليه السلام) .

#### حديث : ( أنا مدينة العلم وعلي بابها )

قال مقبل ( ص 41 ) : وعلي (رضي الله عنه) عنه هو الذي تزعمون أنه مدينة العلم ، وتستدلون على ذلك بحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات .

والجواب : أنه غلط في قوله : تزعمون أنه مدينة العلم ، وصواب العبارة أنه باب مدينة العلم . وأما ابن الجوزي فهو ممن ظلم علياً (عليه السلام) حقّه ، ولم يكن لك أن تركز إلى الذين ظلموا ، ولكن قد يخلصك من اسم الركون إليهم أن الركون هو الميل اليسير وميلك إليهم شديد لا يقال له يسير ، ولكن دلالة مفهوم الأولى هنا مثل دلالتها في قوله تعالى : [ ولا تقل لهما أف ]<sup>(36)</sup> .

(35) سورة الحجرات : الآية 2 .

(36) سورة الإسراء : الآية 23 .

أما علي(عليه السلام)باب مدينة العلم فأليك أيها المطلع ما قاله ابن الأمير في شرح التحفة العلوية المسمى الروضة الندية ( ص 137 ) في شرح قوله :

باب علم المصطفى إن تأته \*\*\* فهنيئاً لك بالعلم مرياً

البيت إشارة إلى الحديث المشهور المروي من طرق عن ابن عباس وغيره ، ولفظه : عن ابن عباس أنه(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب » . أخرجه العقيلي وابن عدي والطبراني والحاكم ، وأخرجه ابن عدي أيضاً والحاكم من حديث جابر ، وأخرج الترمذي من حديث علي(عليه السلام)بلفظ : « أنا دار الحكمة وعلي بابها » . فقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وفي نسخة : منكر .

وقال العلامة الكبير المجتهد محمد بن جرير الطبري : هو في « تهذيب الآثار » في مسند علي(عليه السلام)( ص 104 ) هذا حديث عندنا صحيح سنده . وقال مالك ( كذا في نسخ شرح التحفة وصوابه الحاكم ) في حديث ابن عباس : صحيح الإسناد .

وروى الخطيب في تاريخه عن يحيى بن معين أنه سئل عن حديث ابن عباس قال : هو صحيح .

وقال ابن عدي : إنه موضوع ، وأورد ابن الجوزي الحديثين ، قلت : بل أوردتها كلها ابن الجوزي في موضوعاته عن علي وابن عباس وجابر وقال : فأما حديث علي(رضي الله عنه)فله خمسة طرق ثم قال : وأما حديث ابن عباس فله عشرة طرق ، وأورد الطرق عن علي(عليه السلام)وابن عباس رضي الله عنهما ، ثم أورد حديث جابر ، وذكر له طريقاً من طريق عبد الرزاق ، وأفاد أن له طريقاً آخر عن عبد الرزاق ، عن سفيان ، عن عبد الله بن عثمان بن خيثم ، عن عبد الرحمن بن بهمان قال : سمعت جابر بن عبد الله . انتهى المراد ، ومحلّه في موضوعات ابن الجوزي ( ج 1 ص 349 ) .

رجعنا إلى كلام ابن الأمير ( حديث جابر وحديث ابن عباس أو حديث علي وابن عباس ) في الموضوعات .

وقال الحافظ صلاح الدين العلائي : قد قال ببطلانه أيضاً الذهبي في « الميزان » وغيره ، ولم يأتوا في ذلك بعلة قاذحة سوى دعوى الوضع دفعاً بالصدر .

وقال الحافظ ابن حجر : هذا الحديث له طرق كثيرة في مستدرك الحاكم أقل أحوالها أن يكون للحديث أصل فلا ينبغي أن يطلق القول عليه بالوضع . وقال : الصواب خلاف قول

الحاكم إنه صحيح . وخلاف قول ابن الجوزي : إنه موضوع . بل هو من قسم الحسن ، لا يرتقي إلى الصحة ولا ينحط إلى الكذب .

قال الحافظ السيوطي : وقد كنت أجبت بهذا الجواب ، - أعني أنه من قسم الحسن - دهرأ إلى أن وقفت على صحيح ابن جرير لحديث علي في « تهذيب الآثار » مع صحيح الحاكم لحديث ابن عباس ، فاستخرت الله تعالى وجزمت بارتقاء الحديث عن رتبة الحسن إلى رتبة الصحة . انتهى .

قال ابن الأمير : قد قسم أئمة الحديث الصحيح من الأحاديث إلى سبعة أقسام ، أحدها : أن ينص إمام ( لعله إمامان ) من أئمة الحديث غير الشيخين على أنه صحيح ، وهذا الحديث قد نص إمامان حافظان كبيران الحاكم أبو عبدالله والعلامة محمد بن جرير ، الذي قال الخطيب البغدادي في حقه : كان ابن جرير من الأئمة يحكم بقوله ، ويرجع إلى رأيه لمعرفة فضله ، جمع من العلوم ما لم يشاركه أحد من أهل عصره . وقال في حقه المعروف عندهم بإمام الأئمة ابن خزيمة : ما أعلم على أديم الأرض أعلم من محمد بن جرير .

وأما الحاكم فهو إمام غير منازع ، قال الذهبي في حقه : المحدث الحافظ الكبير إمام المحدثين . وقال الخليل بن عبدالله : هو ثقة واسع العلم ، بلغت تصانيفه قريباً من خمسمائة . انتهى .

قال ابن الأمير : فأين يقع ابن الجوزي عند هذين الإمامين ؟ وأين هو من طبقتيهما وحفظهما واتقانهما ؟ وهو الذي قال الحافظ الذهبي في حقه نقلاً عن المأموني : إن ابن الجوزي كان كثير الغلط فيما يصنفه ، ثم قال الذهبي : قلت له : وهم كثير في مؤلفاته ، يدخل عليه الداخل من العجلة والتحول من كتاب إلى آخر . انتهى .

قال ابن الأمير : وسمعت ما قال الحافظ العلائي : أنه لا علة ، وإنما دعوى الوضع دفع بالصدر . وقد قال الذهبي في حق العلائي : إنه قرأ وأفاد وانتقى ونظر في الرجال والعلل وتقدم في هذا الشأن مع صحة الذهن وسرعه الفهم . انتهى .

هذا كلام الذهبي فيه وهو من معاصريه ومن أقرانه ، وقد أثنى عليه غيره ممن تأخر عن عصره بأكثر من هذا . فظهر لك بطلان دعوى الوضع وصحة القول بالصحة كما اختاره الحافظ السيوطي ، وهو قول الحاكم وابن جرير . انتهى .

**بيان أهل البيت الواجب اتباعهم**

ثم حكى مقبل كلاماً طويلاً لابن الأمير في بيان كثرة ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) . وفيه غلطة ، وهي أنه عد الناصر الأطروش الحسن بن علي من ذرية زيد بن الحسن بن علي . وهو من ذرية علي بن الحسين بن علي .

ثم قال : وهنا انتهت المقدمة وإنما توسعنا فيها بعض توسيع ، لأننا رأينا أهل ديارنا لا يعدون أهل البيت إلا الزيدية ولا يعرفون غيرهم .

والجواب : ان اسم أهل البيت وإن كان في الأصل يعم جميع الذرية داخلين في هذا الاسم فإنهم مع اختلافهم إلى فريقين :

فريق تابع لطريق سلفه منهم ، وسلفه تابع لسلفه منهم ، وهكذا إلى أهل الكساء . وفريق تابع لغيرهم ، فهو إما حنفي أو مالكي أو .... فهذا المنتمي إلى غيرهم تابع لغيرهم ، وهو لا يوجب على الأمة اتباعه من حيث أنه من أهل البيت ، وأن الحق مع أهل البيت . كيف وهو لا ينتمي إليهم بل ينتمي إلى غيرهم ؟ فهو بانتمائه إلى غيرهم قد أقر على نفسه بعدم الحجية في حال اتباعه لغيرهم .

أما الفريق الأول الذين يوجبون التمسك بأسلافهم من أهل البيت ، ويتوارثون هذا المذهب خلف عن سلف ، فهم باقون على الأصل لم يعدلوا عنه فهم مظنة مذهب أهل البيت ، لأن مذهبهم وجوب التمسك بأهل البيت . وهم في طلبه من أسلافهم سلف عن سلف يتوارثونه قرناً بعد قرن .

وقد أشار إلى هذا المعنى ابن الأمير نفسه حيث قال فيما حكى عنه مقبل في ( ص 44 ) : هذا فذرية الحسنين لا يدخلون تحت عدّ العادين ولا حصر الحاصرين ولا يخل ( كذا ) منهم إقليم ، وهم أعيان الناس ونقباء الأشراف في كل قطر ، منهم الموسوية الشريف الرضي وأخوه المرتضى ، ومنهم الهارونية ، ومنهم المؤيد بالله وأخوه أبو طالب ، ومنهم من بقي على مذهب الزيدية وهم الأقلون ، والأكثر من منهم صارت كل طائفة من الطوائف منهم في أي قطر من أقطار الدنيا ، فإنهم في مذاهبهم الدينية على رأي من هم بينهم إلا القليل .

فأفاد أن المذهب الأصلي هو المذهب الزيدي<sup>(37)</sup> بقوله : ومنهم من بقي على مذهب الزيدية وأفاد أن غيره عدول عن الأصل وتحول عنه بقوله : والأكثر من منهم صارت كل

(37) أقول : حاصل الخلاف بين الآراء في أهل البيت انه على ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : أن أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) هم أزواجه ، وهو مردود بنص أحاديث الكساء وأقوال الصحابة .  
الوجه الثاني : أنهم بنو هاشم ومن حرم الصدقة بعده ، ولا دليل على ذلك غير قول أنس بن مالك الذي يتعارض مع ما نقل في المقام ، وغير قول عكرمة الذي لا يحتج به لعداوته وكذبه .



طائفة من الطوائف منهم في أي قطر من أقطار الدنيا فإنهم في مذاهبهم الدينية على رأي من هم بينهم إلا القليل<sup>(38)</sup> .

### الأدلة على أن أهل البيت (عليهم السلام) حجة

قال مقبل ( ص 46 ) : وأما اعتقادك أن أهل البيت حجة ، فأين الدليل على هذه الدعوى ؟ .

والجواب : من الدليل على ذلك قول الله تعالى : [ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ]<sup>(39)</sup> مع حديث الكساء . ووجه الدلالة أن الإثم رجس فإذا طهروا عنه فقد طهروا عن مخالفة الحق فيما يأتى فيه المخالف للحق ، وفيما تكون فيه المخالفة على وجه يأتى عليه المخالف ، وذلك ما لا يعذر فيه المخالف لتمرده . فهذه الآية دليل على طهارتهم من تعدد الآثام<sup>(40)</sup> التي هي رجس وقدر على أهلها .

ومن ذلك قول الله تعالى : [ قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى ومن يقترب حسنة نزد له فيها حسناً إن الله غفور شكور ]<sup>(41)</sup> . ووجه الدلالة أن الله لا يأمر بمودة أعدائه لقول الله تعالى : [ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ]<sup>(42)</sup> . فدللت على أن الذين وجبت مودتهم أبرار ، وهذا يدل على أنهم غير مخالفين للحق فيما يأتى فيه المخالف ، ولا يخالفون الحق تمرّداً وعناداً . ففي هذه دلالة مثل ما في آية التطهير أو أكثر .

وأما قوله حاكياً عن الشوكاني : فإن معناه - أي الرجس - في اللغة القدر ، ويطلق في الشرع على العذاب كما في قوله تعالى : [ قد وقع عليكم من ربكم رجس وغضب ]<sup>(43)</sup> .

فليس الرجس فيه بمعنى العذاب ، بل هو الخذلان الذي يجادل صاحبه بالباطل الواضح البطلان لإدحاض الحق الواضح . ولذلك رتب عليه قوله : [ أتجادلونني في أسماء

---

الوجه الثالث : أنهم أصحاب الكساء خاصة علي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) ومعهم الأئمة المعصومون من ذرية الحسين ، وذلك ما دلّت عليه أحاديث الكساء التي رواها الفريقان .

وللمزيد من الاطلاع يمكن مراجعة كتاب «أهل البيت مقامهم منهجهم مسارهم» المطبوع في المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام) وغيره من الكتب المتعلقة بهذا الموضوع مثل كتاب «أهل البيت في آية التطهير» للأصفي . وعليه فلا دليل على ما ذكره المؤلف من شمول أهل البيت للزبدية واختصاصها بهم .

(38) فيه ما لا يخفى .

(39) سورة الأحزاب : الآية 33 .

(40) بل هي دليل على طهارتهم من جميع الآثام .

(41) سورة الشورى : الآية 23 .

(42) سورة المجادلة : الآية 22 .

(43) سورة الأعراف : الآية 71 .

سميتموها أنتم وآباؤكم ]<sup>(44)</sup> فهي كقوله تعالى : [ فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا ]<sup>(45)</sup> فالرجس والركس سواء . ومن ذلك أحاديث كثيرة تستوعب كتاباً وحدها ، ويأتي بعضها إن شاء الله تعالى في هذا الكتاب .

وأما قول الشوكاني فيما حكاه عنه مقل ( ص 47 ) : وبأحاديث - أي واستدلوا على أن إجماع أهل البيت حجة بأحاديث - كثيرة جداً تشتمل على مزيد شرفهم وعظيم فضلهم ، ولا دلالة فيها على حجّة قولهم ، وقد أبعد من استدلال بها .

**فالجواب :** إنه لا يكون الشرف والفضائل لأعداء الله ورؤوس الخوارج وقادة الفتن وأئمة الفرق الهالكة . بل دلالتها على مزيد شرفهم وعظيم فضلهم تدل على أنهم لا يعتمدون مخالفة الحق تمرّداً وعناداً ، ولا يخالفون الحق فيما يأتهم فيه المخالف ، كما ذكرنا في آيتي التطهير والمودة ، وتدل على أن أعداءهم أحق بتلك الأسماء القبيحة .

\* \* \*

---

(44) سورة الأعراف : الآية 71 .

(45) سورة النساء : الآية 88 .

# بحث

في حديث الثقلين

## بحث في دلالة حديث الثقلين

وأما قوله : « ولا دلالة فيها على حجية قولهم » .

فنقول : أما قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتكم به لن تضلوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض »<sup>(46)</sup> ففي هذا دلالات :

**الدلالة الأولى :** من حيث عظمهم وجعلهم أحد الثقلين ، وقرنهم بالكتاب ، وهذا يشبه الآيتين المذكورتين .

**الدلالة الثانية :** حيث أوصى بهم ، فلو كانوا قادة الضلال لما أوصى بهم مع الكتاب ، وقرنهم به في الوصية ، بل كان التحذير منهم أولى بالرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي أرسله الله رحمة للعالمين . فدل ذلك على أن الحق معهم فيما شجر بينهم وبين جمهور الأمة الذين حاربوهم طمعاً في الملك والرئاسة ، وتقرباً إلى الملوك من بني أمية وبني العباس والأتراك وغيرهم ، فقتلوا دعاة الحق من آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الأمرين بالمعروف والنهي عن المنكر ، الزاهدين في الدنيا الراغبين في الآخرة ، الذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً ، إنما همهم إقامة الدين وحمايته عن المفسدين وامتنال أمر الله تعالى في قوله : [ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ]<sup>(47)</sup> وقوله تعالى : [ وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم ]<sup>(48)</sup> وغير ذلك كما لا يخفى على من عرف سيرهم وأنصف وهذا خطاب منّا لمن أنصف .

فأما عبيد الدنيا وخدم السياسة الدولية فهم أعداؤهم من عهد قديم ، لأن الدنيا تكون مع الملوك ، وأكثر الناس لا يصبرون على تحمل مشاق الجهاد والفقر والخوف والتشريد والتطريد ، فيميل أبناء الدنيا مع ملوك الجور ، ويكونون أعوانهم على ظلم آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلا يقرون بمثل هذا .

**الدلالة الثالثة :** حيث أوصى بهم كما أوصى بالكتاب في مقام إرشاد الأمة إلى ما ينجيهم من مضلات الفتن ، وظلمات الشبه ، وتلبيس المفسدين ، لإشراف الأمة على فتن

(46) يأتي بيان طريقه وأسانيده في باب « بحث في طرق حديث الثقلين » بعد هذا البحث مباشرة .

(47) سورة آل عمران : الآية 104 .

(48) سورة الحج : الآية 78 .

كقطع الليل المظلم ، وإشراف الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) على فراقهم ، كما يدل عليه قوله : « إني أوشك أن أدعى فأجيب ، وإني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا » فكان المقام مقام إرشاد لسبب النجاة من الضلال بأسباب مضلة ينجيهم منها التمسك بالثقلين ، لا لمجرد بيان الأدلة الشرعية ، لأن الأمة قد علمت أن الكتاب والسنة دليلان منيران هاديان لمن اهتدى بهما . وكون الكتاب حجة هو أمر مفروغ منه من أول البعثة ، فليس ذكره في هذا الحديث لمجرد بيان أنه حجة ، كيف وهو دليل النبوة الأكبر ؟ واعتماده وتلاوته على الأمة لهدايتهم وتعليمهم الدين والأحكام كان من أول البعثة بنحو عشرين سنة ، فهو أمر مفروغ منه . ولكن ذكره هنا لامتياز به بأنه محفوظ من الزيادة والنقصان ، معلوم للأمة مشهور بينها ، منشور لا تبدل كلماته ، ولا تكتم آياته ، فكان المعتصم به من الضلال معتصماً بما هو من عند الله حقاً جعله هدى للمتقين ونوراً ، وكان الطالب للتمسك بالكتاب يتمكن منه ولا يمكن صرفه عنه باختلاق كلام يدعى أنه من القرآن وما هو من الكتاب .

فهذا وجه ذكر القرآن هنا دون السنة في هذه الرواية التي هي مشهورة بين الأمة . مع أن السنة هي الدليل الثاني ، والقرآن يدعو إلى اتباعها في قول الله تعالى : [ فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه <sup>(49)</sup> ] وقوله تعالى : [ من يطع الرسول فقد أطاع الله ] <sup>(50)</sup> وقوله تعالى : [ وإن تطيعوه تهتدوا ] <sup>(51)</sup> . وقوله تعالى : [ وما ينطق عن الهوى \* إن هو إلا وحي يوحى ] <sup>(52)</sup> .

فلو كان المقام في حديث الثقلين مقام ذكر الأدلة الشرعية لذكر السنة مع القرآن فيه لأنها الدليل الثاني ، ولكن المقام مقام ذكر علم لا يخفى على طالب الحق ليقوم مقام وجود الرسول وحياته في أمته أماناً من الضلال ، كما يشعر به مقدمة قوله : « إني أوشك أن أدعى فأجيب » ، ولما كانت السنة المطهرة يخفى بعضها لأسباب سياسية تدعو إلى اختلاق أحاديث مكذوبة على رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) وكتمان أحاديث ، حتى يصعب التمييز بين الصحيح وغيره ، إلا لأعلام الحق ، لم تقرر السنة بالكتاب في هذا الحديث ، لأنها ليست لها خصيصته في تيسره لطالب الحق والنجاة من مضلات الفتن لعامة الناس وجمهورهم بعد وفاة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ما بقي التكليف .

فلما قرن بالكتاب عترة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) أهل بيته ليكونوا علماء منيراً لطالب الحق عند ظلمات الفتن ، دل ذلك على أنهم على الحق لا يفارقونه ، فهم مع كتاب الله بمعناه

(49) سورة الأعراف : الآية 158 .

(50) سورة النساء : الآية 80 .

(51) سورة النور : الآية 54 .

(52) سورة النجم : الآيات 3 - 4 .

الصحيح ، وهم أعلم الأمة بمعانيه وأكثرهم اهتداء به ، وهم مع السنة التي جاء بها رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)، لم تكذب عليه ولم تنسخ بالقرآن أو بالسنة ، ولذلك كانوا علماء للحق مع القرآن ، مع وجودهم بين الأمة وقيامهم لكشف ظلمات الفتن ، وظهور علمهم وفضلهم وزهدهم وورعهم وحرصهم على دين أبيهم رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم).

فهم لا يخفون على طالب الحق والسلامة من مضلات الفتن ، لأنهم معروفون مشهورون بالعلم والفضل ، وعندهم لمن أراد التمسك بهم الدلائل النيرة وكشف الشبهات ، ولا يلتبسون على طالب الحق ولا يخفون أبداً . لأن أعداءهم لا يغتر بهم طالب الحق والتمسك بالثقلين وإن كانوا أولي قربى لرسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم). إما لأن ضلالهم ظاهر مكشوف بظهور ظلمهم ، وإما أن يكونوا بصورة أهل الدين والعلم ولكنهم يحاربون التمسك بالقرآن وعتره رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)بدعوى أن السنة حاکمة على القرآن ، وأن العترة خوارج وقادة فتن ، وإن الواجب طاعة أعدائهم ملوك الجور ودعاة الفساد ، ونحو ذلك مما يصرفون به الناس عن العمل بحديث الثقلين ، تشبيهاً عليهم بكلمة حق يراد بها باطل ، أو برواية مكذوبة على رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)، أو بتعظيم لأسلافهم في المذهب المؤسسين لباطلهم ، حتى يجعلوا من تكلم فيهم متهماً على الإسلام ، فيخوفوا أهل الضعف من اتباع الأدلة الواضحة كحديث الثقلين وغيره . فهؤلاء يكفي طالب الحق في الحذر منهم حديث الثقلين لينجو من فتنتهم وتليبهم . فظهر بهذا أن أئمة آل الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)ومن اقتدى بهم منهم ، هم أعلام الهدى مع القرآن الكريم ، وأن حديث الثقلين جاء لتبيين ما ينجي من مضلات الفتن .

وبهذا ظهر أنه لا معنى لتشكيك ابن الأمير ، لأن أعلام الحق ظاهرون ، فهم ومن هذا حذوهم واقتدى بهم من آل رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)هم المقصدون ، لا العادلون عن طريقهم التابعون لغيرهم ، ولا المفتونون بحب الدنيا المتبعون للشهوات ، الذين قد تبين ضلالهم وفسادهم . فالحق واضح لطالب النجاة وإن جادل من جادل .

**الدلالة الرابعة :** في حديث الثقلين هي من حيث قرن عترته أهل بيته بالكتاب في قوله : « ما إن تمسكتم به لن تضلوا » وفسر ذلك بهما في قوله : « كتاب الله وعترتي أهل بيتي » وهذه دلالة واضحة لا تحتاج إلى تطويل . ويعضدها قول الله تعالى : [ فماذا بعد الحق إلا الضلال ]<sup>(53)</sup> .

**الدلالة الخامسة :** في قوله : « إنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » وهذه واضحة ، فهذه الجملة في وجه الدلالة لمنازعة الشوكاني . والحديث مشهور بين الأمة ، وفي تخريجه كتاب مستقل مطبوع منشور تحت عنوان « حديث الثقلين » فليراجع . وفي الجزء الأول من « كنز العمال » جملة وافرة في تخريج أحاديث الثقلين في باب الاعتصام بالكتاب والسنة ، وهو في الباب المذكور مفرق في مواضع ، فليطالع الباب كله . وفي « هداية العقول شرح غاية السؤال » جملة وافرة ، وهو كتاب مطبوع منشور ، وكذلك في « الاعتصام » للإمام القاسم بن محمد . وكذلك في « كرامة الأولياء » وحاشيتها للعلامة الكبير السيد عبدالله بن الهادي الحسن بن يحيى القاسمي أحد كبار علماء القرن الرابع عشر الهجري .

وكذلك في تعليق الشافي لعمي وشيخي السيد العلامة الكبير الحسن بن الحسين الحوثي ، أحد كبار علماء القرن الرابع عشر أيضاً . وكذلك في لوامع الأنوار للسيد العلامة الكبير مجد الدين بن محمد المؤيدي ، وهو من مشائخي وأنا أروي عنه « لوامع الأنوار » ، وكتابه المسمى « الجامعة المهمة » في أسانيد الكتب ، وكتابه « التحف » وغير ذلك . وذكر في « لوامع الأنوار » من أخرج حديث الثقلين من أهل البيت (عليهم السلام) ، وقد جمعت أنا جملة في تخريج الحديث بقدر ما تيسر لي من الكتب ، نضيفه إلى هذا فنقول :

### بحث في طرق حديث الثقلين

هذه الورقات في ذكر ما تيسر من أسانيد حديث الثقلين :

**1 -** في مسند أحمد بن حنبل ( ج 3 ص 14 ) : حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، حدثنا أسود بن عامر ، أخبرنا أبو إسرائيل - يعني إسماعيل بن أبي إسحاق الملائى - عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفي ( ج 3 ص 17 ) : حدثنا عبدالله ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا محمد - يعني ابن طلحة - عن الأعمش ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني أوشك أن أدعى فأجيب وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله عز وجل وعترتي ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، وأن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا بم تخلفوني فيهما » .

وفيه ( ج 3 ص 26 ) : حدّثنا عبدالله ، حدّثنا أبي ، حدّثنا ابن نمير ، حدّثنا عبد الملك - يعني ابن أبي سليمان - ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله عزّوجلّ حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، ألا أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض » .

وفيه ( ج 3 ص 59 ) : حدّثنا عبدالله ، حدّثني أبي ، حدّثني ابن نمير ، حدّثنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا بعدي : الثقلين أحدهما أكبر من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، ألا وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفي مسند أحمد بن حنبل أيضاً ( ج 4 ص 366 ) : حدّثنا عبدالله ، حدّثني أبي ، حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أبي حيان التيمي ، حدّثنا يزيد بن حيان التيمي قال : انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم ، فلما جلسنا إليه قال له حصين : لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ، رأيت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وسمعت حديثه ، وغزوت معه ، وصليت معه ، لقد رأيت يا زيد خيراً كثيراً ، حدّثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)! فقال : يابن أخي ، والله لقد كبرت سني ، وقدم عهدي ، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)، فما حدّثتكم فاقبلوه ، وما لا فلا تكلّفوني . ثم قال : قام رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يوماً خطيباً فينا بماء يدعى خمأ بين مكة والمدينة ، فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال :

« أما بعد ألا أيها الناس ، إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربّي عزّوجلّ فأجيب ، وإني تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله عزّوجلّ فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به - فحث على كتاب الله ورغب فيه - قال : وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي » .

وفيه ( ج 5 ص 189 ) : حدّثنا عبدالله ، حدّثني أبي ، حدّثنا أبو أحمد الزبيري ، حدّثنا شريك ، عن الركين ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إني تارك فيكم خليفتين : كتاب الله وأهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض جميعاً » .

2 - وفي صحيح مسلم ( ج 15 ص 179 ) : حدّثني زهير بن حرب وشجاع بن مخلد جميعاً عن ابن عليّة ، قال زهير : حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدّثني أبو حيان ، حدّثني



يزيد بن حيان قال : انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم ، فلما جلسنا إليه قال له حصين : لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ، رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسمعت حديثه ، وغزوت معه ، وصليت خلفه ، لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، قال : يابن أخي ، والله لقد كبرت سني ، وقدم عهدي ، ونسيت بعض الذي كنت أعني من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فما حدثتكم فاقبلوه ، وما لا فلا تكلفوني ، ثم قال : قام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمّاً بين مكة والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ وذكر ثم قال : « ألا أيها الناس ، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به ، فحث على كتاب الله ورغب فيه - ثم قال - وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي . فقال له حصين : ومن أهل بيته يا زيد ؟ أليس نسائه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده ، قال : ومن هم ؟ قال : آل علي وآل عقیل وآل جعفر وآل عباس ، قال : كل هؤلاء حرم الصدقة ؟ قال : نعم .

وحدثنا محمد بن بكار بن الريان ، حدثنا حسان - يعني ابن إبراهيم - عن سعيد بن مسروق ، عن يزيد بن حيان ، عن زيد بن أرقم ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . وساق الحديث بنحوه بمعنى حديث زهير .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن فضيل ( ح ) وحدثنا إسحاق ابن إبراهيم ، أخبرنا جرير ، كلاهما عن أبي حيان بهذا الإسناد نحو حديث إسماعيل ، وزاد في حديث جرير : « كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأه ضل » .

حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، حدثنا حسان - يعني ابن إبراهيم - عن سعيد وهو ابن مسروق ، عن يزيد بن حيان عن زيد ، بن أرقم قال : دخلنا عليه فقلنا له : لقد رأيت خيراً ، لقد صاحب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وصليت خلفه ، وساق الحديث بنحو حديث أبي حيان غير أنه قال : « ألا وإني تارك فيكم ثقلين ، أحدهما كتاب الله عز وجل هو حبل الله ، من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة » . وفيه : فقلنا من أهل بيته ، نساؤه ؟ قال : لا وإيم الله ، إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها ، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده . انتهى ما نقلته من كتاب مسلم المسمى الصحيح .

قال النووي في شرحه : قال العلماء : سمياً ثقلين لعظمهما وكبير شأنهما ، وقيل : لثقل العمل بهما ، وقال : المعروف في معظم الروايات في غير مسلم أنه قال : نساؤه لسن من أهل بيته . انتهى .

قلت : قد جاء تفسير أهل بيته في حديث الكساء ، وقد أخرجه مسلم في صحيحه في فضائل الحسن والحسين ، وجمهور المحدثين ، وفي ألفاظه التي رويت من مصادر كثيرة « هؤلاء أهل بيتي » ، إشارة إلى علي وفاطمة والحسن والحسين ، مع أن النساء وإن كنَّ من أهل بيت الرجل - أي الساكنين معه في بيته - فقد خرجن في حديث الثقلين بقوله : « وعترتي » لأن زوجة الرجل ليست من عترته ، بل العترة من القرابة خاصة ، ولأنه لا يصح في نساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يقال فيهنّ : أهل بيته ، بمعنى أنهنّ ساكنات في بيته ، لأنه لم يكن يجمعهنّ بيت واحد ، بل كان لكل واحدة بيت . ولذلك قال تعالى : [ واذكروا ما يتلى في بيوتكن ]<sup>(54)</sup> فلو أريد الزوجات ل قيل : أهل بيوتهنّ أو أهل البيوت ، فبان أن المراد بأهل البيت ما فسّره به زيد بن أرقم<sup>(55)</sup> في حديث الثقلين أو ما خصّه حديث الكساء .

3 - وفي جامع الترمذي ( ج 5 ص 662 ) : حدّثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي ، حدّثنا زيد بن الحسن هو الأنماطي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله قال : رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في حجّته يوم عرفة وهو على ناقته القصوى يخطب ، فسمعتة يقول : « يا أيها الناس ، إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي » . قال الترمذي : وفي الباب عن أبي ذر وأبي سعيد ، وزيد بن أرقم ، وحذيفة بن أسيد . قال : وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، قال : وزيد بن الحسن قد روى عنه سعيد بن سليمان وغير واحد من أهل العلم . انتهى .

وفي جامع الترمذي أيضاً ( ج 5 ص 663 ) : حدّثنا علي بن المنذر كوفي ، حدّثنا محمد بن فضيل قال : حدّثنا الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد والأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن زيد بن أرقم رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي ، أحدهما أعظم من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(54) سورة الأحزاب : الآية 34 .

(55) ما فسّر زيد بن أرقم به حديث الثقلين ليس صحيحاً ، إذ إن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فسّر أهل بيته بـ « علي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) » وذلك بنص كثير من الأحاديث ومن أهمها حديث الكساء ، فلا وجه لقول زيد : « إن أهل بيته من حرم الصدقة بعده ، آل علي وآل عقیل وآل جعفر وآل عباس » .

4 - وفي مستدرك الحاكم ( ج 3 ص 109 ) وما بعدها : حدّثنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي ببغداد ، حدّثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي يحيى بن حماد ، وحدّثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه وابو بكر أحمد بن جعفر البزاز قالوا : حدّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدّثني أبي ، حدّثنا يحيى بن حماد ، وحدّثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى ، حدّثنا صالح بن محمد البغدادي ، حدّثنا خلف بن سالم المخرمي ، حدّثنا يحيى بن حماد ، حدّثنا أبو عوانة ، عن سليمان الأعمش قال : حدّثنا حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي الطفيل ، عن زيد بن أرقم (رضي الله عنه) قال : لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع ونزل غدير خم أمر بدوحات فقمم فقال : « كأي قد دعيت فأجبت ، إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله تعالى وعترتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما ، فإنهما لن يفترقا حتى يرثي عليّ الحوض » ثم قال : « إن الله عزّ وجلّ مولاي وأنا مولى كل مؤمن » ، ثم أخذ بيد علي (رضي الله عنه) فقال : « من كنت مولاه فهذا وليه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » وذكر الحديث بطوله ، شاهده حديث سلمة بن كهيل عن أبي الطفيل أيضاً صحيح على شرطهما ، حدّثناه أبو بكر بن إسحاق ودعلج بن أحمد السجزي قالوا : أنبأنا محمد بن أيوب ، حدّثنا الأزرق بن علي ، حدّثنا حسان بن براهيم الكرمانى ، حدّثنا محمد بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه ، عن أبي الطفيل ، عن ابن وائلة<sup>(56)</sup> أنه سمع زيد بن أرقم (رضي الله عنه) يقول : نزل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين مكة والمدينة عند شجرات خمس دوحات عظام ، فكنس الناس ما تحت الشجرات ، ثم راح رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عشية فصلى ، ثم قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ، فقال ما شاء الله أن يقول ثم قال : « أيها الناس ، إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن اتبعتموهما كتاب الله وأهل بيتي عترتي » ، ثم قال : « أتعلمون إني أولى بالمؤمنين من أنفسهم » ؟ ثلاث مرات قالوا : نعم ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من كنت مولاه فعلي مولاه » . انتهى .

وفي المستدرك أيضاً ( ج 3 ص 148 ) : حدّثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن مصلح الفقيه بالري ، حدّثنا محمد بن أيوب ، حدّثنا يحيى بن المغيرة السعدي ، حدّثنا جرير بن عبد الحميد ، عن الحسن بن عبد الله النخعي ، عن مسلم بن صبيح ، عن زيد بن أرقم (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين ، كتاب الله وأهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يرثي عليّ الحوض » قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . انتهى . وأقره الذهبي في تلخيصه .

(56) كذا ، والصواب « عن أبي الطفيل عامر بن وائلة » .

5 - وفي سنن البيهقي ( ج 10 ص 113 ) والتي بعدها : أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة ، أنبأنا أبو جعفر ( محمد بن علي بن دحيم الشيباني ) حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري ، حدثنا جعفر - يعني ابن عون - ويعلى - يعني ابن عبيد - عن أبي حيان التيمي ، عن يزيد بن حيان قال : سمعت زيد بن أرقم (رضي الله عنه) قال : قام فينا ذات يوم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) خطيباً ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « أما بعد أيها الناس ! إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيبه ، وإني تارك فيكم الثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فاستمسكوا بكتاب الله وخذوا به » . - فحثّ على كتاب الله ورغب فيه ثم قال - : « وأهل بيتي ، اذكركم الله تعالى في أهل بيتي » - ثلاث مرات - ثم قال : أخرجه مسلم في الصحيح .

وفي سنن البيهقي أيضاً ( ج 7 ص 30 و 31 ) : أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن يحيى ، أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب ، أنبأ جعفر بن عون ، أنبأ أبو حيان وهو يحيى بن سعيد ، عن يزيد بن حيان قال : سمعت زيد بن أرقم (رضي الله عنه) يقول : قام فينا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ذات يوم خطيباً ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « أما بعد أيها الناس ! إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيبه ، وإني تارك فيكم الثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فتمسكوا بكتاب الله وخذوا به » فحث عليه ورغب فيه ثم قال : « وأهل بيتي اذكركم الله في أهل بيتي » .

6 - وفي معجم الطبراني الصغير ( ج 1 ص 135 ) : حدثنا الحسن بن مسلم ابن الطيب الصنعاني ، حدثنا عبد الحميد بن صبيح ، حدثنا يونس بن أرقم ، عن هارون بن سعد ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم به لن تضلوا : كتاب الله وعترتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وأخرج أيضاً في المعجم الصغير ( ج 1 ص 131 ) : حدثنا الحسن بن محمد ابن مصعب الأشناني الكوفي ، حدثنا عباد بن يعقوب الأسدي ، حدثنا أبو عبد الرحمن المسعودي ، عن كثير النواء ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله عز وجلّ حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

7 - وأخرج أبو نعيم في حلية الأولياء ( ج 1 ص 355 ) في ترجمة حذيفة بن أسيد ، وروى الحديث بسنده هذا ولفظه ، إلا في اختلاف يسير في « ينابيع المودة » نقله من نواذر

الأصول ولكن في نسخة الينابيع غلط مطبعي ومحلّه فيها ( ص 29 ) قال : حدّثنا محمد بن أحمد بن حمدان ، حدّثنا الحسن بن سفيان ، حدّثني نصر بن عبد الرحمن الوشاء ، حدّثنا زيد بن الحسن الأنماطي ، عن معروف بن خربوذ المكي ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أيها الناس ، إني فرطكم وإنكم واردون عليّ الحوض ، فإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله طرفه بيد الله ، وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

8 - وفي مشكل الآثار للطحاوي ( ج 2 ص 307 ) : حدّثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدّثنا أبو عامر العقدي ، حدّثنا يزيد بن كثير : عن محمد بن عمر بن علي ، عن أبيه ، عن علي : أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حضر ( كذا بالضاد ) الشجرة بخم ، فخرج آخذاً بيد علي فقال : « أيها الناس ! أستم تشهدون أن الله ربكم » ؟ قالوا : بلى ، قال : « أستم تشهدون أن الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم وأن الله ورسوله مولاكم » ؟ قالوا : بلى ، قال : « من كنت مولا فعلي مولا ، إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم ( كذا ) لن تضلوا بعدي كتاب الله بأيديكم وأهل بيتي » .

9 - وفي الخصائص للنسائي ( ص 21 ) : أخبرنا أحمد بن المثنى قال : حدّثنا يحيى بن معاذ قال : أخبرنا أبو عوانة ، عن سليمان قال : حدّثنا حبيب بن أبي ثابت عن [ أبي ] الطفيل ، عن زيد بن أرقم قال : لما دفع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجّة الوداع ونزل غدير خم ، أمر بدوحات فقممن ، ثم قال : « كأي دعيت فأجبت ، وإني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما ، فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » . ثم قال : « إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن » . ثم أنه أخذ بيد علي (رضي الله عنه) فقال : « من كنت وليه فهذا وليه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » . فقلت لزيد : سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ قال : وإنه ما كان في الدوحات أحد إلا رآه بعينه وسمعه بإذنه . كذا في السند يحيى بن معاذ . ولعله يحيى بن حماد كما في رواية الحاكم .

10 - وفي مشكل الآثار للطحاوي : حدّثنا محمد بن فضيل بن غزوان ، حدّثنا أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي ، عن يزيد بن حيان قال : انطلقت أنا وحصين بن عقبة إلى زيد بن أرقم ، فقال له حصين : لقد أكرمك الله يا زيد ! رأيت خيراً كثيراً ، إلى قول يزيد بن حيان : فقال زيد : قام فينا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بماء يدعى غدير خم بين مكة

والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه وذكر ، ثم قال : « أما بعد يا أيها الناس ! إنما أنتظر أن يأتي رسول من ربي عزَّوجلَّ فأجيب ، وإنني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله عزَّوجلَّ فيه الهدى والنور ، فاستمسكوا بكتاب الله عزَّوجلَّ وخذوا به » فرعَّب في كتاب الله عزَّوجلَّ وحث عليه ، ثم قال : « وأهل بيتي ، أذكركم الله عزَّوجلَّ في أهل بيتي » .

وفيه قبيل هذا الحديث ( ص 368 ) : وهو ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال : حدَّثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي ، حدَّثنا إسرائيل بن يونس ، عن عثمان ابن مغيرة ، عن علي بن ربيعة الأسدي قال : لقيت زيد بن أرقم وهو داخل على المختار أو خارج فقلت : ما حديث بلغني عنك ، سمعتَ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « إنني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله عزَّوجلَّ وعترتي » ؟ قال : نعم . وهذا في معجم الطبراني الكبير ( ج 5 ص 210 ) : حدَّثنا علي بن عبد العزيز ، حدَّثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ، حدَّثنا إسرائيل ، عن عثمان بن المغيرة ... الخ . كما هنا .

أخرج هذين الحديثين الطحاوي في مشكل الآثار في سياق تفسير حديث : « والمستحل من عترتي ما حرم الله » .

**11 -** وفي سنن الدارمي ( ج 2 ص 431 ) : حدَّثنا جعفر بن عون ، حدَّثنا أبو حيان ، عن يزيد بن حيان ، عن زيد بن أرقم قال : قام رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يوماً خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « يا أيها الناس ! إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيبه ، وإنني تارك فيكم الثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور ، فتمسكوا بكتاب الله وخذوا به » . فحثَّ عليه ورغب ثم قال : « وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي » ثلاث مرات .

**12 -** وفي كتاب السنَّة لابن أبي عاصم ( ج 2 ص 351 ) : حدَّثنا أبو بكر ، حدَّثنا عمرو بن سعد أبو داود الحفري ، عن شريك ، عن الركين ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنني تارك فيكم الخليفين من بعدي : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض » .

قال ناصر الألباني في تحقيقه عليه : حديث صحيح وإسناده ضعيف ، ثم قال : وإنما صححته لأن له شواهد تقوِّيه ، فراجع : تخريج المشكاة ( 186 و 6143 ) والأحاديث الصحيحة ( 1761 ) والروض النضير ( 977 و 978 ) انتهى باختصار . وذكر الحديث ابن أبي عاصم في أواخر ( ج 2 ص 642 و 643 و 644 و 645 ) .

**13 -** وفي مناقب ابن المغازلي ( ص 14 ) ( ص 29 / ط 2 ) : أخبرنا أبو يعلى علي بن عبيد الله بن العلاف البزار إذناً قال : أخبرنا عبد السلام بن عبد الملك بن حبيب البزار

قال : أخبرنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال : حدّثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق ، حدّثنا أبو حاتم مغيرة بن محمد المهلب قال : حدّثني مسلم ابن إبراهيم ، حدّثنا نوح بن قيس الحُدّاني ، حدّثنا الوليد بن صالح ، عن امرأة زيد ابن أرقم قالت : أقبل نبي الله من مكة في حجة الوداع حتى نزل (صلى الله عليه وآله وسلم) بغدير الجحفة بين مكة والمدينة ، فأمر بالدوحات فقمّ ما تحتهن من شوك ، ثم نادى : الصلاة جامعة ، فخرجنا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في يوم شديد الحر وإنّ منّا لمن يضع رداءه على رأسه وبعضه على قدميه من شدة الرمضاء ، حتى انتهينا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فصلى بنا الظهر ، ثم انصرف إلينا فقال : « الحمد لله نحمده ونستعينه » إلى آخر الخطبة فيها حديث الثقلين وحديث الغدير وفوائد غير ذلك . ولفظ حديث الثقلين فيها : « ألا وإني فرطكم وإنكم تبغي ، توشكون أن تردوا عليّ الحوض فأسألكم حين تلقونني عن ثقلّي كيف خلّفتُموني فيهما » قال : فأعيل علينا ما ندري ما الثقلان ، حتى قام رجل من المهاجرين وقال : بأبي وأمي انت يا نبيّ الله ، ما الثقلان ؟ حتى قام رجل من المهاجرين وقال : بأبي وأمي أنت يا نبيّ الله ! ما الثقلان ؟ قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : « الأكبر منهما كتاب الله تعالى ، سبب طرف بيد الله وطرف بأيديكم فتمسكوا به ولا تضلوا ، والأصغر منهما عترتي ، من استقبل قبلي وأجاب دعوتي ، فلا تقتلوه ولا تقهروهم ولا تقصروا عنهم ، فإني قد سألت لهم اللطيف الخبير فأعطاني . ناصرهما لي ناصر ، وخاذلهما لي خاذل ، ووليّهما لي ولي ، وعدوهما لي عدو . ألا وإنها لم تهلك أمة قبلكم حتى تتدينّ بأهوائها وتظاهر على نبوتها ، وتقتل من قام بالقسط » .

قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من استقبل قبلي وأجاب دعوتي » بدل بعض من كل ، كقوله تعالى : [ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ] (57) .

وفي مناقب ابن المغازلي ( ص 112 / ط 1 ) و ( ص 88 / ط 2 ) : أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي بن محمد البيهقي البغدادي ، أخبرنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد ابن أحمد بن أبي مسلم الفريزي ، حدّثنا أبو العباس أحمد بن سعيد المعروف بابن عقدة الحافظ ، حدّثنا جعفر بن محمد بن سعيد الأحمسي ، حدّثنا نصر وهو ابن مزاحم ، حدّثنا الحكم بن مسكين ، حدّثنا أبو الجارود وابن طارق عن عامر بن واثلة ، وأبو ساسان وأبو حمزة عن أبي إسحاق السبيعي ، عن عامر بن واثلة قال : كنت مع علي (عليه السلام) في البيت يوم الشورى ، فسمعت عليّاً يقول لهم . فذكر حديث المناشدة يوم الشورى ، وفي هذا الحديث في ( ص 117 / ط 1 ) و ( ص 91 / ط 2 ) قال : « فأنشدكم بالله أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

وسلم) قال : **إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي ، لن تضلوا ما استمسكتم بهما ، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض** ؟ قالوا : اللهم نعم .

وفي مناقب ابن المغازلي أيضاً ( ص 234 / ط 1 ) و ( ص 156 / ط 2 ) : أخبرنا أبو طالب محمد بن أحمد بن عثمان الأزهري المعروف بابن الصيرفي ، قدم علينا واسطاً سنة أربعين وأربعمئة ، قال : حدثنا أبو الحسين عبيد الله بن أحمد بن يعقوب بن البواب ، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ، حدثنا وهبان وهو ابن بقية الواسطي ، حدثنا خالد بن عبدالله ، عن الحسن بن عبدالله ، عن أبي الضحى ، عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : **« إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض »** .

وفي ( ص 235 / ط 1 ) و ( ص 156 / ط 2 ) : أخبرنا الحسن بن أحمد الغندجاني ، حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا علي بن محمد المصري ، حدثنا محمد بن عثمان ، حدثنا مصرف بن عمر ، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن طلحة ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : **« أوشك أن أدعى فأجيب ، وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله عز وجل وعترتي أهل بيتي ، فانظروا ماذا تخلصوني فيهما »** .

وفي مناقب ابن المغازلي ( ص 235 / ط 1 ) و ( ص 156 / ط 2 ) : أخبرنا أبو غالب محمد بن أحمد بن سهل النحوي ، حدثنا أبو عبدالله محمد بن علي السقطي ، حدثنا أبو محمد عبدالله بن شاذب ، حدثنا محمد بن أبي العوام الرياحي ، حدثنا أبو عامر العقدي عبد الملك بن عمرو ، حدثنا محمد بن طلحة ، عن الأعمش ، عن عطية بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : **« إني أوشك أن أدعى فأجيب وإني قد تركت فيكم الثقلين : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض فانظروا ماذا تخلصوني فيهما »** .

وفي مناقب ابن المغازلي أيضاً ( ص 236 / ط 1 ) : أخبرنا أبو طالب محمد ابن أحمد بن عثمان ، أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ إذناً ، حدثنا محمد بن محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ، حدثنا سويد ، حدثنا علي بن مسهر ، عن أبي حيان التيمي ، حدثني يزيد بن حيان قال : سمعت زيد بن أرقم يقول : قام فينا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فخطبنا فقال : **« أما بعد أيها الناس ! إنما أنا بشر يوشك أن أدعى فأجيب ، وإني تارك فيكم الثقلين وهما : كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا**



به » . فحث على كتاب الله ورغب فيه ، ثم قال : « وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي »  
قالها ثلاث مرات . انتهى .

**14 -** وفي أمالي المرشد بالله ( ج 1 ص 152 ) وبه قال : أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن الحسين الذكواني الكراني ، بقراءتي عليه بأصفهان في منزلي قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن المقري قال : حدّثنا أبو عروبة الحسن بن محمد بن مودود الحراني قال : حدّثنا علي بن المنذر قال : حدّثنا محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، وعن حبيب بن أبي ثابت ، عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » .

وفي أمالي المرشد بالله أيضاً ( ج 1 ص 155 ) وبه قال : أخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم ، بقراءتي عليه قال : أخبرنا أبو محمد عبدالله ابن محمد بن جعفر بن حيان قال : حدّثنا عبيد بن محمد بن صبيح الزيات قال : حدّثنا عباد بن يعقوب قال : حدّثنا علي بن هاشم ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « يا أيها الناس ! إني قد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا ، الثقلين وأحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفي أمالي المرشد بالله أيضاً ( ج 1 ص 143 ) وبه قال : أخبرنا السيد الإمام (رضي الله عنه) في يوم الخميس الثالث عشر من جمادى الآخرة قال : حدّثنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم ، بقراءتي عليه بأصفهان قال : حدّثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان قال : حدّثنا أبو يعلى قال : حدّثنا غسان ، عن أبي إسرائيل ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين ، أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله سبب موصول من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، ألا وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفي أمالي المرشد بالله أيضاً ( ج 1 ص 145 ) وبه قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن طلحة بن إبراهيم بن غسان ، بقراءتي عليه في جامع البصرة قال : حدّثنا أبو القاسم علي بن محمد بن عبيد بن كثير الكوفي العامري قال : حدّثنا إسحاق بن محمد بن مروان قال : حدّثنا عباس بن عبدالله قال : حدّثنا سليمان بن قرم ، عن سلمة بن كهيل قال : حدّثنا أبو الطفيل أنه سمع زيد بن أرقم يقول : نزل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين مكة والمدينة عند

سمرات خمس دوحات عظام ، فقام تحتهن فأناخ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عشية يصلي ، ثم قام خطيباً فحمد الله عزَّوجلَّ وأثنى عليه وقال ما شاء الله أن يقول : ثم قال : « أيها الناس ! إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا ما اتبعتموهما : القرآن وأهل بيتي عترتي » ثم قال : « تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم » ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من كنت مولاه فإن علياً مولاه » . انتهى .

15 - وفي شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني ، عند ذكر قول الله تعالى : [ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ]<sup>(58)</sup> : حدَّثنا أبو النضر العباسي ( في المطبوعة العيَّاشي ) قال : حدَّثنا حمدان بن أحمد الفارسي ( في المطبوعة القلانسي ) قال : حدَّثنا محمد بن خالد الطيالسي ، عن سيف بن عمير [ عميرة ] عن إسحاق بن عمار ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر أنه سأله عن قول الله تعالى : [ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ] قال : « نزلت في علي بن أبي طالب » .

قلت : إن الناس يقولون : فما منعه أن يسمي علياً وأهل بيته في كتابه ؟ فقال أبو جعفر : قولوا لهم : إن الله أنزل في كتابه الصلاة ولم يسم ثلاثاً ولا أربعاً حتى كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هو الذي فسّر ذلك ، وأنزل الحج فلم ينزل طوفوا أسبوعاً حتى فسّر ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وأنزل : [ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ] فنزلت في علي والحسن والحسين ، وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي ، إني سألت الله أن لا يفرق بينهما حتى يوردهما عليّ الحوض ، فأعطيني ذلك » . انتهى .

وفي تاريخ الخطيب ( ج 8 ص 442 ) : أخبرنا الحسين بن عمر بن برهان الغزال ، حدَّثنا محمد بن الحسن النقاش إملاء ، أخبرنا المطين ، حدَّثنا نصر بن عبد الرحمن ، حدَّثنا زيد بن الحسن ، عن معروف ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « يا أيها الناس ! إني فرط لكم وأنتم واردون عليّ الحوض ، وإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به ولا تبدلوا » . انتهى .

هكذا اقتطع الحديث وحذف منه ذكر أهل البيت ، وهو في ترجمة زيد بن الحسن صاحب الأنماط ، حكى فيها أنه كوفي قدم بغداد منكر الحديث . قلت : فلعله قطع حديثه لهذه

الدعوى [ والله غالبٌ على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ]<sup>(59)</sup> . وقد مر الحديث بتمامه من رواية أبي نعيم في الحلية .

**16 -** وفي فرائد السمطين تأليف شيخ الإسلام المحدث الكبير إبراهيم بن محمد الجويني ، الذي ترجم له الذهبي في التذكرة في أواخرها ( ج 4 ص 288 / ط الهند ) فقال فيه : وسمعت من الإمام المحدث الأوحى الأكمل صدر الدين إبراهيم بن محمد بن المؤيد حمويه الخراساني الجويني شيخ الصوفية قدم علينا ... الخ . قال في فرائد السمطين ( ج 2 ص 142 ) وما بعدها : أنبأني الإمام مفيد الدين أبو جعفر محمد بن علي بن أبي الغنائم ، والإمام سديد الدين يوسف بن علي بن المطهر الحليان فيما كتبنا إليّ رحمة الله عليهما قالا : أنبأنا الشيخ مهذب الدين الحسين بن أبي الفرج بن ردة النيلي (رحمه الله) بروايته عن محمد بن الحسين بن علي بن محمد بن عبد الصمد ، عن والده ، عن جدّه محمد ، عن أبيه ، عن جماعة منهم : السيد أبو البركات علي بن الحسين الجوري العلوي ، وأبو بكر محمد بن أحمد بن علي المعمرى ، والفقهاء أبو جعفر محمد بن إبراهيم القائني ، قالوا : أخبرنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه (رحمه الله) قال : حدّثنا أحمد بن الحسن القطان قال : حدّثنا العباس بن الفضل المقرئ قال : حدّثنا محمد بن علي بن منصور قال : حدّثنا عمرو بن عون قال : حدّثنا خالد ، عن الحسن بن عبدالله [ عن أبي الضحى ] عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي ( وعترتي أهل بيتي ) وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وبه : أنبأنا أبو جعفر بن بابويه قال : حدّثنا الحسن بن علي بن سعيد الجوهري أبو محمد قال : حدّثنا عيسى بن محمد العلوي قال : حدّثنا أبو عمرو أحمد بن أبي حازم الغفاري قال : حدّثنا عبيد الله بن موسى ، عن شريك ، عن الركين بن الربيع ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد بن ثابت قال : قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله عزّوجلّ وعترتي أهل بيتي ، ألا وهما الخلفتان من بعدي ، ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وبه : عن ابن بابويه قال : حدّثنا الحسن بن عبدالله بن سعيد قال : أنبأنا القشيري قال : حدّثنا المغيرة بن محمد بن المهلب قال : حدّثني أبي ، حدّثني عبدالله بن داود ، عن فضيل بن مرزوق ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم أمرين أحدهما أطول من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض طرف بيد الله ، وعترتي ، ألا وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

ثم قال في ( ص 145 ) : حدّثنا علي بن الفضل البغدادي قال : سمعت أبا عمرو صاحب أبي العباس غلام ثعلب يقول : سمعت أبا العباس ثعلب ( كذا ) يسأل عن معنى قوله (صلى الله عليه وآله وسلم): « **إني تارك فيكم الثقلين** » لم سمّيا بثقلين ؟ قال : لأن التمسك بهما ثقل .

وبه : عن ابن بابويه ، حدّثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار النيسابوري قال : حدّثنا علي بن محمد بن قتيبة ، عن الفضل بن شاذان قال : حدّثنا إسحاق بن إبراهيم قال : حدّثنا عيسى بن يونس قال : حدّثنا زكريا بن أبي زائدة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): « **إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردّا عليّ الحوض** » .

وبه : عن ابن بابويه قال : حدّثنا محمد بن عمر قال : حدّثني الحسن بن عبدالله بن محمد بن علي التميمي قال : حدّثني أبي قال : حدّثني سيدي علي بن موسى بن جعفر قال : حدّثني أبي ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد ، عن أبيه علي ، عن أبيه الحسين بن علي ، عن أبيه علي (عليه السلام) قال : « **قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي ، ولن يفترقا حتى يردّا عليّ الحوض** » .

وفيه في ( ج 2 ص 233 ) : أخبرني الإمامان : ابن عمي الشيخ الزاهد نظام الدين محمد بن علي بن المؤيد الحموي ، والقاضي ظهير الدين محمد بن محمد بن علي البناكتي ثم الاسفرايني رحمهما الله أجازة بروايتهما ، عن والدي شيخ الإسلام سلطان الأولياء سعد الحق والدين محمد بن المؤيد الحموي (رضي الله عنه) قال : البناكتي قراءة عليه باسفرايين قال : أنبأنا شيخ الشيوخ عماد الدين عمر ابن شيخ الإسلام نجم الدين أبو الحسن ( كذا ) ابن محمد بن حمويه رحمهما الله قال : أنبأنا الإمام الأجل قطب الدين مسعود بن محمد النيسابوري قال : أنبأنا الشيخ عبد الجبار بن محمد الخواري قال : أنبأنا الإمام الحافظ شيخ السنّة أبو بكر أحمد بن الحسين ( ابن ) علي البيهقي قال : أنبأنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة قال : حدّثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم قال : حدّثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري قال : حدّثنا جعفر - يعني ابن عون - ويعلى ، عن أبي حيان التيمي ، عن يزيد بن حيان قال : سمعت زيد بن أرقم قال : قام فينا ذات يوم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « **أما بعد أيها الناس ! إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيبه ، وإني تارك فيكم الثقلين ، أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فاستمسكوا بكتاب**

الله وخذوا به » فحث على كتاب الله عزَّوجلَّ ورعَّب فيه ثم قال : « وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي » ثلاث مرات .

وفيه ( ج 2 ص 250 ) حديث الثقلين بسند علي بن أحمد الواحدي : أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عبدالله الحافظ ، أنبأنا عبدالله بن محمد بن جعفر الحافظ ، حدَّثنا محمد بن يحيى بن مندة ، حدَّثنا حميد بن سعد ، حدَّثنا يحيى الكرماني ، عن سعيد بن مسروق ، عن يزيد بن حيان ، قال : دخلنا على زيد بن أرقم فقال : خطبنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : « إني تارك فيكم الثقلين : أحدهما كتاب الله عزَّوجلَّ ، من تبعه كان على الهدى ، ومن تركه كان على ضلالة ، ثم أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي » قالها ثلاث مرات ، قلنا : يا زيد ! من أهل بيته ، نساؤه ؟ قال : لا ، أهل بيته وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده : آل علي ، وآل العباس ، وآل جعفر ، وآل عقيل . ( ثم ) قال الواحدي : ( و ) رواه مسلم ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن ( محمد ) بن فضيل ، عن أبي حيان ، عن يزيد بن حيان .

وفيه ( ج 2 ص 267 ) وما بعدها : أخبرني أستاذي الإمام وحيد الدين محمد بن محمد بن أبي بكر بن أبي يزيد الفرعيوني الجويني (رحمه الله) منأولة في شهر رجب سنة أربع وستين وستمائة قال : أنبأنا الإمام سراج الدين محمد بن أبي الفتوح إجازة قال : أنبأنا والدي الإمام فخر الدين أبو الفتوح بن محمد اليعقوبي إجازة قال : أنبأنا الشيخ الإمام محمد بن الحسن بن سهل العباسي الطوسي قال : أنبأنا شيخ الإسلام جمال السنَّة أبو عبدالله محمد بن حمويه الجويني قدس الله روحه سماعاً عليه في شعبان سنة تسع وعشرين وخمسمائة قال : أنبأنا زاهر بن طاهر بن محمد بن محمد الشحامي ، أنبأنا الشيخ أحمد بن الحسين (رضي الله عنه)، أنبأنا أبو محمد جناح ابن نذير بن جناح القاضي بالكوفة ، حدَّثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ، حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري ، حدَّثنا جعفر - يعني ابن عون - ويعلى - يعني ابن عبيد - عن أبي حيان التيمي ، عن يزيد بن حيان قال : سمعت زيد بن أرقم قال : قام فينا ذات يوم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « أما بعد أيها الناس ! إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيبه ، وإني تارك فيكم الثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى ( والنور ) فاستمسكوا بكتاب الله وخذوا به » فحث على كتاب الله ورعَّب فيه ، ثم قال : « وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي » ثلاث مرات .

وأخبرني بهذا الحديث القاضي نصير الدين محمد بن محمد بن علي البناكتي (رحمه الله) إجازة ، وابن عمي الأمير الإمام نظام الدين خلف المشايخ محمد بن علي بن المؤيد الحموي (رحمه الله) إجازة بسماع القاضي ، وإجازة ابن عمي من والدي شيخ الإسلام سعد الحق والدين محمد بن المؤيد (رضي الله عنه) قال : أنبأنا ( بهذا الحديث القاضي نصير الدين

محمد بن محمد بن علي الحمويني إجازة بسماع القاضي وإجازة ( ابن عم والدي شيخ الشيوخ تاج الدين أبو محمد عبدالله بن عمر بن أبي الحسن بن محمد بن حمويه قدس الله أرواحهم ، بمدينة ( رها ) قال : أنبأنا أبي شيخ الشيوخ عماد الدين أبو حفص عمر بن أبي الحسن رحمة الله عليهم قال : أنبأنا الإمام قطب الدين مسعود بن محمد النيسابوري قال : أنبأنا الإمام أبو عبدالله محمد بن الفضل الفراوي قال : أنبأنا الأستاذ الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي الحافظ رحمهم الله بإسناده المذكور إلى زيد بن أرقم . وساق الحديث كما كتبناه - أولاً - إلى قوله : ثلاث مرات .

وفيه ( ج 2 ص 272 ) : أخبرتنا الشيخة الصالحة زينب بنت القاضي عماد الدين أبي صالح نصر بن عبد الرزاق ابن الشيخ عبد القادر الجيلي قطب وقته رحمة الله عليهم سماعاً عليها بمدينة السلام بغداد عصر يوم الجمعة السادس والعشرين من شهر صفر سنة اثنين وسبعين وستمائة ، قيل لها : أخبرك الشيخ أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء قراءة عليه وأنت تسمعين في خامس رجب سنة سبع عشرة وستمائة بالمدرسة القادرية ؟ قالت : نعم ، قال : أنبأنا أبو القاسم سعيد بن أحمد البناء وأبو محمد المبارك بن أحمد بن بركة الكندي في جمادى الأولى سنة اثنين وأربعين وخمسمائة قالوا : أنبأنا أبو نصر محمد بن محمد الزيني قال : أنبأنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص قال : حدثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، حدثنا محمد بن طلحة ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني أوشك أن أدعى فأجيب ، وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله عز وجل ( حبل ) ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإن اللطيف الخبير أخبر (ني ) أنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا ما تخلفوني فيهما » .

وفيه في ( ج 2 ص 274 ) : أخبرنا العدل الصالح رشيد الدين محمد بن أبي القاسم بن عمر المقرئ بقراءتي عليه بها ، قال : أنبأنا الإمام السيد أبو محمد الحسن ابن علي بن المرتضى الحسن بن إجازة ، أنبأنا الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي إجازة - حيلولة - وأخبرنا العدل أبو طالب علي بن أنجب إذنا قال : أنبأنا عبد الوهاب بن علي بن علي إجازة ، أنبأنا شيخ الإسلام جمال السنّة معين الدين أبو عبدالله محمد بن حمويه الجويني (رضي الله عنه) إجازة قال : أنبأنا الإمام أبو محمد الحسن بن أحمد بن محمد السمرقندي إجازة ، أنبأنا الإمام أبو الحسن علي بن أحمد ( ابن ) الربيع (رحمه الله) إجازة قال : أنبأنا القاضي أبو محمد عبد الملك بن كعب ، قال : أنبأنا أبو العباس عطاء بن أحمد بن إدريس وأبو زكريا يحيى بن زكريا بن معاذ الترمذي قالوا : أنبأنا الشيخ أبو عبدالله محمد بن علي الحكيم الترمذي قال :

أُنْبَأْنَا نصر ( ابن عبد الرحمن الكوفي أبو سليمان الوشاء ) ، أُنْبَأْنَا زيد بن الحسن ( الأنماطي ) قال : أُنْبَأْنَا معروف بن خربوذ المكي ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال : لما صدر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع خطب فقال : « أيها الناس ! إنه قد نَبَّأني اللطيف الخبير أنه لن يعمر نبي إلا مثل نصف عمر الذي يليه من قبل ، وإنني أظن أن يوشك أن أدعى فأجيب ، وإنني فرطكم على الحوض ، وإنني سائلكم حين تردون علي عن الثقلين ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله سبب طرف ( منه ) بيد الله وطرف بأيديكم فاستمسكوا ( به ) ولا تضلوا ولا تبدلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فإنني قد نَبَّأني اللطيف الخبير أنهما لن ينفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

قلت : قد سبق عن حذيفة ذكر بعضه نقلاً من تاريخ الخطيب . قال المحقق المحمودي في تحقيقه على كتاب فرائد السمطين ( ج 2 ص 145 ) : وقد رواه أيضاً أبو يعلى الموصلي في مسنده ( 68 / أ ) من نسخة تركيا قال : حَدَّثَنَا سفيان بن وكيع ، حَدَّثَنَا محمد بن فضيل ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « يا أيها الناس ! إنني قد تركت فيكم الثقلين ما إن أخذتم به<sup>(60)</sup> لن تضلوا بعدي ، أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ( و ) إنهما لن ينفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

ثم قال - أي المحمودي - : رواه أيضاً أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي في تفسير الآية ( 103 ) من سورة آل عمران من تفسيره ( ج 1 ) قال : حَدَّثَنَا الحسن ابن محمد بن حبيب قال : وجدت في كتاب جدي بخطه قال : حَدَّثَنَا الفضل بن موسى الشيباني ، أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « أيها الناس ! إنني تركت فيكم الثقلين إن أخذتم بهما لن تضلوا بعدي أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض أو قال : إلى الأرض ( كذا ) وعترتي أهل بيتي ، ألا وإنهما لن ينفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

ثم قال المحمودي : ورواه أيضاً العقيلي في ترجمة عبدالله بن داهر من ضعفائه ( ج 6 / الورق 104 ) قال : حَدَّثَنَا أحمد بن يحيى الحلواني قال : حَدَّثَنَا عبدالله بن داهر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي ، وإنهما لن يزالا جميعاً حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » .

قلت : قد وجدته في كتاب الضعفاء للعقيلي ( ج 2 ص 250 ) .

قال المحمودي : ورواه أيضاً - أي العقيلي - في ترجمة هارون بن سعيد من ضعفائه ( ج 12 الورق 228 ) قال : حدّثنا محمد بن عثمان ، حدّثنا يحيى بن الحسن ابن فرات القزاز ، حدّثنا محمد بن أبي حفص العطار ، عن هارون بن سعد ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين : أحدهما كتاب الله تبارك وتعالى سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم ، وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

قلت : قد وجدته في كتاب العقيلي ( ج 4 ص 362 ) .

ثم قال المحمودي ( ص 146 ) : أما حديث زيد بن أرقم وأبي سعيد الخدري فأسانيده ومصادره غير محصورة . وأما حديث حذيفة بن أسيد فقد رواه الطبراني ، قد وجدته ونقلته منه ، وسيأتي إن شاء الله عنه في مسند حذيفة من المعجم الكبير ( ج 1 الورق 149 / ب ) وفي ( ط 1 / ج 1 ص .. )<sup>(61)</sup> بسندين ، ورواه عنه في باب مناقب أهل البيت من مجمع الزوائد ( ج 9 ص 164 ) .

ورواه ابن عساكر بسند آخر عن زيد بن الحسن ، عن معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد في الحديث ( 546 ) من ترجمة أمير المؤمنين (عليه السلام) من تاريخ دمشق . قد وجدته فيها وهو الحديث ( 547 ، ج 2 ص 45 - 46 ) و ( ج 2 ص 47 / ط 1 ) .

وقال المحقق المحمودي في تحقيقه على فرائد السمطين ( ج 2 ص 147 ) : وقريباً منه - أي من حديث علي المذكور في الأصل - رواه البزار في مسنده ( ج 1 الورق 75 ب ) قال : حدّثنا الحسن بن علي بن جعفر قال : أنبأنا علي بن ثابت ، قال : أنبأنا سعاد بن سليمان ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إني مقبوض ، وإني قد تركت فيكم الثقلين : كتاب الله وأهل بيتي وإنكم لن تضلوا بعدهما » . قلت : قد وجدته في كشف الأستار عن زوائد البزار تأليف صاحب مجمع الزوائد ، ذكره في كشف الاستار ( ج 3 ص 221 ) . وفي أمالي أبي طالب ( ص 181 ) في آخر خطبة سندها في ( ص 179 ) عن علي (عليه السلام) : « خذوا عني عن خاتم المرسلين حجة من ذي حجة قالها في حجة الوداع : إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، إنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وقال المحقق في تحقيقه على حديث يزيد بن حيان في تحقيقه على حديث زيد بن أرقم الذي نقلته من فرائد السمطين من ( ج 2 ص 233 ) فقال المحقق هناك : ولحديث الثقلين



برواية زيد بن أرقم طرق ومصادر ، وأشهرها رواية وأصحها سنداً هو ما رواه البيهقي في بعض كتبه ، ورواه الخوارزمي في الفصل ( 14 ) من مناقبه ( ص 93 / ط الغري ) .  
ورواه أيضاً الحاكم النيسابوري في باب فضائل أمير المؤمنين (عليه السلام) من المستدرک ( ج 3 ص 109 ) .

ورواه أيضاً أبو يعلى الموصلي كما في الحديث ( 534 ) من ترجمة أمير المؤمنين (عليه السلام) من تاريخ دمشق ( ج 2 ص 36 ) .

ورواه أيضاً البلاذري في الحديث ( 46 ) من ترجمة أمير المؤمنين (عليه السلام) من أنساب الأشراف ( ج 1 الورق ... أو ص 315 ) وفي ط 1 ( ج 2 ص ... ) .

ورواه أيضاً الحافظ النسائي في الحديث ( 73 ) من خصائص أمير المؤمنين ( ص 21 / ط مصر - وفي ط الغري ، ص 93 ) قال : أخبرنا أحمد بن المثنى قال : حدّثنا يحيى بن معاذ قال : أخبرنا أبو عوانة ، عن سليمان ( الأعمش ) قال : حدّثنا حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي الطفيل ، عن زيد بن أرقم قال : لما دفع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع ونزل غدير خم ، أمر بدوحات فقممن ، ثم قال : « كأي قد دعيت فأجبت وإني تارك فيكم الثقلين - أحدهما أكبر من الآخر - كتاب الله وعترتي أهل بيتي فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » ثم قال : « إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن » ، ثم أنه أخذ بيد علي (رضي الله عنه) فقال : « من كنت وليه فهذا وليه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » . ( قال أبو الطفيل ) : فقلت لزيد : ( أنت ) سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فقال : نعم ، وإنه ما كان في الدوحات أحد إلا رآه بعينه وسمعه بإذنه . انتهى .

ثم قال المحمودي في تحقيقه على فرائد السمطين ( ج 2 ص 235 ) : ورواه أيضاً يوسف بن يعقوب بن سفيان الفسوي في كتاب المعرفة والتاريخ ( ج 1 ص 536 ) قال : حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن المنذر قالوا : حدّثنا ابن فضيل عن أبي حيان ( يحيى بن سعيد بن حيان ) عن يزيد بن حيان قال : انطلقت أنا وحصين بن عقبة ( كذا ) إلى زيد بن أرقم ... إلى آخره .

وقال في تحقيقه على ( ج 2 ص 251 ) من فرائد السمطين : والحديث رواه أيضاً الحافظ ابن عساكر في ترجمة شارزما بنت جعفر أمة العزيز الديلمية ، من تاريخ دمشق من النسخة الظاهرية ( ج 19 الورق 231 / ب ) قال : أخبرنا أبو محمد بن الأكفاني ، أنبأنا عبد العزيز الكتاني ، أخبرتنا أمة العزيز شارزما ابنة جعفر الديلمية ، قدمت علينا ، قراءة عليها قالت : أنبأنا أبو عبدالله محمد بن إسحاق ابن ( ظ ) يحيى بن مندة ، أنبأنا عبدالله بن

يعقوب بن إسحاق ، أنبأنا محمد ابن أبي يعقوب الكرمانى ، أنبأنا حسان ، عن سعيد بن مسروق ، عن سعيد بن حيان ( كذا ) عن زيد بن أرقم قال ( سعيد ) : دخلنا عليه فقلنا له : ( يا زيد ) ! لقد رأيت خيراً [ كثير ] صاحبت رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) وصليت خلفه ، قال : لقد رأيته ولقد خشيت أنما أخرت لشر ، ما حدثتكم به فاقبلوه ، وما سكت عنه فدعوه ، ثم قال : قام فينا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بواد بين مكة والمدينة يدعى بخم ( ظ ) وقال : « إنما أنا بشر يوشك أن أدعى فأجيب ، ألا وإنى تارك فيكم الثقلين : كتاب الله حبل من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة » ثم قال : « وأهل بيتي ، اذكروا الله في أهل بيتي » ثلاث مرات .

ورواه أيضاً الحافظ ابن عساكر بسند آخر في ترجمة أحمد بن علي بن محمد أبي نصر الطوسي تحت الرقم ( 58 ) من معجم الشيوخ ( الورق 11 ) . وقال المحقق المحمودي مخرجاً لهذا الحديث في ( ج 2 ص 268 ) : والحديث رواه أيضاً عبد بن حميد الكشي في مسنده ( الورق 40 ) قال : أخبرنا جعفر بن عون ، أنبأنا حيان التيمي ( كذا ) عن يزيد بن حيان قال : سمعت زيد بن أرقم يقول : قام فينا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « أما بعد أيها الناس ! فإنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيبه ، وإنى تارك فيكم الثقلين ، أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فتمسكوا بكتاب الله وخذوا به » فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال : « وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي » ثلاث مرات .

وقال في تخريج حديث أبي سعيد ( ص 273 ) ما لفظه : أقول : ولحديث الثقلين عن أبي سعيد الخدري كغيره من أكابر الصحابة طرق كثيرة ومصادر ، وقد رواه أيضاً الخوارزمي في أوسط الفصل ( 6 ) من مقتله ( ج 1 ص 104 / ط الغري ) قال : أنبأني أبو العلاء ( الحسن بن أحمد الهمداني ) أخبرنا زاهر بن طاهر ، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن ، أخبرنا محمد بن محمد الحيري ، أخبرنا محمد ابن الموصلي ، حدثنا بشر بن الوليد ، عن محمد بن طلحة عن الأعمش ، عن عطية ابن سعيد ، عن أبي سعيد أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قال : « إني أوشك أن أدعى فأجيب ، وإنى تارك فيكم الثقلين : كتاب الله حبل ممدود بين السماء والأرض وعترتي أهل بيتي ، ألا وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا ما تخلفوني فيهما » . انتهى ما نقلته من تخريج المحمودي .

ولنذكر هنا روايات لحديث الثقلين في كتب لم نظفر بها ، وقد ذكرها السيوطي في « جمع الجوامع » وغيره ، ورتبه المتقي الهندي في « كنز العمال » نقلاً عن السيوطي كما

أفاده في أول كنز العمال ، فذكر حديث الثقلين ومن رواه عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)ومن أخرجه من أهل الكتب بألفاظه المختلفة .

فرواه في كنز العمال في الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة ( ج 1 ص 153 ) بلفظ : « يا أيها الناس ! إني تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي » وأفاد أنه أخرجه الترمذي عن جابر .

قلت : وأخرجه الطبراني في الكبير ( ج 3 ص 66 ) عن جابر ، وأورده في كنز العمال هناك بلفظ : « إني تارك فيكم خليفتين : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يرثي عليّ الحوض » . وأفاد أنه أخرجه أحمد في المسند والطبراني في الكبير عن زيد بن ثابت . ولفظ : « إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعده : كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يرثي عليّ الحوض » ، وأفاد أنه أخرجه البارودي عن أبي سعيد . ولفظ : « أما بعد أيها الناس ! فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ، ومن أخطأه ضلّ ، فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به ، وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي » ، وأفاد أنه أخرجه أحمد في المسند وعبد بن حميد ومسلم عن زيد بن أرقم . ولفظ : « إني أوشك أن أدعى فأجيب ، وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يتفرقا حتى يرثي عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » وأفاد أنه أخرجه ابن أبي شيبة وابن سعد وأحمد في المسند وأبو يعلى عن أبي سعيد .

قلت : هو في معجم الطبراني ويأتي إن شاء الله ، وهو في مسند أبي يعلى ( ج 2 ص 297 ) قال : حدثنا بشر بن الوليد ، حدثنا محمد بن طلحة ، عن الأعمش ، عن عطية بن سعد ، عن أبي سعيد أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « إني أوشك » إلى آخره ، وفي لفظه : « إن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يتفرقا - الى قوله - : فانظروا بم تخلفوني فيهما » ، ولفظ : « إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به بعدي لن تضلوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يرثي عليّ الحوض » ، وأفاد أنه أخرجه عبد بن حميد وابن الأنباري عن زيد بن ثابت ، ولفظ : « إني لكم فرط ، وإنكم واردون عليّ الحوض عرضه ما بين صنعاء إلى بصرى ، فيه عدد الكواكب من قدحان الذهب والفضة ، فانظروا كيف تخلفوني في الثقلان ( كذا ) قيل : وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال : الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم ، فتمسكوا به لن تضلوا ولا تضلوا ، والأصغر عترتي ، وإنهما لن يتفرقا

حتى يردا عليّ الحوض ، وسألت لهما ذلك ربي ، ولا تقدّموهما فتهلكوا ولا تعلموهما فإنهما أعلم منكم » ، وأفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير عن زيد بن ثابت .

قلت : قد وجدته في معجم الطبراني في الكبير ( ج 3 ص 66 ) ولكن عن زيد بن أرقم

وأورده في كنز العمال بلفظ : « إني تارك فيكم خليفتين : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض » ، وأفاد أنه أخرجه أحمد في المسند والطبراني في الكبير وسعيد بن منصور عن زيد بن ثابت . قلت : هو في معجم الطبراني الكبير ( ج 5 ص 170 و 171 ) .

قال في كنز العمال : والطبراني في الكبير عن زيد بن أرقم .

قلت : هو في الكبير ( ج 5 ص 190 ) بنحو اللفظ المذكور ، أي وروى في كنز العمال بلفظ ... الخ . وهكذا سائر قولنا : « ولفظ » فهو عطف على المذكور أولاً في قولنا : « فرواه في الباب الثاني ... » الخ .

وبلفظ : « أيها الناس ! إني تارك فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدي ، أمرين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض » ، وأفاد في كنز العمال أنه أخرجه أبو يعلى والطبراني في الكبير عن أبي سعيد .

قلت : هو في مسند أبي يعلى ( ج 2 ص 376 ) : حدّثنا سفيان بن وكيع ، حدّثنا محمد بن فضيل ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « يا أيها الناس » الحديث .

وذكره في كنز العمال ، بلفظ : « أيها الناس ! إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن اتبعتموهما : كتاب الله وأهل بيتي عترتي ، تعلمون أنني أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، من كنت مولاه فعلي مولاه » ، وأفاد أنه أخرجه الحاكم عن زيد بن أرقم .

ورواه في كنز العمال بلفظ : « تركت فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به : كتاب الله وعترتي أهل بيتي » ، وأفاد أنه أخرجه ابن أبي شيبه والخطيب في المتفق والمفترق عن جابر .

وبلفظ : « كائي قد دعيت فأجبت ، إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » ، وأفاد أنه أخرجه أبو يعلى والطبراني في الكبير عن أبي سعيد .

قلت : في مسند أبي يعلى ( ج 2 ص 303 ) : حدّثنا أبو بكر ، حدّثنا محمد ابن بشر ، حدّثنا زكريا ، حدّثني عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود بين السماء والأرض وعترتي أهل بيتي ، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » . انتهى .  
والسند المذكور في ( ص 301 ) لعدة أحاديث ، واللفظ الذي أورده السيوطي لعله في بقية مسند أبي يعلى وليس عندي كله الآن ، وأما ما أورده الطبراني فهو في معجمه الكبير ( ج 3 ص 65 و 66 ) .

ورواه في كنز العمال بلفظ : « كائي قد دعيت فأجبت ، إني تارك فيكم الثقلين ، أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما ، فإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض ، إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن ، من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ، وأفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير والحاكم عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم .  
قلت : هو في معجم الطبراني الكبير ( ج 5 ص 185 و 186 ) .

ورواه في كنز العمال بلفظ : « إني لا أجد لنبي إلا نصف عمر الذي كان قبله ، وإني أوشك أن أدعى فأجيب ، فما أنتم قائلون » ؟ قالوا : نصحت ، قال : « أليس تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن الجنة حق ، وأن النار حق ، وأن البعث بعد الموت حق » ؟ قالوا : نشهد ، قال : « وأنا أشهد معكم ، ألا هل تسمعون ؟ فإني فرطكم على الحوض ، وأنتم واردون عليّ الحوض ، وإن عرضه أبعد ما بين صنعاء وبصرى ، فيه أقداح عدد نجوم السماء من فضة ، فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين » قالوا : وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال : « كتاب الله طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم ، فاستمسكوا به ولا تزلوا ، والآخر عترتي ، وإن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض ، فسألت ذلك لهما ربي ، فلا تقدموهما فتهلكوا ، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم ، من كنت أولى به من نفسه فعلي وليه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ، وأفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم .  
قلت : هو في المعجم الكبير للطبراني ( ج 5 ص 186 و 187 ) .

ورواه في كنز العمال بلفظ : « يا أيها الناس ! إني قد نبأني اللطيف الخبير أنه لن يعمّر نبي إلا نصف عمر الذي يليه من قبله ، وإني قد يوشك أن أدعى فأجيب ، وإني مسؤول وإنكم مسؤولون ، فماذا أنتم قائلون » ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وجاهدت ونصحت . قال : « أليس تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن جنّته

حقّ وناره حق ، وأن الموت حق ، وأن البعث حق بعد الموت ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ؟ يا أيها الناس ! إنّ الله مولاي وأنا مولى المؤمنين أولى بهم من أنفسهم ، فمن كنت مولاه فهذا مولاه - يعني عليّاً - اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ، يا أيها الناس ! إني فرطكم وإنكم واردون عليّ الحوض أعرض ما بين بصرى إلى صنعاء ، فيه عدد النجوم قدحان من فضة ، وإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله عزّ وجلّ ، سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلّوا ولا تبدلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا<sup>(62)</sup> حتى يردا عليّ الحوض » ، وأفاد أنه أخرج الحكيم الترمذي والطبراني في الكبير .

وفي ينابيع المودة للقندوزي ( ص 36 ) أنه أخرج الطبراني في الكبير والضياء في المختارة ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد .  
قلت : هو في معجم الطبراني الكبير ( ج 3 ص 180 ) . فهذه الجملة من الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة ، وهو من قسم الأقوال وهو في الجزء الأول من « كنز العمال » .

وفي الجزء الأول أيضاً في الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة ، وهو في قسم الأفعال : عن محمد بن عمر بن علي ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا : كتاب الله سبب بيد الله وسبب بأيديكم وأهل بيتي » ، وأفاد أنه أخرج ابن جرير في تهذيب الآثار وصححه . وأخرج في كنز العمال في هذا الباب أيضاً عن زيد بن ثابت ، عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « قد تركت فيكم خليفتين : كتاب الله وأهل بيتي يردان عليّ الحوض جميعاً » ، وأفاد أنه أخرج ابن جرير في « تهذيب الآثار » انتهى .

وذكر ابن حجر الهيتمي هذا الحديث مطولاً وصححه عند ذكره لحديث الغدير في صواعقه ( ص 44 ) فقال : ولفظه عند الطبراني وغيره بسند صحيح : أنه(صلى الله عليه وآله وسلم) خطب بغدير خم تحت شجرات فقال : « أيها الناس ! إنه قد نبأني اللطيف الخبير أنه لم يعمر نبي إلا نصف عمر الذي يليه من قبله ، وإني لأظن أني يوشك أن أدعى فأجيب ، وإني مسؤول وإنكم مسؤولون ، فماذا أنتم قائلون » ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وجهدت ونصحت فجزاك الله خيراً ، فقال : « أليس تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده

(62) ( كذا ) وفي رواية الحسين بن القاسم في شرح الغاية « لن يتقصيا » بياء مثناة من أسفل ثم تاء مثناة من أعلا ثم فاء ثم صاد مهملة ثم ياء مثناة من أسفل .

ورسوله ، وأن جنته حق ، وأن ناره حق ، وأن الموت حق ، وأن البعث حق بعد الموت ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور ؟ ، قالوا : بلى نشهد بذلك . قال : « اللهم اشهد » ثم قال : « أيها الناس ! إن الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم فمن كنت مولاه فهذا مولاه - يعني علياً - اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ثم قال : « أيها الناس ! إني فرطكم وإنكم واردون عليّ الحوض أعرض مما بين بصري إلى صنعاء ، فيه عدد النجوم قدحان من فضة ، وإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله عزّ وجلّ سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا ( كذا ) حتى يردا عليّ الحوض » انتهى .

وقال ابن حجر الهيتمي في الصواعق ( ص 150 ) : وفي رواية صحيحة : « إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن اتبعتموها وهما : كتاب الله وأهل بيتي عترتي » زاد الطبراني : « إني سألت ذلك لهما ، فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم » . انتهى .

وفي ترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ ابن عساكر ( ج 2 ص 36 ) ما لفظه : فأخبرناه أبو محمد السيدي ، أنبأنا أبو محمد عثمان البجيرري ، أنبأنا أبو عمر بن حمدان ، أنبأنا أبو يعلى الموصلي ، أنبأنا الأزرق بن علي ، أنبأنا حسان بن إبراهيم ، أنبأنا محمد بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أنه سمع زيد بن أرقم يقول : نزل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين مكة والمدينة عند سمرة خمس دوحات عظام ، فكنس الناس ما تحت السمرة ، ثم راح رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فصلى ، ثم قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ وقال ما شاء الله أن يقول : ثم قال : « يا أيها الناس ! إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إذا اتبعتموها ( ظ ) : كتاب الله وأهل بيتي عترتي » ثم قال : « أتعلمون أي أولى بالمؤمنين من أنفسهم » ؟ - قاله ثلاث مرات - فقال الناس : نعم ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من كنت مولاه فإن علياً مولاه » .

قال المحقق المحمودي في تحقيقه عليه ما لفظه : ورواه أيضاً البلاذري في الحديث ( 36 ) من ترجمة أمير المؤمنين (عليه السلام) من كتاب أنساب الأشراف ( ج 1 ص 315 ) قال : حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي ، حدثنا يحيى بن حماد ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عامر بن واثلة أبي الطفيل ، عن زيد بن أرقم قال : كنا مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في حجة الوداع ، فلما كنا بغدير خم أمر بدوحات فقممن ، ثم قام فقال : « كأيي قد دعيت فأجبت ( و ) إن الله مولاي وأنا مولى كل مؤمن ، وأنا

تارك فيكم ما إن تمسّكتكم به لن تضلّوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » ثم أخذ بيد علي فقال : « من كنت وليّه فهذا وليّه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ، قال ( أبو الطفيل ) : قلت لزيد : أنت سمعت هذا من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ قال : ما كان في الدوحات أحد إلا وقد رأى بعينه وسمعه بإذنه .

وفي ترجمة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) من تاريخ ابن عساكر ( ج 2 ص 45 / رقم الحديث 547 ) : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين بن المرزوقي ، أنبأنا أبو الحسين محمد بن علي بن المهدي ، أنبأنا أبو الحسن علي بن عمر بن محمد بن الحسن ، أنبأنا العباس بن أحمد البرتي ( كذا ) ، أنبأنا نصر بن عبد الرحمن أبو سليمان الرشاد ( كذا ) ، أنبأنا زيد بن الحسن الأنماطي ، أنبأنا معروف ابن خربوذ المكي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، عن حذيفة بن أسيد - وفي نسخة سويد - قال : لما قفل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن حجّة الوداع نهى أصحابه عن شجرات بالبطحاء متقاربات أن ينزلوا حولهن ، ثم بعث إليهن فصلى تحتهن ثم قام فقال : « أيها الناس ! قد نبأني اللطيف الخبير أنه لم يعمر نبي إلا مثل نصف عمر الذي يليه من قبله ، وإنني لأظن أن يوشك أن أدعى فأجيب ، وإنني مسؤول وأنتم مسؤولون فماذا أنتم قائلون » ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت ونصحت وجهدت فجزاك الله خيراً قال : « أستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن جنّته حق وناره حق ( 136 / ب / ز ) وأن الموت حق ، وأن البعث بعد الموت حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور » ؟ ، قالوا : بلى نشهد بذلك ، قال : « اللهم اشهد » ثم قال : « أيها الناس ! إن الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وإنني أولى بهم من أنفسهم ، فمن كنت مولاه فهذا ( علي ) مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ثم قال : « أيها الناس ! ( إنني فرطكم ) وإنكم واردون عليّ الحوض حوضي أعرض مما بين بصرى وصنعاء ، فيه آتية عدد النجوم قدحان من ذهب وقدحان من فضة ، وإنني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا ( 114 / ب ) كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله عزّ وجلّ وطرف بأيديكم فاستمسكوا به ولا تضلّوا ولا تبدّلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ حوضي » . انتهى .

قال المحقق المحمودي على قوله عن حذيفة بن أسيد : هذا هو الصواب الموافق لما في النسخة الأزهرية .

قال : وفي كتاب عباة الأنوار نقلاً عن ابن كثير عن ابن عساكر ، عن حذيفة بن أسيد الغفاري ، ثم قال ورواه في العباة ( ج 1 من حديث الثقلين ص 312 ) عن جواهر



العقدين عن الطبراني في الكبير والضيء في المختارة عن حذيفة بن أسيد الغفاري أو زيد بن أرقم بمتن مثل ما هنا .

قال المحقق : ورواه أيضاً في آخر كتاب الحج من منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ( ج 2 ص 390 ) نقلاً عن ابن جرير . وقريباً منه جداً رواه ابن الأثير في أسد الغابة ( ج 3 ص 92 ) ومثله في ترجمة عامر بن ليلي بن ضمرة من الإصابة ( ج 2 ص 257 ) نقلاً عن كتاب الموالات لابن عقدة عن عبدالله بن سنان عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد وعامر بن ليلي بن ضمرة ، ورواه أيضاً في البداية والنهاية ( ج 5 ص 209 ) وفي ( ج 7 ص 348 ) عن ابن عساكر .

قلت : قد اطلعت عليه في البداية والنهاية .

وقال في ( ص 349 ) : رواه ابن عساكر بطوله من طريق معروف - يعني ابن خربوذ - ثم قال المحقق المحمودي : وقريباً من هذه الخطبة رواها ابن صباغ المالكي في الفصول من طريق الزهري كما في إحقاق الحق ( ج 6 ص 301 ) .

وقال في تعليقه على قوله : « حتى يرداً عليّ حوضي » . وفي العبقات : « لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » ، ومثله في مجمع الزوائد ( ج 9 ص 165 ) . ثم قال : وقال الطبراني في مسند حذيفة بن أسيد من المعجم الكبير ( ج 1 / الورق 149 / ب ) : حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي وزكريا بن يحيى الساجي قالا : حدثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء وحدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري ، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قالا : حدثنا زيد بن الحسن الأنماطي ، حدثنا معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال : لما صدر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع نهى أصحابه عن شجرات بالبطحاء متقاربات أن ينزلوا تحتهن ثم بعث فقم ما تحتهن ، من الشوك ، وعمد إليهن فصلى تحتهن ثم قام فقال : « يا أيها الناس ! إني قد نبأني اللطيف الخبير أنه لم يعمر نبي إلا نصف عمر الذي يليه من قبله ، وإني لأظن أني موشك ( كذا ) أن أدعى فأجيب وإني مسؤول وإنكم مسؤولون ، فماذا أنتم قائلون » ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت ونصحت وجهدت فجزاك الله خيراً ، قال : « أستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن جنّته حق وناره حق ، وأن الموت حق وأن البعث حق بعد الموت ( كذا ) وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور » ؟ قالوا : بلى نشهد بذلك ، قال : « اللهم اشهد » ، ثم قال : « أيها الناس ! إن الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن كنت مولاه فهذا مولاه - يعني علياً (رضي الله عنه) - اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » . ثم قال : « يا أيها الناس ! إني فرطكم وإنكم واردون عليّ

الحوض ، حوض أعرض ما بين بصرى وصنعاء ، فيه عدد النجوم قدحان من فضة ، وإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلّوا ولا تبدّلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا ( كذا ) حتى يردا عليّ الحوض » .

أقول : ورواه عنه في باب فضل أهل البيت من مجمع الزوائد ( ج 9 ص 164 ) وقال : رواه الطبراني ، وفيه زيد بن الحسن الأنماطي وثقه ابن حبان ، وبقيّة رجال أحد الإسنادين ثقات ، وقد وجدته في معجم الطبراني الكبير ( ج 3 ص 180 ) ، وفي كنز العمال في فضائل علي(عليه السلام) في الأفعال ( ج 15 ص 91 ) مسند زيد بن أرقم : عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال : لما رجع رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) من حجّة الوداع فنزل غدير خم أمر بدوحات فقممن ، ثم قام فقال : « كأن قد دعيت فأجبت ، إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن ينفركا حتى يردا عليّ الحوض » ثم قال : « إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن » ثم أخذ بيد علي فقال : « من كنت وليه فعلي وليه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » فقلت لزيد : أنت سمعته من رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فقال : ما كان في الدوحات أحد إلا قد رآه بعينه وسمعه بأذنيه . أفاد أنه أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار . ثم قال أيضاً : عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري مثل ذلك . أفاد أنه أخرجه ابن جرير أيضاً - يعني في تهذيب الآثار - كما ذكره في أول الكتاب .

فهذا ما تيسر من تخريج الحديث بقدر ما تيسر من الكتب للنقل منها . ويأتي إن شاء الله في الجواب على طليعة مقبل<sup>(63)</sup> بحث مفيد في تصحيح هذا الحديث . وبالله التوفيق .

17 - وفي معجم الطبراني الكبير ( ج 3 ص 65 و 66 ) : حدّثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، حدّثنا عبد الرحمن بن صالح ، حدّثنا صالح بن أبي الأسود عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد رفعه قال : « كأني قد دعيت فأجبت ، فإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله حبل ممدود بين السماء والأرض وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن ينفركا حتى يردا عليّ الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما » .

وفيه أيضاً ( ج 3 ص 65 ) : حدّثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، حدّثنا نجاب بن الحارث ، حدّثنا علي بن مسهر ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطية عن أبي سعيد الخدري(رضي الله عنه) قال : قال النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) : « أيها الناس ! إني تارك فيكم ما إن

(63) راجع كتاب « الغارة السريعة لردع الطليعة » للمؤلف .

أخذتم به لن تضلوا بعدي ، أمرين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض ، وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض .

وفيه أيضاً ( ج 3 ص 67 ) : حدّثنا محمد بن الفضل السقطي ، حدّثنا سعيد ابن سليمان ( ج ) وحدّثنا محمد بن عبدالله الحضرمي وزكريا بن يحيى الساجي قالا : حدّثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء ، حدّثنا زيد بن الحسن الأنماطي ، حدّثنا معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد الغفاري أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « أيها الناس ! إني فرط لكم وإنكم واردون عليّ الحوض حوض أعرض ما بين بصرى وصنعاء ، فيه عدم النجوم قدحان من فضة ، وإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما السبب الأكبر كتاب الله عزّوجلّ سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به ولا تضلوا ولا تبدلوا ، وعترتي أهل بيتي فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا ( كذا ) حتى يردا عليّ الحوض .

وفيه ( ج 3 ص 66 ) : حدّثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، حدّثنا جعفر بن حميد ، حدّثنا عبدالله بن بكير الغنوي ، عن حكيم بن جبير ، عن أبي الطفيل ، عن زيد بن أرقم (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني لكم فرط وإنكم واردون عليّ الحوض عرضه ما بين صنعاء إلى بصرى فيه عدد الكواكب من قدحان الذهب والفضة فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين » فقام رجل فقال : يا رسول الله ! وما الثقلان ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فتمسكوا به لن تزلوا ولا تضلوا ، والأصغر عترتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، وسألت لهما ذاك ربي ، فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تعلموهما فإنهما أعلم منكم .

وفيه أيضاً ( ج 3 ص 180 ) : حدّثنا محمد بن عبدالله الحضرمي وزكريا ابن يحيى الساجي قالا : حدّثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء ( ح ) وحدّثنا أحمد ابن القاسم بن مساور الجوهري ، حدّثنا سعيد بن سليمان الواسطي قالا : حدّثنا زيد بن الحسن الأنماطي ، حدّثنا معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة ابن أسيد الغفاري قال : لما صدر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع نهى أصحابه عن شجرات بالبطحاء متقاربات أن ينزلوا تحتهن ثم بعث ( إليهن ) فقم ما تحتهن من الشوك وعمد إليهن فصلى تحتهن ، ثم قام فقال : « أيها الناس ! إني قد نبأني اللطيف الخبير أنه لم يعمر نبي إلا نصف عمر الذي يليه من قبله ، وإني لأظن أني يوشك أن أدعى فأجيب ، وإني مسؤول ، وإنكم مسؤولون فماذا أنتم قائلون » ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وجهت ونصحت فجزاك الله خيراً ، فقال : « أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن جنته حق ، وناره حق ،

وأن البعث بعد الموت حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور » ؟ قالوا : بلى نشهد بذلك ، قال : « اللهم اشهد » ، ثم قال : « أيها الناس ! إن الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم ، فمن كنت مولاه فهذا مولاه - يعني علياً - اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ، ثم قال : « أيها الناس ! إني فرطكم وإنكم واردون عليّ الحوض حوض أعرض ما بين بصرى وصنعاء ، فيه عدد النجوم قدحان من فضة ، وإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله عزّوجلّ سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم ، فاستمسكوا به لا تضلّوا ولا تبدّلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا حتى يردا عليّ الحوض » .

قلت : وهذا الحديث قد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ( ج 9 ص 164 و 165 ) وقال : رواه الطبراني ، وذكره ابن حجر الهيثمي في الصواعق المحرقة ( ص 43 ) وأفاد أنه أخرجه الطبراني بسند صحيح .

وفي معجم الطبراني الكبير أيضاً ( ج 3 ص 66 ) : حدّثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، حدّثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء ، حدّثنا زيد بن الحسن الأنماطي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في حجّته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء فخطب ، فسمعته وهو يقول : « أيها الناس ! قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي » .

وفيه ( ج 5 ص 170 و 171 ) : حدّثنا أحمد بن مسعود المقدسي ، حدّثنا الهيثم ( كذا ) بن سليمان الخزاز ( ح ) وحدّثنا أبو حصين القاضي ، حدّثنا يحيى الحماني ( كذا ) قالوا : حدّثنا شريك ، عن الركين ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد ابن ثابت ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني قد تركت فيكم خليفتين : كتاب الله ، وأهل بيتي ، وإنهما ( كذا ) لم يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » . وهذا في كنز العمال وأفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير وهو بلفظ : « لن يفترقا » فظهر أن « لم » غلط مطبعي .

وفي معجم الطبراني الكبير أيضاً ( ج 5 ص 171 ) : حدّثنا عبيد بن غنام ، حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدّثنا شريك ، عن الركين بن الربيع ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد بن ثابت يرفعه قال : « إني قد تركت فيكم الخليفتين : كتاب الله وعترتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفيه ( ج 5 ص 171 ) : حدّثنا عبيد بن غنام ، حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدّثنا عمر بن سعد أبو داود الحفري ، حدّثنا شريك ، عن الركين بن الربيع ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين من

بعدي : كتاب الله عزَّوجلَّ وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض »

وهذا في كنز العمال ( ج 1 ص 166 ) . وأفاد أنه أخرجه أحمد بن حنبل ، والطبراني في الكبير ، وسعيد بن منصور عن زيد بن ثابت ، وهو بلفظ : « إني تارك فيكم خليفتين : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض وعترتي » إلى آخر الحديث .

وفي معجم الطبراني الكبير ( ج 5 ص 185 و 186 ) : حدَّثنا محمد بن حيان المازني ، حدَّثنا كثير بن يحيى ، حدَّثنا أبو كثير ( كذا ) بن يحيى ، حدَّثنا أبو عوانة وسعيد بن عبد الكريم بن سليط الحنفي ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عمرو بن واثلة ، عن زيد بن أرقم قال : لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع ونزل غدير خم أمر بدوحات فقممن ثم قام فقال : « كَأَنِّي قَدْ دَعَيْتُ فَأُجِبْتُ ، إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض » . ثم قال : « إِنْ الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن » . ثم أخذ بيد علي فقال : « من كنت مولاه فهذا مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ، فقلت لزيد : أنت سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فقال : ما كان في الدوحات أحد إلا قد رآه بعينه وسمعه بأذنيه .

وفيه عقيب هذا : حدَّثنا أحمد بن عمرو القطراني ، حدَّثنا محمد بن الطفيل ( ج ح ) وحدَّثنا أبو حصين القاضي ، حدَّثنا يحيى الحماني قال : حدَّثنا شريك ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي الطفيل ، عن زيد بن ثابت ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

وفيه أيضاً ( ج 5 ص 186 و 187 ) : حدَّثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، حدَّثنا جعفر بن حميد وحدَّثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدَّثنا النضر بن سعيد أبو صهيب قال : حدَّثنا عبدالله بن بكير ، عن حكيم بن جبير ، عن أبي الطفيل ، عن زيد بن أرقم قال : نزل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم الجحفة ، ثم أقبل على الناس فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « إني لا أجد لنبي إلا نصف عمر الذي قبله ، وإني أوشك أن أدعى فأجيب ، فما أنتم قائلون » ؟ قالوا : نصحت ، قال : « أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن الجنة حق والنار حق ، وأن البعث بعد الموت حق » ؟ قالوا : نشهد ، قال : فرفع يديه فوضعهما على صدره ثم قال : « وأنا أشهد معكم » ، ثم قال : « ألا تسمعون » ؟ قالوا : نعم ، قال : « فإني فرطكم وأنتم واردون علي الحوض وإن عرضه أبعد ما بين صنعاء وبصرى فيه أقداح عدد النجوم من فضة ، فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين » فنادى مناد : وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال : « كتاب الله طرف بيد الله عزَّوجلَّ وطرف بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا ، والآخر عترتي ، وإن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى

يرداً عليّ الحوض ، وسألت ذلك لهما ربي ، فلا تقدموهما فتهلكوا ، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم » ، ثم أخذ بيد علي(رضي الله عنه) فقال : « من كنت أولى به من نفسه فعلي وليه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » .

وفيه أيضاً ( ج 5 ص 190 ) : حدّثنا علي بن عبد العزيز ، حدّثنا عمرو بن عون الواسطي ، حدّثنا خالد بن عبدالله ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن أبي الضحى ، عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفيه عقيب هذا : حدّثنا أبو حصين القاضي ، حدّثنا يحيى الحماني ، حدّثنا جرير بن عبد الحميد ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن أبي الضحى ، عن زيد بن أرقم عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) مثله .

وفيه أيضاً ( ج 5 ص 206 ) : حدّثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ، حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وحدّثنا أبو حصين القاضي ، حدّثنا يحيى الحماني قالوا : حدّثنا محمد بن فضيل ( ح ) ، وحدّثنا الحسين بن إسحاق التستري ، حدّثنا عثمان ابن أبي شيبة ، حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم ، جميعاً عن أبي حيان ، عن يزيد بن حيان قال : انطلقت وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم ... إلى آخر حديث الثقلين كما في صحيح مسلم . وقد أوردته بتمامه في تحرير الأفكار من كتاب مسلم المسمى صحيح مسلم .

18 - وفي طبقات ابن سعد ( ج 2 ص 194 ) : أخبرنا هاشم بن القاسم الكناني ، أخبرنا محمد بن طلحة عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني أوشك أن أدعى فأجيب ، وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » .

19 - وفي الكامل لابن عدي ( ج 2 ص 2087 ) : حدّثنا محمد بن الحسين ابن جعفر ، حدّثنا عباد بن يعقوب ، حدّثنا أبو عبد الرحمن المسعودي ، عن كثير النوا ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : ( كتاب الله ) حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

20 - وفي مسند أبي يعلى الموصلي ( ج 2 ص 297 ) : حدّثنا بشر بن الوليد ، حدّثنا محمد بن طلحة ، عن الأعمش ، عن عطية بن سعد ، عن أبي سعيد أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني أوشك أن أدعى فأجيب ، وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله حبل ممدود

بين السماء والأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض فانظروا بم تخلفوني فيهما » .

وفيه أيضاً ( ج 2 ص 303 ) : بإسناد ثلاثة أحاديث هذا ثالثها ، ولفظ الإسناد : حدّثنا أبو بكر ، حدّثنا محمد بن بشر ، حدّثنا زكريا ، حدّثني عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود بين السماء والأرض ، وعترتي أهل بيتي ، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفيه أيضاً ( ج 2 ص 376 ) : حدّثنا سفيان بن وكيع ، حدّثنا محمد بن فضيل ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « يا أيها الناس ! إني كنت قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدي الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .





**21 -** وفي كتاب السنة لابن أبي عاصم ( ج 2 ص 350 و 351 ) : حدّثنا أبو بكر ، حدّثنا عمرو بن سعد أبو داود الحفري ، عن شريك ، عن الركين ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « **إني تارك فيكم الخليفين من بعدي : كتاب الله وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض** » .  
قال في تعليق محمد ناصر الدين الألباني على كتاب السنة في الصفحة المذكورة على هذا الحديث : حديث صحيح ... إلى أن قال : وإنما صححته لأنه له شواهد تقويّه ، فراجع تخريج المشكاة ( 186 - و 6143 ) والأحاديث الصحيحة ( 1761 ) والروض النضير ( 977 و 978 ) .

**22 -** وفي كتاب العلل المتناهية لابن الجوزي ( ج 1 ص 268 و 269 ) : أنبأنا عبد الوهاب الأنماطي قال : أنبأنا محمد بن المظفر قال : حدّثنا أحمد بن محمد العتيقي قال : حدّثنا يوسف بن الدخيل قال : حدّثنا أبو جعفر العقيلي قال : حدّثنا أحمد بن يحيى الحلواني قال : حدّثنا عبدالله بن داهر قال : حدّثنا عبدالله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « **إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي ، وإنهما لن يزالا جميعاً حتى يردا عليّ الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما** » . وهذا في كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي ( ج 2 ص 250 ) بإسناده المذكور هنا من العقيلي .

**23 -** وفي تذكرة الخواص لسبط بن الجوزي ( ص 290 ) : قال أحمد في الفضائل : حدّثنا أسود بن عامر ، حدّثنا إسرائيل ، عن عثمان بن المغيرة ، عن علي ابن ربيعة قال : لقيت زيد بن أرقم فقلت له : هل سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « **تركت فيكم الثقلين واحد منهما أكبر من الآخر** » ؟ قال : نعم سمعته يقول : « **تركت فيكم الثقلين : كتاب الله حبل ممدود بين السماء والأرض ، وعترتي أهل بيتي ، ألا إنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما** » .

وفي كتاب السنة لابن أبي عاصم ( ج 2 ص 642 ) وصفحات بعدها : حدّثنا أبو بكر بن أبي عاصم ، حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبه ، حدّثنا شريك ، عن الركين ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد بن ثابت يرفعه قال : « **إني قد تركت فيكم الخليفين بعدي : كتاب الله وعترتي ، إنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض** » .

حدّثنا أبو بكر ، حدّثنا أبو داود عمر بن سعد ، حدّثنا شريك ، عن الركين ، عن القاسم ، عن زيد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « **إني تارك فيكم الخليفين من بعدي : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض** » .

حدَّثنا أبو بكر ، حدَّثنا محمد بن فضيل ، عن أبي حيان ، عن يزيد بن حبان قال : انطلقت أنا وحصين بن عقبة إلى زيد بن أرقم فجلسنا إليه ، فقال له حصين : يا زيد ! لقد أكرمك الله رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسمعت حديثه وغزوت معه ، حدَّثنا يا زيد ما سمعت منه ، قال : قال زيد : قام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فخطبنا بماء يدعى خمأ بين مكة والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال : « أما بعد أيها الناس ! إنما أنتظر أن يأتي رسول ربي فأجيب ، وإني تارك فيكم الثقلين : أحدهما كتاب الله فيه الهدى والنور فاستمسكوا بكتاب الله وخذوا به » ، فرغب في كتاب الله وحثّ عليه ثم قال ( كذا ) : « أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي » ثلاثاً .

حدَّثنا حسين بن حسن ، حدَّثنا أبو الجواب ، حدَّثنا عمار بن رزيق ، عن الأعمش ، عن يزيد بن حبان ، عن زيد بن أرقم ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين ... » نحوه .

حدَّثنا علي بن ميمون ، حدَّثنا سعيد بن سلمة ، عن عبد الملك ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « يا أيها الناس ! إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدي الثقلين وأحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي وإنيما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض » .

حدَّثنا أبو بكر ، حدَّثنا محمد بن بشر ، حدَّثنا زكريا ، حدَّثنا عطية ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض ، وعترتي أهل بيتي ، ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض » .

حدَّثنا أبو مسعود الرازي ، حدَّثنا زيد بن عوف ، حدَّثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي الطفيل ، عن زيد بن أرقم قال : لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع كان بغدير خم قال : « كأني قد دعيت فأجبت ، وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض ، وإن الله مولاي وأنا ولي المؤمنين » ثم أخذ بيد علي (رضي الله عنه) فقال : « من كنت وليه فعلي وليه » ، فقال : أنت سمعت هذا من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فقال : ما كان في الركاب إلا قد سمعه بأذنيه ورآه بعينه . قال الأعمش : فحدَّثنا عطية ، عن أبي سعيد بمثل ذلك ، حدَّثنا سليمان بن عبيد الله الغيلاني ، حدَّثنا أبو عامر ، حدَّثنا كثير بن زيد ، عن محمد بن عمر بن علي ، عن أبيه ، عن علي (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال

: « إني تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا : كتاب الله سببه بيد الله وسببه بأيديكم ، وأهل بيتي » . انتهى من كتاب السنة لابن أبي عاصم .

24 - وفي كشف الأستار عن زوائد البزار تأليف الهيثمي صاحب مجمع الزوائد ، أورد فيه زوائد البزار بأسانيدھا . ففيه ( ج 3 ص 221 ) : حدّثنا الحسين ابن علي بن جعفر ، حدّثنا علي بن ثابت ، حدّثنا ( ظ ) سعيد بن سليمان ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني مقبوض وإني قد تركت فيكم الثقلين ( يعني كتاب الله ) وأهل بيتي ، وإنكم لن تضلوا بعدهما » .

وفيه أيضاً ( ج 3 ص 223 ) : حدّثنا أحمد بن منصور ، حدّثنا داود بن عمرو ، حدّثنا صالح بن موسى بن عبدالله قال : حدّثني عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني خلفت فيكم اثنين لن تضلوا بعدهما : كتاب الله ونسبي ، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » . هكذا رواه « نسبي » بالنون أولاً ثم السين ثم الباء الموحدة ثم الياء المثناة من أسفل . حكاه بهذا اللفظ في كشف الأستار عن زوائد البزار . وهكذا في مجمع الزوائد ( ج 9 ص 163 ) وقال : رواه البزار .

25 - وفي أنوار اليقين للإمام الحسن بن بدر الدين ( ج 2 ص 64 ) رسم نسخة خطية في شرح قوله :

أنحن أم هم شجر النبوة \*\*\* أم هل لهم من جدنا النبوة

قال في شرحه ما لفظه : ومن تفسير الثعلبي من الجزء الثاني من تفسير سورة آل عمران في قوله تعالى : [ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا <sup>(1)</sup> ] بالإسناد - يعني إلى الثعلبي - قال : حدّثنا الحسن بن محمد بن حبيب قال : وجدت في كتاب جدي بخطه قال : حدّثنا أحمد بن الأعجم القاضي المروزي ، حدّثنا الفضل بن موسى الشيباني ، أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « أيها الناس ! إني قد تركت فيكم الثقلين خليفتين إن أخذتم بهما لن تضلوا بعدي أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض أو قال : إلى الأرض » وعترتي أهل بيتي ، ألا أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وقد ذكره المنصور بالله عبدالله بن حمزة في الشافي ( ج 1 ص 99 ) كما هو في شرح أنوار اليقين .

26 - وفي ينابيع المودة للقندوزي الحنفي ( ص 29 ) وفي نواذر الأصول : حدّثنا أبي قال : حدّثنا زيد بن الحسين قال : حدّثنا معروف بن ( خر ) بوزذ ( كذا ) المكي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، عن حذيفة بن أسيد الغفاري (رضي الله عنه) قال : لما صدر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع فقال : « أيها الناس ! إنه قد أنبأني اللطيف الخبير أنه لم يعمر نبي إلا مثل نصف عمر النبي الذي يليه من قبل ، وإنني أظن أني يوشك أن أدعى فأجيب ، وإنني فرطكم على الحوض وإنني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما ، الثقل الأكبر كتاب الله عزّ وجلّ سبب طرفه بيد الله تعالى وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به ولا تضلوا ولا تبدلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فإنه قد أنبأني اللطيف الخبير أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفيه أيضاً ( ص 37 ) : عن علي (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا : كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم ، وأهل بيتي » ، قال : أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق كثير بن زيد ، عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جدّه قال : وهو سند جيد .

27 - وفي أمالي أبي طالب ( ص 179 ) وبه قال : حدّثنا أبو أحمد محمد بن علي العندكي قال : حدّثنا جعفر بن علي الحائري قال : حدّثنا علي بن الحسين البغدادي ، عن مهاجر العامري ، عن الشعبي ، عن الحارث أن علياً (عليه السلام) لما اختلف أصحابه خطبهم حين اجتمعوا عنده مبتدئاً بحمد الله والثناء عليه والصلاة على رسوله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم قال : أما بعد ، وساق الخطبة حتى قال في آخرها ( ص 181 ) : واعلموا أن العلم الذي هبط به آدم (عليه السلام) وما فصلته الأنبياء في عترة نبيّكم ، فأين يتاه بكم عن أمر نسخ من أصلاب أصحاب السفينة هؤلاء مثلها فيكم ، وهم لكم كالكهف لأصحاب الكهف ، وهم باب حطة وباب السلم ، فادخلوا في السلم كافة ، خذوا عني عن خاتم المرسلين حجة من ذي حجة قالها في حجة الوداع : « إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، إنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

28 - وفي حديث وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في مصابيح أبي العباس الحسني ، وذكر سند أبي العباس في الشافي للمنصور بالله من أبي العباس الحسني : أخبرنا أبو العباس الحسني قال : حدّثنا عبدالله بن الحسن الأيوبي قال : حدّثنا جعفر ابن محمد بن شعبة النيروسي قال : حدّثنا موسى بن عبدالله بن موسى بن عبدالله ابن حسن بن حسن عن أبيه عن جدّه ، عن أبيه عبدالله بن الحسن قال : لما نزلت : [ إذا جاء نصر الله والفتح ] (2) إلى

آخرها ، قال النبي(صلى الله عليه وآله وسلم): « نَعَيْتَ إِلَيَّ نَفْسِي » - إلى قوله - : فخطبهم واستغفر للشهداء - إلى قوله - : ثم رفع صوته حتى سمع من في المسجد ووراءه يقول : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! سَعَرَتِ النَّارُ وَأَقْبَلَتِ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمَظْلَمِ ، إِنَّكُمْ وَاللَّهِ لَا تَتَعْلَقُونَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ إِلَّا وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُ الثَّقَلَيْنِ فَمَنْ اعْتَصَمَ بِهِمَا فَقَدْ نَجَا وَمَنْ خَالَفَهُمَا هَلَكَ وَهُوَ » فقال عمر بن الخطاب : وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال : « أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الْآخِرِ : كِتَابُ اللَّهِ طَرَفُ بَأْيَدَيْكُمْ وَعَتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي فْتَمَسَكُوا بِهِمَا لَا تَضْلُوا وَلَا تَذَلُّوا أَبَدًا ، فَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَنْبَأَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ ذَلِكَ لَهُمْ فَأَعْطَانِيهِ ، أَلَا فَلَا تَسْبِقُوهُمْ فَتَهْلِكُوا ، وَلَا تَقْصُرُوا عَنْهُمْ فَتَضْلُوا ، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ بِالْكِتَابِ . أَيُّهَا النَّاسُ ! احْفَظُوا قَوْلِي تَنْتَفِعُوا بِهِ بَعْدِي وَافْهَمُوا عَنِّي تَنْتَعِشُوا لَنَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كِفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » الحديث .

29 - وفي مناقب محمد بن سليمان الكوفي صاحب الهادي ( ص 168 ) مخطوطة محمد بن سليمان قال : حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَانَ الْعَامِرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ(صلى الله عليه وآله وسلم): « إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ : كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَعَتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي ، فَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ ، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلَفُونِي فِيهِمَا » .

وفيهما ( ص 170 ) : أَحْمَدُ السَّرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَادٍ ، عَنْ مَصْعَبِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ(صلى الله عليه وآله وسلم): « إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضْلُوا الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ : كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَعَتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ » .

وفيهما ( ص 177 ) : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطِيَّةِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ(صلى الله عليه وآله وسلم): « إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضْلُوا مِنْ بَعْدِي وَأَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ : كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَعَتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ » .

وفيهما ( ص 178 ) : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ يَحْيَى السَّقَطِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَرْوَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْرُوفُ ( بِنِ خَرْبُودِ ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطَّيْفِيلَ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ ، عَنْ حَزِيفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغَفَارِيِّ قَالَ : لَمَّا صَدَرَ رَسُولُ

الله(صلى الله عليه وآله وسلم)من حجّة الوداع نزل الجحفة فصلّى فقال : « أيها الناس ! إني سأنلكم حين تردون عليّ الحوض عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فتمسكوا به ولا تضلوا ، وعترتي أهل بيتي ، انظروا كيف تخلفوني فيهما فإني سألت اللطيف الخبير أن لا يفترقا حتى يردا عليّ الحوض فأعطاني ذلك ، ولا تشتموهم فتهلكوا » .

وفيها ( ص 182 ) : عثمان بن محمد قال : حدّثنا جعفر قال : حدّثنا يحيى ، عن المسعودي ، عن كثير النوا أو أبي مريم الأنصاري ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفيها ( ص 183 ) : أبو أحمد قال : حدثني علي بن عبد العزيز قال : حدّثنا عمر بن عون قال : أخبرنا صلة ، عن الحسن بن عبدالله ، عن أبي الضحى ، عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » .

وفيها ( ص 184 ) : أبو أحمد قال : حدّثنا غير واحد ، عن عبد الملك قال : حدّثنا محمد بن طلحة بن مصرف ، عن الأعمش ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « أوشك أن أدعى فأجيب وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله ، وعترتي أهل بيتي ، إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » .

وفيها ( ص 223 - 224 ) : محمد بن منصور ، عن عباد ، عن عبدالله بن بكير ، عن حكيم بن جبير ، عن أبي الطفيل ، عن زيد بن أرقم قال : نزل النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)الجحفة فأمر بدوح فنظف ما تحتهن ، ثم أقبل على الناس فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « إني لا ( أ ) جد لنبي إلا نصف عمر النبي الذي كان قبله ، فإني أوشك أن أدعى فأجيب فما أنتم قائلون » ؟ قالوا : نقول : إنك قد بلغت ونصحت فجزاك الله خيراً كما قدر لسان أن يقول ، قال : « أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأني عبد الله ورسوله ؟ قالوا : بلى ، قال : أتشهدون أن الجنة حق ، وأن النار حق والبعث حق بعد الموت » ؟ قالوا : بلى ، قال : فرفع رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يده فوضعها على صدره ثم قال : « وأنا أشهد معكم » ، ثم قال : « هل تسمعون » ؟ قالوا : نعم ، قال : « فإني فرطكم وإنكم واردون عليّ الحوض ، وإن عرضه أبعد ما بين بصرى وصنعاء فيه عدد الكواكب أقداح من فضة

**فانظروا كيف تخلفوني في الثقيلين** « فنادى مناد : يا رسول الله ، وما الثقيلان ؟ قال : « الأكبر كتاب الله طرفه بأيديكم وطرفه بيد الله فاستمسكوا به ولا تزلوا ولا تضلوا ، والأصغر عترتي ، فإن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، وسألت لهما ذلك ربي ( فلا ) فتقدموهم ( تتقدموهم ) فتهلكوا ، ولا تقصروا عنهم فتهلكوا ولا تعلموهم فهم أعلم منكم » ثم قال : « هل تسمعون » ؟ فقالوا : نعم ، فقال : « أليس تشهدون بأني أولى بالمؤمنين » ؟ قالوا : بلى ، قال : فأخذ بيد علي فرفعها ثم قال : « من كنت أولى به من نفسه فعليّ وليه » ثم أرسل يد علي ثم قال : « اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » . ثم قال زيد بن أرقم حين فرغ من حديثه : والله الذي لا إله إلا هو ما بقي بالدوح أحد يسمع ويبصر إلا سمع ذلك من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ورآه بعينه .

وفيهما ( ص 238 - 239 ) : عثمان بن سعيد قال : حدثني أبو زرعة قال : حدثني كثير بن يحيى قال : حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش قال : حدثنا حبيب بن أبي ثابت ، عن عمرو ( عامر ) بن واثلة ، عن زيد بن أرقم قال : لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من حجة الوداع نزل يوم غدیر خم ثم أمر بدوحات فقممن ثم قال : « فكأنني قد دعيت فأجبت ، وإني تارك فيكم الثقيلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض » ثم قال : « إن الله مولاي وأنا مولى كل مؤمن » ثم أخذ بيد علي فقال : « من كنت مولاه فعليّ مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ، قال : فقلت لزيد بن أرقم : أنت سمعت هذا من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ فقال : ما كان في الدوحات إلا رآه بعينه وسمعه بأذنه .

فهذه روايات أحاديث الثقيلين : كتاب الله وعترته رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نقلناها كما ترى بأسانيدھا من تسعة وعشرين كتاباً من كتب أئمة الحديث وغيرها منها : مسند أحمد بن حنبل ، وصحيح مسلم ، كما يسميه العامة ، وجامع الترمذي ، وخصائص النسائي ، ومستدرک الحاكم وغيرها ، وهذا سوى الكتب التي نقل منها السيوطي وغيره من الكتب التي لم تحصل لنا ، وهي كثيرة كما مر ذكرها ، وفي ذلك كفاية لمن أنصف . ومن العجيب أن من الطلاب الذين يدرسون عند النواصب من يجهل هذا الحديث ويعتقد أنه لا أصل له ، وأن الحديث إنما هو بلفظ : « كتاب الله وسنتي » حتى أنه بلغني عن بعض الذين درسوا عند مقبل أنه قال إن الحديث « كتاب الله وسنتي » هو الصواب ، وأما بلفظ « كتاب الله وعترتي » فإنما هو عمل السادة . هذا معنى كلامه وهذا نتيجة كتمان مشائخهم للحق وهم يعلمون ،

كما فعل بنو إسرائيل الذين ذكرهم الله في قوله تعالى : [ وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ]<sup>(3)</sup> .

وفي لفظ الحديث : « عترتي » فإليك تفسير صاحب القاموس قال فيه : والعتره قلادة تعجن بالمسك والأفاويه ، ونسل الرجل ورهطه ، وعشيرته الأدنون ممن مضى وغير . انتهى المراد .

وأما أهل البيت فقد مرّ نقله من صحيح مسلم ، عن زيد بن أرقم ، وتفسير الصحابي عند القوم حجة لأنه عندهم بمنزلة الحديث الصحيح المرفوع ، وفيه : « أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده » وفيه : « ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده » ، قال : ومن هم ؟ قال : « آل علي وآل عقیل وآل جعفر وآل عباس » انتهى .

ويحتمل أن يخص بأهل الكساء وذريتهم ، لحديث الكساء وحديث المباهلة والأحاديث في المهدي ، مثل ما أخرجه أحمد بن حنبل في المسند ( ج 1 ص 377 ) : عن عبدالله ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي ويواطئ اسمه اسمي » و ( ص 84 ) : عن علي(عليه السلام) قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « المهدي من أهل البيت يصلحه الله في ليلة » و ( ص 430 ) : عن عبدالله ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا تذهب الدنيا - أو لا تنقضي الدنيا - حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي » و ( ص 448 ) مثله ، ومثل ذلك في ( ج 3 ص 17 ) عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً . وحديث : « أهل بيتي كالنجوم كلما أفل نجم طلع نجم » رواه أبو طالب في الأمالي ، وحديث : « وأهل بيتي أمان لأمتي » ويأتي إن شاء الله .





# بحث

في حديث السفينة

ومن الأحاديث الدالة على أن الحق مع أهل البيت (عليهم السلام) « حديث السفينة » .  
أخرج الخطيب في تاريخه ( ج 12 ص 91 ) قال : أخبرنا النجار ، حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن شداد المطرز ، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ، حدثنا أبو سهيل القطيعي ، حدثنا حماد بن زيد بمكة وعيسى بن واقد ، عن أبان ابن أبي عياش ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنما مثلي ومثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق » .

وقال الحاكم في المستدرک في کتاب التفسير ( ج 2 ص 343 ) : أخبرنا ميمون بن إسحاق الهاشمي ، حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا يونس بن بكير ، حدثنا المفضل بن صالح ، عن أبي إسحاق ، عن حنش الكناني قال : سمعت أبا ذر يقول وهو أخذ بباب الكعبة : أيها الناس ! من عرفني فأنا من عرفتم ، ومن أنكرني فأنا أبو ذر ، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق » هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه انتهى .

وذكره الذهبي في تلخيص المستدرک وتصحيح الحاكم له على شرط مسلم ، ثم قال الذهبي : مفضل خرّج له الترمذي فقط ، ضعفه .

وقال الحاكم في المستدرک ( ج 3 ص 150 ) : أخبرني أحمد بن جعفر بن حمدان الزاهد ببغداد ، حدثنا العباس بن إبراهيم القراطيسي ، حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي ، حدثنا مفضل بن صالح ، عن أبي إسحاق ، عن حنش الكناني قال : سمعت أبا ذر (رضي الله عنه) يقول وهو أخذ بباب الكعبة : من عرفني فأنا من عرفني ، ومن أنكرني فأنا أبو ذر ، سمعت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من قومه ، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق » . انتهى .

وذكره الذهبي وذكر تصحيحه ثم قال : مفضل رواه .

قلت : تصحيح الحاكم لحديث مفضل توثيق له ، كما أفاد ذلك في أول المستدرک أن تصحيح السند توثيق لرجاله . وأما جرح من جرح مفضلاً فلم يظهر له حجة إلا أنهم أنكروا روايته لهذا الحديث ، فأبغضوه وتحاملوا عليه واتهموه لمخالفة الحديث لمذهب النواصب وشيعتهم ، وإذا كرهوا الرجل تصيدوا له جرحاً .

قال ابن حجر في « تهذيب التهذيب » في ترجمة مفضل بن صالح : قال ابن عدي بعد أن أورد له عدة أحاديث : أنكر ما رأيت له حديث الحسن بن علي ، وسأثره أرجو أن يكون مستقيماً . قال ابن حجر : يعني - حديث الحسن بن علي - أتاني جابر فقال : اكشف لي عن بطنك ... الحديث ، انتهى .

قلت : بل هو مصرح به في الكامل ، فقال ابن عدي ( ج 6 ص 2406 ) : وأنكر ما رأيت له حديث الحسن بن علي حيث قال له : اكشف عن بطنك . انتهى .

وقد روى الحاكم في المستدرك ( ج 3 ص 168 ) عن أبي هريرة أنه لقي الحسن بن علي فقال : رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قبّل بطنك فاكشف الموضع الذي قبّل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى أقبله ، قال : وكشف له الحسن فقّبله . قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي .

قلت : فلعل هذا أصل حديث مفضل إن كانت الرواية عن جابر غير محفوظة عند المحدثين ، وأكثر ما في ذلك أن يكون غلط في حديث الحسن بجعل جابر مكان أبي هريرة ، والغلطة الواحدة لا توجب جرح الراوي ، وخصوصاً وقد روى عن المفضل عدد وافر من المحدثين ذكر بعضهم في « تهذيب التهذيب » .

وقال الذهبي في « الميزان » في ترجمة الحسن بن أبي جعفر : وأفاد أنه أخرج له الترمذي وابن ماجة وأنهم اختلفوا فيه ، ثم ذكر بعض حديثه فقال - أي الذهبي - : مسلم بن إبراهيم ، حدّثنا الحسن بن أبي جعفر ، أنبأنا ابن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي ذر من الكامل قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق ، ومن قاتلنا - وفي لفظ : ومن قاتلهم - فكأنما قاتل مع الدجال » . انتهى .

قلت : أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة الحسن بن أبي جعفر ( ج 2 ص 719 و 720 ) : حدّثنا ابن أبي سويد ، حدّثنا مسلم ، حدّثنا الحسن بن أبي جعفر ... الخ . ولكنه هناك لم يذكر « ومن قاتلهم ... » الخ ثم قال ابن عدي : حدّثناه علي بن سعد الداري ، حدّثنا محمد بن خزيمة ، حدّثنا مسلم بن إبراهيم ، حدّثنا الحسن بن أبي جعفر ، عن عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مثله . انتهى .

ومسلم بن إبراهيم والحسن بن أبي جعفر صحح لهما الطبري في « تهذيب الآثار » . مسند علي ( ص 283 ) فهذه طريق غير طريق المفضل .

وفي فرائد السمطين ( ج 2 ص 246 ) : روى الإمام المفسر علي بن أحمد الواحدي ( العديم النظير ) في أنواع الفضائل واستنباط المعاني ، جزاه الله خيراً عن دين الإسلام وعن

أهل بيت محمد عليه وعليهم السلام ، وقد أخبرني ( بسندهم عنه ) جماعة منهم : العلامة نجم الدين عثمان بن الموفق الأذكاني ، فيما أجازوا لي روايته عنهم قالوا : أنبأنا المؤيد بن محمد بن علي الطوسي ، عن عبد الجبار بن محمد الخواري إجازة قال : أنبأنا الإمام أبو الحسن علي ( بن أحمد ) الواحدي قال : أنبأنا الفضل بن أحمد بن محمد بن إبراهيم ، أنبأنا أبو علي بن أبي بكر الفقيه ، أنبأنا محمد بن إدريس الشافعي ، حدّثنا المفضل بن صالح ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن حنش بن المعتمر الكناني قال : سمعت أبا ذر وهو آخذ بباب الكعبة وهو يقول : أيها الناس من عرفني فأنا من قد عرفتم ومن لا يعرفني فأنا أبو ذر ، إني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثّل سفينة نوح من دخلها نجا ومن تخلف عنها هلك » .

قلت : رواه ابن عدي في الكامل في ترجمة المفضل ( ج 6 ص 2406 ) : أخبرنا أبو يعلى ، حدّثنا سويد بن سعيد ، حدّثنا مفضل بن عبدالله ... الخ سنداً ومثناً . قال في فرائد السمطين : قال الواحدي : ورواه الحاكم في صحيحه عن أحمد ابن جعفر بن حمدان . انتهى .

قال المحقق المحمودي في تحقيقه على فرائد السمطين : ورواه بعينه جعفر بن حمدان القطيعي في زيادات باب مناقب الحسن والحسين (عليهما السلام) في الحديث ( 55 ) من كتاب الفضائل .

قال : ورواه أيضاً يعقوب بن سفيان في ترجمة عبدالله بن عباس من كتاب المعرفة والتاريخ ( ج 1 ص 538 / ط 1 ) عن عبيد الله ( بن موسى ) عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق .

وفي مناقب ابن المغازلي ( ص 100 ) : أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان ، أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ إذنّاً ، حدّثنا محمد ابن محمد بن سليمان ، حدّثنا سويد ، حدّثنا المفضل بن عبدالله<sup>(4)</sup> عن أبي إسحاق عن ابن المعتمر عن أبي ذر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): « إنما مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق » .

وفي كنز العمال ( ج 13 ص 85 ) أنه أخرجه ابن جرير عن أبي ذر .

وفي المناقب أيضاً ( ص 101 ) : أخبرنا أبو نصر بن الطحان إجازة عن القاضي أبي الفرج الخيوطي ، حدّثنا أبو الطيب بن الفرخ ، حدّثنا إبراهيم ، حدّثنا إسحاق بن سنان ،

---

(4) هو هكذا في الكامل وقال : كان سويد يغلط في اسمه فيقول : مفضل بن عبدالله وهو مفضل بن صالح ، عن أبي إسحاق ، عن ابن المعتمر . « المؤلف » .

حدّثنا مسلم بن إبراهيم ، حدّثنا الحسن بن أبي جعفر ، حدّثنا علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق ، ومن قاتلنا في آخر الزمان فكأنما قاتل مع الدجال » انتهى .

وهذا السند الثاني هو الذي أفاده في الميزان في ترجمة الحسن بن أبي جعفر ، وهو في كشف الأستار من زوائد البزار من هذه الطريق ( ج 3 ص 222 ) : حدّثنا عمرو بن علي والجراح بن مخلد ومحمد بن معمر ، واللفظ لعمرو قالوا : حدّثنا مسلم بن إبراهيم ، حدّثنا الحسن بن أبي جعفر ... إلى آخر السند والحديث ، إلا أنه قال في لفظ الحديث : « مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق ، ومن قاتلنا في آخر الزمان كان كمن قاتل مع الدجال » . قال البزار : لا نعلم صحابياً رواه إلا أبا ذر ولا له غير هذا الإسناد تفرد به ابن جعفر .

قال المحقق على فرائد السمطين : ورواه أيضاً السيوطي نقلاً عن أبي يعلى في كتاب الخصائص الكبرى ( ج 2 ص 266 ) . قلت : لعله بالسند السابق .

وفي معجم الطبراني الصغير ( ج 2 ص 22 ) : حدّثنا محمد بن عبد العزيز بن محمد بن ربيعة الكلابي أبو مليل الكوفي ، حدّثنا أبي ، حدّثنا عبد الرحمن بن أبي حماد المقرئ عن أبي سلمة الصائغ ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق ، وإنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل من دخله غفر له » . انتهى .

قال المحقق لكتاب فرائد السمطين ( ج 2 ص 247 ) : وأيضاً رواه سعيد بن المسيب عن أبي ذر الغفاري ، كما رواه بسنده عنه الطبراني في المعجم الكبير ( ج 1 / الورق 130 وفي طبعة الحديث ج 2 ، ص .. )<sup>(5)</sup> قال : حدّثنا علي بن عبد العزيز ، حدّثنا مسلم بن إبراهيم ، حدّثنا الحسن بن أبي جعفر ، حدّثنا علي بن زيد ابن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق ، ومن قاتلهم [ قاتلنا ] في آخر الزمان فكأنما قاتل مع الدجال » .

(5) هكذا في الهامش من كتاب فرائد السمطين .

قلت : هو في معجم الطبراني الكبير ( ج 3 ص 45 / ط 2 ) وفي آخره : « ومن قاتلنا في آخر الزمان فكأنما قاتل مع الدجال » . انتهى .

قال المحقق : ورواه أيضاً الخوارزمي في الفصل السادس من مقتله ( ج 1 ص 104 / ط ) عن أبي العلاء الحسن بن أحمد الهمداني ، عن محمود بن إسماعيل الأصبهاني ، عن أحمد بن محمد بن الحسين ، عن سليمان بن أحمد الطبراني . ورواه أيضاً البزار كما رواه عنه وعن الطبراني في مجمع الزوائد . انتهى .

وأخرجه المرشد بالله في الأمالي ( ج 1 ص 151 ) من طريق الطبراني فقال : أخبرنا أبو بكر بن ربيعة قال : أخبرنا الطبراني قال : حدثنا علي بن عبد العزيز البغوي قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم قال : حدثنا الحسين<sup>(6)</sup> بن أبي جعفر قال : حدثنا علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي ذر<sup>(7)</sup> رضي الله عنه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق وهوى ، ومن قاتلنا في آخر الزمان فكأنما قاتل مع الدجال » . وهذا أخرجه الطبراني في الكبير ( ج 3 ص 45 ) وفي سنده قال : حدثنا الحسن ابن أبي جعفر ... الخ .

وروى المرشد بالله الحديث السابق ، عن معجم الطبراني الصغير من طريق الطبراني أيضاً ، فقال في الأمالي ( ج 1 ص 156 ) : أخبرنا ابن ربيعة قراءة عليه بأصفهان قال : أخبرنا الطبراني قال : حدثنا الحسين بن أحمد بن منصور سجادة قال : حدثنا عبدالله بن داهر الرازي قال : حدثنا عبدالله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن حنش بن المعتمر قال : رأيت أبا ذر أخذ بعضادتي باب الكعبة وهو يقول : من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبو ذر الغفاري ، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « مثل أهل بيتي فيكم كمثّل سفينة نوح في قوم نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك ، ومثّل باب حطة في بني إسرائيل » . انتهى .

وهذا أيضاً في معجم الطبراني الكبير ( ج 3 ص 45 و 46 ) . وأخرجه ابن عدي في الكامل عن عبدالله بن عبد القدوس ، الى آخره سنداً وممتناً ، وذلك في ترجمة عبدالله بن عبد القدوس ( ج 4 ص 1514 ) : حدثنا الحسين بن الحسن بن سفيان ببخارى ، حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا محمد بن عيسى قال : حدثنا عبدالله بن عبد القدوس ثقة ، وأخبرنا علي بن سعيد . حدثنا عبدالله بن داهر الرازي ومحمد بن حميد قالوا : حدثنا عبدالله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن عاصم عن زر ، عن عبدالله قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لا تمضي الأيام والليالي حتى يملك رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي

يملاها عدلاً كما ملئت ظلماً » . ثم قال : حدَّثنا محمد بن محمد ، حدَّثنا محمد بن حميد ، حدَّثنا عبدالله ابن عبد القدوس ، حدَّثنا الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن حنش ، عن أبي ذر : سمعت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح وكمثل باب حطة في بني إسرائيل » .

وفي المناقب لابن المغازلي ( ص 100 ) : أخبرنا أبو الحسن أحمد بن المظفر ابن أحمد العطار الفقيه الشافعي ، حدَّثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن عثمان الملقب بابن السقاء الحافظ الواسطي قال : حدَّثني أبو بكر محمد بن يحيى الصولي النحوي ، حدَّثنا محمد بن زكريا الغلابي ، حدَّثنا جهم بن السباق أبو السباق الرياحي ، حدَّثنا بشر بن المفضل قال : سمعت الرشيد يقول : سمعت المهدي يقول : سمعت المنصور يقول : حدَّثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك » .

وفي المناقب ( أيضاً ص 101 ) : أخبرنا أبو غالب محمد بن أحمد بن سهل النحوي ، حدَّثنا أبو عبدالله محمد بن علي السقطي إملاء ، حدَّثنا أبو يوسف بن سهل الحضرمي ، حدَّثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، حدَّثنا سليمان بن إبراهيم ، حدَّثنا الحسن بن أبي جعفر ، حدَّثنا أبو الصهباء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق » . انتهى .

وقال أبو نعيم في الحلية ( ج 4 ص 306 ) : حدَّثنا عبدالله بن جعفر قال : حدَّثنا إسماعيل بن عبدالله قال : حدَّثنا مسلم بن إبراهيم قال : حدَّثنا الحسن بن أبي جعفر ، عن أبي الصهباء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق » . وهذا أخرجه الطبراني في الكبير ( ج 3 ص 46 ) و ( ج 12 ص 34 ) قال : حدَّثنا علي بن عبد العزيز ، حدَّثنا مسلم بن إبراهيم ، الى آخره سنداً وممتناً ، وفي لفظه : « من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق » .

وذكر مشحم في حاشية صحيفة الإمام الرضا علي بن موسى (عليهما السلام) أنه أخرج هذا الحديث البزار عن ابن عباس .

قلت : هو في كشف الأستار عن زوائد البزار ( ج 3 ص 222 ) : حدَّثنا معمر ، حدَّثنا مسلم بن إبراهيم ، حدَّثنا الحسن بن أبي جعفر ، حدَّثنا أبو الصهباء ، عن سعيد بن جبير ،



عن ابن عباس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): « **مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق** » .

قال البزار : لا نعلمه رواه إلا الحسن ، وليس بالقوي ، وكان من العباد وقد حدث عنه جماعة . انتهى .

وكذلك في كنز العمال والجامع الصغير للسيوطي أنه أخرجه البزار ، عن ابن عباس ، وزاد أنه أخرجه أبو داود عن ابن الزبير ، وكذا في حاشية مشعم ، وقد حذف أبو داود من نسخة الجامع الصغير في الطبعة الجديدة المجردة عن الشرح ، وصار لفظها : أخرجه البزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير . والحاكم في مستدركه عن أبي زر حديث حسن . ولعله حذاهم إلى حذف نسبة الحديث إلى سنن أبي داود أنه غير موجود فيها ، ولكن يحتمل أنه حذف منها وكان موجوداً في نسخة السيوطي ، لأنه موجود في نسخة الجامع الصغير التي عليها شرح العزيز ، والله أعلم .

لكنه في كشف الأستار عن زوائد البزار ( ج 3 ص 222 ) : حدثنا يحيى بن معلى بن منصور ، حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عامر بن عبدالله بن الزبير ، عن أبيه أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « **مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها سلم ومن تركها غرق** » انتهى . فظهر أن البزار رواه عن ابن الزبير كما في نسخة الجامع الصغير المجردة عن الشرح .

وحديث ابن عباس ذكره المحب الطبري في ذخائر العقبى وقال : أخرجه الملا في سيرته .

وفي معجم الطبراني الصغير في باب من اسمه الحسين ( ج 1 ص 139 / ط سنة 1388 هـ - 1968 م دار النصر للطباعة القاهرة ) : حدثنا الحسين بن أحمد بن منصور سجادة البغدادي ، حدثنا عبدالله بن داهر الرازي ، حدثنا عبدالله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن حنش بن المعتمر أنه سمع أبا زر الغفاري يقول : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « **مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح في قوم نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك** ، ومثل باب حطة في بني إسرائيل » . انتهى نقلاً عن المعجم الصغير .

وفي أمالي المرشد بالله ( ج 1 ص 154 ) : أخبرنا الشريف أبو عبدالله محمد ابن علي بن الحسن الحسن بن بقراتي عليه بالكوفة قال : أخبرنا أبو الحسين علي بن عبد الرحمن بن أبي السري البكائي قال : حدثنا علي بن العباس بن الوليد البجلي قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد الكلابي قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبي حماد ، عن أبي سلمة الصائغ ، عن عطية ،

عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يقول : « إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق » .

وفي المناقب لابن المغازلي ( ص 100 ) : أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان ، أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ إذنًا ، حدّثنا محمد ابن محمد بن سليمان الباغندي ، حدّثنا سويد ، حدّثنا ( كذا ) عمر بن ثابت عن موسى بن عبيدة ، عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجا » .

وفي أمالي أبي طالب في ( ص 136 ) وبه قال : حدّثنا أبو علي حمد بن عبدالله بن محمد قال : حدّثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال : حدّثنا محمد ابن إسماعيل قال : حدّثنا مفضل بن صالح ، عن أبي إسحاق ، عن حنش الكناني قال : سمعت أبا ذر يقول وهو أخذ بباب الكعبة : أيها الناس من عرفني فقد عرفني ومن أنكرني فأنا أبو ذر ، سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يقول : « مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك » . انتهى .

وفي صحيفة الإمام علي الرضا(عليه السلام) بسنده عن آبائه عن علي(عليه السلام)قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها زجّ في النار » .

وأخرج الحديث في ذخائر العقبى عن علي(عليه السلام)مرفوعاً ، وأفاد أنه أخرجه ابن السري .

هذا والحديث قد تعددت طرقه وتعاظدت ، وقال ابن حجر في الصواعق المحرقة ( ص 152 ) : وجاء من طرق عديدة يقوي بعضها بعضاً : « إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا » .

قلت : قد صححه الحاكم وحسنه السيوطي ، وقال الإمام القاسم بن محمد : أجمع علماء الآل وشيعتهم على صحة حديث السفينة . وقال القرشي : هو متلقى بالقبول . أفاد هذا السيد عبدالله بن الهادي الحسن بن يحيى القاسمي في حاشية « كرامة الأولياء » .

ويؤكد ما رواه ابن أبي شيبة في المصنف ( ج 12 ص 77 ) قال : حدّثنا معاوية بن هشام قال : حدّثنا عمار ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن عبدالله بن الحارث ، عن علي(عليه السلام) قال : « إنما مثلنا في هذه الأمة كسفينة نوح وكباب حطة في بني إسرائيل » .

وفي أمالي أبي طالب عن علي(عليه السلام)في آخر خطبة له(عليه السلام)ذكر سندها في ( ص 179) : « واعلموا أن العلم الذي هبط به آدم(عليه السلام) وما فصلته الأنبياء في عترة نبيكم، فأين يتاه بكم عن أمر نسخ من أصلاب أصحاب السفينة هؤلاء ، مثلها فيكم وهم لكم كالكهف لأصحاب الكهف وهم باب حطة وباب السلم فادخلوا في السلم كافة » . انتهى .

وفي نهج البلاغة عن علي(عليه السلام): « أيها الناس شقوا أمواج الفتن بسفن النجاة » . انتهى .

وبهذا القدر نكتفي في تحقيق أن الحق مع أهل البيت(عليهم السلام) . ويأتي إن شاء الله زيادة عند الرد على مقل في إبطاله لبعض الفضائل في كتابه الذي سمّاه الطليعة<sup>(7)</sup> .

### عودة إلى البحث في التأمين

قال مقل ( ص 47 ) وما بعدها : على أن التأمين بحمد الله لم يخف على علماء اليمن ، اللهم إلا من عكف على الكتب الخالية من الدليل ، وأصبح يعادي كتب السنة وأهلها ، وصدق عليه ما قال الشوكاني ( رحم ) :

تشيعُ الأقوام في عصرنا \*\*\* منحصر في بدع تبتدع

عداوة السنة والتلب للآ \*\*\* سلاف والجمع وترك الجمع

والجواب ، وبالله التوفيق : إن كتب أسلاف مقل مشهورة منشورة ، ولم يترك التأمين علماء العترة جهلاً بالروايات ولا معاداة للسنّة الصحيحة عن الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) ، ولكن تركوه لأنهم لا يقلدون أسلاف مقل في الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف ، وهذا هو الاجتهاد المطلق ، فأما الاتكال على ما اشتهر عند النواصب وسمّوه سنّة وتوارثوه بينهم فإن بعضه اغترار وليس من اتباع سنّة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم).

أخرج الحاكم في المستدرك ( ج 4 ص 514 ) بسنده عن شقيق بن وائل قال : قال عبدالله : كيف أنتم إذ ألبستم فتنة يهرم فيها الكبير ، ويربو فيها الصغير ، ويتخذها الناس سنة ، فإذا غيرت قالوا : غيرت السنة ... الخ ؟ وصححه الذهبي على شرط البخاري ومسلم .

وأخرج في ( ج 4 ص 515 ) بسنده عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر ، فأخذ برقبته وقال : أتدري ما تصنع ؟ قال : نعم ، فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب الأنصاري(رضي الله عنه)فقال : جئت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)

وسلم) ولم آت الحجر ، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله » . هذا صحيح الإسناد . قلت : وأقره الذهبي .

وأما الهجاء الذي هجا به الشوكاني خصومه فلا حجة فيه ، وقد أجيب عنه . من ذلك قول محمد بن صالح السماوي صاحب الغظمم :

تسنن الأوباش في عصرنا \*\*\* منحصر في خمسة من بدع  
البغض للآل وثلب الوصي \*\*\* والضم والرفع وترك الورع

ولا إشكال أن دعوى انحصار تشيعهم في الأربع الخصال كذب واضح ، وهو يدل على قلة ورع قائله وأنه لا يوثق به في مجال التعصب ، لأنه يعلم أنه من تشيعهم إيجاب محبة أهل البيت واتباعهم ومدح أئمتهم الأبرار ونشر فضائلهم . كما أن في قوله : « عداوة السنة » نوع تدليس إن كان يعني سنة النواصب وشيعتهم ، أما إذا أراد سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التي يرويها علماؤهم فهو كاذب عليهم متعمد للكذب . ومثله قوله : « والثلب للأسلاف » فإن التعميم فيه تدليس .

وأما الجمع فهم مختلفون فيه . والمقرر للمذهب جوازه للأعذار ، ولهم في ذلك حجج ظاهرة مستوفاة في كتاب الاعتصام للإمام القاسم بن محمد . فلا ينبغي لمنصف أن يسميه بدعة وهو يعلم تمسكهم فيه بالسنة ، وإن كان مذهبه خلاف مذهبهم فإن المخالف لا يسمى في العرف مبتدعاً إذا كان متمسكاً بدليل يعتد صحته في الدلالة على مذهبه ، ولو فرض أنه مخطئ في المسائل الفرعية . وهذا من تدليس الشوكاني جرى فيه على طريقة أسلافه في التدليس .

وأما ترك الجمع فهم مختلفون في شروط الجمعة ، وإنما يتركها بعضهم حيث يرى أنها لم تكمل شروطها ، لا تهاوناً بها ، وقد مرّ ذكر عذر واضح صحيح لترك بعضهم الجمعة في الرد على مثل هذا الكلام في بعض الزيدية ، وهو أن حضور الجمعة يكون في ذاك الزمان تقوية للظلمة الذين يقيمونها ويمدحون في خطبتها ويعظمون ويدعى لهم . انتهى .

قال مقبل ( ص 48 ) : حاصل كلامه - أي كلام السيد علي بن هادي - ( ص 2 ) أنه بفرض صحة تلك الرواية - أي رواية التأمين - فهو قبل نسخ الكلام ، ومن جملة ما استدلل به حديث « إن في الصلاة شغل » .

قال مقبل : وقوله : تلك الرواية تدل على عدم اطلاعه على كتب السنة ، فإن حديث التأمين مروى عن جماعة من الصحابة يروى عن بعضهم من طرق .

**والجواب :** قوله : « عن جماعة من الصحابة ... » . فالذي روي عنه من طرق هو أبو هريرة ، ووائل بن حجر ، وقد حققنا عدم صحة حديثه - أي أنه مجروح - لا يقبل منه حديث أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ووائل ليس عندنا حجة ويأتي الكلام فيه إن شاء الله . وأجبنا في الرواية عن أبي موسى وهي غير مشهورة .

وأما الرواية عن ابن أم الحصين عن أمه فقد اعترف مقبل بضعفها .  
وأما الرواية عن علي (عليه السلام) مرفوعة ، فقد ضعفوا أحد رجال السند وهو محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وحاول مقبل قبول التضعيف ذلك في غير هذا المحل ، أما في هذا فقال : ابن أبي ليلى ضعّف لسوء حفظه ، فمثله يصلح في الشواهد والمتابعات .

**قلنا :** هذه الرواية غريبة لا نعلم أحداً رواها غيره عن علي (عليه السلام) فكيف تعتبر من الشواهد والمتابعات ؟ وإذا صح أن محمد بن عبد الرحمن كان سيئ الحفظ فيحتمل أنه سمعها عن أبي هريرة فغلط ، مع أن الرواية عن علي (عليه السلام) ليس فيها ذكر الصلاة ، فهي محمولة على التلاوة في غير الصلاة والتأمين في غير الصلاة ، وفي سندها حميد بن عبد الرحمن غير منسوب ، وقد ذكروا هذا الاسم لرجلين أحدهما معروف والآخر مجهول ، كما أفاده ابن حجر في لسان الميزان وتهذيب التهذيب ، فإذا احتمل أن يكون هو المجهول لم يصح ، وبقيّة الروايات قد بيّن هو - أي مقبل - وجه ضعفها فأغنى عن الجواب .

**أما قوله :** « يدل على عدم اطلاعه على كتب السنة » فإن كتب السنّة عندنا ليس فيها هذه الروايات ، وهي كتب سنّة .

**قال مقبل :** وعلي قد نسي أنّ « إنّ » تنصب الاسم وترفع الخبر ، مع أنه قد درس هذا في قطر الندى ، وكافية ابن الحاجب ، ولعل إعراضه عن كتب السنة هو السبب في حرمانه بركة العلم ، قال الله سبحانه وتعالى : [ يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً ]<sup>(8)</sup> وقال تعالى : [ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ]<sup>(9)</sup> .

**والجواب :** إنه لما قال : حديث « إنّ في الصلاة شغل » كان تكلم بلغته العادية ولا حرج في أن يتكلم الإنسان بلغته التي يعتادها . وكذلك إذا أخطأ في التعبير ، فقد قال الله تعالى : [ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ]<sup>(10)</sup> وإذا كانت هذه الغلطة تدل على حرمانه بركة العلم ففي كتاب مقبل غلطات كثيرة ، فيلزمه إن كانت من عنده أنه قد حرم بركة العلم ، وفاته الفرقان المذكور في قول الله تعالى : [ يجعل لكم فرقاناً ] وأزاغ الله قلبه . فإن هذه المصائب إذا كانت تنزلت فيمن غلط غلطة واحدة على فرض أنها غلطة ، فما بال من غلط

(8) سورة الأنفال : الآية 29 .

(9) سورة الصف : الآية 5 .

(10) سورة الأحزاب : الآية 5 .

غلطات كثيرة ؟ ولعله يتخلص السيد علي بن هادي من هذه المصيبة بأنه تكلم بلغة بلده في الوقف على المنسوب بدون ألف ، وهي لغة ربيعة ، فلم يدل ذلك على أنه نسي أن «إن» تنصب الاسم . وبذلك فسد الدليل على حرمانه بركة العلم وعلى فوت الفرقان ، وعلى أن الله أزاغ قلبه حتى أهمل «إن» ولم ينصب بها الاسم ، والحمد لله رب العالمين .

### بحث في ذكر الغضب لغضب فاطمة (عليها السلام)

قال مقبل : أظن أنني قد نسيت ما كنت تردّد عن بعض أئمتك كلامهم الباطل : «لنا أم معصومة ماتت وهي غاضبة عليهم فنحن نغضب لغضبها» ؟  
والجواب : لم تحقق وجه البطلان ، فإن أردت أن دعوى العصمة لفاطمة (عليها السلام) دعوى باطلة .

فالجواب : إن العصمة عندنا هي التطهير عن الكبائر بتوفيق الله وألطافه وهدايته<sup>(11)</sup> ، وقد ثبتت هذه الدعوى بدليل واضح وهو حديث الكساء المشهور بين الأمة ، وإيراده هنا وذكر رواته ومصادره يطول جداً . وإن أردت بدعوى البطلان ، أنها لم تمت غاضبة على أبي بكر ، فهذا قد رواه البخاري . وإن أردت بدعوى البطلان ، أنه لا يجوز لهم أن يغضبوا لغضبها وإن كانت ماتت غاضبة .

قلنا : إذا كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : «فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني» . كما أخرجه البخاري في صحيحه ( ج 4 ص 210 ) أفليس للمسلم في رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أسوة حسنة ؟ فهل تنكر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يغضبه من يغضبها ؟ فهذا قد رواه البخاري ، أم أنت قد وقعت فيما تدعي على خصومك من العمل ببعض السنة إذا وافق أهواءهم ومخالفة بعضها إذا خالف أهواءهم ؟  
لا تنه عن خلق وتأتي مثله \*\*\* عار عليك إذا فعلت عظيم  
أم أنت واقف في المسألة وهي عندك مشكلة ؟ فهلا وسعك السكوت عن الجزم ببطلان قولهم : «لنا أم معصومة ماتت وهي غاضبة» ؟

### بحث في دعوى صلاة أبي بكر بالمسلمين

قال مقبل : والحمد لله الذي أنطقك بالاعتراف أن أبا بكر أول من صلى بالمسلمين بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهذا من جملة الأدلة على أن أبا بكر أحق بالخلافة .

(11) العصمة : هي التطهير عن جميع الذنوب والمعاصي كبيرها وصغيرها . إذ ليس من الواضح الحد الفاصل بين الكبائر والصغائر وأي ذنب كبيرة وأيّه صغيرة ، وإذا جاز اقتراف الصغيرة على المعصوم وقع الشك في اقترافه الكبيرة وانتفت عنه العصمة .

**والجواب :** إن عبارة الصيلمي نصها على أن الذي تولى الصلاة بالمسلمين بعد وفاة الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) هو أبو بكر . هكذا حكاها مقل في ( ص 52 ) فكيف يجعل هذا دليلاً على أنه أحق ؟ وكأنه سبق إلى ذهنه ما روه أن أبا بكر صلى بالناس في مرض رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)التي يحتجون بها على أنه أحق ، فأما الصلاة بعد موته(صلى الله عليه وآله وسلم)فلا نفهم مراده في الاحتجاج بها ، ولا يناسبه قوله بعد هذا « وقد قال الصحابة رضوان الله عليهم : إن الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)رضيه لديننا أفلا نرضاه لديننا » . انتهى .

فالكلام غير متناسب ، وإذا كان يحق له ما هجن به على علي هادي الصيلمي فقال فيما مرّ : « إنه نسي أن » إنّ « تنصب الاسم . ثم قال : ولعل إعراضه عن كتب السنة هو السبب في حرمانه بركة العلم قال الله سبحانه : [ **إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً** ]<sup>(12)</sup> وقال تعالى : [ **فلما أزاغوا أزاغ الله قلوبهم** ]<sup>(13)</sup> « كان للسيد علي هنا أن يقول في مقل كما قال مقل فيه ، والله تعالى يقول : [ **ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلمكم تتقون** ]<sup>(14)</sup> . فأما قول من قال : رضيه لديننا أفلا نرضاه لديننا .

**فجوابه :** إنّ لا نسلم أن الصحابة قالوا ذلك ، بل هي دعوى من شيعة لأبي بكر . مع أن إمامة الجماعة في الصلاة لا تحتاج من الشروط مثل ما تحتاج الإمامة العظمى ، بل بينهما فرق كبير .

ثم قوله : « رضيه لديننا » . فيها مغالطة ، لأن الرضا بخصلة من الدين ليس رضياً بولاية الدين كله .

وقوله : « أفلا نرضاه لديننا » أبعد وأشد مغالطة ، لأن الولاية العظمى لصالح الدين للدعوة إلى الخير ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والجهاد في سبيل الله وإقامة الحدود ، وإبلاغ الشرائع ، وحماية الدين ، فهي للدين أهم منها للدنيا . فتبين أن كلامهم هذا غير صحيح ، وأن حقيقة احتجاجهم هكذا ، رضيه لخصلة من الدين فرضيناه للدين كله والدنيا . فكان يلزمهم أن يكون علي(عليه السلام)أعظم شأنناً لأن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)ولاه نحر بقية الهدى في الحج وكان ثلاثين بدنة كما روه ، وذلك من الدين فقد رضيه هنا لخصلة من دينه ولأه إياها ، وهي خصلة من دين رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)نفسه ، فهل تقولون : إن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)رضيه لدينه على حد عبارتك في أبي بكر ؟

(12) سورة الأنفال : الآية 29 .

(13) سورة الصف : الآية 5 .

(14) سورة البقرة : الآية 179 .

## بحث الكلام في سند مجموع زيد بن علي (عليه السلام)

قال مقبل ( ص 57 ) : هل اعتمدت على المجموع المنسوب إلى زيد بن علي المشروح بالروض النضير ؟ فإن الراوي له عن زيد بن علي (رحمه الله) عمرو بن خالد الواسطي ، وهو كذاب عند المحدثين كما في « ميزان الاعتدال » يرويه عن عمرو إبراهيم بن الزبرقان ، وقد اختلف فيه كما في « لسان الميزان » يرويه عن إبراهيم نصر بن مزاحم ، وقد قال الذهبي في الميزان : رافضي جلد تركوه - إلى أن قال - : وقال أبو خيثمة : كان كذاباً .

والجواب ، وبالله التوفيق : قد مرّ ما فيه الكفاية من الدلالة على أن ذلك الجرح لا حكم له من حيث أنه من خصم مبغض ، ومن حيث أن بعضه مرسل ، والراوي عدوّ متهم بالتحامل . فهل يقبل منصف جرح عدو لعدوه بدون حجة صحيحة ؟ ومما يتهم فيه أعداؤهم - أي أعداء أبي خالد وإبراهيم ونصر - رواية من روى عن وكيع رواية مرسلّة أنه تكلم في أبي خالد ، ومما يبعدها أن ابن أبي حاتم ذكر في ترجمة وكيع ( ج 1 ص 219 ) وما بعدها جملاً مفيدة في حفظه وورعه ، فقال في ( ص 223 ) : حدّثنا محمد بن إبراهيم بن شعيب ، حدّثنا عمرو ابن علي قال : ما سمعت وكيعاً ذكر أحداً بسوء قط . ثم قال في ( ص 224 ) : ( ما ذكر من معرفة وكيع بن الجراح بناقلة الأخبار )<sup>(15)</sup> فذكر فيه بحثاً طويلاً ولم يذكر عمرو بن خالد أصلاً .

وأما إبراهيم بن الزبرقان . فقال فيه ابن أبي حاتم في كتاب « الجرح والتعديل » أيضاً : يعد في الكوفيين سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك ، قال : وسألت أبي عنه فقال : محله الصدق ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، ثم قال : حدّثنا العباس ( بن محمد الدوري ) قال : سألت يحيى بن معين عن إبراهيم بن الزبرقان فقال : ثقة ثقة ، روى عنه وكيع وغيره . انتهى . وفي « لسان الميزان » زيادة على هذا التوثيق وأنه لا بأس به ، وليس فيه أشد من قول أبي حاتم : لا يحتج به .

ولا يخفى عند من عرف تحامل القوم على الشيعة ، فتوثيقهم لهم يجري مجرى الإقرار ، وتضعيفهم دعوى هم فيها متهمون بالغلط بسبب رواية لفضيلة أو خروج مع إمام من آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو نحو ذلك .

وأبو حاتم قد ظهر منه الجرح بمخالفة المذهب كما حكينا عنه في نصر بن مزاحم . وقال في « الميزان » في ترجمة إبراهيم بن يوسف الباهلي : وثقه النسائي ، وقال أبو حاتم : لا يشتغل به . قال الذهبي : هذا تحامل لأجل الإرجاء الذي فيه . انتهى المراد .

(15) ما بين القوسين عنوان للكلام في معرفة وكيع بالرواية في كتاب ابن أبي حاتم .



وأما نصر بن مزاحم ، فقال فيه البخاري في التاريخ الكبير ( ج 8 ص 105 ) :  
نصر بن مزاحم المنقري سكن بغداد ، روى عنه أبو الصلت وابن الرماح . انتهى . ولم  
يذكره بجرح ولا تضعيف .

وذكره الخطيب في تاريخ بغداد ( ج 3 ص 282 ) فذكر عنه حديثاً في الخوارج عن  
علي(عليه السلام). ثم روى الخطيب فقال : أخبرنا الأزهري ، أخبرنا علي بن عمر الحافظ قال :  
نصر بن مزاحم المنقري سكن بغداد ، عداة في الكوفيين ، ثم روى بإسناده عن إبراهيم بن  
يعقوب الجوزجاني قال : نصر بن مزاحم العطار كان زائغاً عن الحق مائلاً . قال الخطيب :  
أراد بذلك غلوه في الرفض . ثم روى بإسناده عن صالح بن محمد : نصر بن مزاحم ، روى  
عن الضعفاء أحاديث مناكير ، ثم قال : حدثني أحمد بن محمد الغزال ، أخبرنا محمد بن  
جعفر الشروطي ، أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الحافظ قال : نصر بن مزاحم غال في  
مذهبه ، غير محمود في حديثه . ثم روى بإسناده عن محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي  
قال : سنة اثنتي عشرة ومائتين فيها مات نصر بن مزاحم المنقري . انتهى .

قلت : الجوزجاني مجروح في نفسه متهم في الشيعة ، قال الذهبي في ميزانه في ترجمة  
الجوزجاني : قال ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن أبان الوراق - لما قال فيه الجوزجاني :  
كان مائلاً عن الحق ولم يكن يكذب - : الجوزجاني كان مقيماً بدمشق يحدث على المنبر  
وكان أحمد يكتابه ، فيتقوى بكتابته ويقرؤه على المنبر ، وكان شديد الميل إلى مذهب أهل  
دمشق في التحامل على علي(رضي الله عنه). فقلوه في إسماعيل : « مائل عن الحق » يريد ما  
عليه الكوفيون من التشيع . انتهى المراد .

قلت : فكذلك قوله في نصر بن مزاحم وسائر الشيعة الذين يرميهم بالزيغ ، فلا يلتفت  
إليه ولا يعمل بقوله في جرح شيعي ولا توثيق عثماني . ومن العجب أن يتخذ القوم إماماً  
في الجرح والتعديل ، وهو مبتدع داعية إلى مذهبه ، قد ظهر ذلك بكثرة جرحه للشيعة  
وتحامله عليهم . فلا يقبل جرحهم للشيعة وتوثيقهم للنواصب ، فكلام الذهبي في نصر بن  
مزاحم وقوله فيه : « رافضي جلد تركوه » غير مقبول ، لأن الذهبي قال في الجوزجاني :  
« أحد أئمة الجرح والتعديل » فلعله أخذ الكلام في نصر من إمام الذهبي الجوزجاني ،  
وكذلك قول الخطيب - يعني غلوه في الرفض - غير مقبول ، لأنه مرسل ، ولعله فهمه من  
قصد الجوزجاني واتبعه فيه ، وقول الذهبي : « تركوه » . معارض بقوله : « حدث عنه  
نوح بن حبيب وأبو سعيد الأشج وجماعة » قال الذهبي : قال العقيلي : شيعي في حديثه  
اضطراب وخطأ كثير .

قلنا : أما إنه شيعي فصحيح هو من الزيدية كما مر ، وأما إن في حديثه اضطراباً وخطأ كثيراً ، فلو كان ذلك مما يصلح أن يقال على مذهبكم لكان الجوزجاني أولى به ولم يذكره لا هو ولا البخاري . وأما أبو حاتم فقد رماه الذهبي بالتحامل كما مر ، ولعله أراد بحديثه ما رواه عن الضعفاء ، ولكنه لم يذكر ذلك تحاملاً على نصر وحرصاً على جرحه . وقد مر من طريق الخطيب عن صالح بن محمد : روى عن الضعفاء أحاديث مناكير .

قلت : فالحمل على الضعفاء ، ولا يجرح فيه ذلك لأنه يكون الخلاف في المناكير ما هي ، كما فصلناه سابقاً ، وعلى هذا يحمل قول أبي خيثمة وأبي الفتح الأزدي محمد بن الحسين ، مع أن في أبي الفتح وهو الأزدي كلام في الميزان فقال فيه في ترجمة أبان بن إسحاق : أبو الفتح يسرف في الجرح وله مصنف كبير إلى الغاية في المجروحين ، جمع فأوعى وجرح خلقاً بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلم فيهم وهو متكلم فيه .

وقال فيه في ترجمته : « ضعفه البرقاني » . وقال أبو النجيب عبد الغفار الأرموي : « رأيت أهل الموصل يوهنون أبا الفتح ولا يعدونه شيئاً » . وقال الخطيب : « في حديثه - أي الأزدي - مناكير » هذا آخر ترجمة أبي الفتح . انتهى .

قلت : والخطيب متهم بالتحامل على نصر ، حيث أورد في ترجمته كلام الجوزجاني وكلام أبي الفتح الأزدي ، وهو يعرف أنه لا يعمل بذلك ، وكذلك تجد الذهبي يفعل ، فاحذر القوم واتهمهم .

هذا ، والروايات في القنوت في غير المجموع من كتب الزيدية ، وقد جود البحث فيه الإمام القاسم بن محمد في « الاعتصام » وفي أمالي أحمد بن عيسى روايات كثيرة منها رواية المجموع عن علي (عليه السلام) وهي مطبوعة منشورة والحمد لله .

وإذ قد صح للزيدية على أصلهم فلا يضرهم أنه لم يصح لمقبل المقلد لابن القيم ، والمسألة فيها روايات كثيرة مختلفة ولكن تختلف الأنظار فيها تبعاً للخلاف في الجرح والتعديل والمرجحات الأخرى ، ومن طالع سنن البيهقي عرف هذا .

# بحث

في [ بسم الله الرحمن الرحيم ]

قال مقبل في [ بسم الله الرحمن الرحيم ] : وقد بدأت بجمع طرق حديث شعبة - أي عن قتادة - عن أنس ثم أتى ببقية الطرق عن أنس .

فأورد رقم ( 1 ) بلفظ : كانوا يستفتحون الصلاة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .  
وأورد رقم ( 6 ) بلفظ : كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .  
وأورد رقم ( 7 ) وأورد رقم ( 8 ) بلفظ : « كانوا يفتتحون بالحمد لله » .  
وأورد رقم ( 9 ) بلفظ : كانوا يفتتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .  
وأورد رقم ( 10 ) بلفظ : كانوا يستفتحون القراءة بعد التكبير بـ [ الحمد لله رب العالمين ] في الصلاة .

وأورد رقم ( 11 ) بلفظ : كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .  
وكذا رقم ( 12 ) ورقم ( 17 ) .

وأورد رقم ( 18 ) بلفظ : سمعت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبا بكر وعمر وعثمان يقرؤون [ الحمد لله رب العالمين ] .

وأورد رقم ( 19 ) بلفظ : كانوا يفتتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .  
وأورد رقم ( 20 ) بلفظ : كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله .  
ورقم ( 21 ) بلفظ : فكانوا يستفتحون الصلاة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .  
ورقم ( 24 ) بلفظ : يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .  
ورقم ( 25 ) بلفظ : يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

وجملة ما احتج به ( 26 ) رواية . فهذه التي ذكرناها خمسة عشر سنداً عن أنس كلها لا دلالة فيها على مطلوب مقبل . لأن [ الحمد لله رب العالمين ] اسم للفتحة فمعناه أنهم كانوا يبدؤون بها ، وهذا واضح وعليه عادة المسلمين أنهم يبدؤون في القراءة بفتحة الكتاب ثم يقرؤون بعدها ما شاءوا من القرآن .

أما تسمية الفتحة [ الحمد لله رب العالمين ] فواضح . ويقال : الحمد لله ، والحمد كما يقال : [ ق والقرآن المجيد ] للسورة . و [ قل هو الله أحد ] للسورة .

وقد استعمل بعض هذا مقبل ، فقال في الرياض ( 43 ) : وأين الدليل على أنه يفصل بين التكبيرتين في صلاة الكسوف بالحمد لله مرة ؟ الخ ، - أي بالفتحة مرة - وقال هناك في صلاة الجنازة - وبعد الثالثة - [ بقل أعوذ برب الفلق ] أي بالسورة .

وفي مجموع زيد بن علي(عليه السلام): « كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يوتر بثلاث ركعات لا يسلم إلا في آخرهن ، يقرأ في الأولى : [ سُبِّح اسم ربك الأعلى ] وفي الثانية : [ قل يا أيها الكافرون ] وفي الثالثة : [ قل هو الله أحد ] والمعوذتين . وأخرجه الحاكم في المستدرک عن عائشة ، وصححه على شرط الشيخين ، وأقرّه الذهبي وقال فيه : وفي الثالثة : [ قل هو الله أحد ] و [ قل أعوذ برب الفلق ] و [ قل أعوذ برب الناس ] .

وفي صحيح البخاري ( ج 1 ص 173 ) في حديث : « يا معاذ ، أفتان أنت ؟ وفلولا صليت بـ [ سُبِّح اسم ربك الأعلى ] و [ الشمس وضحاها ] و [ الليل إذا يغشى ] .

وفيه ( ج 1 ص 185 ) : إن أم الفضل سمعته يقرأ : [ والمرسلات عرفاً ] وفي ( ص 186 ) : صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ : [ إذا السماء انشقت ] وفيه هناك : سمعت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)يقرأ : [ والتين والزيتون ] في العشاء . وفيه في ( ج 5 ص 222 ) في باب قوله : [ ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم ]<sup>(16)</sup> في حديث ثم قال : ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ؟ فذهب النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)ليخرج فذكرته فقال : [ الحمد لله رب العالمين ] هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته . انتهى .

وذكره عند ذكر سورة الأنفال في هذا الجزء أعني ( ج 5 ص 199 ) وذكره في أول كتاب تفسير القرآن في باب : ما جاء في فاتحة الكتاب من هذا الجزء ( ص 146 ) .

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ( ج 2 ص 45 ) بسنده عن أبي هريرة عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم): « أنه كان يقول [ الحمد لله رب العالمين ] سبع آيات » .

وروى البيهقي في ( ج 2 ص 51 ) حديث : يفتتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] عن أنس ، ثم قال : زاد أبو عبدالله وأبو سعيد في روايتهما .

قال الشافعي - يعني يبدأون بقراءة أم الكتاب قبل ما يُقرأ بعدها ، والله أعلم . ولا يعني أنهم يتركون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . انتهى .

وذكر في حاشية التركماني اعتراضاً أن سورة الفاتحة لا تسمى بهذا المجموع أعني [ الحمد لله رب العالمين ] بل تسمى بـ « الحمد » .

والجواب : إنه يكفي ما ذكرناه في الرد على هذا الاعتراض ، وقد رواه الدارقطني في سننه ( ج 1 ص 316 ) عن أنس قال : « صليت خلف رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بأم القرآن فيما يجهر فيه » . انتهى .

فبطل احتجاج مقل بتلك الخمس عشرة رواية .

وبقي روايات إحدى عشرة منها رواية رقم ( 2 ) عن أنس قال : صليت مع النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً يقرأ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] ومثلها رقم ( 14 ) ورقم ( 15 ) وهذا يحتمل أنه كان غفل عن خصوص البسملة ، لأنه لم يكن سبق فيها نزاع بين الأمة بخصوصها ، فكان ينتبه للقراءة جملة من دون تفصيل ، فلما وقع الخلاف فيها بعد أن تركها معاوية مرة وصارت المسألة هامة ظن أنه لم يكن يسمعهما لأنه لا يذكر ذلك بخصوصه .

يؤكد هذا ما ذكره مقبل في ( ص 76 ) من رواية أحمد : حدثنا إسماعيل ، قال سعيد بن يزيد : أنبأنا قال : قلت لأنس : أكان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يستفتح القراءة بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] أو بـ [ **الحمد لله رب العالمين** ] ؟ فقال : إنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد . انتهى .

وأخرجه الدارقطني بسند آخر عن سعيد بن يزيد الأزدي قال : سألت أنس بن مالك ... الخ فقال : هذا إسناد صحيح ذكره في ( ج 1 ص 316 ) . وقوله في السند : « قال سعيد بن يزيد : أنبأنا » . لعله غلط أصله « قال : أنبأنا سعيد بن يزيد » وقوله : « ما سألني عنه أحد » قرينة لتقدم هذا السؤال قبل الخوض وانتشار الخلاف في المسألة ، ومثله يحدث الشك في مسألة هو غافل عنها ويخاف من الرواية لما لا يذكره وإن كان هو يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] بناء على أنها من الحمد ، وعلى أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)كان يجهر بالحمد في اعتقاده جملة من دون تحقيق للبسملة بخصوصها .

وإنما قلت : إن قوله : « ما سألني عنه أحد قبلك » قرينة لتقدم السؤال قبل الخوض والخلاف في المسألة ، هذا لأنه مظنة أن يسأل عنها عند الخلاف بين شيعة علي وشيعة معاوية ، وتتكرر الأسئلة وتكثر على أنس لاستمرار الخلاف واشتغاله بحيث لا ينسى أنس أنه سئل فيقول : ما سألني عنه أحد قبلك .

فالحاصل أن تقدم السؤال هذا أظهر ، وأن أنساً مظنة أنه شكك عليه حتى آل أمره إلى ظن أنه لم يكن يسمعهما من النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)لأنه لم يذكر ذلك ، ومع أنه يحتمل أنه كان في وقت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)بعيداً عنه لحدائثة سنّه ، واشتغال المكان القريب بكبار الصحابة ، ومع بعده وغفلة الصغر لا تتضح له قراءة البسملة ولا ينتبه للتأمل هل يقرأها النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)فكانه لم يسمعهما ، وكان في كثير من الحالات لا يسمعهما حقيقة كحالة مصادفتها للجة التكبير مع كثرة المصلين ، وعلى هذا فنفيه لسماعها مبني على اعتقاده أنه لم يكن يسمعهما ، وذلك لا يدل على أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)لم يكن يجهر بها لأنه يمكن أنه كان يجهر بها وإن ظن أنس أنه لم يكن يسمعهما .

ويمكن أن قراءة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان الجهر في أولها يكون خفيفاً ، ثم يرتفع على التدرج حتى يكون الجهر في آخر السورة أقوى من أولها .  
فإن قيل : هذا تأويل ، والتأويل إنما يصار إليه عند وجود دليل يقتضيه .  
قلنا : ليس تأويلاً ، لأننا أبقينا النفي على ظاهره ، وإنما جَوَّزنا عليه الخطأ في النفي ، لأن النفي يكون فيه الغلط بالبناء على الأصل واعتقاد أن الشيء لم يكن ، وذلك لخلو الذهن عنه والغفلة عن تجويز أنه وقع ولم يعلم النافي ، كما مر في نفي الدخول ببروع بنت واشق .  
ونحن في هذا البحث إنما جَوَّزنا على أنس توهم أنه لم يسمعها لسبب ظاهر ، وهو صغر سنّه وعدم ما يلفت ذهنه إلى تأمل البسملة بخصوصها ، كما أن بعض المؤتمنين ينسى السورة التي قرأها الإمام لأنه لم يكن يريد أن يعرف ماذا يقرأ الإمام من السور ، وهذا مع كون أنس مظنة أنه كان يكون بعيداً يصلي بحيث لا يسمع تفصيلاً مع غفلة الصغر وعدم التأمل . ومقتضى ذلك أن نفي السماع لا يدل على عدم الجهر ، لأنه لا دليل على التلازم هنا فلا يعارض به إثبات الجهر لأنّ المثبت يقدم على النافي .

### تحقيق الجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ]

وقد رجحت إيراد الجواب مفصلاً بزيادة من الإيضاح لتمام الفائدة . فأقول :  
إعلم أن جملة الروايات التي احتجّ بها مقلل للإسرار بالبسملة ست وعشرون رواية ، وهي تنقسم إلى سبعة أنواع :

**النوع الأول :** ما ورد بلفظ : « كانوا يستفتحون الصلاة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .  
وذلك الروايات رقم ( 1 ) و ( 7 ) و ( 21 ) . ولفظ : « كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . وذلك رقم ( 6 ) و ( 7 ) و ( 11 ) و ( 12 ) و ( 17 ) و ( 25 ) ،  
وبلفظ : « كانوا يفتتحون بالحمد لله » . وذلك رقم ( 8 ) ، ولفظ : كانوا يفتتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . وذلك رقم ( 9 ) و ( 19 ) ، ولفظ : كانوا يستفتحون القراءة بعد التكبير بـ [ الحمد لله رب العالمين في الصلاة ] ، وذلك رقم ( 10 ) ولفظ : سمعت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبا بكر وعمر وعثمان يقرؤون [ الحمد لله رب العالمين ] . وذلك رقم ( 18 ) ، ولفظ : يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] وذلك رقم ( 24 ) .

فهذه الألفاظ أورد فيها خمس عشرة رواية وهي ما تحت الأرقام المذكورة ، وهذا النوع لا حجة فيه للإسرار بالبسملة . لأن الفاتحة يعبر عنها بكلمة « الحمد لله » وبكلمة : [ الحمد لله رب العالمين ] كما يقال : [ ق والقرآن المجيد ] لسورة « ق » و [ قل هو الله أحد ] لسورة الإخلاص ، وقد استعمل نحو هذا مقلل نفسه في كتابه الرياض حيث قال في (

ص 43 ) : وأين الدليل على أنه يفصل بين التكبيرتين في صلاة الكسوف بالحمد لله مرة ؟  
الخ - أي بالفاتحة - وقال هناك في صلاة الجنازة : وبعد الثالثة بـ [ قل أعوذ برب الفلق ] أي  
بالسورة ، وفي مجموع زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي (عليهم السلام) : « كان  
رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوتر بثلاث ركعات لا يسلم إلا في آخرهن يقرأ في الأولى : [  
سبح اسم ربك الأعلى ] وفي الثانية : [ قل يا أيها الكافرون ] و [ قل أعوذ برب الناس ] .  
وفي صحيح البخاري ( ج 1 ص 173 ) في حديث : « يا معاذ ، أفتان أنت ؟ فلولاً  
صليت بـ [ سبح اسم ربك الأعلى ] [ والشمس وضحاها ] [ والليل إذا يغشى ] » .

وفي صحيح البخاري أيضاً ( ج 1 ص 185 ) أن أم الفضل سمعته يقرأ :  
[ والمرسلات عرفاً ] . وفي ( ص 186 ) : صليت مع أبي هريرة فقرأ : [ إذا السماء  
انشقت ] . وذكر البخاري هناك : سمعت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقرأ : [ والتين والزيتون  
[في العشاء ، وعلى هذا فالمراد كانوا يستفتحون بقراءة الفاتحة وهذا هو الذي اختاره  
النسائي وعقد له باباً في سننه فقال : باب البداءة بفاتحة الكتاب قبل السورة ، وذكر في الباب  
حديثين من هذا النوع .

وقد روى الدارقطني في سننه ( ج 1 ص 316 ) هذا الحديث عن أنس بلفظ :  
« كانوا يستفتحون بأم القرآن » . انتهى .

وقال البيهقي في السنن الكبرى ( ج 2 ص 51 ) : قال الشافعي : « يعني يبدأون  
بقراءة أم الكتاب قبل ما يُقرأ بعدها ، والله أعلم » ولا يعني أنهم يتركون [ بسم الله الرحمن  
الرحيم ] .

واعترضه التركماني في حاشيته فقال : قال في العمدة : هذا ليس بقوي ، لأنه إن  
أجري مجرى الحكاية فهذا يقتضي البداءة بهذا اللفظ بعينه فلا يكون قبله غيره لأن ذلك الغير  
هو المفتتح به ، وإن جعل اسماً فسورة الفاتحة لا تسمى بهذا المجموع أعني [ الحمد لله رب  
العالمين ] بل تسمى الحمد ، فلو كان لفظ الرواية كان يفتتح بالحمد لقوي هذا فإنه يدل حينئذ  
على الافتتاح بالسورة ، انتهى .

والجواب : إنه يقال : [ الحمد لله رب العالمين ] تعبيراً عن السورة كما يقال : الحمد  
والحمد لله . ولكن يقال : الحمد أو الحمد لله اختصاراً وإحالة على فهم السامع ، ويقال : [  
الحمد لله رب العالمين ] وذلك أوضح في الدلالة على الفاتحة ، لأنه يميزها عن السور التي  
في أولها الحمد لله غير الفاتحة وهن : الأنعام ، والكهف ، وسبأ ، وفاطر ، كما يسمى غيرها  
من سور القرآن بما في أولها ، ولم تجعل البسملة من اسمها للاشتراك فيها بين أكثر السور .  
فجعلها من اسم السورة تطويل في الاسم ، والمراد أنه يعبر عن هذه السورة بذكر أولها بعد



البسمة ، وكذلك يعبر عن الحديث في بعض الحالات ، كما في شعر الهبل : ( تركت مديحك من أجل : إني تارك فيكم ) يعني من أجل حديث الثقلين ، لأنه لا يستطيع إكمال التعبير عن فضلهم الذي دل عليه الحديث . أو لأنه من تحصيل الحاصل لأن الناس قد عرفوه بحديث الثقلين ، وكذلك تفعل العرب في التعبير عن القصائد بذكر أولها فيقال مثلاً : قفا نبك لإحدى المعلقات السبع .

وفي صحيح البخاري ( ج 5 ص 222 ) في باب قوله : [ ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم ]<sup>(17)</sup> في حديث ، ثم قال - أي النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) - : ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ؟ فذهب النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)ليخرج فذكرته فقال : [ الحمد لله رب العالمين ] هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته . انتهى .

وذكره البخاري عند ذكر سورة الأنفال في الجزء الخامس ( ص 199 ) وذكره في أول كتاب التفسير من صحيحه في باب ما جاء في فاتحة الكتاب من ( ج 5 ص 146 ) . وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ( ج 2 ص 45 ) بسنده عن أبي هريرة عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)أنه كان يقول : « الحمد لله رب العالمين سبع آيات » . وفي تفسير ابن كثير ( ج 1 ص 22 ) في ذكر ما ورد في فضل الفاتحة ذكر الحديث الأول بسنده من مسند أحمد ثم قال : وهكذا رواه البخاري وعلي بن المديني . ثم قال : ورواه في موضع آخر من التفسير ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه من طريق شعبة به ، ثم أخرجه من مسند أحمد عن ابن جابر في ( ص 24 ) ثم قال : هذا إسناد جيد . فبطل احتجاج مقبل بالنوع الأول الذي هو خمس عشرة رواية من الست والعشرين .

**النوع الثاني : من الأنواع السبعة ثلاث روايات :**

**الرواية الأولى رقم ( 2 ) :** عن شعبة قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس قال : « صليت مع النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً يقرأ : [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

**الرواية الثانية رقم ( 14 ) :** عن شعبة وشيبان عن قتادة قال : سمعت أنس ابن مالك قال : صليت خلف رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . وهذه الرواية من طريق ابن حبان .

**الرواية الثالثة رقم ( 15 ) :** عن شعبة وابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس قال :  
صليت خلف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

**والجواب عن هذا النوع :** إن عدم سماع أنس للجهر بها لا يدل على أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يجهر إلا إذا كان بحيث يسمع لو جهر بها ، ولم يثبت أنه كان قريباً من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بحيث يسمع إذا جهر بها ، وليس مظنة القرب لأنه من صغار الصحابة ، وعلى هذا فلا يصح معارضة روايات الجهر المثبتة له بهذه الرواية التي لم تصرح بنفي الجهر ولا صحت دلالتها على معنى نفي الجهر .

وأيضاً يحتمل أن أنساً لم يكن ينتبه للجهر بها بعينها لغفلته أولاً مع حادثة سنه ، وثانياً لعدم الخوض في الجهر بها ، فلا يخطر بباله أن يتأمل هل يجهر بها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وإن كان يسمعه يجهر بالقراءة جملة ، ولذلك لا ينتبه للجهر بالبسملة على التعيين .

قال في نصب الراية ( ج 1 ص 363 ) : وغير مستبعد وقوع الاختلاف في مثل هذا .  
وكم من شخص يتغافل عن أمر هو من لوازمه حتى لا يلقي إليه بالاً البتة ، وينتبه لأمر ليس من لوازمه ويلقي إليه باله بكليته . ومن أعجب ما اتفق لي أني دخلت جامعاً في بعض البلاد لقراءة شيء من الحديث ، فحضر إلي جماعة من أهل العلم وهم من المواظبين على الجماعة في الجامع ، وكان إمامهم صيماً يملأ الجامع صوته ، فسألتهم عنه هل يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] أو يخفيها ؟ فاختلّفوا عليّ في ذلك ، فقال بعضهم : يجهر بها وقال بعضهم : يخفيها . وتوقف آخرون ، انتهى المراد .

فلا يبعد أن أنساً كان غافلاً عن الجهر بالبسملة ، فعندما وقع الخوض فيها في دولة بني أمية لم يستحضر أنس أنه كان يسمعها واعتقد أنه لم يكن يسمعها فأخبر على اعتقاده أنه لم يسمع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر بها . ولهذا لا يعارض قوله قول من أثبت الجهر بها لأن الإثبات يستند إلى العلم بالجهر ، والنفي يستند إلى عدم العلم بالجهر واعتقاد أنه لم يقع وذلك لعدم العلم به ، وهذا ظاهر في البشر وطباعهم أنهم كثيراً ما يعتقدون في بعض ما قد وقع أنه لم يقع لعدم علمهم بوقوعه . وعلى هذا بنيت قاعدة ترجيح المثبت على النافي .

مع أنه يحتمل أن من روى هذا النوع عن أنس بلفظ نفي سماع الجهر بالبسملة إنما سمع قوله : صليت خلف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون أو يفتتحون بـ [ **الحمد لله رب العالمين** ] فتوهم الراوي أنه عنى أنه لم يكن يسمعهم يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] كما اعتقده من احتجّ به على ترك الجهر بالبسملة ، فرواه على المعنى الذي يعتقده باللفظ الذي يدل عليه ، فروى أنه قال : لم أسمع ،

لأن المهم في الروايات هو المعنى إذا لم تكن رواية قرآن ولا ذكر من الأذكار ، وإنما المقصود المعنى فكانت الألفاظ فيه تحفظ تبعاً للمعنى ، ومن غلط في فهم المعنى غلط في لفظ الرواية تبعاً لغلطه في فهم المعنى ، ولكون المقصود هو المعنى تجد الحديث المشهور يروى بألفاظ مختلفة كثيرة وهذا واضح .

وقد تبين أن الرواية الأصلية هي النوع الأول لكثرة طرقها ، لأنها تروى بخمسة عشر سناً كما مرّ ، فهذه الروايات الثلاث محمولة عليها ومردودة إليها .  
وحاصل هذه الجوابات ثلاثة أجوبة :

**الأول :** أن أنساً لم يقل : لم أسمع . وإنما قال : كانوا يفتتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

**الثاني :** أنه يحتمل أنه اعتقد أنه لم يسمع لغفلته عن الجهر بالبسملة بعينها فنفى السماع لاعتقاده أنه لم يسمع ، ولا يدل ذلك على أنه لم يسمع في الواقع سماعاً مع غفلته عن الجهر بالبسملة .

**الثالث :** أنه وإن لم يسمع فقد أثبت غيره الجهر ، ومقتضى ذلك أن أنساً إذا لم يسمع فليس عدم سماعه لعدم الجهر ، بل هو لبعده مثلاً أو أي مانع . فنفي سماع الجهر ليس نفيًا للجهر ، فلا يعدل عن رواية الجهر لمجرد استبعاد عدم سماع أنس ثبوت الجهر .

**النوع الثالث :** ما ورد في رقم ( 3 ) بلفظ : فكانوا لا يجهرون بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] ورقم ( 5 ) « فلم يكونوا يجهرون » ورقم ( 26 ) بلفظ : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبو بكر وعمر لا يجهرون بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

**والجواب ،** عن هذا النوع : أنه يحتمل أن الرواة لهذا النوع سمعوا النوع الأول فتوهموا أن المراد بقوله : كانوا يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] أنهم لم يكونوا يجهرون بها كما توهم غيرهم ممن يحتج بالنوع الأول على ترك الجهر . وقد قدّمنا أنه لا يدل على ترك الجهر . وكثير من الرواة يروون على المعنى الذي يعتقدونه ، ولذلك فلا يعارض به الروايات المثبتة للجهر . ولو فرض أن أنساً رواه بهذا اللفظ لم يصح أن يعارض به الروايات المثبتة للجهر ، لأن المثبت مقدم على النافي ، ولأن أنساً طال عمره وبعد عهده برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فجاز أن يكون نسي الجهر بها واعتقد أنهم لم يكونوا يجهرون بها ، ولا سيما مع كبره وتجاوزة في العمر مائة عام ، مع أن الرواية الثانية من هذا النوع التي هي رقم ( 5 ) في كتاب مقبل مُعلّة كما بيّنه مقبل في كتابه .

والرواية الثالثة من هذا النوع التي هي رقم ( 26 ) هي عن أبي قلابة عن أنس ، وأبو قلابة متهم في هذه المسألة لأن النواصب يتعصبون لمنع الجهر بالبسملة مراغمة منهم

للشيعة ومعارضة للمشهور عن علي (عليه السلام) ونصرة لمن كان يسر بها من الأموية . وأبو قلابة متهم بالنصب بصري شامي ، وحكى فيه ابن حجر في « تهذيب التهذيب » عن العجلي أنه قال فيه : بصري تابعي ثقة وكان يحمل على علي . وقال ابن حجر في آخر ترجمته عن القابسي المالكي أنه قال فيه : وليس أبو قلابة من فقهاء التابعين ، وهو عند الناس معدود من البله ، انتهى .

**النوع الرابع :** رواية واحدة خالفت الروايات السابقة كلها وهي رقم ( 23 ) في كتاب مقبل نسبها إلى النسائي ( ج 2 ص 104 ) : أخبرنا محمد بن علي ابن شقيق قال : سمعت أبي يقول : أنبأنا أبو حمزة ، عن منصور بن زاذان ، عن أنس ابن مالك قال : « صلى بنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلم يسمعنا قراءة [بسم الله الرحمن الرحيم] وصلى بنا أبو بكر وعمر فلم نسمعها منهما » ، وهذه الرواية تحتل أن الراوي رواها على المعنى الذي يعتقده ، كأن يسمع عن أنس أنه لم يسمع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر بها ، فعبر بما يعتقده المعنى وخالف في اللفظ . ولعله أبو حمزة السكري فقد قال فيه ابن حجر : قال ابن عبد البر في التمهيد : ليس بقوي ذكره في ترجمة سمي . وقال النسائي : لا بأس بأبي حمزة إلا أنه كان قد ذهب بصره في آخر عمره ، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد ، وذكره ابن القطان الفاسي فيمن اختلط . انتهى .

**قلت :** فهو متهم في هذه الرواية المخالفة في لفظها لسائر الروايات عن أنس في حديث البسمة .

**النوع الخامس :** رواية واحدة وهي أيضاً مخالفة لسائر الروايات وهي في كتاب مقبل رقم ( 22 ) نسبها لابن خزيمة : حدثنا أحمد بن شريح الرازي ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، حدثنا عمران القصير ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يسرّ بـ [بسم الله الرحمن الرحيم] في الصلاة وأبو بكر » . فصرح بالإسرار خلافاً لكافة روايات أنس ، ولعل الآفة فيه من سويد ابن عبد العزيز ، فقد ذكره في « تهذيب التهذيب » وذكر فيه كلاماً طويلاً فيه : قال عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : متروك الحديث ، وفيه قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال مرة : ليس بشيء . وفيه : وقال البخاري : في حديثه مناكير أنكرها أحمد ، وقال مرة : فيه نظر لا يحتمل . وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال مرة : ضعيف . انتهى المراد . مع أن الرجل دمشقي كما في « تهذيب التهذيب » فهم غير متهمين فيه . وهو متهم في هذه الرواية لمناسبتها مذهب أهل دمشق .

**النوع السادس :** رواية واحدة وهي في كتاب مقبل رقم ( 13 ) ونسبها إلى أحمد : حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا الأوزاعي قال : كتب إليّ قتادة ، حدثني أنس ابن مالك قال :

صليت خلف رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] لا يذكرون [بسم الله الرحمن الرحيم] .

**والجواب :** إن قتادة لم يكن يكتب لأنه ولد أكمه كما ذكره مقبل في ( ص 78 ) ولم يذكر الكاتب ، فالسند منقطع ولا يبعد أنه غير ثقة ، مع أنه الزيادة هذه - أعني قوله : لا يذكرون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] - زيادة منكرة لتفرده بها ومخالفته الرواية التي جاءت من خمسة عشر طريقاً ، وتقدم ذكرها في النوع الأول .

**وأما قول مقبل :** لكن الحديث له طرق أخرى عن الأوزاعي عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس ، وله شواهد تقدم ذكر أكثرها ، ثم إن الأوزاعي لم ينفرد بذلك بل قد توسع على ذلك كما ذكره الحافظ في الفتح .

**فالجواب :** إن الطريقة الأخرى إن كانت صحيحة متصلة فكانت أحق بإيرادها في الاحتجاج ، وإلا فلا معنى للإحالة على مجهول . وكذا قوله : « له شواهد تقدم أكثرها » لم يتقدم شيء بالزيادة المذكورة في آخره أعني قوله : لا يذكرون [بسم الله الرحمن الرحيم] . فقوله : له شواهد . إن أراد بالزيادة المذكورة فلا نسلم وإن أراد بدونها فهو تدليس ، وهو الظاهر ، لأنه قال : تقدم أكثرها . والذي تقدم ليس فيه الزيادة . فقد دلس بإيهام أن له شواهد بالزيادة التي في آخره - أي لا يذكرون ... الخ - ويحتمل أنه أراد له شواهد معنوية ويعني بالذي تقدم النوع السابع ، لأنه بمعنى النوع السادس .

وقوله : ثم إن الأوزاعي لم ينفرد بذلك بل قد توبع عليه الكلام فيه كذلك . والذي في صحيح مسلم : عن الأوزاعي ، أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يذكر ذلك . فقال : يذكر ذلك . وهي عبارة محتملة لقصد أصل الحديث دون الزيادة .

**النوع السابع :** روايتان ، إحداهما في كتاب مقبل رقم ( 4 ) والثانية رقم ( 16 ) . أما رواية رقم ( 4 ) فهي هكذا : عبد الله في زوائد المسند ، حدثنا أبو عبد الله السلمي ، حدثنا أبو داود ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس قال : صليت خلف رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وخلف أبي بكر وعمر وعثمان فلم يكونوا يستفتحون القراءة بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] قال شعبة : فقلت لقتادة : أسمعته من أنس ؟ قال : نعم نحن سألناه عنه . ثم قال مقبل : الحديث أخرجه مسلم ( ج 4 ص 111 ) .

وأما رقم ( 16 ) فهو هكذا : مالك في الموطأ مرسل<sup>(18)</sup> أنه قال : قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] إذا افتتح الصلاة ، وهذا في

(18) قد بحثت فيه فلم أجده إنما فيه عن أنس .

الموطأ ( ج 1 ص 45 ) ولكنه أسنده الطحاوي في شرح معاني الآثار ( ج 1 ص 202 ) عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك أنه قال : قمت وراء أبي بكر ... الخ . وهو من طريق ابن وهب ، ولم يذكر عقيب هذا : قال حميد . وأحسبه ذكر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بل روى بسند آخر ولم يذكر لفظ الحديث بل قال : فذكر نحوه وهذا قال فيه : ويرى حميد أنه ذكر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم). وهذا تدليس يوهم أنه في لفظ مالك وليس فيه إنما هو في لفظ يستفتحون ... الخ ، كما بينه ابن أبي شيبة .

والذي رواه البيهقي ( ج 1 ص 52 ) ليس فيه ذكر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في لفظ رواية مالك بل رواه عن حميد ، عن أنس بلفظ : فكانوا يفتتحون قراءتهم بـ [ الحمد لله رب العالمين ] ثم قال : هكذا رواية الجماعة عن حميد ، وذكر بعضهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) غير أنهم ذكروه بلفظ الافتتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

فظهر أن من أورده - عقيب لفظ ابن وهب - عن مالك فقد دلس ( ج 1 ص 102 ) عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك أنه قال : قمت وراء أبي بكر وعمر فكلهم كان لا يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] إذا افتتح الصلاة .

ثم قال مقبل : الحديث أخرجه ابن أبي شيبة ( ج 1 ص 410 ) فقال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا حميد لم يذكره بلفظ الموطأ ، بل لفظه : عن حميد ، عن أنس أن أبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] ، قال حميد : وأحسبه ذكر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ولعل هذا الأصل لأنها مسندة وهي الموافقة لمعظم الروايات فذكره ، وفيه : فكانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] - قال حميد : هذا تدليس فلم يثبت عن حميد أنه قال ذلك في لفظ : « كانوا يستفتحون ... » وأحسبه ذكر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم). وزاد مقبل نحوه عن الطحاوي والبيهقي ، ثم روى عن حميد ، عن أنس بلفظ : كنت صليت خلف أبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يفتتحون قراءتهم بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

قال مقبل : وهكذا رواه الجماعة ، ثم رجح أن رواية حميد بلفظ : فكانوا يفتتحون بالحمد لله .

والجواب : أن الرواية الأولى من طريق أبي داود الطيالسي ، وقد ذكروا أنه كثير الغلط .

قال في « تهذيب التهذيب » في ترجمته : واسمه سليمان بن داود ، وقال أبو مسعود : ما رأيت أحداً أكثر في شعبة منه ، قال : وسألت أحمد عنه فقال : ثقة صدوق ، فقلت : إنه يخطئ فقال : يحتمل له ، ثم قال : وقال إبراهيم الجوهري : أخطأ أبو داود في ألف حديث .

إلى أن قال : عن عمرو بن علي وله - أي لأبي داود - أحاديث يرفعها وليس بعجب من يحدث بأربعين ألف حديث من حفظه أن يخطئ في أحاديث منها ، يرفع أحاديث يوقفها غيره ويوصل أحاديث يرسلها غيره ، وإنما أتى ذلك من حفظه ، ثم قال ابن حجر : وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث ، وربما غلط ، إلى أن قال ابن حجر : قال عبد الرحمن : وسمعت أبي يقول : أبو داود محدث صدوق ، كان كثير الخطأ ، إلى أن قال : وقال الخليلي : حدثنا محمد ابن إسحاق الكسائي ، سمعت أبي سمعت ، يونس بن حبيب قال : قدم علينا أبو داود وأملى علينا من حفظه مائة ألف حديث ، أخطأ في سبعين موضعاً . انتهى المراد .

وإذا ظهر أنه يروي من حفظه ويخطئ فهذا الحديث وأشباهه مما يخالف فيه رواية الجمهور يكون مظنة الخطأ ، فهو محمول على أنه الذي رواه المحدثون عن شعبة بلفظ : فكانوا يستفتحون القراءة أو الصلاة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] ، لأن هذا عن شعبة ، فحفظ أبو داود المعنى الذي اعتقده ورواه فغلط بسبب غلطه في فهم المعنى ، لأن الذي ظهر من الأولين أنهم إنما كانوا يحفظون الألفاظ في الغالب تبعاً لحفظ المعنى ، ولذلك تجد الحديث الواحد يأتي بألفاظ مختلفة ، إنما يحافظون على اللفظ بخصوصه في القرآن والأذكار من الأدعية وغيرها . فأما في الأحكام فإن أذهانهم تتوجه نحو المعنى المقصود فيحفظونه ، ويعبرون عنه باللفظ الذي يفيد مع تحري اللفظ تبعاً لتحري المعنى لا أصالة كالألفاظ القرآن والأذكار ، فلهذا تختلف الألفاظ إذا اشتهر الحديث وكثرت رواته اختلافاً كثيراً . وحديث شعبة ، عن قتادة عن أنس باللفظ المذكور في النوع الأول : يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] أو نحوه يروى عنه من طريق حفص بن عمر ، وعمرو بن مرزوق ، ومحمد بن جعفر ، الذي يقال له غندر ، وأبي داود الطيالسي في مسنده ( ج 1 ص 52 ) . فهي أوثق من رواية أبي عبدالله السلمي عن أبي داود الطيالسي وعن شعبة ، لأن روايتهم وهم أكثر أقوى من رواية أبي داود وحده . ورواية أبي داود الموافقة لهم المثبتة في كتابه أقوى من روايته التي ليست في كتابه ، فالظاهر أنه رواها من حفظه وغلط فيها كما قلنا .

هذا وأبو عبدالله السلمي لا أعرفه ، ولعله غلط فيه كما غلط مقبل ، أو دلس بنسبته إلى مسلم ( ج 4 ص 111 ) والذي فيه إنما هو في حديث : فلم أسمع أحداً منهم يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] وهذا يخبر عن عدم السماع بخلاف حديث عبدالله في زوائد المسند فإنه نفاها جزماً .

وأما الحديث الثاني من هذا النوع وهو رقم ( 16 ) فلم يتحقق رفعه إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأغنى ذلك عن تطويل الجواب ، مع أن لفظه مخالف للأقوى من الرواية عن

حميد ، كما هو محقق في كتاب مقبل ، فلا حاجة إلى الجدل في لفظه الذي رواه مالك : فلم يكونوا يستفتحون القراءة بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

فهذه جملة ما أورده مقبل للاحتجاج لإسرار البسمة - وجملته ( 26 ) رواية رجعت في لفظها إلى سبعة أنواع كما ترى . ولا يبعد أن أصلها كلها النوع الأول ، إلا أنها تعددت لاختلاف الفهم ، واختلاف التعبير ، يؤكد ذلك أن بعض المخالفين ومنهم مقبل يعتقدون أنها كلها عبارة عن ترك الجهر ، فما المانع أن يكون الرواة يعتقد أكثرهم ذلك ، ويعتقد بعضهم أن مقصود أنس بقوله : كانوا يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] أنهم يتركون البسمة ؟ وهذا مع كون الرواية هذه كلها عن أنس ، والرواية التي بلفظ : « يستفتحون الصلاة أو القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] » هي أكثر من سائر الألفاظ كما بيّناه في النوع الأول وبقيّة الأنواع . فأكد ذلك أن الرواية الأصلية هي رواية الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . [

ويؤكد ذلك أن أكثر هذه الروايات المختلفة هي عن قتادة عن أنس ، وذلك رقم ( 2 ) ورقم ( 3 ) ورقم ( 4 ) . أمّا رقم ( 5 ) عن ثابت عن أنس فضعفوا . الرواية عن ثابت . هذا وجعلوا الصواب عن قتادة عن أنس ، كما هو محقق في كتاب مقبل ( ص 66 و 67 ) وكذلك رقم ( 6 ) عن قتادة عن أنس ورقم ( 7 ) ورقم ( 8 ) ورقم ( 9 ) ورقم ( 10 ) ورقم ( 11 ) ورقم ( 12 ) ورقم ( 13 ) : كتب إلي قتادة ، حدّثني أنس . ورقم ( 14 ) من طريق ابن حبان ، عن قتادة قال : سمعت أنس بن مالك ، ورقم ( 15 ) عن قتادة عن أنس .

أما رقم ( 16 ) فهو عن حميد عن أنس ، ولكن لم يتحقق رفعه إلى النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وترجح أنه ليس لفظه إلا : صليت خلف أبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يفتتحون قراءتهم بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

ورقم ( 17 ) عن قتادة وثابت وحميد ، عن أنس بن مالك أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

ورقم ( 18 ) عن قتادة وحميد وأبان عن أنس : سمعت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبا بكر وعمر وعثمان يقرؤون [ الحمد لله رب العالمين ] .

ورقم ( 19 ) عن قتادة عن أنس .

أما رقم ( 20 ) فهو عن حميد الطويل ، عن أنس قال : صليت مع النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبي بكر وعمر كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله .



وأما رقم ( 21 ) فهو عن مالك بن دينار ، عن أنس بن مالك قال : صليت خلف النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون الصلاة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

ورقم ( 22 ) عن سويد بن عبد العزيز ، عن عمران القصير ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)كان يسر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . فهذا الحديث وحده هو المخالف في السند عن أنس ، وفي لفظ المتن ، وقد مرّ الكلام في سويد . أما عمران القصير ففي ترجمته في « تهذيب التهذيب » عن يحيى بن معين : هذا عمران القصير ليس بشيء . انتهى .

ورقم ( 23 ) عن منصور بن زاذان ، عن أنس بن مالك قال : صلى بنا رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)فلم يسمعنا قراءة [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

ورقم ( 24 ) عن ابن سيرين والحسن ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبو بكر وعمر وعثمان يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

ورقم ( 25 ) عن محمد بن لوح ، عن أنس بن مالك قال : سمعت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبا بكر وعمر يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

ورقم ( 26 ) عن أبي قلابة ، عن أنس قال : كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبو بكر وعمر لا يجهرن بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . وهي من طريق ابن حبان وقد تكلمنا فيه .

فظهر أن الست والعشرين أكثرها عن قتادة عن أنس وذلك ست عشرة رواية كما ظهر أن خمس عشرة رواية بلفظ الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] وفي لفظ يقرؤون [ الحمد لله رب العالمين ] .

وظهر أن الأصل حديث واحد هو حديث الافتتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] لأنه لم يخالف السند ولفظ المتن جميعاً إلا حديث سويد بن عبد العزيز عن عمران القصير عن الحسن . وحديث ابن حبان عن أبي قلابة . والروايتان ضعيفتان لا يعمل بهما .

ولنا في الجواب طريقة أخرى في التعبير كالتحصيل والتلخيص لما قدمناه . وهي أن حديث الافتتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] روي عن أنس من خمس عشرة طريق منها : عن قتادة عن أنس ، ومنها : عن قتادة وثابت وحמיד عن أنس ، أو عن قتادة وثابت عن أنس ، ومنها : عن مالك بن دينار عن أنس ، ومنها : عن ابن سيرين والحسن عن أنس ، ومنها :

عن محمد بن لوح<sup>(19)</sup> عن أنس ، فظهر أن هذه الرواية عن أنس هي القوية وأنها الأصل فيه وقد حقق قوتها وبسط في ذلك في نصب الراية ( ج 1 ص 226 ) .

وكذلك ظهر أنها الأصل في حديث قتادة لأنها رويت عنه من طرق بعضها من طريق شعبة ، وبعضها من طريق غيره ، فمن طريق شعبة رواية البخاري والبيهقي ، عن حفص بن عمر ، عن شعبة ، ورواية البخاري عن عمرو بن مرزوق ، عن شعبة ، ورواية ابن خزيمة عن محمد بن جعفر عن شعبة ، ورواية أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، ورواية ابن عبد البر عن علي بن الجعد عن شعبة .

أما الرواية لحديث الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] عن قتادة عن أنس من غير طريق شعبة فرواية أحمد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس والبخاري في جزء القراءة كذلك ، وابن أبي شيبه والطحاوي وابن عبد البر كلهم عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس . ورواية أحمد عن أيوب عن قتادة عن أنس . وكذلك البخاري في جزء القراءة ، والنسائي وابن ماجة وابن الجارود والشافعي في الأم ، والبيهقي في السنن ، وابن عبد البر كلهم عن أيوب ، عن قتادة ، عن أنس قال : « صليت خلف النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي بكر وعمر فكانوا يفتتحون بالحمد لله » . انتهى .

وهذه الرواية تقوي ما فسرنا به الحديث ، ورواية أحمد عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس . وكذلك البخاري في جزء القراءة وأبي داود والدارمي وابن أبي شيبه وابن عبد البر والخطيب . ورواية أحمد عن هشام ، حدثنا قتادة عن أنس ، ورواية البخاري في جزء القراءة ، عن أبي عوانة ، عن قتادة ، عن أنس ، وكذلك النسائي والترمذي وابن خزيمة ، والخطيب .

ورواية أحمد من ثلاث طرق عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن أنس ، وكذلك البخاري في جزء القراءة .

ورواية أبي نعيم عن الأوزاعي عن قتادة عن أنس ، وكذلك الدارقطني بلفظ : « وكانوا يستفتحون بأمر القرآن فيما يجهر فيه » وهذه الرواية تؤكد ما فسرنا به حديث الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

ورواية ابن عبد البر عن شعبة وشيبان عن قتادة عن أنس ، وهكذا الخطيب ، ورواية عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس : سمعت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) وأبا بكر وعمر وعثمان يقرؤون [ الحمد لله رب العالمين ] .

ورواية ابن حبان عن حميد وسعيد ، عن قتادة ، عن أنس .

---

(19) كذا ، ولعله نوح . « المؤلف » .

ورواية البخاري في جزء القراءة ، فهذه الجملة تبين أن حديث قتادة الثابت عنه هو حديث الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] وأنه الأصل . وأن الرواية عنه عن أنس بلفظ : فلم أسمع أحداً يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] إنما هي تصرف من الرواة نظراً للمعنى الذي يعتقدونه . وذلك في ثلاثة أسانيد كلها عن شعبة عن قتادة عن أنس ، منها رواية ابن حبان كما قدمنا ، وكذلك ما روي عن شعبة عن قتادة عن أنس بلفظ : فكانوا لا يجهرون بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] وهي رواية واحدة ، قال البيهقي في السنن الكبرى ( ج 2 ص 1 ) بعد ذكر رواية شعبة عن قتادة عن أنس : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبا بكر وعمر كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر حفص بن عمر ، وهذا اللفظ أولى أن يكون محفوظاً ، فقد رواه عامة أصحاب قتادة عن قتادة بهذا اللفظ ، منهم : حميد الطويل ، وأيوب السختياني ، وهشام الدستوائي ، وسعيد بن أبي عروبة ، وأبان بن يزيد العطار ، وحمام بن سلمة ، وغيرهم ، قال أبو الحسن الدارقطني : وهو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس . قال الشيخ - أي البيهقي - : وكذلك رواه إسحاق بن عبدالله بن طلحة ، وثابت البناني عن أنس بن مالك وكذلك رواه أبو الجوزاء عن عائشة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : كان يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] انتهى .

والحاصل : أن الرواية المخالفة لهذا اللفظ معلة بمخالفتها للرواية الثابتة المشهورة التي ظهر أن الرواة حفظوها على أصلها سواء كانت عن قتادة عن أنس ، أو عن أنس من طريق غير قتادة ، لما قدمناه من شهرتها عن أنس من طريق عدد من الرواة غير قتادة قد ذكرناهم فيما مرّ .

قال مقبل - بعد إتمام الروايات التي ذكرناها الست والعشرين - : المطاعن التي أوردها السيوطي على بعض طرق الحديث وبعضها على الحديث جملة قال : وتبين أن لحديث مسلم السابق تسع علل : ( 1 ) المخالفة من الحفاظ والأكثرين ( 2 ) الانقطاع ( 3 ) تدليس التسوية من الوليد ( 4 ) الكتابة ( 5 ) وجهالة الكاتب ( 6 ) الاضطراب في لفظه ( 7 ) الإدراج ( 8 ) ثبوت ما يخالفه عن صحابه ( 9 ) مخالفته لما رواه عدد التواتر . انتهى . وزاد الحازمي : ( 1 ) القول بالنسخ عن بعضهم ( 2 ) ويمكن أن يزداد نسيان أنس . انتهى .

والجواب على مقبل : أنه هكذا أورد الحاصل دون التفصيل وهذا تقصير في الإنصاف ، لأن هذه دعاوى وحججها تحتاج إلى بسط ، فإذا وقع من مقبل الجواب عليها قبل الإيراد لحججها كان ذلك وسيلة لإبطالها بالجواب بسهولة .

ثم قال مقبل : الجواب عن هذه المطاعن : ( 1 ) أما الانقطاع فهو في طريق واحدة وهي طريق حميد لأن سماعه من أنس هذا الحديث مشكوك فيه ، فقد صرح هنا بالواسطة بينه وبين أنس وهو قتادة كما في رقم ( 19 ) فبطلت هذه العلة .

والجواب على مقبل : أن الذي صرح حميد فيه بذكر الواسطة هو عن قتادة عن أنس أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] وهذا لا يدل على مطلوب مقبل فلا ينفعه بطلان هذه العلة .

قال مقبل : وأما المخالفة ( 2 ) فقد تابع مالكاً على هذا المعنى غيره كما في حديث رقم ( 2 ) فلم أسمع أحداً يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . رقم ( 4 ) فلم يكونوا يستفتحون القراءة بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . رقم ( 13 ) لا يذكرون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] فهذه تعتبر متابعة قاصرة إذ مخرج الحديث هو أنس ابن مالك .

والجواب على مقبل : إن حديث مالك عن حميد أنه ذكر النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)في حديثه وخالفه الجماعة كما في كتاب مقبل . ولكن لم يثبت ذلك لأنه غير مذكور في الموطأ إلا عن أبي بكر وعمر وعثمان ، وليس فيه : وأحسبه ذكر النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)ومع ذلك خالفت الرواة رواية مالك حيث قال في روايته : عن حميد عن أنس ، فكلهم كان لا يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] إذا افتتح الصلاة ، فرووا عن حميد عن أنس قال : كنت صليت خلف أبي بكر ... الخ بدون ذكر رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وبلفظ : فكانوا يستفتحون قراءتهم بـ [ الحمد لله رب العالمين ] فالمتابعة القاصرة عن أنس من غير طريق حميد لا تفيد شيئاً لأنها معارضة برواية الجمهور عن أنس بلفظ : فكانوا يستفتحون قراءتهم بـ [ الحمد لله رب العالمين ] ونحوها ، وهي متبعة لرواية الأكثر عن حميد بهذا اللفظ الذين خالفتهم رواية مالك ، كيف وفي رواية أحمد رقم ( 17 ) عن قتادة وثابت وحميد عن أنس بن مالك أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

والحاصل : أن رواية الأكثر عن حميد بهذا اللفظ معارضة لرواية مالك ، ورواية الجمهور عن حميد وغيره كما قدمناه بهذا اللفظ تعارض رواية مالك عن حميد . وابن تقع ثلاث روايات في جنب خمس عشرة رواية ؟ فبطلت المتابعة القاصرة .

قال مقبل : ثم إنه يمكن الجمع بين هذه الروايات وبين رواية « كانوا يستفتحون بالحمد لله » بما ورد به مصرحاً في بعض طرق الحديث أنهم كانوا لا يجهرون ، فمن نفى فالمراد بنفيه الجهر . ذكر هذا المعنى الحافظ ابن عبد البر .

**والجواب :** إن رواية الحديث الأصلية المحفوظة هي : كانوا يستفتحون القراءة أو الصلاة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . كما قدمنا ، فهي أحق أن ترد إليها الروايات الشاذة عنها ، وتحمل الشاذة على أنها من تصرف الرواة على ما فسروا به حديث الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . فهو يجمعهم اعتقاد أن أنساً لم يسمع [ بسم الله الرحمن الرحيم ] فمن اعتقد أنها أسرت رواه بلفظ : لم يكونوا يجهرون ، أو لم يسمع أنس ، ومن اعتقد أنها تركت رواه بلفظ : لم يكونوا يذكرون ونحو ذلك .

فأما الجمع الذي ذكره مقبل فلا دليل عليه لأن رواية « لم يكونوا يجهرون » لم تصح لمعارضتها رواية الاستفتاح ولما في أسانيدھا من المقال كما مر ، فكيف تجعل هي العمدة ؟ وعلى هذا فلا موجب لتقليد ابن عبد البر .

**قال مقبل : ( 3 ) :** وأما تدليس التسوية من الوليد فإن قتادة قد صرح في رواية الوليد أنه سمع أنساً .

**والجواب :** إن هذا غير صحيح ، وإنما روى ابن المثنى عن أبي داود الطيالسي في حديث مسلم ، عن شعبة بلفظ : فلم أسمع أحداً منهم يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] لأنه قال بعد هذا الحديث : حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة في هذا الإسناد ، وزاد : قال شعبة : فقلت لقتادة : أسمعته من أنس ؟ قال : نعم نحن سألناه . فهذه في حديث شعبة بلفظ نفي السماع من أنس للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهي غير رواية الوليد بنفي ذكر [ بسم الله الرحمن الرحيم ] لأننا قد قدمنا أن نفي السماع من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) محتمل ومع أنه لا إشكال أن نفي السماع غير نفي الذكر فكيف يدعي مقبل أن قتادة قد صرح بالسماع ؟ وهل هذا إلا تدليس ؟

**قال مقبل :** ثم إنه قد تابع الوليد أبو المغيرة كما عند أحمد برقم ( 13 ) وقد مرّت هذه في النوع السادس .

**والجواب :** إن التدليس بحذف الواسطة بين الأوزاعي وفتادة وهو الكاتب ، وهذا ظاهر قول السيوطي : تدليس التسوية من الوليد فالتدليس في قول الوليد : حدثنا الأوزاعي عن فتادة . ولا يدفع ذلك متابعة أبي المغيرة للوليد لأنها لم ترفع التدليس المذكور ، بل الروايتان عن الأوزاعي قال : كتب إلي فتادة ، فلا تفيد هذه المتابعة لأنها لم ترفع تدليس الوليد .

**قال مقبل :** ومحمد بن يوسف - أي تابع أبا الوليد عند البخاري في جزء القراءة - ومفضل بن يونس ، وإبراهيم بن أدهم عند أبي نعيم ، والوليد بن مزيرع عند البيهقي ، ومحمد بن شعيب كما عند ابن عبد البر ، فكيف يقدح في رواية الوليد وقد صرح بالسماع كما عند

مسلم ؟ أي صرح الوليد بسماحه عن غير قتادة عن أنس ، وعبارة مقبل توهم أن الوليد صرح بالسماع من قتادة وليس كذلك .

ثم قال مقبل : وصرح قتادة بالسماع عن أنس كما عند عبدالله بن أحمد وأبي داود الطيالسي وغيرهما .

والجواب : إنا لا ندفع سماع قتادة عن أنس لأصل الحديث بلفظ الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] ، وهو الذي في رواية أبي نعيم من طريق مفضل بن يونس وإبراهيم بن أدهم ، وليس فيه : لا يذكرون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] كما في ( ص 69 ) من كتاب مقبل ، وفي رواية البخاري في جزء القراءة في حديث : كانوا يفتتحون القراءة ، كما ذكره مقبل ( ص 67 ) . وأما رواية محمد بن يوسف فلا نسلم أن فيها متابعة للوليد بما يرفع التدليس بحذف الكاتب ، وكذلك متابعة الوليد ابن مزيد فلا فائدة في ذلك إلا سلامة الوليد بن مزيد من نسبة التدليس إليه وجعله مدلساً ، لأنه لم يقل : حدّثنا الأوزاعي عن قتادة كما قال الوليد بن مسلم ، فأما ذكر الوسطة أو بيان أنه لا واسطة بين الأوزاعي وقتادة فلم يحصل .

وكذلك متابعة محمد بن شعيب ، عن الأوزاعي قال : كتب إلي قتادة ، فذكر الحديث . وأما قوله فكيف يقدح في رواية الوليد وقد صرح بالسماع ، أي سماع إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس كما عند مسلم ؟

والجواب : إن هذه رواية الأوزاعي من غير طريق قتادة ، وفيها تصريح بالسماع ولكن ليس فيها تصريح بالمسموع ، وهو يحتمل أن المسموع أصل الحديث وهو قوله : فكانوا يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . فقد رأيناهم يخرجون حديثاً بحديث آخر كما بيّناه . وذلك منهم بناء على أن اللفظ سواء .

وقد أفاد البيهقي في السنن ( ج 2 ص 51 ) أن رواية إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة بلفظ : كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] وأفاد هذا الطحاوي في معاني الآثار ( ج 1 ص 203 ) ولم يذكر عنه لفظاً غيره مع شدة حرصه على منع الجهر بها ، فظهر أن الذي صرح الوليد فيه بسماع الأوزاعي هو لفظ : كانوا يستفتحون القراءة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] لا غير ، وعلى هذا لم يصح جواب مقبل لنفي التدليس وإنما هو لجوء إلى تدليس آخر ، وإضافة تدليس إلى تدليس زيادة في التدليس .

قال مقبل : وصرح قتادة بالسماع عن أنس كما عند عبدالله بن أحمد وأبي داود الطيالسي وغيرهما .

والجواب : إن هذه في إثبات سماع قتادة من أنس ، وقد مر الجواب عنها في النوع السابع والنزاع في حذف الوسطة بين الأوزاعي وقتادة ، وأما قوله : « كما عند عبدالله بن

أحمد » فهو رقم ( 4 ) في أحاديث الباب ، ولفظه : عبدالله بن أحمد في زوائد المسند ، حدّثنا أبو عبدالله السلمي ، حدّثنا أبو داود - وهو الطيالسي - عن شعبة . وهذه الرواية لم تثبت ، لأن أبا داود هنا إن صحت الرواية عنه وفيها إشكال فإنني لم أدر من هو أبو عبدالله السلمي ، فإن صحت روايته عن أبي داود فلعل أبا داود رواه من حفظه فغلط فيه ، لأنه فيه قد خالف روايته التي في كتابه ، والمكتوبة أقوى لما مرّ من أنه كثير الخطأ ، ولأن روايته التي في كتابه هي الموافقة لرواية الجمهور كما قدمناه ، فلم تثبت متابعة في نفي البسمة من هذه الطريق ، ولا إثبات سماع قتادة من أنس للفظ النفي لذكر [ بسم الله الرحمن الرحيم ] الذي هو مطلوب مقبل هنا ليحصل متابعة للوليد بن مسلم .

وقد أوهم مقبل بقوله : « وأبي داود الطيالسي » أن في مسنده مثل ما رواه عبدالله بن أحمد عنه ، وليس كذلك إنما فيه في ( ص 266 ) : حدّثنا شعبة قال : أخبرنا قتادة ، عن أنس قال : قلت له : أنت سمعته منه ؟ قال : نعم نحن سألناه عن ذلك قال : صليت خلف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وخلف أبي بكر وخلف عمر وخلف عثمان يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . انتهى .

قال مقبل : ( 4 ) : الكتابة إما أن تكون مقترنة بالإجازة أو مجردة عنها . فالمقرونة كالمناولة ، والمجردة منع الرواية بها قوم وأجازها كثيرون في المتقدمين والمتأخرين وهو الصحيح المشهور . انتهى مختصراً من تقريب النووي ، فعلى هذا ليست بقادحة .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن هذا الكلام إنما هو في اعتماد خط من تروي عنه وتعرف خطه ، فتروي عنه اعتماداً على خطه وعلى معرفتك للخط أنه خطه ، ولا ننازع في جواز الرواية مع الوثوق بأنه خطه . وإنما النزاع في قبول الرواية مع احتمال أنه لم يعرف الخط معرفة تامة وأنه كتب له خط قريب من خطه فظنه خطه . واحتمال أنه لم يعرف الخط أصلاً أنه خطه وإنما أخبره الرسول أنه خطه فوثق به فرواه اعتماداً على خبر الرسول لا على معرفة الخط . وحينئذ يكون الرسول واسطة في السند فإذا حذف كان السند منقطعاً . أما مسألة قول الأوزاعي : « كتب إلي قتادة » فلا بد أن الكاتب غيره ولم يذكر الكاتب ولا الرسول ، فقد انقطع السند بلا إشكال .

قال مقبل : على أنه جاء من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة وليس فيه مكاتبة .  
والجواب : هذا لا يتعين فيه إلا أصل الحديث ، وهو حديث الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] كما قدمنا ، لأن مسلماً لم يذكر لفظ الحديث في سند إسحاق كما مر ، وقد ذكره البيهقي والطحاوي بلفظ يستفتحون كما مر ليس فيه زيادة : لا يذكرون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

قال مقبل : ( 5 ) : جهالة الكاتب لأن قتادة ولد أكمه فهي تصلح أن تكون علة للحديث .  
لكن الحديث له طرق أخرى عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله ابن أبي طلحة عن أنس ،  
وله شواهد تقدم أكثرها ، ثم إن الأوزاعي لم ينفرد بذلك بل قد توبع كما ذكره الحافظ في  
الفتح .

والجواب : قد ظهر مما مرّ جواب هذا وذلك في الجواب عن النوع السابع ومما مرّ  
قريباً .

قال مقبل : ( 6 ) : الاضطراب في لفظه كما نقل عن ابن عبد البر ، والاضطراب هنا  
غير مؤثر في الحديث لأنه يشترط في الاضطراب أن تكون الطرق متكافئة في القوة وليس  
كذلك .

الجواب : إن الروايات التي بغير لفظ رواية : لا يذكرون [بسم الله الرحمن الرحيم]  
أقوى وأقرب للرواية المشهورة الأصلية التي هي رواية الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب  
العالمين ] وكونه ليس اضطراباً لا يفيد لأنه أشد من الاضطراب بالنسبة إلى اللفظ الغريب .  
قال مقبل : بل أصح الطرق ما أخرجه البخاري : كانوا يستفتحون القرآن ( كذا ) بـ [  
الحمد لله رب العالمين ] . قال هذا البيهقي وغيره .

والجواب : إذا كانت أصح الروايات سنداً وأشهرها فلم لا تجعل هي الأصل وترد بقية  
الروايات إليها ؟

قال مقبل : ويشترط أيضاً في الاضطراب أن لا يمكن الجمع وهنا يمكن الجمع هو أنه  
من نفى فالمراد به السماع أي أنه لم يسمع ونفي السماع لا ينفي السر بها .

والجواب : إنه لا ينفي السر ولا الجهر إلا إذا أثبت أنه لو جهر لسمع ، ولم يثبت في  
عدم سماع أنس من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . قلنا : ونفي السماع يحمل على أن الراوي ظن  
قوله : كانوا يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] عبارة عن عدم البسملة ثم تأوله على  
عدم السماع للبسملة بناء على أنه العمدة في نفيها فعبر بنفي السماع ، والأصل الاستفتاح بـ  
[ الحمد لله رب العالمين ] إلا أنه غلط في فهمه ، وبعض الرواة لا يبعد أنه تعمد التغيير  
تعصباً في بعض الألفاظ .

قال مقبل : والجمع أولى مهما أمكن من إهدار بعض الروايات .

والجواب : قد أمكن الجمع بما ذكرنا ، مع أن هذه القاعدة تكون إذا صحت الروايات  
كلها ، والظاهر أن ما خالف الرواية المشهورة هنا يعتبر غلطاً من الراوي وأنه معل بذلك  
لشذوذه أو نكارتة ، وأما الجمع بين الروايات فهي في الأحاديث المتعددة إذا تعارضت مع



صحتها ، فأما الحديث الواحد فإنه يعتبر من ألفاظه اللفظ المحفوظ بدون تأويل من أجل روايته المخالفة . بل تأويل الرواية المخالفة الضعيفة وترد هي إلى الرواية المحفوظة .

قال مقبل : ( 7 ) : الإدراج ، الأصل عدم الإدراج حتى تقوم بيّنة على الإدراج .

والجواب : إنها تكفي القرينة التي بها يعرف الإدراج ويحصل الظن به ، وهذه الرواية التي فيها لا يذكرون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] قد قامت فيها قرينة الإدراج ، وهي عدم هذه اللفظة في الروايات التي وافقها الراوي لهذا وهي الخمس عشرة الرواية التي بلفظ كانوا يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . وقد ذكرتها في النوع الأول من السبعة الأنواع ، فلما كان اللفظ فيه واللفظ في الحديث الذي زاد فيه لا يذكرون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] كله بلفظ كانوا يفتتحون ، ولم توجد هذه الزيادة أعني - لا يذكرون .... - إلا في رواية الأوزاعي عن قتادة . فزيادتها بهذه الصورة قرينة الإدراج وأنها خرجت مخرج التفسير من الأوزاعي أو من كاتب قتادة ، وليست من أصل الحديث لكثرة رواته بهذا اللفظ ، لفظ الافتتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] بدون الزيادة . وهذا واضح في الدلالة على أن الزيادة ليست من الحديث .

قال مقبل : كيف وقد قامت البيّنة على أنها ليست مدرجة وشواهد هذه الجملة - وهي كانوا لا يذكرون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] - كثيرة .

والجواب : إنها لم تقم بيّنة كما زعم ، لأنه لا يخرج هذه الزيادة عن الإدراج إلا لو كانت في روايات الافتتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] أو في عدد منها مختلف المصادر ، فأما مع كونها لا توجد في مصدر واحد فالظاهر الإدراج لمخالفة الروايات الثابتة الكثيرة المختلفة المصادر التي جاءت بخمسة عشر سنداً . وأما وجود رواية أخرى مستقلة لا بصورة هذه الزيادة فذلك لا يخرجها عن الإدراج .

وأما قوله : « وشواهد هذه الجملة - وهي لا يذكرون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] - كثيرة » ، فغير مسلم فإن أراد أن لها شواهد بهذه الصورة فلا نسلم وجود شيء أصلاً ، وإن أراد الرواية المستقلة التي سبق ذكرها في ( ص 131 ) في أول النوع السابع فليست كثيرة . ومع ذلك لا تخرج هذه الزيادة التابعة لحديث الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] عن الشذوذ لأن تلك رواية مستقلة ، وهذه زيادة ملصقة ملحقة خالفت بالإلصاق والإلحاق جميع الروايات المعروفة ، فظهر أنها مدرجة .

قال مقبل : ثم إنه قد توبع أنس كما في رواية عبدالله بن مغفل ، وإن كان ابنه مجهولاً فهي تصلح للمتابعة ، لأنه ليس مجهول العين كما في نصب الراية .

**والجواب :** إن الرواية التي فيها الإدراج لم تثبت عن أنس بل خالفت رواية الجمهور عن أنس . فلا معنى لقوله : « قد توبع أنس » مع أن رواية ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه بلفظ : صليت خلف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي بكر وعمر فما سمعت أحداً منهم يقرأ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] وهذه ليس فيها إلا نفي السماع وهو محتمل لأن ابن مغفل متأخر ، فلا يدل عدم السماع على عدم الجهر ، فلا تصلح شاهداً لحديث الأوزاعي : « كتب إلي قتادة .... » مع أنها رواية مستقلة فلا تصلح شاهدة للزيادة المدرجة بعد حديث الافتتاح بـ [ **الحمد لله رب العالمين** ] .

**قال مقبل : ( 8 )** : ثبوت ما يخالفه عن صحابيه ، تقدم في رواية الحاكم وتقدم أنه لم يثبت أن أنساً خالف ما روى ، ولو ثبت فالعبرة بما روى لا بما رأى .

**والجواب :** إنه ذكر رواية الحاكم وهي رقم ( 28 في صفحة 74 ) من كتاب مقبل أسندها عن محمد بن أبي السري العسقلاني قال : صليت خلف المعتمر بن سليمان ، ما لا أحصي ، صلاة الصبح والمغرب فكان يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] قبل فاتحة الكتاب وبعدها ، وسمعت المعتمر يقول : ما آلو أن أقتدي بصلاة أبي ، وقال أبي : ما آلو أن أقتدي بصلاة أنس ، وقال أنس : ما آلو أن أقتدي بصلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) . وذكر أنه قال الحاكم : رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات وأنه أقره الذهبي . ثم قال : قال الزيلعي في نصب الراية ( ج 1 ص 351 ) وهو معارض بما رواه ابن خزيمة في مختصره<sup>(20)</sup> أما معجم الطبراني فهو فيه ( ج 1 ص 255 ) وليس فيه ذكر الصلاة ، فلا تعارض لأنه محمول على غير الصلاة جمعاً بين الروايتين ، مع أنه من طريق عبد الله بن وهيب الغزي عن محمد بن أبي السري ، وعبد الله بن وهيب هذا لم أجد له ترجمة فهو مجهول والله أعلم . والطبراني في معجمه عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن الحسن ، عن أنس أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يسر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] في الصلاة وأبو بكر وعمر . وفي الصلاة زادها ابن أبي خيثمة .

**والجواب :** إن المعارضة بهذه الرواية لم تصح لأن سندها إلى المعتمر لم نعرفه ، ولم يذكر رجاله بتوثيق ، ولا ذكر الحديث بتصحيح . فكيف يعارض ما قد وثقت رجاله وصح ؟ مع أننا قد قدمنا أن الرواية عن أنس بهذا اللفظ معلة بمخالفتها لفظ رواية الجمهور عن أنس أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبا بكر وعمر كانوا يستفتحون بـ [ **الحمد لله رب العالمين** ] . مع أن هذه الرواية عن الحسن خالفتها رواية الطحاوي التي أوردها مقبل رقم ( 24 ) عن

---

(20) قد حصل لي مختصر ابن خزيمة وليس فيه من هذه الطريق فلا معارضة وموضع البحث فيه ( ج 1 ص 250 ) « المؤلف » .

ابن سيرين والحسن ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبو بكر وعمر وعثمان يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] . فالراوي عن الحسن في رواية : « كان يسر » لا يبعد أنه توهم من هذه الرواية أن أنساً لم يكن يسمع البسمة فاعتقد أن المقصود نفي الجهر وأثبت الإسرار على ما يعتقد . وقد بسطنا في هذا بما فيه كفاية .  
وقول مقبل : ولو ثبت فالعبرة بما روى لا بما رأى .

**والجواب عنه :** إن هذه الرواية التي صححها الحاكم وأقره الذهبي ذكرت مذهب أنس وروايته عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لا مجرد الرأي ، لأن فيها : ما آلو أن أقتدي بصلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

**قال مقبل :** وقد قال الحافظ في تقريب التهذيب : محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم العسقلاني المعروف بابن السري ، صدوق عارف له أوهام كثيرة من العاشرة ، فمثل هذا لا يعارض به الجبال الرواسي الثابتة عن أنس .

**والجواب :** إنه لا تعارض بينه وبين الرواية الشهيرة التي هي النوع الأول ، فأما الروايات المخالفة لها فهي قليلة ، ويمكن الجمع بأن الروايات السابقة من تصرف الرواة بناء على اعتقادهم نفي الجهر وتوهمهم أن مقصود أنس بقوله : كانوا يستفتحون القراءة أو الصلاة بـ [ الحمد لله رب العالمين ] أنهم لا يقرأون [ بسم الله الرحمن الرحيم ] كما يعتقدونه الآن بعض أهل الحديث ، فإذا رددنا الروايات في بقية الأنواع السبعة إلى روايات النوع الأول بناء على أنها الأصل ظهر أنه لا معارضة بينها وبين أحاديث الجهر ، لأننا حملنا أحاديث الافتتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] على الابتداء بالفاتحة ، ومثل هذا مما يحتاج الصحابة إلى نقله وإن كان أمراً مفروغاً منه عندنا ، فإن السنة تحفظ بالروايات ولولا الروايات لصاع بعضها ، ولم يكن عندنا أمراً مفروغاً منه كما رووا في صفة الوضوء ترتيبه ، وهو أمر مفروغ منه لشهرة الوضوء وتكرره وعموم التكليف به ، وكما رووا القيام في الخطبة وكان أمراً مفروغاً منه ، وكما رووا القصر في منى وكان أمراً مفروغاً منه قبل حدود الإتمام وغير ذلك ، وأكثر السنة عند الصحابة أمر مفروغ منه ، فهل يجب أن لا يبلغوها اتكالا على أنها أمر مفروغ منه ؟ مع أنهم لا يعلمون ما تصير إليه الأمور ، وما سيبقى مشهوراً مفروغاً منه وما سيغير ويخفى وما سيخفى لقلّة روايته وسكوت الرواة عنه .

**قال مقبل :** ( 9 ) : مخالفته لما روى عدد كثير - أي من المطاعن التي ذكرها السيوطي - ثم قال مقبل : قد ذكر الحافظ الزيلعي في « نصب الراية » الروايات التي فيها الجهر وفند أكثرها ، وليس لدي من الوقت ما يتسع لنقل ما قاله ، ومن جملة ما قاله : « إن أحاديث الجهر أكثر وأحاديث الإسرار أصح » .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن هذه المسألة كثر فيها الجدل وقام من كل فريق من المختلفين أناس ينصرون مذهبهم ويجادلون فيما احتج به خصومهم ، فالزيلي ليس حجة في تنفيذه لما فُتد ، بل قوله دعوى من الدعاوي وخلاف من الخلافات .

وأما قوله : وأحاديث الإسرار أصح ، فلعله بناء على أن أحاديث الافتتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] تدل على الإسرار فجعلها من أحاديث الإسرار وجعل أحاديث الإسرار أصح بناء على ذلك ، ونحن لا نسلم أنها من أحاديث الإسرار ، بل أحاديث الإسرار ما مر في النوع الثالث وما بعده ، ومر الكلام في أسانيده وعلل تضعف قول الزيلي أنها أصح . ونذكر هنا ما تيسر من أحاديث الجهر مع أن في « الاعتصام » للإمام القاسم بن محمد بحثاً حافلاً بالأحاديث في إثبات الجهر ، وكذلك في أمالي أحمد بن عيسى وغيرها من كتب الزيدية . قال ابن كثير في تفسيره في أول الفاتحة ( ج 1 ص 32 ) ، بعد أن عد جمعاً يقولون بالجهر منهم علي(عليه السلام) وابن عباس ، ومحمد بن الحنفية ، وعلي بن الحسين ، وسعيد بن جبير ، وعلي بن عبدالله بن عباس ، قال : والحجة في ذلك أنها بعض الفاتحة فيجهر بها كسائر أبعاضها . وايضاً فقد روى النسائي في سننه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما ، والحاكم في مستدركه ، عن أبي هريرة أنه صلى فجهر في قراءته بالبسملة ، وقال بعد أن فرغ : إني لأشبهكم صلاةً برسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وصححه الدارقطني والخطيب والبيهقي وغيرهم . وروى أبو داود والترمذي عن ابن عباس أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)كان يفتتح الصلاة بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] ثم قال الترمذي : وليس إسناده بذلك . وقد رواه الحاكم في مستدركه عن ابن عباس قال : كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] ثم قال : صحيح . وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك أنه سئل عن قراءة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)فقال : كانت قراءته مداً ثم قرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] يمد [بسم الله] ويمد [ الرحمن ] ويمد [ الرحيم ] . وفي مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود وصحيح ابن خزيمة ومستدرك الحاكم عن أم سلمة قالت : كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يُقطع قراءته [ بسم الله الرحمن الرحيم \* الحمد لله رب العالمين \* الرحمن الرحيم \* مالك يوم الدين ]<sup>(21)</sup> وقال الدارقطني : إسناده صحيح .

وروى الشافعي والحاكم في مستدركه عن أنس أن معاوية صلى بالمدينة فترك البسملة فأنكر عليه من حضر من المهاجرين ذلك فلما صلى المرة الثانية بسمل . وهذا قد ذكره مقبل بأبسط من هذه الرواية في كتابة ( ص 75 ) وخرجه من المستدرك وقال : صحيح على شرط مسلم . وأفاد أنه أخرجه الشافعي في الأم ( ج 1 ص 93 ) والدارقطني ( ج 1 ص

311 ) وقال : كلهم ثقات ، يعني رواته . والبيهقي ( ج 2 ص 49 ) وعبد الرزاق ( ج 2 ص 92 ) وابن عبد البر ( ص 192 ) قال : وقد أطال الزيلعي في « نصب الراية » الكلام في تضعيف هذا الحديث ، وعندني أن الحديث حسن وأعظم ما اعتمد عليه الاضطراب . ثم أجاب عنه مقل بأن شرط الاضطراب أن تكون الطرق متكافئة ، وهي غير متكافئة كما حققه في الجواب ( ص 76 ) وأبطل دعوى الاضطراب .

قلت : يظهر أن بعض المحدثين قد جدوا في محاربة الجهر بها فتكلفوا جرحاً وتعديلاً وتعليلاً ، حتى اتسعت أطراف المسألة وصارت مجالاً لجدل طويل وهكذا المسائل التي تدخلها سياسة دولية .

وهل أفسد الناس إلا الملو \*\*\* ك وأحبار سوء ورهبانها  
ولعل بعضهم فعل ذلك لا اعتقاده أن أحاديث الاسرار أقوى فجح من روى ما يخالفها  
بناء على أنه قد روى منكراً بناء على أن منها أحاديث الاستفتاح بـ [ الحمد لله رب العالمين ] .

هذا وقد بسط الدارقطني في إثبات الجهر ، قال في سننه ( ج 1 ص 302 ) وما بعدها من صفحات : باب وجوب قراءة [ بسم الله الرحمن الرحيم ] في الصلاة والجهر بها واختلاف الروايات في ذلك .

حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن حماد بن إسحاق ، حدثني أخي محمد بن حماد ابن إسحاق ، حدثنا سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت ، حدثنا عبدالله بن موسى ابن عبدالله بن حسن ، عن أبيه ، عن جده عبدالله بن الحسن بن الحسين ، عن أبيه ، عن الحسن بن علي ، عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال : « كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] في صلاته .

حدثنا محفوظ بن نصر ، حدثنا عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي ابن أبي طالب قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] في السورتين جميعاً » .

حدثنا أبو الحسن علي بن دليل الأخباري ، حدثنا أحمد بن الحسن المقرئ ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن موسى بن جعفر بن محمد ، حدثني عم أبي الحسين بن موسى ، حدثني أبي موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد ، عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه الحسين ، عن أبي طالب (رضي الله عنه) قال : قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : كيف تقرأ إذا قمت إلى الصلاة ؟ قلت : [ الحمد لله رب العالمين ] ، قال : قل : [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

حدَّثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن ثابت البزاز ، حدَّثنا القاسم بن حسن الزبيدي ، حدَّثنا أسيد بن زيد ، حدَّثنا عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي الطفيل ، عن علي وعمار رضي الله عنهما أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) كان يجهر في المكتوبات بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

وحدَّثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدَّثنا جعفر بن علي بن نجيح ، حدَّثنا إبراهيم بن الحكم بن ظهير ، حدَّثنا محمد بن حسان السلمي ( ح ) وحدَّثنا أبو سهل بن زياد ، حدَّثنا محمد بن عثمان العبسي ، حدَّثنا يحيى بن حسن بن فرات ، حدَّثنا إبراهيم بن الحكم بن ظهير ، حدَّثنا محمد بن حسان العبدي ، عن جابر ، عن أبي الطفيل قال : سمعت علي بن أبي طالب وعماراً يقولان : **إن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ]** .

وحدَّثنا الحسين بن إسماعيل ، حدَّثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الحميد الحلواني ، حدَّثنا أبو الصلت الهروي ، حدَّثنا عباد بن العوام ، حدَّثنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر في الصلاة بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

حدَّثنا أبو عبدالله عبيد الله بن عبد الصمد بن المهدي بالله وأبو هريرة محمد ابن علي بن حمزة الأنطاكي وأبو جعفر محمد بن الحسين بن سعيد الهمداني وأبو عبدالله محمد بن علي بن إسماعيل الأبلبي قالوا : حدَّثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ، حدَّثنا أبي ، عن أبيه قال : صلى بنا أمير المؤمنين المهدي المغرب فجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] قال : قلت : يا أمير المؤمنين ما هذا ؟ فقال : حدَّثني أبي ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن ابن عباس : أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) جهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] قال : قلت : نوثره ( كذا ) عنك ؟ قال : نعم .

حدَّثنا أبو الحسن علي بن عبدالله بن مبشر ، حدَّثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام ، حدَّثنا معتمر بن سليمان ، حدَّثنا إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان ، عن أبي خالد ، عن ابن عباس قال : كان النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) يفتتح الصلاة بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

حدَّثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي سعيد البزاز ، حدَّثنا جعفر بن عنبسة ابن عمرو الكوفي ، حدَّثنا عمر بن حفص المكي ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس : أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) لم يزل يجهر في السورتين بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] حتى قبض .

حدَّثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدَّثنا أحمد بن رشد بن خثيم الهلالي ، حدَّثنا عمي سعيد بن خثيم ، حدَّثنا حنظلة بن أبي سفيان ، عن سالم ، عن ابن عمر أنه كان يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] وذكر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يجهر بها .

وحدَّثنا أبو بكر النيسابوري ، حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق وحدَّثنا أحمد بن إسحاق بن وهب وأحمد بن محمد بن زياد قالوا : حدَّثنا أحمد بن يحيى الحلواني قالوا : حدَّثنا عثمان بن يعقوب ( ح ) وحدَّثنا محمد بن مخلد ، حدَّثنا حمزة بن العباس المروزي ، حدَّثنا عتيق بن يعقوب ، حدَّثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه وعمه عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان إذا افتتح الصلاة يبدأ بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] وقال النيسابوري : « يقرأ » .

حدَّثنا عمر بن الحسن بن علي الشيباني ، حدَّثنا جعفر بن محمد بن مروان ، حدَّثنا أبو الطاهر أحمد بن عيسى ، حدَّثنا ابن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : صليت خلف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي بكر وعمر فكانوا يجهرون بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 1 ص 234 ) عن أنس قال : صليت خلف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وخلف أبي بكر وخلف عمر وخلف عثمان وخلف علي فكلهم كانوا يجهرون بقراءة [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] . انتهى المراد .

وقد كذب الذهبي هذه الرواية ولعله ظن أنها مخالفة لرواية أنس المشهورة . حدَّثنا الحسين بن إسماعيل ، حدَّثنا عبد الله بن شبيب ، حدَّثنا إبراهيم بن المنذر ، حدَّثنا داود بن عطاء ( ح ) وحدَّثنا جعفر بن محمد بن نصير ، حدَّثنا محمد بن عبد الله بن سليمان ( ح ) وحدَّثنا علي بن محمد بن عبيد الله الحافظ ، حدَّثنا الحسين بن جعفر بن حبيب القرشي قالوا : حدَّثنا إسماعيل بن محمد الطلحي ، حدَّثني داود بن عطاء ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : **كان جبرائيل (عليه السلام) إذا جاءني بالوحي أول ما يلقي عليّ [ بسم الله الرحمن الرحيم ]** .

حدَّثنا أبو بكر النيسابوري<sup>(22)</sup> حدَّثنا محمد بن عبد الله بن الحكم ، حدَّثنا أبي وشعيب بن الليث قالوا : أخبرنا الليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن نعيم المجر أنه قال : « صليت وراء أبي هريرة فقرأ : [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ : [ **غير المغضوب عليهم ولا الضالين** ]<sup>(23)</sup> قال : آمين ، وقال الناس :

(22) أخرجه الحاكم في المستدرك 1 / 332 وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وأفره الذهبي .

(23) سورة الفاتحة : الآية 7 .

آمين . ويقول كلما سجد : الله أكبر ، وإذا قام من الجلوس من اثنتين : الله أكبر ، ثم يقول إذا سلم : والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)» هذا صحيح ورواته كلهم ثقات .

قلت : والاحتجاج بهذا إلزام لهم بما هو صحيح عندهم واستشهاد في البسمة بما يوافق الروايات فيها .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ، حدثنا إبراهيم بن هانئ ، حدثنا عبدالله بن صالح ويحيى بن بكير ( ح ) وحدثنا أبو بكر النيسابوري ، حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني ، حدثنا ابن أبي مريم قالوا : حدثنا الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال بهذا الإسناد نحوه . حدثنا به دعلج بن أحمد ، حدثنا عبدالله بن سليمان ، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن ، حدثنا عمي ، أخبرني حيوة بن شريح ( ح ) وحدثنا به أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا إبراهيم بن الوليد بن حماد ، حدثنا أبي ، حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمي ، حدثنا حيوة بن شريح الأسلمي المصري ، حدثني خالد بن يزيد بهذا الإسناد مثله .

حدثنا أبو طالب الحافظ أحمد بن نصر ، حدثنا أحمد بن محمد بن منصور بن أبي مزاحم ، حدثنا جدي ، حدثنا أبو أويس ( ح ) وحدثنا أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الفارسي ، حدثنا عثمان بن خرزاذ ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم من كتابه ثم محاه بعد ، حدثنا أبو أويس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)كان إذا قرأ وهو يؤم الناس افتتح الصلاة بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . قال أبو هريرة : هي آية من كتاب الله اقرؤوا إن شئتم فاتحة الكتاب فإنها الآية السابعة ، وقال الفارسي : إن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)كان إذا أم الناس قرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] لم يزد على هذا .

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي الثلج ، حدثنا عمر بن شبة ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا خالد بن الياس ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « علمني جبرائيل(عليه السلام) الصلاة فقام فكبر لنا ثم قرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] فيما يجهر به في كل ركعة » .

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ، حدثنا أبو زرعة الدمشقي ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا خالد بن الياس ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): أمّتي جبرائيل(عليه السلام) فقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .



حدَّثنا محمد بن مخلد بن حفص ، حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق السراج ، حدَّثنا عقبة بن مكرم ، حدَّثنا يونس بن بكير ، حدَّثنا معشر<sup>(24)</sup> ، عن محمد بن قيس ، عن أبي هريرة أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

قلت : في سنن البيهقي ( ج 2 ص 47 ) : أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ، أنبأنا أحمد بن عبيد الصفار ، حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق السراج ، حدَّثنا عقبة بن مكرم ، حدَّثنا يونس بن بكير ، عن مسعر ، عن محمد بن قيس ، عن أبي هريرة قال : « كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر في الصلاة بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] فترك الناس ذلك » . قال البيهقي : كذا قاله السراج ، عن عقبة ، عن يونس ، عن مسعر ، عن ابن قيس . ورواه الحسن بن سفيان عن عقبة بن مكرم عن يونس عن أبي معشر عن محمد بن قيس بن مخزومة . وهو الصواب انتهى .

رجعنا إلى كلام الدارقطني . حدَّثنا محمد بن القاسم بن زكريا ، حدَّثنا عباد ابن يعقوب ، حدَّثنا عمر بن هارون ( ح ) وحدَّثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ، أنبأنا إبراهيم بن هاني ، حدَّثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ، حدَّثنا عمر بن هارون البلخي ، عن ابن جرير ، عن ابن أبي مليكة ، عن أم سلمة أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) كان يقرأ : [ بسم الله الرحمن الرحيم \* الحمد لله رب العالمين \* الرحمن الرحيم \* مالك يوم الدين \* إياك نعبد وإياك نستعين \* إهدنا الصراط المستقيم \* صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ] ، فقطعها آية آية وعدّها عدّ الاعراب وعد [ بسم الله الرحمن الرحيم ] آية ولم يعد عليهم .

حدَّثنا إسماعيل بن عيسى ، حدَّثنا عبدالله بن نافع الصائغ ، حدَّثنا الجهم بن عثمان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): كيف تقرأ إذا قمت في الصلاة قلت : أقر [ الحمد لله رب العالمين ] قال : قل [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

حدَّثنا الحسين بن إسماعيل ، حدَّثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن الجنيد ، حدَّثنا عمرو بن عاصم ، حدَّثنا همام وجريز - يعني ابن حازم - قالوا : أنبأنا قتادة قال : سئل أنس بن مالك : كيف كانت قراءة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ قال : كانت مدّاً ، ثم قرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] يمد [ بسم الله ] ويمد [ الرحمن ] ويمد [ الرحيم ] .

حدَّثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدَّثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عيسى ابن زيد ، حدَّثنا زيد بن الحسين بن عيسى بن زيد . ( ح ) وحدَّثني أبو جعفر محمد ابن عبيد الله بن

طاهر بن يحيى بن الحسين العلوي المعروف بمسلم بمصر من كتاب جده ، حدّثني جدي طاهر بن يحيى ، حدّثني أبي يحيى بن الحسين ، حدّثني زيد ابن الحسين بن عيسى بن زيد ، حدّثني عمر بن محمد بن عمر بن علي بن الحسين ، عن حاتم بن إسماعيل ، عن شريك بن عبدالله ، عن إسماعيل المكي ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

قرأت في أصل كتاب أبي بكر أحمد بن عمرو بن جابر الرملي بخط يده ، حدّثنا عثمان بن خرزاذ ، حدّثنا محمد بن المتوكل ابن أبي السري قال : « صليت خلف المعتمر بن سليمان من الصلوات ما لا أحصيها الصبح والمغرب فكان يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] قبل فاتحة الكتاب وبعدها » وسمعت المعتمر يقول : « ما آلو أن أقتدي بصلاة أبي وقال أبي : ما آلو أن أقتدي بصلاة أنس بن مالك وقال أنس : ما آلو أن أقتدي بصلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) » . أخرجه الحاكم في المستدرك ( ج 1 ص 233 و 234 ) وقال : رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات وأقره الذهبي .

حدّثني سهل بن إسماعيل القاضي ، حدّثنا أحمد بن محمد السحيمي ، حدّثنا عبدالله بن محمد بن إبراهيم الطائي ، حدّثنا إبراهيم بن محمد القاضي التيمي ، حدّثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أنس قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر بالقراءة بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

حدّثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدّثنا يعقوب بن يوسف بن زياد الضبي ، حدّثنا أحمد بن حماد الهمداني ، عن فطر بن خليفة ، عن أبي الضحى ، عن النعمان ابن بشير قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : **أَمَنِي جِبْرَائِيلُ (عليه السلام) عند الكعبة فجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ]** .

حدّثنا إبراهيم بن حماد ، حدّثنا جعفر بن محمد بن شاكر ، حدّثنا عفان ، حدّثنا حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن الحسن ، عن سمرة قال : « كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سكتتان : سكتة إذا قرأ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] وسكتة إذا فرغ من القراءة » فأنكر ذلك عمران بن حصين فكتبوا إلى أبي بن كعب فكتب أن صدق سمرة .

حدّثنا صالح الأحمر ، عن يزيد بن أبي خالد ، عن عبد الكريم أبي أمية ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : **« لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية - أو قال بسورة - لم تنزل على نبي بعد سليمان غيري ، قال : فمشى وتبعته حتى انتهى إلى باب المسجد فأخرج رجله من أسكفة المسجد وبقيت الأخرى في المسجد فقلت بيني وبين**

نفسى : أنسى ؟ فأقبل علي بوجهه وقال : بأي شيء تفتح القراءة إذا افتتحت الصلاة ؟ قال : قلت بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] قال : هي هي . ثم خرج . » .

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، حدثنا عبدالله بن أحمد بن المستورد ، حدثنا سعيد بن عثمان الحزاز ، حدثنا عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه بريدة قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] قال عبدالله : وكان عبدالله بن عمر يجهر بها وعبدالله بن العباس وابن الحنفية .

حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن بشر الكوفي ، حدثنا أحمد بن موسى ابن إسحاق الحمار ، حدثنا إبراهيم بن خبيب ، حدثنا موسى بن أبي حبيب الطائي ، عن الحكم بن عمير - وكان بديراً - قال : « صليت خلف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فجهر في الصلاة بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] في صلاة الليل وفي صلاة الغداة وصلاة الجمعة » .

حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن موسى بن أبي حامد وإسماعيل بن محمد الصفار قالوا : أنبأنا أبو بكر بن صالح الأنماطي كيلجة ، وحدثنا أحمد بن محمد بن أبي الرجال ، حدثنا محمد بن عبدوس الحراني قالوا : حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، حدثنا يحيى بن حمزة ، عن الحكم بن عبدالله بن سعد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ، حدثنا الحسن بن يحيى الجرجاني ، حدثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ( ح ) وحدثنا أبو بكر (25) .

حدثنا الربيع بن سليمان ، أنبأنا الشافعي ، أنبأنا عبد المجيد بن عبد العزيز ، عن ابن جريج ، أخبرني عبدالله بن عثمان بن خثيم أن أبا بكر بن جعفر بن عمر أخبره أن أنس بن مالك أخبره قال : « صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة فلم يقرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] لأم القرآن ولم يقرأ للسورة التي بعدها ولم يكبر حين يهوي حتى قضى تلك الصلاة ، فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين والأنصار من كل مكان : يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت ؟ قال : فلم يصل بعد ذلك إلا قرأ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] لأم القرآن وللسورة التي بعدها وكبر حين يهوي ساجداً . كلهم ثقات .

حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن نصر وأحمد بن السندي بن الحسن قالوا : أنبأنا جعفر بن محمد الفريابي ، حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم ، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة ، عن أبيه ، عن جده أن معاوية بن أبي سفيان قدم المدينة حاجاً أو معتمراً فصلى بالناس فلم يقرأ بـ [ بسم الله

**الرحمن الرحيم** [ حين افتتح القرآن وقرأ بأمر الكتاب ، فلما قضى الصلاة أتاه المهاجرون والأنصار من ناحية المسجد فقالوا : أتركت صلاتك يا معاوية ؟ أنسيت [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] ؟ فلما صلى بهم الأخرى قرأ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

قال الشيخ - أي الدارقطني - : وروى الجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) جماعة من أصحابه ومن أزواجه غير من سمينا ، كتبنا أحاديثهم بذلك في كتاب الجهر بها مفرداً واقتصرنا هاهنا على ما قدمنا ذكره طلباً للاختصار والتخفيف ، وكذلك ذكرنا في ذلك الموضع من جهر بها من أصحاب النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) والتابعين لهم والمخالفين بعدهم رحمهم الله . انتهى .

وقد تكلم بعضهم على كثير من الأسانيد بتضعيف أحد الرواة أو نحو ذلك . وقد ظهر من مذهبهم أن من روى الجهر فهو ضعيف لأن روايته عندهم منكراً لمخالفتها حديث أنس بزعمهم . ولتأصيلهم هذا الأصل - أي ضعف من رواها - يوردها بعضهم في ترجمته كما فعلوا في ترجمة حفص بن عمر المكي ، أنه روى عن ابن عباس أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ما زال يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] حتى مات . أوردها الذهبي في ترجمة حفص في الميزان . وقد مرّ تفسير حديث أنس وأن المقصود به قراءة الفاتحة لا ترك الجهر بالبسملة ، ولذلك تبين أن روايات الجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] لا تنكر ولا يضعف بسببها أحد من رواتها ، وتبين أنها قوية متعاضدة . ومجموع ذلك يدل على ثبوت الجهر بها بلا إشكال .

قال الدارقطني ( ج 1 ص 312 و 313 ) : قرئ على عبدالله بن محمد بن عبد العزيز وأنا أسمع ، حدثكم أبو خيثمة ، وقرئ على علي بن الحسن بن قحطبة وأنا أسمع ، حدثكم محمود بن خدّاش قالاً : حدثنا يحيى بن سعيد الأموي ، وقرئ على عبدالله بن محمد وأنا أسمع ، حدثكم سعيد بن يحيى الأموي ، حدثنا أبي ، حدثنا ابن جريج ، عن عبدالله بن أبي مليكة ، عن أم سلمة قالت : « كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) إذا قرأ يقطع قراءته آية آية : [ **بسم الله الرحمن الرحيم \* الحمد لله رب العالمين \* الرحمن الرحيم \* مالك يوم الدين** ] واللفظ لعبد الله بن محمد ، إسناده صحيح وكلهم ثقات ، قال لنا عبدالله بن محمد : ورواه عمر بن هارون عن ابن جريج فزاد فيه كلاماً . انتهى .

قلت : رواية عمر بن هارون أوردها الحاكم في المستدرک ( ج 1 ص 232 ) ولفظه : « أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قرأ في الصلاة [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] فعدها آية [ **الحمد لله رب العالمين** ] آيتين [ **الرحمن الرحيم** ] ثلاث آيات [ **مالك يوم الدين** ] أربع آيات وقال هكذا : [ **إياك نعبد وإياك نستعين** ] وجمع خمس أصابعه ، قال الحاكم :

عمر بن هارون أصل في السنة ، واعترضه الذهبي فقال : أجمعوا على ضعفه ، وقال النسائي : متروك .

قلت : رواه ابن خزيمة في صحيحه ( ج 1 ص 248 ) واحتج به فقال : باب الدليل على أن [ بسم الله الرحمن الرحيم ] آية من فاتحة الكتاب ، وهذا من ابن خزيمة توثيق لعمر بن هارون لأنه قد التزم فيه الصحة وعدالة الرواة ، كما أفاده في أول كتاب الصلاة وكتاب الطهارة حيث قال : مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه (صلى الله عليه وآله وسلم) من غير قطع في أثناء السند ولا جرح في ناقل الأخبار التي نذكرها إن شاء الله تعالى . انتهى .

فقول الذهبي : « أجمعوا على ضعفه » غير صحيح .

وفي سنن الدارقطني ( ج 1 ص 313 ) في آخر أحاديث البسمة : حدّثنا محمد بن القاسم بن زكريا ، حدّثنا عبد الأعلى بن واصل ، حدّثنا خلاد بن خالد المقرئ ، حدّثنا أسباط بن نصر ، عن السدي ، عن عبد خير قال : سئل علي (رضي الله عنه) عن السبع المثاني فقال : الحمد لله ، فقليل له : إنما هي ست آيات فقال : [ بسم الله الرحمن الرحيم ] آية . انتهى .

وفي سنن البيهقي بعض الروايات الماضية وفيه ( ج 2 ص 48 ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، حدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد الزبيقي ، حدّثنا أبو الحسن علي بن الحسن الزبيقي ، حدّثنا أحمد بن حفص بن عبدالله ، حدّثني أبي ، حدّثنا إبراهيم بن طهمان ، عن عمر بن سعيد بن مسروق ، عن أبيه ، عن الشعبي قال : رأيت علي بن أبي طالب وصليت وراءه فسمعتة يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . انتهى .

وروى الجهر بها عن ابن عمر وابن الزبير . والرواية عن علي (عليه السلام) في كتب الزيدية مشهورة ، فمنها في مجموع زيد بن علي ، حدّثنا زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أنه كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . وفي أمالي أحمد بن عيسى من طريقين عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي (عليه السلام) أنه كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

وفي ( ج 1 ص 118 ) من الأمالي : حدّثنا عباد - أي ابن يعقوب - عن ابن أبي يحيى ، عن حسين بن عبدالله بن ضميرة ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن علي (عليه السلام) : أنه كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] في الصلاة .

حدّثنا عباد ، عن عيسى ، عن راشد ، عن محمد بن عبدالله ، عن الحكم بن عتيبة أن علياً (عليه السلام) كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] في الصلاة .

حدَّثنا عباد ، عن حسين بن حماد ، عن سعد بن طريف ، عن الأصبغ بن نباته ، عن علي(عليه السلام) أنه كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] .

وفي ( ص 122 ) : حدَّثنا محمد بن جميل ، عن [ ابن ] أبي يحيى عن حسين ابن عبدالله بن ضميرة ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي(عليه السلام) أنه كان يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . انتهى .

وهناك روايات كثيرة في إثبات الجهر عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وعن علي(عليه السلام)وعن عدد من الصحابة والتابعين .

وفي رياض مقبل ( ص 74 ) : الحاكم في المستدرک ( ج 1 ص 233 ) : حدَّثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ، حدَّثنا علي بن أحمد بن سليمان بن داود المهدي ، حدَّثنا أصبغ بن الفرّج ، حدَّثنا حاتم بن إسماعيل ، عن شريك بن عبدالله ابن أبي نمر ، عن أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات وأقره الذهبي .

قال مقبل : واقول : هذا الحديث محل لأن حاتم بن إسماعيل لم يسمعه من شريك بن أبي نمر ، وإنما سمعه من شريك بن عبدالله النخعي عن إسماعيل المكي عن قتادة عن أنس كما في سنن الدارقطني ( ج 1 ص 308 ) .

والجواب : ليس في سنن الدارقطني هذا الإعلال كما يوهمه كلامه ، وإنما روى الحديث بسند آخر قد مرّ عن حاتم بن إسماعيل ، عن شريك بن عبدالله عن إسماعيل المكي عن قتادة عن أنس وهذا كما ترى ليس فيه معارضة لرواية الحاكم ولا إعلال لها ، بل يحتمل أن الغلط وقع في سنن الدارقطني وأن الصواب عن حاتم ابن إسماعيل عن شريك بن عبدالله وعن إسماعيل المكي عن قتادة عن أنس . فيكون حاتم بن إسماعيل رواه من طريقين : عن شريك عن أنس ، وعن إسماعيل المكي عن قتادة عن أنس . ولما سقطت الواو وقع السند عن شريك عن إسماعيل .

هذا وإسماعيل قد ذكروا أنه كان قديراً وقرنه بعضهم بعمر بن عبيد ، فهو مظنة أنهم تحاملوا عليه بتضعيفه ، وظهر من ترجمته أن ابتداء تضعيفه من يحيى بن سعيد القطان وتبعه أتباعه ، وأنه قد روى عن إسماعيل بن مسلم المكي عدد من أئمة الحديث منهم : الأعمش والثوري وشريك وابن المبارك .

نعم ، لا يصح البناء على ثبات الواو بمجرد التجويز ، ولكنه لا وجه لمعارضة سند الحاكم بسند الدارقطني لجواز أن حاتم بن إسماعيل سمع الحديث من شريك بن عبدالله النخعي عن إسماعيل عن قتادة عن أنس ، فرواه بهذه الطريق وسمعه من شريك بن عبدالله

بن أبي نمر كما صرح به في سند الحاكم . وقد وثق رجاله ، فكيف يردّ هذا التصريح بمجرد الاستبعاد ؟ وما ذكره مقل من إنكار سماع حاتم بن إسماعيل من شريك بن عبدالله بن أبي نمر مردود بأن حاتم بن إسماعيل مدني وشريك بن عبدالله بن أبي نمر مدني كما في ترجمتهما في « تهذيب التهذيب » . فكيف ينكر سماعه منه وهما في بلد واحد وما المانع ؟ ورجال السند ثقات وقد روه ، فما المانع من أن يجعل هذا دليلاً على أن حاتم سمع من ابن أبي نمر ؟ مع أن تاريخ وفاة ابن أبي نمر سنة ( 44 بعد المائة ) . وقد عد ابن حجر في تهذيب التهذيب ممن روى عنه حاتم بن إسماعيل : موسى بن عقبة ، وذكر تاريخ وفاة موسى سنة إحدى وأربعين ومائة ، أي قبل وفاة شريك بن أبي نمر بنحو ثلاث سنين . فدل ذلك على أنه لا يصح إنكار سماع حاتم من ابن أبي نمر لا من جهة البلد ولا من جهة الزمان ، فلا وجه لرد الرواية عنه .

قال مقل : وقد ذكروا حاتم بن إسماعيل في الرواة عن النخعي ولم يذكروه في الرواة عن ابن أبي نمر .

والجواب : أنهم لا يعلمون الغيب ولا ينزل عليهم وحي يحصر مشائخ الراوي وتلاميذه فلا يشترط أن يذكروه هناك ، وهم إنما يفعلون هكذا ينظرون الأسانيد فيعرفون المشائخ والتلاميذ مع معرفة إمكان السماع من جهة الزمان والمكان ، فلا مانع من أن نصنع كما صنعوا . وبذلك يظهر أن للحديث طريقين وأنه لا التقات إلى دعوى مقل أنه يدور على إسماعيل المكي .

وقال الحاكم في المستدرك ( ج 1 ص 299 ) : أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ، حدثنا إبراهيم بن أبي العنيس القاضي ، حدثنا سعيد بن عثمان الخراز ، حدثنا عبد الرحمن بن سعيد المؤذن ، حدثنا فطر بن خليفة ، عن أبي الطفيل ، عن علي وعمار أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يجهر في المكتوبات ب [ بسم الله الرحمن الرحيم ] وكان يقنت في صلاة الفجر وكان يكبر من يوم عرفة صلاة الغداة ويقطعها صلاة العصر آخر أيام التشريق . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولا أعلم في رواته منسوباً إلى الجرح .

قال في « نصب الراية » : حديث آخر عن ابن عباس وله ثلاث طرق أحدهما عند الحاكم في المستدرك عن عبدالله بن عمرو بن حسان ، حدثنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر ب [ بسم الله الرحمن الرحيم ] انتهى . قال الحاكم : إسناده صحيح وليس له علة وقد احتج البخاري لسالم هذا وهو ابن عجلان الأفيطس ، واحتج مسلم بشريك . انتهى .

ثم قال الزيلعي : هناك الطريق الثاني عند الدارقطني عن أبي الصلت الهروي واسمه عبد السلام بن صالح ، حدّثنا عباد بن العوام ، حدّثنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يجهر في الصلاة بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

ولم يعين الطريق الثالثة ولكنه قال : وقال إسحاق بن راهويه في مسنده : أنبأ يحيى بن آدم ، أنبأ شريك ، عن سالم الأفيطس ، عن سعيد قال : كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] يمد بها صوته ، وكان المشركون يهزؤون مكاء وتصديّة ويقولون يذكر إله اليمامة ، يعنون مسيلمة ويسمونه الرحمن ، فأنزل الله تعالى : [ **ولا تجهر بصلاتك** ] الآية . قال البيهقي : وزاد فيه غير يحيى بن آدم قال : فخفض النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)[ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] .

وقد أسند هذا الطبراني في معجمه الأوسط فقال : حدّثنا عبد الرحمن بن حسين الصابوني ، حدّثنا يحيى بن طلحة اليربوع ، حدّثنا عباد بن العوام ، عن شريك ، عن سالم الأفيطس ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)إذا قرأ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] هزأ منه المشركون ويقولون : محمد يذكر إله اليمامة ... إلى آخره .

قلت : وهذا موافق لما أخرجه البخاري في صحيحه ( ج 8 ص 196 ) : حدّثنا مسدد ، عن هشيم ، عن أبي بشير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما [ **ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها** ]<sup>(26)</sup> قال : أنزلت ورسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)متوار بمكة ، فكان إذا رفع صوته سمع المشركون فسبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به ، وقال الله تعالى : [ **ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها** ] . لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تسمعهم [ **وابتغ بين ذلك سبيلاً** ] أسمعهم ولا تجهر حتى يأخذوا عنك القرآن . انتهى .

فهذا في القراءة جملة ، وذلك في قراءة [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] . ولا تنافي بين ذلك فالقراءة جملة وقراءة البسملة بخصوصها سبب لأذية المشركين والسبب منهم ، ومن جملة السبب قولهم : « يذكر إله اليمامة » لأنه كفر بالله وكفر باسمه ، وجعل الله مسيلمة الكذاب ، وكفر برسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وتكذيب له(صلى الله عليه وآله وسلم). فابن عباس يريد في حديث البسملة منع المخافتة بها لأن الجهر بها الشديد كان سبباً لنزول [ **ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها** ] فهي دليل على منع الإسرار بها بحيث لا يسمع أصحابه ، كما تدل



على النهي عن الجهر الشديد الذي يسمعه من هو متوار عنه الذي كان المشركون يسمعون  
وهو متوار عنهم فيسبون ، ومعنى ذلك الجهر الخفيف .

واعلم أن الجهر قسمان : مطلق ومقيّد ، والمخافتة كذلك . والنهي هنا عن المطلق الذي  
ليس مقيّداً بالنسبة إلى الحاضر والغائب بل هو جهر للجميع أو إسرار عن الجميع . قال في  
نصب الراية : وله طريق رابع عند البزار في مسنده عن المعتمر بن سليمان ، حدّثنا  
إسماعيل ، عن أبي خالد ، عن ابن عباس أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) كان يجهر بـ [ بسم الله  
الرحمن الرحيم ] في الصلاة . انتهى .

قال البزار : وإسماعيل لم يكن بالقوي في الحديث ، وأبو خالد أحسبه الوالبي . انتهى .  
قلت : قد أورده في كشف الأستار عن زوائد البزار ( ج 1 ص 254 ) : حدّثنا أحمد بن  
عبد ، حدّثنا المعتمر بن سليمان ، حدّثنا إسماعيل بن حماد ... الخ ، وأورده البيهقي في  
السنن ( ج 2 ص 47 ) بإسناده عن ابن معين ، حدّثنا معتمر ، وبإسناد آخر عن إسحاق بن  
إبراهيم الحنظلي ، أنبأ المعتمر بن سليمان . قال البيهقي : وله شواهد عن ابن عباس ذكرتها  
في الخلافيات . انتهى .

قال في نصب الراية : وهذا الحديث رواه أبو داود في سننه والترمذي في جامعه بهذا  
السند والدارقطني في سننه ، وكلهم قالوا : كان يفتتح صلاته بـ [ بسم الله الرحمن  
الرحيم ] .

قلت : تعدد المخرجين ليس كتعدد الرواة بل لعله راو واحد خالف لفظه لفظ البزار  
فأورده الترمذي وأبو داود ثم قال : وقد روى هذا الحديث البيهقي في سننه من طريق إسحاق  
بن راهويه ، عن معتمر بن سليمان قال : سمعت إسماعيل بن حماد ابن أبي سليمان يحدث  
عن أبي خالد ، عن ابن عباس : « أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) كان يقرأ بـ [ بسم الله  
الرحمن الرحيم ] في الصلاة » - يعني يجهر بها - انتهى .

ثم قال : وله طريق خامس عند الدارقطني : عن عمر بن حفص المكي ، عن ابن  
جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس : « أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) لم يزل يجهر في  
السورتين بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] حتى قبض » انتهى .

ثم قال : ثم ذكر الخطيب لحديث ابن عباس طرقاً أخرى ليست صحيحة ولا صريحة .  
قلت : هذا مبني على مذهبه في الجرح والتضعيف وليس عمدة ، مع أن الأسانيد الكثيرة  
يقوي بعضها بعضاً ، فإذا كثرت صار الحديث معلوماً فلا يحتاج إلى سند صحيح بعينه . وقد  
أسرف الزيلعي في هذه المسألة في الجرح والتضعيف وأفرط وأطال الجدل فلا يكاد يمر  
بسند إلا التمس فيه راوياً يضعفه ، وإذا عجز جادل في صحة الحديث بدعوى علة فيه ، وإذا

عجز جادل في دلالاته . أما إسرافه في الجرح فلأن كثيراً من رواة الجهر هم من الشيعة وهم يجرحونهم أو يضعفونهم محاربة للفضائل التي يروونها لـعلي(عليه السلام) أو في كل أهل البيت(عليهم السلام) مع عداوة اختلاف المذهب وميلهم إلى جرحهم لذلك ، وخصوصاً من اتهموه بالرفض على حد تعبيرهم أو روى ما يدل على تقديم علي(عليه السلام) على الصحابة كلهم فإنهم يغضبون عليه ويتركونه ويسمونهم متروكاً ، كما ترى برهانه في هذا الكتاب في مواضع منه .

## بحث في جدال القوم في بعض الرواة وكلام في جرحهم للشيعة

وأما جدال الزيلعي في المسألة فلعل السبب فيه ظنه أن الروايات السابقة عن أنس كلها تدل على عدم الجهر ، وهذا غلط كما أوضحناه مفصلاً فيما مرّ إيضاحاً كافياً لمن أنصف ، ولعله جرّه الغلط في تفسير الروايات كلها بالإسرار إلى الإسراف بجرح أبي الطاهر العلوي أحمد بن عيسى بن عبدالله .

فقد قال الزيلعي : قال الدارقطني : حدّثنا عمر بن الحسن بن علي الشيباني ، حدّثنا جعفر بن محمد بن مروان ، حدّثنا أبو طاهر أحمد بن عيسى ، حدّثنا ابن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : صليت خلف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي بكر وعمر فكانوا يجهرون بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] انتهى .

قال الزيلعي : وهذا باطل من هذا الوجه ، لم يحدث به ابن أبي فديك قط ، والمتهم به أحمد بن عيسى بن عبدالله بن محمد أبو طاهر الهاشمي قال : وقد كذبه الدارقطني ، وهو كما قال فإن من روى مثل هذا الحديث عن مثل محمد بن إسماعيل بن أبي فديك الثقة المشهور المخرج له في الصحيحين عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب الإمام المشهور عن نافع عن ابن عمر فإنه يكون كاذباً في روايته . انتهى .

قلت : مثل هذا الكلام مما يدل على أن هؤلاء القوم وهذه الفرقة من أهل الحديث أعداء العلويين وأعداء شيعتهم وأن بين الفريقين كمال الانقطاع ، لأن الخلاف في الرجال سببه الخلاف في المذاهب والعقائد . فأنت ترى كيف كذب أبا الطاهر بوقاحة وقلة حياء من أجل ظنه أن الرواية منكورة وظنه أن معنى حديث أنس : صليت خلف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي بكر وعمر فكانوا يستفتحون بـ [ الحمد لله رب العالمين ] ، هو ترك الجهر بالبسملة ، فكذب الزيلعي أبا الطاهر بناء على مذهبه واعتقاده أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبا بكر كانوا لا يجهرون بها ، وكذلك كذب أباه عيسى بن عبدالله لما مرّ بحديثه في البسملة أيضاً وقد مرّ ذكره ، فقال في نصب الراية ( ج 1 ص 345 ) : وعيسى هذا هو والد أحمد بن عيسى المتهم بوضع حديث ابن عمر هو وضاع . قال ابن حبان والحاكم : روى عن آبائه أحاديث موضوعه ، لا يحل الاحتجاج به . انتهى المراد .

قلت : ابن حبان لم يقل : إنه وضاع ، وقد نقلنا كلامه فيه في هذا الكتاب . وأما الحاكم فإن أراد به أبا عبدالله النيسابوري فهو أجل من أن يقول فيه هذا ، وليس في مستدركه شيء من ذلك وما أظنه إلا كذباً على الحاكم ، وإن أراد به أبا أحمد فقد دلس لأنه أوهم بالإطلاق أنه النيسابوري . وليس قوله : « يروي الموضوعات » كقول الزيلعي : « وضاع » فقولهم

: « يروي الموضوعات » معناه أن بعض ما يرويه موضوع . وكثير من المحدثين يروون ما هو موضوع عند آخرين ، لأنه عند الراوي غير موضوع وليس ذلك جرحاً في الراوي .  
وأما قول القائل : « فلان وضاع » فمعناه كذاب فهو جرح فيه ، فكلمة الزيلعي لا أعلم أحداً سبقه إليها في عيسى بن عبدالله . وذلك يدل على جراءة الزيلعي وقلة ورعه ، كما أنه يؤخذ منه صحة السند حيث لم يجد فيه مقالاً إلا رمي عيسى بغير حق ، وهو السند الثاني من أسانيد الحديث التي نقلناها من سنن الدارقطني جملة . فقد ظهر أن جرحهم بسبب المذاهب كما قال ابن الأمير :

وأقبح من كل ابتداع سمعته \*\*\* وأنكاه للقلب المولع بالرشد  
مذاهب من رام الخلاف لبعضها \*\*\* يعرض بأنياب الأسود والأسد  
يصب عليه سوط ذم وغيبة \*\*\* ويجفوه من قد كان يهواه عن عمد  
ويعزى إليه كل ما لا يقوله \*\*\* لتتقيصه عند التهامي والنجدي

وهذا واضح وقد دللنا عليه فيما مضى . وكلام الزيلعي هنا في أحمد بن عيسى من دلائل أنهم يجرحون بسبب رواية ما يخالف مذهبهم ، وأنهم يتحاملون على المخالفين لهم ويتعنتون ، فإن راوي هذا الحديث عن أحمد بن عيسى قد ضعف فكان القياس أن لا يجرح به أحمد بن عيسى مع أنه لم يصح عنه . لكنه أبى إلا أن يجعل أحمد بن عيسى هو الذي وضعه ويحتج به على زعمه أنه كذاب ، وذلك لحرصه على جرحه وجريه على عاداتهم في التساهل في جرح الشيعة وقلة التثبت فيه ، لأنه ينفق في سوقهم بسهولة . هذا ونحن لا نسلم الجرح بهذه الرواية عن ابن أبي فديك وإن كان ثقة مشهوراً مخرجاً له في الصحيحين لأن معنى هذا أنه ليس هو الواضع ، وكذا من فوقه إلى ابن عمر . فتعين أن الواضع لها بزعم الزيلعي أبو الطاهر ، وهذا تفريع على أنها موضوعة ولكن دعوى أنها موضوعة لا دليل عليها ، بل هي - أي رواية أحمد بن عيسى - أولى بأن تقبل هي وما ناسبها من روايات الجهر ، وكثرة الشواهد تبطل دعوى الواضع . أما احتجاجه لهذه الدعوى بأنها مخالفة لحديث أنس الذي تقدم ذكره وتنويع ألفاظه إلى سبعة أنواع فقد بان فساد الاحتجاج به بما قدمنا . والألفاظ الصريحة في ترك الجهر أو ترك الذكر قليلة جداً ، وحملها على التوهم حمل قريب لما قدمنا من الحجة . فكيف تجعل دليلاً على أن ما عارضها موضوع يجرح به الراوي ؟

ولعل قائل يقول : هذا صحيح ، ولكن الحديث الغريب الذي يتفرد به الراوي الضعيف عن أحد المشاهير - الذين روى حديثهم جمهور من أهل الحديث ولم يذكروا ذلك الحديث -

يكون راويه متهماً ، لأنه لو كان المحدث المشهور رواه لرواه الرواة عنه ولما تفرد به الراوي الضعيف فلذلك يكون متهماً بوضعه .

**والجواب ، وبالله التوفيق : إن الغلط في هذا من جهتين :**

**الجهة الأولى :** تقرير أن أحمد بن عيسى وسائر الشيعة ضعفاء ، وهي دعوى باطلة لا أساس لها من الصحة ولا دليل عليها ، وإنما هي دعاية نشرها أعداؤهم عداوة لهم ومحاربة لحديثهم ، وليس من الإنصاف أن يصدقوا فيهم لأن لهم باعاً على الدعاية وهو البغض والرغبة في إبطال أحاديثهم المخالفة لمذهب العثمانية حماية لمذاهبهم وحرصاً على إبطال حجج الشيعة .

ولهم مع هذا الباعث شبهة وهي التجربة الفاسدة وهي أنهم يروون أحاديث ضعيفة بزعمهم ولذلك قرروا أنهم ضعفاء .

**والجواب عن هذه الشبهة :** أن الضعيف إنما هو من فيه علامة للضعف كأن يروي الأحاديث الضعيفة سواء أكان شيعياً أم عثمانياً . فلماذا تجعلون التشيع سمة للضعف ؟ ثم أنا لا نسلم ذلك في غالب الشيعة ، وإنما السبب أن العثمانية يعتقدون تلك الروايات ضعيفة لمخالفتها ما تقرر عندهم من مذهبهم أو من حديثهم المبني على توثيقهم لرواتهم وتعظيمهم لمذهبهم وحسن ظنهم فيمن كان منهم ويروي ما يوافق مذهبهم ولا يروي ما ينكرون ، فالسبب راجع إلى حبهم لطريقتهم وفرحهم بما لديهم ، كما قال تعالى : [ **فتقطعوا أمرهم بينهم زبراً كل حزب بما لديهم فرحون** ]<sup>(27)</sup> فيقال لهم : فلماذا لا يكون للشيعة الحق في أن ترى رواية العثمانية ضعفاء لأنهم يروون ما يخالف مذاهب الشيعة وما هو الثابت عندهم بالأدلة الصحيحة ، وترى رواية الشيعة ثقات لأن حديثهم مستقيم وموافق للكتاب والسنة المعلومة تارة ، أو غير مخالف لما صح وثبت تارة أخرى ؟ والمخالف النادر لا يجرح به الراوي لأنه يحمل على الخطأ إذا كان ظاهره الصلاح لا على تعدد الكذب . فظهر بطلان الجهة الأولى التي هي تقريرهم أن الشيعة ضعفاء .

**والجهة الثانية :** تقريرهم أن ما تفرد به شيعي من أحاديث فضائل أهل البيت أو من أحاديث الجهر بـ [ **بسم الله الرحمن الرحيم** ] أو الأذان بـ « **حيّ على خير العمل** » أو غير ذلك من مذاهب أهل البيت يكون الراوي له عن أحد المشاهير إذا تفرد به عنه متهماً ، بل قد يتهمون العدد منهم فيقولون : وضعه فلان وسرقه منه جماعة ، وذلك إذا لم يروه أحد كبار المحدثين الذين لا يستطيعون تكذيبهم ، ولم يشتهر عندهم من طرق كثيرة يتعذر ردها ، ولم يروه من هو من العثمانية . والغلط في هذه الطريقة واضح لأن الدولة كانت لبني أمية

المحاربين لأهل البيت ومذاهبهم ، ومن بعدهم قامت الدولة العباسية بتشريدهم وتطريدهم وتقتيلهم ، وإخمال ذكرهم والسعي في صرف الناس عنهم . ثم هكذا لم تنزل الدول المخالفة تسعى في سبيل من مضى من أعدائهم ، وكانت العثمانية مقربين عند الملوك لأنهم يوجبون على الناس طاعتهم ، ويحرمون الخروج عليهم ، وكانت الشيعة مضطهدين لأنهم ضد ذلك . ( وقد قال مقبل في رياضه : وبحمد الله لم يزل الشيعة مقهورين ) .

فمن هنا كانت السطوة للعثمانية ومذاهبها وأحاديثها ، وكان الشيعة ومذاهبهم وأحاديثهم في حالة ضد حالة العثمانية ، فكان من لديه حديث من حديثهم أو مما ينصر مذهبهم يحتاج إلى التحفظ عند روايته حذراً من ضرر أو مفسدة ، أما الضرر فيخشاه من الحكومة مع كثرة من يخشى منه تبليغها وإغراؤها بالراوي ، أو يخشاه من العثمانية لعداوة المذهب . وأما المفسدة فقد يكون عنده كثير من السنة يريد تبليغها ، وإذا روى ما ينفر عنه العامة فاته تبليغهم ما يريد تبليغهم وهو الكثير الطيب ، فيترك رواية ما ينفرهم أو يخشى من جرح العثمانية له ورميه بالرفض ونحوه من الأسماء المنفرة ليفسدوا بذلك حديثه حتى لا يقبل عنه فيتحفظ رواية ما يخشى منه أن يسبب لذلك ولا يرويه إلا لمن يثق به كابنه وبعض خاصته ومن وثق بموافقة في المذهب وعدم إشاعته عنه في حياته . وقد قدمت جملة في الدلالة على أن حالتهم كانت حالة خوف يحتاجون معها إلى السكوت عن ذكر الأحاديث التي يخافون منها الضرر أو المفسدة ، ونذكر هنا ما تيسر للدلالة على ذلك فنقول :

في نسخة تذكرة الذهبي ( ج 2 ص 243 ط الثانية ، الهند ) في ترجمة النسائي : قال ابن مندة عن حمزة العقبي وغيره : إن النسائي خرج من مصر في آخر عمره إلى دمشق ، فسئل بها عما جاء من فضائل معاوية ، فقال ألا ترضى رأساً برأس حتى تفضل ؟ قال : فما زالوا يدفعون في خصييه حتى أخرج من المسجد ثم حمل إلى مكة فتوفي بها<sup>(28)</sup> . قال الدارقطني : خرج حاجاً فامتنح بدمشق وأدرك الشهادة فقال : احملوني إلى مكة فحمل وتوفي بها وهو مدفون بين الصفا والمروة . انتهى .

وفي أثناء ترجمته قبل هذا عن محمد بن موسى المأموني صاحب النسائي : سمعت قوماً ينكرون على أبي عبد الرحمن - أي النسائي - كتاب الخصائص لعلي (رضي الله عنه) وتركه تصنيف فضائل الشيخين ... الخ .

وقد حكى عن تذكرة الذهبي أن النسائي لما صنف الخصائص لعلي (عليه السلام) طالبوه أن يصنف في فضائل معاوية فقال : لا أعرف إلا « لا أشبع الله بطنه » فداسوا خصييه حتى آل

---

(28) كذا في هذه الرواية إلى مكة وصوابه الرملة .

أمره إلى الموت من ذلك . هذا معنى الرواية ولعلها نقلت من نسخة مخطوطة ، أما المطبوعة فهي كما ذكرت ولكنها تدل على المقصود .

وفي ترجمة محمد بن جرير وهو من رواة فضائل عديدة ، وله مؤلف في حديث الغدير ، وصحح حديث : « أنا مدينة العلم وعلي بابها » وحديث الثقلين وفيه : « لن يفترقا » . قال الخطيب في تاريخه ( ج 2 ص 164 ) بسنده عن ابن خزيمة : ما أعلم على أديم الأرض أعلم من محمد بن جرير ولقد ظلمته الحنابلة ، سمعت أبا حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي بنيسابور يقول : سمعت حسينك ، واسمه الحسين ابن علي التميمي ، يقول : لما رجعت من بغداد إلى نيسابور سألتني محمد بن إسحاق ابن خزيمة فقال لي : ممن سمعت ببغداد ؟ فذكرت له جماعة ممن سمعت منهم ، فقال : هل سمعت من محمد بن جرير شيئاً ؟ فقلت له : لا ، إنه ببغداد لا يدخل عليه لأجل الحنابلة وكانت تمنع منه . انتهى .

هذه السطوة للعثمانية في بغداد وهي عاصمة الدولة العباسية ، وذلك لأنها قد كانت تأسست مذهبهم من عهد الأموية وانتشرت في بلاد الإسلام ، وصارت السياسة العباسية تساعدتها في بعض أو تجاملها في بعض .

وقال الخطيب في تاريخه ( ج 13 ص 287 ) والتي بعدها في ترجمة نصر بن علي : أخبرنا عبد الملك بن محمد بن عبدالله الواعظ ، حدثنا أبو علي محمد بن أحمد ابن الحسن الصواف ، حدثنا عبدالله بن أحمد ، حدثني نصر بن علي قال : أخبرني علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ، حدثني أخي موسى بن جعفر ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أخذ بيد حسن وحسين فقال : « من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة »<sup>(29)</sup> ، قال أبو عبد الرحمن عبدالله - أي المذكور وهو ابن أحمد بن حنبل - : لما حدث بهذا الحديث نصر بن علي أمر المتوكل بضربه ألف صوت ( سوط ) وكلمه جعفر بن عبد الواحد وجعل يقول : هذا الرجل من أهل السنة ، ولم يزل به حتى تركه . وكان له أرزاق فوفرها موسى . قال الخطيب : إنما أمر المتوكل بضربه لأنه ظنه رافضياً ، فلما علم أنه من أهل السنة تركه .

قلت : إذا كان من روى مثل هذه الفضيلة يظن به أنه رافضي ويؤمر بجلده ألف سوط فكيف لا تكون رواية الفضائل خطراً ؟ سواء كان الأمر بجلده ألف سوط كراهية لرواية الفضيلة أم لأن رواية الفضيلة جرّت على الراوي التهمة بالرفض ثم الأمر بالجلد ألف سوط

---

(29) راجع : سنن الترمذي ، كتاب المناقب ، الحديث رقم 3666 . ومسنند أحمد : الحديث رقم 543 . وبحار الانوار ( للعلامة المجلسي(قدس سره)) 116 / 23 ، الحديث رقم 27 .

، فقد دلّ ذلك على أن رواية الفضائل وما يسبب التهمة بمخالفة الدولة خطر يسبب اجتناب الرواية إلا لمن يوثق به أنه يكتمها مدة حياة الراوي .

هذا ، والحديث أخرجه الترمذي في جامعة في مناقب علي(عليه السلام) ( ج 13 ص 176 ) وهو في زوائد مسند أحمد ( ج 1 ص 77 ) كلاهما بالسند نفسه من دون انقطاع ، بل هو عن جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد بن علي فلعله سقط ذكر محمد بن علي من تاريخ الخطيب من الطبع .

وفي ترجمة الإمام علي من تاريخ ابن عساكر ( ج 2 ص 245 ) والتي بعدها قال : وحدّثنا أبو جعفر ، أنبأنا محمد بن إسماعيل هو الصائغ ، أنبأنا الحسن بن علي الحلواني ، أنبأنا محمد بن داود الحداني قال : سمعت عيسى بن يونس يقول : ما رأيت الأعمش خضع إلا مرة واحدة ، فإنه حدّثنا بهذا الحديث « قال علي : أنا قسيم النار » فبلغ ذلك أهل السنة فجاءوا إليه فقالوا : تحدّث بأحاديث تقوي بها الرافضة والزيدية والشيعة ؟ ( كذا ) فقال : سمعته فحدّثت به ، قال : فرأيت خضع ذلك اليوم . انتهى .

أما كلام العثمانية في الشيعة فكثير وهو مما يحاذره بعض الرواة للمحافظة على أن يكون حديثهم مقبولا ، لما في ذلك من المصلحة الدينية ، ألا ترى أن بعضهم تكلم في الحسن بن صالح بن حي أحد كبار الزيدية ؟ ففي ترجمته في « تهذيب التهذيب » وقال العجلي : كان حسن الفقه من أسنان الثوري ثقة متعبد ، أو كان يتشيع ، إلا أن ابن المبارك كان يحمل عليه لمحال [ لمحل ] التشيع . انتهى .

وقال في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي : قال أبو طالب عن أحمد : لا بأس به ، قيل له : إن سليمان بن حرب قال : لا يكتب حديثه ، فقال : إنما كان يتشيع ، وكان يحدث بأحاديث في فضل علي وأهل البصرة يغلون في علي . انتهى .

**قلت :** هذا الغلو معناه تجاوز الحد في محاربة فضائل علي(عليه السلام).

وفيها : وقال ابن شاهين إنما تكلم فيه لعله المذهب وما رأيت من طعن في حديثه إلا ابن عمار .

وفيها : وقال عباس عنه أي عن يحيى بن معين : ثقة كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه ، وكان يستضعفه .

وفي « تهذيب التهذيب » في ترجمة يونس بن خباب : وقال الدارقطني : كان رجل سوء فيه شيعية مفرطة ، كان يسب عثمان .

وقال الحاكم : أبو أحمد تركه يحيى وعبد الرحمن ، وأحسننا في ذلك لأنه كان يشتم عثمان ، ومن سب أحداً من الصحابة فهو أهل أن لا يروى عنه .



فبهذا ظهر أن التشيع ورواية الأحاديث التي تدل على صحة مسألة من مسائل الشيعة يكون سبباً للكلام في الرجل أو ترك حديثه ، وأن الناس في الغالب مظنة إخفاء الأحاديث التي تنصر مذهب الشيعة ، وذلك للحذر من الظلم أو الأذية أو تلب الأعراض . فكيف يكون التفرد بالرواية وهي مما ينصر مذهب الشيعة دليلاً على أن المتفرد بها وضعها وأن شيخه لو رواها لرواها غيره ؟ فقد تبين بطلان ذلك لوضوح العذر في أحاديث الفضائل وما أشبهها ، وبذلك ظهر بطلان كلام الزيلعي في أبي الطاهر أحمد بن عيسى (رحمه الله) وأن حديثه صحيح لا علة فيه ، لأنه عندنا عدل مرضي كما أفاد ذلك المنصور بالله في الشافي ، والسيد عبد الله ابن الهادي في حاشية « كرامة الأولياء » وغيرهما .



## مزید من البحث في مسألة الجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ]

في سياق الجواب على العلل التي ذكرها عن السيوطي والتي زادها الحازمي لرد الاحتجاج بما روي عن أنس بزعمهم في ترك الجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] . قال مقبل هنالك في ( ص 79 ) ما لفظه : ( 10 ) : قال الحازمي في كتابه الاعتبار : باب الجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] وتركه . وساق بسنده إلى سعيد بن جبیر قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] بمكة ، وقال : وكان أهل مكة يدعون مسيلمة الرحمن ، فقالوا : إن محمداً يدعو إلى إله اليمامة فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخفاها فما جهر بها حتى مات . هذا حديث مرسل وهو غريب من حديث شريك عن سالم . انتهى المراد . وقد ساقه لبيان حجة القول بالنسخ .

والجواب : أخرج البخاري في صحيحه ( ج 8 ص 196 ) عن ابن عباس رضي الله عنهما : [ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ]<sup>(1)</sup> قال : أنزلت ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) متوار بمكة فكان إذا رفع صوته سمع المشركون فسبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به . وقال الله تعالى : [ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ] لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون ، ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تسمعهم [ وابتغ بين ذلك سبيلاً ] اسمعهم ولا تجهر حتى يأخذوا عنك القرآن . انتهى .

فهذا يفيد أن الجهر المنهي عنه هو رفع الصوت بحيث يسمع المشركين الذين رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) متوار عنهم ، كما يفيد أول الرواية ، كما أن المخافة هي الإسرار الذي يسمع معه أصحابه الحاضرون لديه التلاوة ، وأن السبيل هو التوسط بين ذلك بحيث يُسمع أصحابه الحاضرين دون المشركين الذين هو عنهم متوار ، الذين لا يسمعون إلا الصوت العالي الذي يسمعه من هو خارج المسجد ، وهذا واضح عند الإنصاف . وعلى هذا فلا يصح دعوى النسخ بالنهي المذكور .

قال مقبل ( ص 80 ) ما لفظه : ( 11 ) : نسيان أنس بن مالك ، وقد جاء في أثرين أحدهما عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد ، والثاني عن قتادة كما تقدم في ( ص 30 و 31 ) .  
والجواب : أنه لا يضر نسيان الراوي إذا لم يكذب الراوي عنه ، كما هو معروف في كتب المصطلح ... الخ .

والجواب عن مقبل : إن الذي تفيد الروايتان أنه لا يعلم الجهر لأن السؤال والجواب في رقم ( 30 ) : أكان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يستفتح القراءة بـ [ بسم الله الرحمن

الرحيم ] أو بـ [ الحمد لله رب العالمين ] ؟ فقال : إنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد . فأفهم أو أوهم أنه لا يدري شيئاً في هذا ، وذلك لأنه لا يعلم الجهر أو لا يذكره فهو لا يدري . وليس في الرواية تصريح بالنسيان ، بل يحتمل أنه كان غافلاً لا ينتبه لقراءة [ بسم الله الرحمن الرحيم ] ، وبعيداً لا يسمعها في بعض الحالات . فجعلهم لهذا من باب نسيان الراوي لما روى غير مسلم لأنه لم يذكر النسيان .

قال مقبل ( ص 80 ) : قال الإمام الحجة يوسف بن عبد البر أبو عمر في الرسالة المسماة بالإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف بعد أن ذكر سؤال أبي مسلمة سعيد بن يزيد : الذي عندي أنه من حفظه عنه حجة على من سأله في حال نسيانه .  
والجواب : إن هذا غير متعين في هذه المسألة ، أما أولاً : فقد قررنا فيما مضى ضعف رواية الإسرار .

وأما ثانياً : فلو فرضنا أن أنساً نفى السماع أو نفى الجهر ، فقد يكون ذلك لفرط النسيان فلا يكون ذلك حجة على من روى عنه أنه ما يفيد أنه لا يدري ، لأن النسيان الخفيف قد يبقى معه شك ، أما النسيان المفرط فيمكن أن يحصل معه اعتقاد عدم ، وذلك في هذه المسألة قريب لأن المنسي في الحقيقة يكون على التقدير المذكور هو الجهر ، والرواية لنفي السماع أو لنفي الجهر هو أمر يمكن بعد نسيان الجهر ، ومع نسيانه فليست المسألة في التحقيق من أمثلة نسيان الراوي ما رواه ، إنما ذلك لو نسي الجهر وقد كان رواه فإثباته يكون عن تحقق الجهر ، والمنسي حينئذ هو عين ما رواه . أما إذا كان المنسي هو الجهر ، والمروي عدم السماع أو عدم الجهر ، فالمسألة لا تترجح فيها رواية نفى السماع ونفي الجهر ، لأن المنسي هو الجهر في التحقيق والمروي هو عدمه ، وخصوصاً والراجح أن السؤال الذي كان جوابه : « أنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد » أنه كان سابقاً قبل أن كثر الخوض في المسألة بعد اشتهاار الخلاف فيبعد أن لا يسأله أحد حتى نسي كما قدمنا ، فلذلك قلنا : إن الراجح سبق السؤال وجوابه بقوله : ما سألني عنه أحد .

قال مقبل : وبهذا تعلم أنه لم تنب علة من العلل التي أوردتها السيوطي وتعلم أنه قد أخطأ حيث جمع العلل وصبها على الحديث ، مع أن بعض العلل التي ذكرها لا تتناول بعض الطرق .

والجواب : قد أجبنا عن هذا بما فيه كفاية .

قال مقبل : ولكنه أراد أن ينصر المذهب ، ورحم الله الحافظ ابن حجر إذ ذكر بعض هذه العلل في الفتح وأجاب عليها بما يشفي ، ورد بعضها إلى بعض تأييداً للحق ونصرة للسنة المطهرة وخدمة للحديث النبوي .

**والجواب :** إن هذا تعصب ظاهر أن تجعل السيوطي لما خالف ما تهواه أراد نصرته المذهب ، وابن حجر أراد نصرته السنة وخدمة الحديث ، مع أن السيوطي أشد خدمة للحديث لكثرة ما حوته مؤلفاته في الحديث ، فنصرته للسنة أظهر . أما ابن حجر فنصرته للبخاري ومن وافقه في علم الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف بطريقتهم المعروفة . ومن طالع مقدمة شرح ابن حجر على البخاري ممن يحرر فكره ولا يتعصب للبخاري فلا بد أن يعرف إذا تأمل تعصب ابن حجر للبخاري . وعلى هذا فابن حجر أولى بأن ينسب إليه قصد نصرته المذهب ، لأن أكثر عنايته في نصرته سلفه ، فأما السيوطي فعنايته في جمع الحديث ظاهرة بمؤلفاته : جمع الجوامع ، والجامع الصغير ، والدر المنثور وغيرها .

\* \* \*



# بحث

تغيير بني أمية للشعائر الإسلامية





قال مقبل ( ص 80 ) : وأما ما وقع من الأمويين من التغيير في الصلاة كحذف بعض تكبير النفل وتأخير خطبة العيد ، فأعتقد أنه قد وقع منكم أضعافه ، والسبب في هذا أن الأمويين إذا غيروا شيئاً أنكر عليهم الصحابة والتابعين ، وأما أنتم في اليمن فقد خلا الجو لكم ، ومن أراد أن يظهر السنه قمعتموه ، حتى إن علماء السنه صاروا لا يستطيعون أن يعملوا بالسنه فضلاً عن أن يدعوا إليها فلسان حالهم من تعسفهم قائلاً : ( كذا بنصب قائلاً ) : حكوا باطلاً وانتضوا صارماً \*\*\* وقالوا صدقنا فقلنا نعم

وإذا كان الأمويون قد وقع منهم بعض التغيير في الصلاة ، فقد غيرتم في الأصول ، فهل تؤمنون بأسماء الله وصفاته ... ؟ الخ .

والجواب : إن هذا الكلام يوهم أنه لم يقع من الأمويين تغيير في الدين إلا بعض التغيير في الصلاة ، وهذا يدل على تعصب مقبل لهم ، وأنه ينظر إليهم بعين الرضا . وعين الرضا عن كل عيب كليله \*\*\* ولكن عين السخط تبدي المساويا

وأما إيهامه أنهم لم يكن منهم تغيير إلا بعض تغيير في الصلاة فهو فاسد مكشوف ، فقد أخرج البخاري في « باب في تضييع الصلاة عن وقتها » ( ج 2 من فتح الباري ص 11 ) عن غيلان ، عن أنس قال : ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . قيل : الصلاة . قال : أليس صنعتم فيها ما صنعتم ؟

وأخرج البخاري هناك عن أنس مثله من طريق الزهري يقول : دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي ، فقلت له : ما يبكيك ؟ فقال : لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة ، وهذه الصلاة قد ضيعت .

فهذا يدل على أن الأمر بعكس ما يقول مقبل وأنهم غيروا كل شيء إلا بعض الصلاة . وأخرج البخاري في صحيحه في علامات النبوه في الإسلام ( ج 2 ص 453 ) من شرح ابن حجر : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « يهلك الناس هذا الحي من قريش ، قالوا فما تأمرنا ؟ قال : لو أن الناس اعتزلوهم » . وهذا أخرجه أحمد في المسند ( ج 2 ص 301 ) .

وأخرج البخاري ( ج 6 ص 453 ) : عن عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي ، عن جده قال : « كنت مع مروان وأبي هريرة ، فسمعت أبا هريرة يقول : سمعت الصادق المصدق يقول : « هلاك أمتي على يدي غلمة من قريش » فقال مروان : غلمة ؟ قال أبو هريرة : إن

شئت أسميهم بني فلان وبني فلان » وذكره البخاري في الفتن ( ج 13 ص 8 ) بلفظ : « هلكة أمتي على يدي غلمة من قريش » فقال مروان : لعنة الله عليهم غلمة ، فقال أبو هريرة : « لو شئت أن أقول بني فلان وبني فلان لفعلت » فكنت أخرج مع جدي إلى بني مروان حين ملكوا بالشام فلما رأهم غلماناً قال : عسى هؤلاء أن يكونوا منهم قلنا : أنت أعلم . قال ابن حجر : والمراد بالأمة هنا أهل ذلك العصر ، ومن قاربهم لا جميع الأمة إلى يوم القيامة . انتهى .

قلت : لا دليل على هذا التخصيص لزمانهم وما حوله . كيف وفتنتهم باقية آثارها إلى هذا الزمان ؟ ومن آثارها أن الشيعة لم يزالوا مقهورين قروناً عديدة ، ومن آثارها تضعيف رواية الشيعي وتوثيق الناصبي ، ومن آثارها رمي الشيعة بالأقاويل الباطلة والمذاهب الكفرية ، وتسمية جمهورهم روافض وجعلهم كذابين ، فجعلت روايات المبغضين لعلي(عليه السلام) من السنة ، وجعلت السنة التي هي سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) غير مقبولة ، بل المعتمد لها يعدونه مبتدعاً والمعتمد لأحاديث النواصب المنافقين يعدونه صاحب ، سنة وأسسوا الجبر وبقي في الأمة شهرته عن الأموية ظاهرة ، حتى صار ذلك مثلاً فيقال : الجبر أموي والعدل هاشمي . فدعوى ابن حجر تخصيص زمانهم وما حوله باطلة ، لأن « من سنَّ سنة سيئة فعلية وزرّها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة »<sup>(2)</sup> ، مع أن دعوى ابن حجر مخالفة للظاهر بلا دليل .

قال ابن حجر هناك أيضاً : وفي رواية ابن أبي شيبة أن أبا هريرة كان يمشي في السوق ويقول : « اللهم لا تدركني سنة ستين ولا إمارة الصبيان » ، وفي هذا إشارة إلى أن أول الأغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك ، فإن يزيد بن معاوية استخلف فيها وبقي إلى سنة أربع وستين فمات ثم ولي ولده معاوية ومات بعد أشهر .

ثم قال في ( ص 9 ) : تنبيه : يتعجب من لعن مروان الغلمة المذكورين مع أن الظاهر أنهم من ولده ، فكأن الله تعالى أجرى ذلك على لسانه ليكون أشد في الحجة عليهم لعلمهم يتعظون . وقد وردت أحاديث في « لعن الحكم والد مروان وما ولد » أخرجه الطبراني وغيره غالبها فيه مقال ، وبعضها جيد ، ولعل المراد تخصيص الغلمة المذكورين بذلك . انتهى .

قلت : هذا التعصب حملة على العدول عن الظاهر بغير حجة .

---

(2) مسند أحمد : كتاب مسند الكوفيين ، الحديث رقم 18404 و 18406 وسنن الدارمي : الحديث رقم 511 . باختلاف يسير .

وكذلك في ( ص 8 ) وهذه الرواية يعني « هلكة أمتي على يدي غلمة »<sup>(3)</sup> تخصص رواية أبي زرعة عن أبي هريرة الماضية في علامات النبوة بلفظ : « يهلك الناس هذا الحي من قريش »<sup>(4)</sup> .

والجواب : إنه لا دليل على تخصيص هذا بذاك ، بل يمكن الجمع بأن الحي المشار إليه « يهلك الناس » وتكون الهلكة من الجميع تثبت وتستقر على يدي الغلمة ، لأن من قبلهم لم يستحكم إغواؤه للأمة ، لكثرة العلماء العارفين بالحقيقة ، الثابتين على دينهم . فلما جاءت دولة يزيد ومن بعده استحكم الفساد وعمت ظلمته في بلاد الإسلام ، وقهر علماء الدين واضطروا إلى السكوت وتكلم علماء السوء المتقربين إلى بني أمية والمائلين إلى الدنيا . فالأساس من كهولهم الذين أسسوه للغلمة ، ومن غلمتهم الذين استحكمت بهم الظلمة .

وقال ابن حجر في الجزء الأول من شرحه في شرح حديث أبي هريرة : « حفظت من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعاءين ، فأما أحدهما فبثنته وأما الآخر فلو بثنته قطع هذا البلعوم » قال في ( ص 193 ) : وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبيته على الأحاديث التي فيها تبين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم ، وقد كان أبو هريرة يكتفي عن بعضه ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم ، كقوله : « أعوذ بالله من رأس الستين وأماراة الصبيان » ، يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية ، لأنها كانت سنة ستين من الهجرة ، واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة . انتهى المراد .

ويوافق هذا ما أخرجه الحاكم في المستدرك ( ج 4 ص 428 ) : عن المستظل بن الحصين قال : سمعت عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يقول : « قد علمت ورب الكعبة متى تهلك العرب ، إذا ولي أمرهم من لم يصحب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يعالج أمر الجاهلية » . هذا حديث صحيح الإسناد . انتهى . وأقره الذهبي في تلخيصه .

وأخرج الحاكم أيضاً في المستدرك ( ج 4 ص 370 ) : عن مالك بن ظالم قال : سمعت أبا هريرة يقول لمروان بن الحكم : أخبرني حبي أبو القاسم الصادق المصدق قال : « إن فساد أمتي على يدي غلمة من قريش » هذا حديث صحيح الإسناد . انتهى . وأقره الذهبي وأخرجه أحمد في المسند ( ج 2 ص 485 و 520 و 536 ) انتهى .

وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 4 ص 447 ) : عن عبادة بن الصامت : سمعت أبا ذر يقول : « يوشك يابن أخي إن عشت إلى قريب أن ترى الرجل يغبط بخفة الحال ، كما يغبط اليوم أبو العشرة الرجال ، ويوشك إن عشت إلى قريب أن ترى الرجل الذي لا يعرفه

(3) صحيح البخاري : كتاب المناقب ، الحديث رقم 3337 .

(4) المصدر نفسه : الحديث رقم 3336 .

السلطان ولا يدينه ولا يكرمه ، يغبط كما يغبط اليوم الذي يعرفه السلطان ويدينه ويكرمه ، ويوشك يا بن أخي إن عشت إلى قريب أن يمر بالجنازة في السوق فيرفع الرجل رأسه فيقول : يا ليتني على أعوادها ، قال : قلت : تدري ما بهم ؟ قال : على ما كان ، قلت : إن ذلك بين يدي أمر عظيم ، قال : أجل عظيم عظيم عظيم . هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، انتهى . وأقره الذهبي .

ومعنى قوله : « تدري ما بهم ؟ » تدري ما هو الذي حملهم على تمّني الموت ؟ قال : « على ما كان » . أي السبب هو ما قد كان من الفتن ، وقوله : « إن ذلك بين يدي أمر عظيم » . يعني المستقبل من الفتن ، لأنه يعظم الفساد بطول مدة الظلمة المفسدين وتطورهم في إفساد الدين .

وأخرج المتقي الهندي في كنز العمال في الفضائل من قسم الأفعال ( ج 17 ص 75 ) : عن ابن مسعود قال : « إن لكل دين آفة وآفة هذا الدين بنو أمية » . أفاد أنه أخرجه أبو نعيم بن حماد في الفتن . قلت : هذا موافق للروايات الكثيرة ومنها ما مرّ .

وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 4 ص 479 ) : عن أبي ذر (رضي الله عنه) قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « إذا بلغ بنو أمية أربعين اتخذوا عباد الله خولاً ومال الله نحلاً وكتاب الله دغلاً » . ثم ذكر الحديث : « هلاك هذه الأمة على يدي أغيلة من قریش » ثم قال : ولهذا الحديث توابع وشواهد .

ثم أخرج في ( ص 480 ) : عن حلام بن جذل الغفاري قال : سمعت أبا ذر جندب بن جنادة الغفاري يقول : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « إذا بلغ بنو العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا مال الله دولاً وعباد الله خولاً ودين الله دغلاً » فأنكر ذلك على أبي ذر فشهد علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) إني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر . وأشهد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قاله » . هذا حديث صحيح على شرط مسلم . انتهى . وأقره الذهبي .

ثم قال الحاكم : وشاهده حديث أبي سعيد الخدري . فذكره بسنده عن أبي سعيد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا دين الله دغلاً وعباد الله خولاً ومال الله دولاً » ثم قال : هكذا رواه الأعمش ، عن عطية . فأسنده الحاكم ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا مال الله دولاً ودين الله دغلاً وعباد الله خولاً » .

ثم أخرج هناك : عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إني رأيت في منامي كأن بني الحكم بن أبي العاص ينزون على منبري كما تنزرو القردة » قال : فما رأي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مستجمعاً ضاحكاً حتى توفي . هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، انتهى . وأقره الذهبي على تصحيحه على شرط مسلم .

قلت : أعظم ما يحزنه (صلى الله عليه وآله وسلم) فساد الدين .

وأخرج الحاكم هنالك في ( ج 4 ص 480 و 481 ) : عن أبي برزة الأسلمي قال : كان أبغض الأحياء إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بنو أمية وبنو حنيفة وبنو ثقيف . هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . انتهى . وأقره الذهبي .

ثم ذكر الحاكم في ( ص 481 ) روايات في لعنه الحكم بن أبي العاص وولده ، ثم قال : ليعلم طالب العلم أن هذا باب لم أذكر فيه ثلث ما روي ، وأن أول الفتن في هذه الأمة فتنتهم ، ولم يسعني فيما بيني وبين الله تعالى أن أخلي الكتاب من ذكرهم . انتهى .

وأخرج هناك في ( ص 503 ) : عن سعد بن حذيفة قال : رفع إلى حذيفة عيوب سعيد بن العاص فقال : ما أدري أي الأمرين أردتم : تناول سلطان قوم ليس لكم ، أو أردتم رد هذه الفتنة ؟ فإنها مرسله من الله ، ترتعي في الأرض حتى تطأ خطامها ليس أحد رادها ولا أحد مانعها ، ولا أحد يقول : « الله الله » إلا قتل . إلى قوله : هذا حديث صحيح الإسناد . وأقره الذهبي .

وأخرج هناك في ( ص 515 ) : عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر ، فأخذ برقبته وقال : أتدري ما تصنع ؟ قال : نعم ، فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب الأنصاري (رضي الله عنه) فقال : جئت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم أت الحجر ، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله » . هذا حديث صحيح الإسناد . انتهى . وأقره الذهبي .

قلت : هذا تعريض بمروان وأشباهه ، ومعناه أن في توليهم على الدين ذهاب الدين ، ولذلك يحق البكاء على الدين عند توليهم عليه . وبهذه الجملة يتبين عموم فسادهم للدين ، وإن تعصب لهم مقبل وقلل فسادهم وصغره . ولعل سبب هذا أنه يعتقد أكثر فسادهم صلاحاً ، ولذلك قال : « فأعتقد أنه قد وقع منكم أضعافه » لأنه يعتقد أن مذاهب الزيدية في الأصول والفروع كلها فساد إلا ما وافقت فيه العثمانية الذين ينتمي إليهم مقبل .

وأما قوله : والسبب في هذا أن الأمويين إذا غيروا شيئاً أنكر عليهم الصحابة والتابعون .

**فالجواب :** إن هذه دعوى لا دليل عليها ، وإن صدر النكير في النادر من بعض الصحابة فهو لا يدل على عموم النكير في كل ما غيروا ، مع أنه وإن وقع النكير في النادر فلا يدل ذلك على طاعة بني أمية لمن ينكر عليهم من الصحابة فضلاً عن التابعين .

**فقوله :** « والسبب في هذا أن الأمويين إذا غيروا شيئاً أنكر عليهم الصحابة والتابعون » كذب على الصحابة والتابعين ، لأن النكير لم يصدر من جميعهم ، ولا لكل ما غير بنو أمية ، ففي هذا كذب واضح واختلاق فاضح ، لأن معناه أن بني أمية كلما غيروا شيئاً أنكر عليهم الصحابة ، وأن بني أمية يمثلون الإنكار ، ولو كان ذلك كذلك ما صار الدين كله مغيراً حتى بكى أنس وقال : « ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) » ولما جاء فيهم ما جاء من الروايات الماضية . وإذا كانوا يمثلون الإنكار فلم كانت كارثة كربلاء ووقعة الحرة ؟ أما كان يوجد صحابي أو تابعي فيقول لهم : اتركوا هذا . وحينئذ يمثلون على ما يدعي مقبل في قوله : « والسبب في هذا ... الخ » . وحينئذ يشرب الحسين وأهله من ماء الفرات وينجو من القتل هو ورجاله الذين قتلوا معه ، وكذلك ينجو أهل المدينة من إباحة المدينة ثلاثة أيام ، بل الوقعتان دليل على أنه لم يبق عندهم حرمة للصحابة ولا للقرابة فضلاً عن التابعين ، كيف وهم يقتلونهم ولا يرعون لهم حرمة ومن أراد الازدياد على ما هنا فليطالع كتاب « النصائح الكافية » لابن عقيل .

### سلسلة الكذب على الزيدية

**وأما قوله :** وأما أنتم فقد خلا لكم الجو في اليمن .

فيا ليتَه كان صدقاً ، فإنه انتشر علم أئمة الزيدية في التفسير والحديث على كثرة اشتغالهم بالجهاد ، فكيف لو خلا لهم الجو ، فلم تعارضهم القرامطة ولا المطرفية ولا الأتراك ولا عملاء بني العباس ولا طلاب الرئاسة بغير حق ؟

**وأما قوله :** ومن أراد أن يظهر السنة قمعتموه .

فهو مبني على أننا أهل البدعة ، وأن سنة العثمانية هي السنة دون سنة آل رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وشيعتهم ، فأما هذه السنة التي يعتقدونها سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)فإنهم يشرِّقون أهلها ويعظمونهم ويتبعونهم ، وإنما تكون المقاومة في كافة بلاد الإسلام لمن يعارض المذهب السائد في الأصول والفروع ، أو ظهرت منه بعض الشعارات الدالة

على الخلاف في الأصول والفروع ، ولا سيما إذا ظهر منه قصد الإفساد في البلاد لا يختص فساده بنفسه فإنهم يدفعون عن ذلك بناء على أنه نوع من النهي عن المنكر .

**فقول مقبل :** « ومن أراد أن يظهر السنة قمعتموه » . تدليس وتضليل ، لأنه يعني من أراد إظهار مذاهب العثمانية في البلاد ومحاربة مذاهب الشيعة قمعتموه . وسمّى مذاهب العثمانية سنة ومذهب الزيدية بدعة بزعمه ، فهذا تدليس في العبارة يوهم به أنهم يحاربون السنة التي هي سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عمداً وتعصباً للبدعة . حذاه إلى هذا التدليس شدة التعصب لمذهب أئمتّه ، ومثل هذا لا يعجز عنه القاصرون من الزيدية فيرمون مقبلاً وأئمتّه بمحاربة الكتاب والسنة معاً لمخالفتهم بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي يعتمدونها الزيدية في الأصول والفروع .

**وأما قوله :** وإذا كان الأمويون قد وقع منهم بعض التغيير في الصلاة فقد غيّرتم في الأصول .

**فالجواب :** إنا قد بيّنا بما فيه الكفاية أنه قد وقع منكم التغيير في الدين كله ، وهذا يدل على أنك لا تعتبر النصب لأمر المؤمنين علي(عليه السلام)تغييراً ، ولا سبّه ولعنه في خطبة الجمعة تغييراً ، ولا صرف الناس عن حبّه وموالاته تغييراً ، ولا صرف الناس عن رواية فضائله تغييراً . فلا أرى مقبلاً - إن كان جاداً في ذلك - إلّا ناصبياً وإن أبى تسميته بهذا الاسم في ظاهر أمره ، فلعله يفرح به في ضميره ليقربه إلى النواصب زلفى .

**وأما قوله :** « فقد غيّرتم في الأصول » فهي دعوى يكذبها ما لدينا من البراهين المثبتة للأصول .

### حقيقة ايمان الزيدية وايمان السائل وأسلافه

**وأما قوله :** فهل تؤمنون بأسماء الله وصفاته ؟

**فالجواب :** إنا نؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، ونؤمن بأسماء الله التي في القرآن وما ثبت من السنة ، ونؤمن بصفته التي أثبتتها صفة له دليل العقل أو السمع . ومن ذلك صفته أنه الأحد الصمد [ لم يلد ولم يولد \* ولم يكن له كفواً أحد ] ونقول لكم : هل تؤمنون بالله وصفاته على ما وردت في القرآن ؟ أم أنتم الذين غيّرتم أنتم وأسلافكم من بني أمية وغيرهم ، وأعظم تغييركم في الدين مكابرة العقول التي جعلها الله للعقلاء حجة عليهم ، كما قال سبحانه : [ ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً ]<sup>(5)</sup> ومن تغييركم في الأصول أنكم جعلتم روايات النواصب وشيعتهم أولى بالاتباع

(5) سورة الإسراء : الآية 36 .

من كتاب الله ، لأنكم جعلتم ما روه هو سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وجعلتم السنة حاكمة على القرآن ، فكانت نتيجة ذلك أنكم حكمت الأحاديث المكذوبة على كتاب الله وغرکم ما كانوا يفترون ، فأشبهتم بهذا أهل الكتاب كما أشبهتموهم في غيره من الأسباب ، قال الله تعالى : [ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون \* ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون ]<sup>(6)</sup> ولا إشكال أن معنى [ وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون ] غرهم في دينهم ما كان أسلافهم يفترون ، أعني غر بعضهم ما افتراه بعض آخر ، لأن الإنسان لا يغيره افتراء نفسه لأنه يعلم أنه افتراء فلا يمكن أن يغير به ، وإنما يغير بما يظنه حقيقاً بالاتباع ، وأنتم كذلك غرّتم روايات النواصب وخدم السياسة حتى جعلتموها حاكمة على العقول ، حاكمة على الكتاب . حاكمة على السنة التي هي سنة حقاً ، وهذا هو الضلال المبين [ ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير ]<sup>(7)</sup> .

**الله سبحانه وتعالى لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة**

**قال مقبل : وهل تؤمنون بأن الله يرى في الآخرة ؟**

**والجواب :** هل تؤمنون بسورة الأنعام ؟ هل تؤمنون بما مدح الله به نفسه فيها وبين به أنه المتعالي عما يشرك المشركون فقال سبحانه وتعالى : [ إن الله فائق الحب والنوى يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي ... \* إلى قوله تعالى : وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم وخرقوا له بنين وبنات بغير علم سبحانه وتعالى عما يصفون \* بديع السماوات والأرض أتى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم \* ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء وكيل \* لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ]<sup>(8)</sup> .

**فجاء قوله تعالى :** [ لا تدركه الأبصار ] في نسق الصفات التي تبين فساد قول المشركين وفساد نسبتهم إلى الله سبحانه شركاء وجعلهم له ولداً ، فكانت تلك صفة من صفاته أمناً بها ولم تؤمنوا بها ، كما أمّا بقول الله تعالى : [ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ]<sup>(9)</sup> صفة لا تزال لله لا تنتفي عنه في الدنيا ولا في الآخرة ، وكذلك قوله تعالى : [ لا تدركه الأبصار ] لا تنتفي عنه في الدنيا ولا في الآخرة ، لأنها جاءت في الآية في نسق

(6) سورة آل عمران : الآيتان 23 - 24 .

(7) سورة الحج : الآية 8 .

(8) سورة الأنعام : الآيات 95 - 103 .

(9) سورة الشورى : الآية 11 .



الصفات المبينة لكونه لا يليق به ما نسب له المشركون ، المبينة لعظمته وجلاله وتعالیه عما يتوهمه المشركون ، فهي صفات مدح وتسبيح لا تنتفي عن الله سبحانه وتعالى لا في الدنيا ولا في الآخرة .

فأما الروايات فكثير منها يمكن تفسيره بمعنى قريب ، وهي أن الرؤية فيها مقيدة بكونها كما يرون القمر ، والقمر لا نرى إلا شعاعه لا جرمه ، لأن الجرم بعيد جداً ، ولا يرى من بعيد إلا النور فالمعنى أنها تتجلى للمؤمنين عظمته وجلاله وحكمته وكرمه ورحمته وجبروته وعزته بما يشاهدون في القيامة من قضائه سبحانه وتعالى .

ويكون العلم بذلك ضرورياً بمنزلة العلم بالمشاهدات ، واختص بذلك المؤمنون لأن أعداء الله في شغل عن ذلك بأنفسهم ، كما قال تعالى : [ ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً ]<sup>(10)</sup> وقال تعالى : [ ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياً وبكماً وصماً ماواههم جهنم كلما خبت زدناهم سعيراً ]<sup>(11)</sup> ووصف الأبرار بضد ذلك فقال : [ إن الأبرار لفي نعيم \* على الأرائك ينظرون ]<sup>(12)</sup> فكانت مشاهدتهم لقضائه ورؤيتهم لعدله وعزته ورحمته وفضله هي مشاهدة جلاله وعظمته ، وكان ذلك معنى رؤيته ، لأنه تجلى لهم بهذا المعنى من حيث كمال المعرفة والعلم وكونه ضرورياً كالعلم بالمشاهدات .

### سبب إثباتهم الشفاعة لأهل الكبائر

قال مقبل : وهل تؤمنون أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يشفع لأهل الكبائر من أمته ؟  
والجواب : إنا نؤمن بما جاء به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولكن لم يجرى بما قلتم ، وإنما كذب عليه ترغيباً في الكبائر وتسويلاً لها وتخفيفاً لعارها بدعوى الرجاء ، لأن الملوك الظالمين يدعون الناس إلى قتل الذين يأمرون بالقسط من الناس ، ومحاربة أهل الحق وغير ذلك من الظلم الذي يثقل على من يؤمن بعذاب الآخرة ، ويعتقد أنه إن أطاعهم دخل النار خالداً مخلداً فيها أبداً ، وإن نال . من الدنيا ما نال فأطمعهم بالشفاعة [ وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون ]<sup>(13)</sup> .

متابعتهم أهل الكتاب في قولهم : [ لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة ]<sup>(14)</sup>

(10) سورة الإسراء : الآية 72 .

(11) سورة الإسراء : الآية 97 .

(12) سورة المطففين: الآيتان 22 - 23 .

(13) سورة آل عمران : الآية 24 .

(14) سورة البقرة : الآية 80 .

قال مقبل : وهل تؤمنون أنه يخرج من النار أقوام من الموحدين بسبب شفاعة الشافعين

؟

الجواب : إنا نؤمن أنكم قد حذوتم حذو أهل الكتاب في تحديد العذاب ، وربما كان تحديدكم أقرب لأنهم جعلوه أياماً معدودة ، وجعلتم حده عقيب آخر سجدة في المحشر يسجدها رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)، أو ما قبل الآخرة كما رواه سلفكم ، وذلك يمكن أن يكون ساعات أو دقائق .

وحذوتم حذوهم في اغتراركم بما افتراه الرواة ، كما اغتر أهل الكتاب بما كانوا يفترون .

وحذوتم حذوهم بدعوى اختصاصكم به من حيث دعوى اختصاصكم بالتوحيد وبقية الأمة على رأيكم مشركون ، فأشبهتم أهل الكتاب في قولهم : [ لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ]<sup>(15)</sup> ، وقد حققنا المسألة في كتاب مستقل اسمه : « شرح بيان البرهان من القرآن على تخليد أولياء الشيطان في النيران » . ونذكر هنا بعض ما يفيد في المسألة فنقول : قال الله تعالى في سورة النساء عقيب ما حدده من المواريث خطاباً للمسلمين : [ تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم \* ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين ]<sup>(16)</sup> .

دلت على أن من عصى الله وتعدى حدوده في المواريث أو غيرها فإنه يصير في جهنم خالداً فيها وله عذاب مهين . وقال تعالى خطاباً للمسلمين أيضاً : [ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ... \* إلى قوله تعالى : إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ]<sup>(17)</sup> . وقال تعالى خطاباً للمسلمين : [ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ... \* إلى قوله تعالى : ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً ]<sup>(18)</sup> . وقال تعالى : [ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً \* ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً \* إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ]<sup>(19)</sup> . وقال تعالى لنبيه داود(عليه السلام): [ يا داود إنا

(15) سورة البقرة : الآية 111 .

(16) سورة النساء : الآيتان 13 - 14 .

(17) سورة النساء : الآية 10 .

(18) سورة النساء : الآيتان 92 - 93 .

(19) سورة النساء : الآيات 29 - 31 .

جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب [ (20) . وقال تعالى : ] إن الأبرار لفي نعيم \* وإن الفجار لفي جحيم \* يصلونها يوم الدين \* وما هم عنها بغائبين [ (21) . وقال تعالى : ] إن المجرمين في عذاب جهنم خالدون \* لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون [ (22) . وقال تعالى : ] قال لا تختصموا لدي وقد قدمت إليكم بالوعيد \* ما يبدل القول لدي وما أنا بظلام للعبيد [ (23) . وقال تعالى : ] وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم [ (24) . وقال تعالى : ] أفغير الله أبتغي حكماً وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً [ (25) . وقال تعالى : ] ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون \* ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون [ (26) وقال تعالى : ] وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة قل اتخذتم عند الله عهداً فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله ما لا تعلمون \* بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون [ (27) .

وأخرج البخاري في صحيحه ( ج 2 ص 100 ) في باب ما جاء في قاتل النفس : عن الحسن ، حدثنا جندب (رضي الله عنه) في هذا المسجد فما نسينا وما نخاف أن يكذب جندب ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « كان برجل جراح قتل نفسه ، فقال الله عز وجل : بدرني عبيد بن نفسه حرمت عليه الجنة » .

وأخرج أيضاً ( ج 1 ص 214 ) : عن عبدالله بن عمر من حديث في حلة سيرة أي حرير ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة » .

وأخرج في ( ج 3 ص 40 ) : عن سعيد بن أبي الحسن قال : كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما إذ أتاه رجل فقال : يا ابن عباس ، إني إنسان إنما معيشتي من صنعة يدي وإني أصنع هذه التصاوير ، فقال ابن عباس : لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله (صلى الله

(20) سورة ص : الآية 26 .

(21) سورة الانفطار : الآيات : 13 - 16 .

(22) سورة الزخرف : الآيات 74 - 75 .

(23) سورة ق : الآيات 28 - 29 .

(24) سورة الأنعام : الآية 115 .

(25) سورة الأنعام : الآية 114 .

(26) سورة آل عمران : الآيات 23 - 24 .

(27) سورة البقرة : الآيات 80 - 81 .

عليه وآله وسلم) سمعته يقول : « من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها أبداً » فربما الرجل ربوة<sup>(28)</sup> شديدة واصفر وجهه ... إلى آخر الرواية .

وأخرج في ( ج 3 ص 140 و 142 ) حديث ابن عمر : « إنما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة » .

وأخرج في ( ج 4 ص 34 ) : عن أبي هريرة قال : شهدنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال لرجل ممن يدعي الإسلام : « هذا من أهل النار » فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة ، فقيل : يا رسول الله الذي قلت : إنه من أهل النار فإنه قد قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إلى النار » قال : فكاد بعض الناس أن يرتاب فبينما هم على ذلك إذ قيل إنه لم يمت ولكن به جراحاً شديداً فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه ، فأخبر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بذلك فقال : « الله أكبر أشهد أني عبد الله ورسوله » ثم أمر بلالاً فنادى بالناس : « إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » وأخرجه مسلم في صحيحه ( ج 2 ص 122 ) .

قلت : الإسلام هنا هو بالمعنى الخاص بالمؤمن الذي لا يدخل فيه الفاجر . ولذلك ترتب التكبير والشهادة بالرسالة على قتله نفسه .

وأخرج البخاري أيضاً في صحيحه ( ج 4 ص 146 ) حديث جندب السابق بلفظ : « بادرني عدي بنفسه حرمت عليه الجنة » ، وأخرجه مسلم ( ج 2 ص 124 ) .

وأخرج البخاري في ( ج 5 ص 74 ) حديث أبي هريرة قال : شهدنا خير فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لرجل ممن معه يدعي الإسلام : « هذا من أهل النار » فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراحة فكاد بعض الناس يرتاب ، فوجد الرجل ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهماً فنحر بها نفسه ، فاشتد رجال من المسلمين فقالوا : يا رسول الله ، صدق الله حديثك ، انتحر فلان فقتل نفسه ، فقال : « قم يا فلان فأن ، إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر » .

وأخرج في ( ج 7 ص 72 ) : عن جبير بن مطعم أنه سمع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « لا يدخل الجنة قاطع » وأخرجه مسلم ( ج 16 ص 113 ) وأحمد ( ج 4 ص 80 و 83 و 84 ) .

---

(28) ربا الرجل ربوة : أي أخذه الربو ، وهو النهيغ وتواتر النفس الذي يعرض للمسرع في مشيه وحركته . ( النهاية لابن الأثير : 192 / 2 ) .

وأخرج البخاري في ( ج 7 ص 86 ) : عن حذيفة سمعت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « لا يدخل الجنة قتات » . وأخرجه مسلم ( ج 2 ص 112 و 113 ) . وأخرجه أحمد ( ج 5 ص 382 و 389 و 392 و 397 و 402 و 404 ) . وأخرجه أبو داود في السنن ( ج 4 ص 268 ) .

وأخرج البخاري في ( ج 7 ص 212 ) حديث أبي هريرة السابق وفيه : فاشتد رجال من المسلمين إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالوا : يا رسول الله ، صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « يا بلال ، قم فأذن لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » ذكره البخاري في باب العمل بالخواص .

وأخرج في ( ج 8 ص 12 ) عن سعد قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » ، وأخرجه مسلم في صحيحه ( ج 2 ص 52 و 53 ) عن سعد وأبي بكر . وأخرجه أحمد بن حنبل في المسند ( ج 1 ص 179 ) . وأخرجه في ( ج 5 ص 38 و 46 ) .

وأخرج البخاري أيضاً في صحيحه ( ج 8 ص 107 ) : عن معقل ، عن الحسن أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه ، فقال له معقل : إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة » . وروى عقيبه بلفظ : فدخل عبيد الله فقال له معقل : أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : « ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة » . وأخرجه مسلم ( ج 2 ص 165 ) . وأحمد في المسند ( ج 5 ص 25 ) و ( ج 2 ص 214 ) .

وأخرج البخاري ( ج 8 ص 139 ) في باب الاقتداء بسنن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى » قالوا : يا رسول الله ، ومن أبى ؟ قال : « من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى » .

وقد أخرج في ( ج 7 ص 235 ) : عن أبي هريرة قال : خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم خيبر - إلى قوله - : حتى إذا كان بوادي القرى بينما مدع يحط رحلاً لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إذا سهم عائر<sup>(29)</sup> فقتله ، فقال الناس : هنيئاً له الجنة ، فقال رسول

(29) سهم عائر فقتله : هو الذي لا يدري من رماه ( النهاية لابن الاثير : 3 / 328 ) .

الله(صلى الله عليه وآله وسلم) « كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً » الحديث .

الدلالة في قوله : « كلا » .

وأخرج مسلم في صحيحه ( ج 2 ص 17 ) : عن أبي هريرة أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » .

وأخرج أيضاً في صحيحه ( ج 2 ص 35 ) : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابّوا ، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » . وأخرجه أحمد في المسند ( ج 2 ص 391 و 442 و 495 ) . وأخرجه مسلم هنالك أيضاً بلفظ : « والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا » . وأخرجه أبو داود في السنن ( ج 4 ص 350 ) وابن ماجه في سننه ( ج 1 ص 32 ) و ( ج 2 ص 396 ) .

وأخرج مسلم في صحيحه أيضاً ( ج 2 ص 89 ) : عن عبدالله بن مسعود ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر » . وأخرجه أحمد في المسند ( ج 1 ص 351 ) وأخرجه في ( ص 90 ) .

وأخرج مسلم في ( ج 2 ص 127 ) : عن ابن عباس قال : حدّثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) فقالوا : فلان شهيد فلان شهيد ، حتى مروا على رجل فقالوا : فلان شهيد ، فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة » ثم قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « يابن الخطاب ، اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » قال : فخرجت فناديت : ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون . وأخرجه أحمد في المسند ( ج 1 ص 30 و 47 ) .

وأخرج مسلم في ( ج 2 ص 157 ) : عن أبي أمامة أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة » فقال له رجل : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ قال : « وإن كان قضيباً من أراك » .

وأخرج مسلم في ( ج 8 ص 17 ) : عن كعب بن مالك أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) بعثه وأوس بن الحدثان أيام التشريق فنادى : « إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن » .

وأخرج في ( ج 14 ص 39 ) : عن ابن عمر : فقال له - أي لعمر - رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة » .

وأخرج في ( ج 6 ص 114 ) : عن جبير بن مطعم أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا يدخل الجنة قاطع رحم سيئ » .

وأخرج أحمد في مسنده ( ج 1 ص 190 ) : عن سعيد بن زيد ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « من أربى الربا الاستطالة في عرض مسلم بغير حق ، وإن هذه الرحم شجنة<sup>(30)</sup> من الرحمن فمن قطعها حرم الله عليه الجنة » .

وأخرج أيضاً في ( ج 1 ص 7 ) : عن أبي بكر ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا يدخل الجنة سيئ الملكة » . وأخرجه أحمد في ( ج 1 ص 12 ) عن أبي بكر أيضاً .  
وأخرج في ( ج 1 ص 7 ) : عن أبي بكر ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا مئان ولا سيئ الملكة » الحديث .

وأخرج في ( ج 1 ص 4 ) : عن أبي بكر قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا خائن ولا سيئ الملكة » الحديث .

وأخرج أحمد في المسند ( ج 1 ص 79 ) : عن علي(عليه السلام) قال : « بعثت بأربع : لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) عهد فعده إلى مدته ، ولا يحج المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا » .

وأخرج أحمد أيضاً ( ج 2 ص 201 ) : عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « لا يدخل الجنة مئان ، ولا عاق والديه ، ولا مدمن خمر » .

وأخرج أيضاً في ( ج 2 ص 69 ) : عن عبدالله بن عمر أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة : مدمن الخمر ، والعاق ، والديوث الذي يقر في أهله الخبث » . وأخرجه في ( ج 2 ص 128 ) .

وأخرج أيضاً في ( ج 2 ص 440 ) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « صنفان من امتي من أهل النار لم أرهما بعد : نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات ، على رؤوسهن أمثال أسنمة الإبل ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، ورجال معهم أسياط كأذناب البقر يضربون بها الناس » .

وأخرج أيضاً في ( ج 2 ص 478 ) : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « من تحسنى سمّاً فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تردى من حبل فقتل نفسه فهو يتردى من نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً » .  
وهذا أخرجه مسلم ( ج 2 ص 118 ) . وأخرجه أيضاً أحمد في ( ج 2 ص 488 وأول ص 489 ) بدون ذكر : « من تحسنى سمّاً » .

---

(30) شجنة : أي قرابة مشتبكة كاشتباك العروق ، شبهه بذلك مجازاً واتساعاً ، وأصل الشجنة بالكسر والضم : شعبة في غصن من غصون الشجرة . ( النهاية لابن الأثير : 2 / 447 ) .

وأخرج أحمد في المسند أيضاً ( ج 3 ص 83 ) : عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لا يدخل الجنة صاحب خمس : مدمن خمر ، ولا مؤمن بسحر ، ولا قاطع رحم ، ولا كاهن ، ولا مثنان » وقد أخرجه في ( ج 3 ص 14 ) .  
وأخرج في ( ج 3 ص 22 ) : عن أبي سعيد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا يدخل الجنة مثنان ولا عاق ولا مدمن خمر » .

وأخرج أحمد أيضاً في ( ج 3 ص 154 ) : عن أنس - يعني ابن مالك - قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « المؤمن من أمنه الناس ، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر السوء . والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه » .  
وأخرجه الحاكم في المستدرك ( ج 1 ص 11 ) .

وأخرج أيضاً في ( ج 5 ص 335 ) : عن بشر بن سحيم أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر أن ينادى أيام التشريق : « أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وهي أيام أكل وشرب » .  
وأخرج أحمد أيضاً في مسنده ( ج 5 ص 275 ) : عن ثوبان مولى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنا مدلجون فلا يدلجن مُصعب ولا مضعِف » فأدلج رجل على ناقة له صعبة فسقط فاندقت فخذته فمات ، فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالصلاة عليه ثم أمر منادياً ينادي في الناس « إن الجنة لا تحل لعاص ، إن الجنة لا تحل لعاص » . وأخرجه الحاكم في المستدرك ( ج 2 ص 145 ) بلفظ : « إن الجنة لا تحل لعاص » بدون تكرار ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد .

وأخرج أحمد في المسند ( ج 5 ص 277 و 283 ) : عن ثوبان قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة » .

وأخرج أيضاً ( ج 5 ص 269 ) : عن أبي أمامة قال : جاءت امرأة إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) معها ابنان لها وهي حامل فما سألته يومئذ إلا أعطاهما ، ثم قال : « حاملات والدات رحيمات لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخلن الجنة » .  
ورواه في ( ص 257 ) بلفظ : « لولا ما يأتون إلى أزواجهن دخل مصلياتهن الجنة » .

وأخرج في ( ج 5 ص 391 ) : عن حذيفة أنه قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « لا يدخل الجنة نَمَام » وأخرجه في ( ص 396 ) و ( ص 399 ) .



وأخرج في ( ج 2 ص 441 ) : عن أبي الدرداء ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال :  
« لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر ، ولا مكذب بقدر » .

وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 1 ص 55 ) عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى » قالوا : ومن يأبى يا رسول الله ؟ قال :  
« من عصاني فقد أبى » هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . انتهى . وأقره الذهبي .

وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 2 ص 331 ) : عن المحرر بن أبي هريرة ، عن أبيه قال : كنت في البعث الذين بعثهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مع علي (رضي الله عنه) ببراءة إلى مكة ، فقال له ابنه أو رجل آخر : فبم كنتم تنادون ؟ قال : كنا نقول : لا يدخل الجنة إلا مؤمن ولا يحج بعد العام مشرك ... الخ .

وأخرج في ( ج 3 ص 416 ) أن عبدالله بن سلام مر في السوق وعلى رأسه حزمة حطب فقال : ادفع به الكبر ، إني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر » صحيح الإسناد . انتهى .  
وأخرج أبو داود في السنن ( ج 3 ص 133 ) : عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « لا يدخل الجنة صاحب مكس » .

وأخرج أيضاً في ( ج 4 ص 253 ) : عن حارثة بن وهب قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لا يدخل الجنة الجوّاذ ولا الجعظري »<sup>(31)</sup> قال : والجواظ الغليظ الفظ .  
وأخرج السيوطي في الجامع الصغير ( ج 2 ص 756 ) : عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لا يدخل الجنة إلا رحيم » وأفاد أنه أخرجه البيهقي في الشعب عن أنس ، وضعفه السيوطي .

وأخرج أيضاً : « لا يدخل الجنة قاطع ... » وأفاد أنه أخرجه أحمد في المسند والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي كلهم ، عن جبير بن مطعم « لا يدخل الجنة خب »<sup>(32)</sup> ، ولا بخيل ، ولا مئان « وأفاد أنه أخرجه الترمذي عن أبي بكر وأنه صحيح « لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » وأفاد أنه أخرجه مسلم عن أبي هريرة وأنه صحيح « لا يدخل الجنة صاحب مكس » وأفاد أنه أخرجه أحمد في المسند وأبو داود والحاكم في مستدركه عن عقبة بن عامر وأنه صحيح « لا يدخل الجنة سيئ الملكة » وأفاد أنه أخرجه الترمذي وابن ماجه عن أبي بكر وأنه حديث حسن .

(31) الجعظري : الفظ الغليظ المتكبر . ( النهاية لابن الأثير : 1 / 276 ) .

(32) خب : الخبّ بالفتح الخداع ، وهو الجريز الذي يسعى بين الناس بالفساد ( النهاية لابن الأثير : 2 / 4 ) .

وفي كنز العمال عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)( ج 22 ص 217 ) : « من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وإن كان قضيباً من أراك » . أفاد أنه أخرجه أحمد في المسند ومسلم والنسائي وابن ماجه عن أبي أمامة الحارثي . وفي ( ج 22 ص 218 ) : « لا يقتطع رجل حق امرئ مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار وإن كان سواكاً من أراك » . أفاد أنه أخرجه البغوي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أحد بني بياضة .

وفي ( ج 22 ص 219 ) : « من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة » فقال رجل : يا رسول الله ، وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : « وإن كان قضيباً من أراك » . أفاد أنه أخرجه أحمد في المسند ومسلم والدارمي وأبو عوانة والبلوردي وابن قانع والنسائي وابن ماجه وأبو نعيم والطبراني في الكبير عن أبي سفيان بن جابر بن عتيك عن أبيه .

وفي كنز العمال عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)( ج 1 ص 38 ) : « يابن عوف ، اركب فرسك ثم ناد إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن » . أفاد أنه أخرجه أبو داود عن العرباض . وفي ( ص 68 ) : « أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، وأيام منى أيام أكل وشرب » . أفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير عن كعب بن مالك . وفي ( ص 69 ) : « قم يا عمر فناد إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » . أفاد أنه أخرجه النسائي ولعل الصواب الترمذي . وأفاد أنه حسن صحيح .

وفي ( ص 192 ) : « والذي نفسي بيده لتدخلن الجنة كلكم إلا من أبى وشرد على الله شراد البعير » قيل : يا رسول الله ، ومن يأبى أن يدخل الجنة ؟ قال : « من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى » ولفظ الطبراني في الأوسط : « دخل النار » أفاد أنه أخرجه الطبراني في الأوسط وابن حبان عن أبي سعيد .

وفي ( ص 273 و 274 ) : عن تميم الداري قال : كان النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)في مسير فقال : « إنا مدلجون فلا يرحل معنا مضعف ولا مصعب » فارتحل رجل على ناقة صعبة فصرعته فاندقت فخذته فمات ، فأمر رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)بالصلاة عليه ثم أمر بلالاً فنادى : « إن الجنة لا تحل لعاص » . أفاد أنه أخرجه أحمد في المسند والطبراني في الكبير والحاكم عن زياد بن نعيم .

وأخرج الخطيب في التاريخ ( ج 4 ص 58 ) : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » .

وأخرج الخطيب في تاريخه أيضاً ( ج 6 ص 263 ) : عن حذيفة سمعت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)يقول : « لا يدخل الجنة قتات » يعني نمّاماً انتهى .

وأخرج في ( ج 11 ص 17 ) : عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « لا يدخل الجنة مدمن خمر » .

وأخرج في ( ج 11 ص 237 ) : عن حذيفة قال : سمعت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)يقول : « لا يدخل الجنة قتات » .

وأخرج مسلم في صحيحه ( ج 2 ص 114 ) : عن أبي ذر ، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم » قال فقراًها رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)ثلاث مرات ، قال أبو ذر : خابوا وخسروا من هم يا رسول الله ؟ قال : « المسبل<sup>(33)</sup> ، والمنان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب » .

وأخرج في ( ص 115 ) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم » قال أبو معاوية - أي أحد رجال السند - : « ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان ، وملك كذاب ، وعائل مستكبر » .

وأخرج هناك عن أبي هريرة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « ثلاث ( كذا ) لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من السبيل ، ورجل بايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها وفى وإن لم يعطه منها لم يف » ، وأخرج نحوه في الصفحتين بعده بلفظ مثله ونحوه .

وهذا أخرجه السيوطي في الجامع الصغير ( ج 1 ص 547 ) ، وأفاد أنه أخرجه عن أبي ذر أحمد في مسنده ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه و ( ظ ) كلهم عن أبي هريرة وأنه حديث صحيح .

وفيه هناك « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : المسبل إزاره ، والمنان الذي لا يعطي شيئاً إلا مئة ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب » . وأفاد أنه أخرجه أحمد في المسند ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والترمذي ، وابن ماجه ، وأنه حديث صحيح ، وفيه : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم : رجل حلف على سلعة لقد أعطي بها أكثر مما أعطي وهو كاذب ، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجل مسلم ، ورجل منع فضل مائه فيقول الله : اليوم أمنعك

---

(33) المسبل إزاره : هو الذي يطول ثوبه ويرسله إلى الأرض اذا مشى . وانما يفعل ذلك كبراً واختيلاً . ( النهاية لابن الاثير 2 / 339 ) .

فضلي كما أمنت ( كذا ) فضل ما لم تعمل يداك » . وأفاد أنه أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة ، وأنه حديث صحيح .

وفيه في ( ص 539 ) : « ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ، ومن كنت خصمه خصمته : رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حراً فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يوفه » . وأفاد أنه أخرجه ابن ماجه عن أبي هريرة ، وأنه حديث حسن .

### فساد القول بعدالة كل الصحابة

قال مقل ( ص 81 ) : ولماذا تبغضون إلى العامة صحابة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) وهم نقلة الدين ؟ أو ليس القدح فيهم يؤدي إلى القدح في الدين ؟

والجواب : إن هذا تدليس أو كذب من كذب مقل ، وقد حداه البغض والتعصب إلى الكذب والتدليس ، ولعله يعني الجرح في بعض من يسميهم صحابة ، وقد جاء الكلام في بعضهم في الكتاب والسنة ، فهل ترى أن الكتاب والسنة يبغضان إلى العامة صحابة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟

قال الله تعالى : [ وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم ]<sup>(34)</sup> الآية ، وقال تعالى : [ لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ]<sup>(35)</sup> وقال تعالى : [ حتى إذا فشتم وتنازعت في الأمر وعصيت من بعد ما أراكم ما تحبون ]<sup>(36)</sup> هذا دليل على أنه يمكن صدور المعصية من بعضهم .

وأخرج البخاري في صحيحه ( ج 1 ص 17 ) : وقال ابن أبي مليكة : أدركت ثلاثين من أصحاب النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)كلهم يخاف النفاق على نفسه ، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبرائيل وميكائيل .

فهذا يدل على أنهم لا يذهبون إلى مذهب من يدعي أنهم كلهم عدول ويسد باب الجرح في أي واحد منهم ، حتى قال بعضهم في مروان : إذا صحت صحبته فلا كلام ، بل هذه بدعة من المتعصبين لهم .

وأخرج البخاري أيضاً في صحيحه ( ج 4 ص 142 و 143 ) : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « تحشرون حفاة عراة غرلاً » ثم قرأ : [

(34) سورة التوبة : الآية 101 .

(35) سورة الأحزاب : الآية 60 .

(36) سورة آل عمران : الآية 152 .

كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين [ <sup>(37)</sup> فأول من يكسى إبراهيم ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال فأقول : أصحابي فيقال : إنهم لم يزلوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم فأقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم : [ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد \* إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ] <sup>(38)</sup> .

قال محمد بن يوسف الفريري : ذكر عن أبي عبدالله ، عن قبيصة قال : هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر ، انتهى المراد .

وهذا التفسير لا دليل عليه ، وإنما هو من الغلو وقد دخل الحديث على جواز النفاق على بعضهم ، فمن ظهرت فيه علامة النفاق وجب الحذر من قبول حديثه وترك الجدل عنه إذا لم يكن فيه دليل خاص يدل على براءته من النفاق ، لأن مجرد الصحبة لا يدل على البراءة من النفاق بدليل الحديث ، وهذا واضح لمن لم يعم التعصب بصيرته .

وأخرج البخاري في صحيحه أيضاً ( ج 5 ص 191 ) : عن ابن عباس قال : خطب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : « يا أيها الناس ، إنكم محشرون إلى الله وإنه يجاء برجال من أمّتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول : يا رب أصحابي فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول كما قال العبد الصالح : [ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم ] فيقال : إن هؤلاء لم يزلوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم » انتهى .

والارتداد يشمل الرجوع إلى النفاق بعد الإيمان ، لأن الارتداد هو الرجوع فلا يخص التصريح بالكفر وإعلان الخروج من الإسلام جملة ، وإنما ذلك اصطلاح حادث لا يفسر به الكتاب ولا السنة ، وقد قال الله تعالى في المنافقين : [ إن الذين ارتدّوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سولّ لهم وأملّى لهم \* ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر والله يعلم أسرارهم ] <sup>(39)</sup> فجعلهم مرتدين عن الهدى بسبب أنهم [ قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم ] - أي نافقوا - كقوله تعالى : [ ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجنّ معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً ] <sup>(40)</sup> الآية ، فجعل ذلك نفاقاً ، وقد فسر ابن كثير بالمنافقين الآيات من قول الله تعالى : [ إن الذين ارتدّوا على أدبارهم ] <sup>(41)</sup> لأنه قال في خلال تفسيرها : وهذا شأن

(37) سورة الأنبياء : الآية 104 .

(38) سورة المائدة : الآيتان 117 - 118 .

(39) سورة محمد : الآيتان 25 - 26 .

(40) سورة الحشر : الآية 11 .

(41) سورة محمد : الآية 25 .

المنافقين يظهرون خلاف ما يبطنون ، وفسر بالمنافقين الآيات من قوله تعالى : [ أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم ]<sup>(42)</sup> فقال في تفسيره ( ج 7 ص 304 ) : أي اعتقد المنافقون أن الله لا يكشف أمرهم لعباده المؤمنين بل سيوضح أمرهم ويجليه حتى يفهمهم ذوو البصائر . انتهى المراد .

ومما يدل على أن الارتداد في اللغة معناه الرجوع قول الله تعالى : [ فارتد بصيراً ]<sup>(43)</sup> فالرجوع عن الهدى إلى الضلال وعن الحق إلى الباطل كله ارتداد على العقاب بأي شكل كان . فإن قال : ارتد عن الإسلام جملة أو ارتد إلى الكفر كان بمعنى الخروج عن الإسلام جملة والرجوع إلى الكفر ، لأجل قوله : عن الإسلام أو إلى الكفر ، فأما مطلق الارتداد على العقاب فإنه يدخل فيه النفاق وغيره .

فمعنى الحديث أن هؤلاء لم يزالوا مرتدين عن الصلاح الذي كانوا عليه الذي كان سبباً - لو ثبتوا عليه حتى ماتوا - أن لا يؤخذ بهم ذات الشمال ، فما زالوا مرتدين عنه إلى الفساد الذي من أجله صاروا يستحقون أن يؤخذ بهم ذات الشمال جزاء على إجرامهم ، وهذا لا يتعين فيه الردة عن الإسلام جملة والخروج من الجملة ، بل يدخل فيه الكفر والنفاق والفسوق بعد الإيمان . والحاصل كل ما يوجب على فاعله النار فهو ردة ، لأن كله رجوع عن صلاح إلى فساد ، وعن حق إلى باطل ، وعن طاعة إلى عصيان ، وعن إيمان إلى فسوق .

ومما يدل على أن أصل معنى الارتداد الرجوع قوله تعالى : [ لا يرتد إليهم طرفهم ]<sup>(44)</sup> وقوله : [ أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك ]<sup>(45)</sup> وقوله تعالى : [ فرددناه إلى أمه ]<sup>(46)</sup> وقوله تعالى : [ فارتد بصيراً ]<sup>(47)</sup> - أي رجع بصيراً - ولا يمكن إخفاء وقوع المعاصي التي هي غير الخروج من الملة من بعضهم . وقد رويت فيها روايات مشهورة في كتب المحدثين كما في حديث اللعان وغيره ، وذلك دليل على أنه يصدر من بعضهم بعض المعاصي التي هي غير الخروج من الملة ، ولذلك يصلح في كثير منهم الجرح والتعديل بحسب ما تقتضيه الدلائل أو الامارات كما في غيرهم ، وإن كان حمل الملتبس منهم على العدالة عند عدم قرينة الجرح وانتفاء الشبهة فيه أظهر فيمن مات وقت رسول الله (صلى الله عليه

(42) سورة محمد : الآية 29 .

(43) سورة يوسف : الآية 96 .

(44) سورة إبراهيم : الآية 43 .

(45) سورة النمل : الآية 40 .

(46) سورة القصص : الآية 13 .

(47) سورة يوسف : الآية 96 .

وآله وسلم) فيكون الأصل في الملتبس منهم العدالة ، أما من أدرك الفتن الكبرى والتبس أمره فالأرجح الوقف فيه إذا كان ملتبساً<sup>(48)</sup> .

**وأما قول مقبل : أو ليس القدح فيهم يؤدي إلى القدح في الدين ؟**  
**فالجواب :** إنه لا دليل على ذلك ، فإن أهل الدين إذا عدلوا عنه لم يدل ذلك على فساد الدين الذي عدلوا عنه ، ألا ترى أن قوم موسى الذين عبدوا العجل كانوا جمّاً غفيراً أجمعوا على عبادة العجل ولم يدل ذلك على أن الدين الذي كانوا عليه قبل عبادة العجل غير صحيح ؟ ولو لزم هذا من القدح في بعض الصحابة للزم من القدح في بعض التابعين .

### رمي المسلمين بالشرك

**قال :** ولماذا لا تنهون عن الذبح لغير الله ؟  
**والجواب :** إن هذا تعبير عن بهتان عظيم احتمله المخذول تصنعاً إلى أسياده الذين يرمون الناس بالشرك أو بالمخالطة للمشركين وترك النكير عليهم ، وهم يشاهدون الشرك دعاية لغرض سياسي وتمهيداً لاستحلال دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم . وليس حال مقبل الذي هو من أهل البلاد كحال من هو بعيد عنها لا يعرف الحقيقة ، فمقبل يعرف أن قوله باطل ، فهو يكذب متعمداً ويكتم الحق متمرداً [ رب احكم بالحق وربنا الرحمن المستعان على ما يصفون ]<sup>(49)</sup> .

### سلسلة الكذب ( التنجيم والكهانة )

**قال مقبل :** ولماذا كان منكم من ينجم ويتكهن ؟  
**والجواب :** ما صدر من المعاصي فإنما إثمه على فاعله ولا يُسأل عنه البريء [ أم لم ينبأ بما في صحف موسى \* وإبراهيم الذي وفى \* ألا تزر وازرة زر أخرى \* وأن ليس للإنسان إلا ما سعى \* وأن سعيه سوف يرى \* ثم يجزاه الجزاء الأوفى ]<sup>(50)</sup> .

### تكذيب مقبل للحديث النبوي : ( الإيمان يمانيّ والحكمة يمانية )

**قال :** ولماذا تركتم الشعب اليماني جاهلاً ؟  
**والجواب :** إن هذا كذب علينا وعلى الشعب اليماني ، فالعلم كان منشوراً في الشعب اليماني من عهد الهادي وما زال منشوراً إلى الآن ولا سيما في المدن وكثير من القرى . فأما

(48) راجع لمعرفة الحقيقة كتاب « نظرية عدالة الصحابة » للاستاذ أحمد حسين يعقوب .

(49) سورة الأنبياء : الآية 112 .

(50) سورة النجم : الآيات 36 - 40 .

الأعراب فقد كان الجهل فيهم في عهد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)قال الله تعالى : [ الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله ]<sup>(51)</sup> .  
ومن أبى التعلم من أهل القرى أو البادية فالعيب عليه لا على أهل العلم ، لأن العلماء ما زالوا يدعون الناس إلى التعلم ويحثونهم عليه ، ويعلمون من تعلم ويستعدون للتعليم ، فلم يتركوا الشعب جاهلاً . فقد كذب مقبل كذبتين في كلمة .

### من هم أعداء اليمن ؟

وقال مقبل : وأنا أحمد الله فقد شعر الشعب اليمني أنكم أعظم أعدائه .  
والجواب : بل شعر الشعب اليمني أنكم أيها الوهابية أعداؤه في دينه ودنياه ، لأسباب معروفة عند الشعب وإن اختلفت درجات الشعب في معرفة الأسباب كلها أو جلها أو أقلها ، ولكنهم يتناقلون ذكرها ويتشاكون منها فينتشر ذكرها .

### الجهل المركب

قال مقبل : ولقد سألتني رجل عن مسألة فأفتيته بالدليل وأبنت له الحق فإذا هو يدعو على الذين كانوا ملبسين على الناس .  
والجواب : إنك تدعي لنفسك هذا والله أعلم بالحقيقة ، أما السائل فليس بحجة بل لا يبعد أنه اغتر بالدعايات الخالية ، لأنكم تقولون دعاية هي في ظاهرها عند العامة من غير قول البرية . ووافقتكم حديث علي(عليه السلام)الذي أخرجه البخاري وفيه « انه يأتي قوم في آخر الزمان حدّث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية »<sup>(52)</sup> . وقد حققنا في موضع آخر ان الحديث منطبق عليكم بحجة واضحة<sup>(53)</sup> .

### اعتقاد مقبل بأن ما هو عليه امتداد لما سنّه بنو أميّة

قال مقبل : ونحن نعلم أنكم تشغلون الناس بمساوئ بني أميّة لكي تنفروهم عن السنة وعن كتب السنة .

والجواب : إنه قد مرّ الكلام في عظم فتنتهم في الدين وأن فيها هلكة الأمة وأن آثارها باقية إلى الآن ، ومن آثارها توثيق الناصبي غالباً وتضعيف الشيعي مطلقاً . ومن آثار ذلك توليد سنة غير السنة ، وإضاعة بعض السنة وفي ذلك نصرة الباطل وإخمال الحق ولبس

(51) سورة التوبة : الآية 97 .

(52) صحيح البخاري : كتاب المناقب ، ح 3342 وكتاب فضائل القرآن ، ح 4669 ، وكتاب استنباط المرتدين ، ح 6418 .

(53) راجع للمؤلف : كتاب « الغارة السريعة لردع الطليعة » باب انطباق هذا الحديث على مقبل وأضرابه .



الحق بالباطل . فإذا حذرنا من فتنة الأموية فلنا أسوة بمن حذر منها أولاً قبل أن تكون ، والحجة في ذلك قائمة ضد من دافع ذلك وحاول تغطية القضية وكتمان الحق ، فقدوته الشيطان الذي يهون العظائم ويزين الجرائم ، وقد حذا حذو أهل الكتاب [ يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون ]<sup>(54)</sup> .

وأما قوله : « لكي تنفروهم عن السنة » . فالكذب فيه مضاعف كذبتان في كلمة ، فإنا لا ننفر عن السنة ، ولا هو غرضنا في التنفير من آثار فتنة الأمويين ، فدعوى التنفير كذبة ، ودعوى أنه غرض كذبة أخرى ، فليقلّ من الكذب أو يكثر فإنه [ ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ]<sup>(55)</sup> .

وكلامه هذا يشير إلى الاعتراف بأن سنة مقبل وأسلافه هي أثر من آثار بني أمية ، وامتداد لباطلهم إلى هذا العصر ، وفرع على تحسين حال الأمويين وتهوين جرائمهم ، ومعنى ذلك أنهم هم سنوا هذه السنة ورواها عملاؤهم ونشرها المتقربون إليهم ، فلذلك يكون التشنيع على الأموية وذكر جرائمهم منذراً بسقوط سنتهم .

وعلى هذا الأساس يقوم مقبل للجدال عن بني أمية والدفاع عنهم ، والله تعالى يقول : [ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً ]<sup>(56)</sup> أما سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التي هي سنته حقاً فهي عند أهل بيته وشيعتهم ، وهي غير مربوطة بتغطية جرائم بني أمية وتزيين أمرهم ، بل هي سبيل الحق تعرف بكشف ظلمات الباطل ، وبيان المضللين ليحذرهم طلابهم ويأتوا البيوت من أبوابها ، ولكن مقبلاً لما شعر بهذا شعر بالخطر على سنته فجعل يدافع عنها .

### الشماتة من واقع اليمن وازدراء مقبل بأبناء جلدته

قال مقبل : فهلاً اشتغلتم بواقعكم وبما أنتم عليه وبما شبابكم عليه ؟

والجواب : إن التحذير من فتنة بني أمية هو من الدين كما بينا ، ولا ينبغي لمسلم أن يشتغل عن الاقتداء برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعن النصيحة .

كيف وقد أخرج أحمد في المسند ومسلم وأبو داود والنسائي عن تميم الداري<sup>(57)</sup> . وأخرج الترمذي<sup>(58)</sup> والنسائي عن أبي هريرة . وأخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس ، كلهم

(54) سورة آل عمران : الآية 71 .

(55) سورة ق : الآية 18 .

(56) سورة النساء : الآية 107 .

(57) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، الحديث رقم 82 . وسنن النسائي : كتاب البيعة ، الحديث رقم 4126 .

(58) سنن الترمذي : كتاب البر والصلة ، الحديث رقم 1849 .

عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)أنه قال : « إن الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » ؟ أفاد هذا في الجامع الصغير وأن الحديث صحيح .  
وأما قوله : وبما شبابكم عليه .

**فالجواب :** إن كثيراً من الشباب عمال في السعودية وغيرها ، ولو خرج البترول في اليمن لقوي اليمن واستغنى شبابه عن الغربة من الوطن وتزوجوا بما تنتجه البلاد وتوفر لهم مطالب الحياة وهم في بلدهم وفي خدمة وطنهم وأصحابهم حيث لا يعيرون بأنهم زيود ، ولا يستخف بهم لأنهم يمنية ولا يرمون بالشرك والبدع والخرافات ، وهم يسعون حيث تتوفر لهم الحرية والكرامة . وحينئذ يتيسر لهم طلب العلم من معدنه لمن أراد خير الآخرة ، ومن قصر لم تكن له دعوى الشغل بطلب ما يتزوج به ويوفر مطالب الحياة . فنسأل الله أن يعجل الفرج للمستضعفين إنه سميع قريب . وربما كان للشباب جواب آخر عن كلمة مقبل فأمره إلى الشباب .

**قال مقبل :** يا هذا أقصر عن المكابرة واشتغل بعيوب نفسك وتذكر قول الله تعالى : [ **يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها** ]<sup>(59)</sup> ولقد أنصف من قال :  
لعمرك إن في ذنبي لشغلاً \*\*\* بنفسي عن ذنوب بني أمية  
على ربي حسابهم تناهى \*\*\* إليه علم ذلك لا إليّه  
وليس بضائري ما قد أتوه \*\*\* إذا ما الله يغفر ما لديّه

**والجواب :** إنه قد أطال في الدفاع عن بني أمية وأجبنا عنه بما يكفي ويشفي ، وأما قوله : « واشتغل بعيوب نفسك » فيقال له : تأمره بهذا وأنت لم تشتغل بعيوب نفسك عن سب عدد من خيار آل محمد(صلى الله عليه وآله وسلم)حتى جهّلت الهادي والقاسم في كتابك وأطلت في سب الزيدية ؟

فلماذا لم تشتغل أنت بواقع نفسك عن سب الأخيار ؟ وأنت تأمره أن يشتغل بعيوب نفسه عن التحذير من فتنة حذر منها رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)كما قدمناه وفيه [ **أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً** ]<sup>(60)</sup> .

وأخرج مسلم في صحيحه ( ج 2 ص 37 ) عن تميم الداري أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « **الدين النصيحة ، قلنا لمن ؟ قال ؟ لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم** » فكيف تنهاه يا مقبل عن النصيحة ؟ أليس ذلك من النهي عن المعروف ؟ فهل النهي عنه من صفات المؤمنين ؟ لا بل من صفات المنافقين ، قال الله تعالى : [ **المنافقون**

(59) سورة النحل : الآية 111 .

(60) سورة الممتحنة : الآية 6 .

والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم  
نسوا الله فنسيهم إن المنافقين هم الفاسقون [61].

### فوائد التحذير من الفتنة الأموية

ولا شك أن التحذير من فتنة بني أمية نصيحة لله من حيث هي نصيحة لدين الله  
ونصيحة لكتاب الله ليرجع الناس إليه ولا يعدلوا عنه إلى الروايات المكذوبة ، بناء على أن  
السنة حاکمة على الكتاب ، ونصيحة لرسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) لئلا يترك الناس سنته ويعدلوا  
إلى الروايات المكذوبة التي تقرر من آثار الأموية أنها هي الصحيحة . ونصيحة لأئمة  
المسلمين الهداة إلى الحق من آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الذين تقرر من آثار بني أمية  
تركهم لأنهم مخالفون لسنة النواصب ، ونصيحة لعامة المسلمين لئلا يغتروا بزخارف شيعة  
بني أمية التي سببها التربية الأموية والسياسة الأموية ، وليس عليها دليل صحيح .

### سبب دفاع مقبل عن معاوية واقتدائه بنهجه

فمثال ذلك قواعد العثمانية ومنها :

**القاعدة الاولى :** إغلاق باب الجرح لبعض من يسمونهم صحابة ممن تأخر إسلامهم  
وبعضهم لم يسلم إلا يوم الفتح للخوف من السيف وبعضهم لم يسلم إلا عام الوفود في السنة  
العاشرة ، بل من ظنوا أنه رأى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مرة وأخذ عنه حديثاً واحداً .  
فجعلوا الآيات شاملة لهؤلاء مثل : [ محمد رسول الله والذين معه ]<sup>(62)</sup> وبالغوا في الدفاع  
عن من ذكرنا ، وجعلوا من جرح في أحدهم قد سب الصحابة . هكذا يستعملون عبارة  
التعميم مبالغة في الزجر ، وحماية لمعاوية إمام الأموية ومؤسس دولتهم ومبتدئ صولتهم  
الذي تعظمه الأموية وتحبه ، لأنه أسس لهم الدولة ومكنهم في الرئاسة وقرر قواعد النصب  
التي عليها قامت الدولة الأموية ، وبها انقطعت يد المعارضة القوية من آل رسول الله (صلى الله  
عليه وآله وسلم) وتصغيراً لمعارضته أمير المؤمنين ومحاربتة له بجعله صحابياً مشاركاً في  
فضائل الصحابة وتعظيمه ، ورواية الفضائل المكذوبة على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كما  
قال أحمد بن حنبل فيما رواه ابن حجر الهيتمي في الصواعق ، فقال في ( ص 127 ) :  
وأخرج السلفي في الطيوريات ، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال : سألت أبي عن علي

(61) سورة التوبة : الآية 67 .

(62) سورة الفتح : الآية 29 .

ومعاوية ، فقال : اعلم أن علياً كان كثير الأعداء ففتش له أعداؤه شيئاً فلم يجدوه ، فجاءوا إلى رجل قد حاربه وقتله فأطروه كيداً منهم له . انتهى .

فظهر أن أصل القاعدة المذكورة هو السياسة الأموية وأن تعصب العثمانية لها ليس حرصاً على السنة الصحيحة ، وإنما هو التأثير بآثار السياسة الأموية ، ولذلك لا ينصفون في هذا الباب ولا يقبلون الحجج الصحيحة التي قدمنا بعضها من القرآن والحديث على أمرين :  
**الأمر الأول :** أنه كان في أولئك منافقون وغيرهم .

**الأمر الثاني :** أنه يعمل في تعيينهم بالعلامات والمراد العلامات الشرعية التي يعمل بها في غيرهم ، ونتيجة ذلك فتح باب الجرح فيهم كما هو مفتوح في غيرهم ، وقد فتحوه في ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يبالوا بما فيهم من الآيات والأحاديث . وفي قاعدة العثمانية التي ذكرناها في سد باب الجرح عن كل من سمّوه صحابياً ، كما فصلناه في قاعدتهم هذه مفسدة عظيمة ، لأنها تؤدي إلى قبول حديث المنافقين والفجرة الذين تحملهم الأغراض على الكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لأنه لا دين لهم يحجزهم عن ذلك ، والبواعث على الكذب كثيرة وخصوصاً حين اشتد الخلاف بين الأمة ، مع كون السنة حكماً بينهم كالقرآن .

وقد أخرج مسلم في أول صحيحه ( ج 1 ص 81 و 82 ) : قال ابن عباس : « إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بأذاننا فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف » انتهى .  
فدل ذلك على أنه قد توفر الدواعي إلى رواية الكذب ووقع فعلاً في ذلك الوقت .  
فالنصيحة لله ولرسوله أن لا نقبل روايات من لا يعرف بصدق وأمانة وإن كان ممن يسمى صحابياً .

### توثيق النواصب والآثار المترتبة عليه

**القاعدة الثانية :** توثيق النواصب المبغضين لعلي (عليه السلام) واعتمادهم في الدين بل جعل بعضهم إماماً كإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني السعدي ، وقد دل الحديث النبوي الذي رواه مسلم وغيره أنه لا يبغض علياً إلا منافق<sup>(63)</sup> ، ولا دليل لتأويل هذا الحديث وصرفه عن ظاهره وتخصيصه بزمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وإنما هو الحرص على حديث النواصب

(63) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، الحديث رقم 113 .

وكلامهم في الجرح والتعديل أو الميل إليهم ، فهذا سبب التعصب لهم وتأويل الحديث النبوي وصرفه عن ظاهره بغير حجة . وفي ذلك مفسدة عظيمة وهي قبول حديث المنافقين ، وجعله من سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). ولا شك أن التعصب للنواصب هو طريقة بني أمية ، لأنهم من أكبر النواصب إلا النادر منهم ، وقد كانت لهم الدولة والصولة في بلاد الإسلام نحو ألف شهر ، فكيف لا تتأثر بلاد الإسلام بسياستهم على شدة عنايتهم بالدولة وما يقويها ومحاربة ما يوهيها .

فظهر بهذا أن التعصب للنواصب من الرواة وأهل الجرح والتعديل بتوثيقهم هو أثر من آثار بني أمية ، وأن النصيحة لله ورسوله هي أن لا يوثقوا في رواية ولا جرح ولا تعديل ، لأن الله تعالى يقول : [ والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ]<sup>(64)</sup> ، ويقول تعالى : [ هم العدو فاحذرهم ]<sup>(65)</sup> ، وإذا كانوا أعداء الدين فكيف يوثق بهم ؟ بل إدخالهم في الحديث فساد عظيم . أما القوم فيوثقونهم ويعتمدون حديثهم وجرحهم وتعديلهم ، وإن استثنوا منه النادر لأمر آخر لا لأنهم منافقون يتهمون في حديثهم وجرحهم وتعديلهم بالإفساد في الدين ، ولم يحتاجوا في جرح من يسمونهم رافضة إلى دليل صحيح على تعيينهم شرعاً - أعني تعيين من هم الرافضة - ولا على جرحهم شرعاً ، بل يطلقون اسم الرافضة على الخطابية الذين هم الرافضة لرفضهم زيد بن علي وغيرهم<sup>(66)</sup> .

قال ابن حجر في مقدمة الفتح ( ص 460 ) : والتشيع محبة علي وتقديمه على الصحابة ، فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه ويطلق عليه رافضي ، وإلا - أي وان لا يقدمه على أبي بكر وعمر - فشيوعي ، فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبعض فغال في الرفض ، وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو . انتهى .

وهذا من آثار الأموية لأنهم يبغضون الشيعة ، كيف لا وهم يبغضون أمير المؤمنين علياً (عليه السلام) ويلعنونه في خطبة الجمعة ، وجعلوه سنة حتى غيره عمر بن عبد العزيز ؟ فالشيعة أعداؤهم تبعاً لعداوة علي (عليه السلام) وذريته . وإنما غلبت جميع قوة الأموية مع قلة الصبر عند كثير من الشيعة وتخاذلهم ، وهذا واضح لمن أنصف .

\* \* \*

(64) سورة المنافقون : الآية 1 .

(65) سورة المنافقون : الآية 4 .

(66) الخطابية : طائفة من الرافضة ، نسبوا إلى أبي الخطاب محمد بن أبي وهب الأخدع ، الغالي الملعون .



# بحث

في بعض أحاديث الفضائل





قال مقبل ( ص 71 ) : أو ليس من التلبيس أن يقوم خطيبكم ببث الأحاديث الضعيفة والموضوعة مثل : « أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهوى »<sup>(67)</sup> ، « النجوم أمان لأهل السماء ما يوعدون ( كذا ) وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب أهل بيتي أتى أهل الأرض ما يوعدون »<sup>(68)</sup> ، « علي خير البشر فمن أبى فقد كفر »<sup>(69)</sup> ، « أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد المدينة فليأت الباب »<sup>(70)</sup> ، « يا علي لو لا أن تقول فيك طوائف من أمتي ما قالت النصارى في عيسى لقلت فيك مقالاً لا تمر بأحد إلا أخذوا التراب من أثرك للبركة »<sup>(71)</sup> .

والجواب : إن التغيرير إنما يكون بالباطل فأما الحق فليس تغريراً ، وهذه الأحاديث مشهورة والواعظ بها يعتقد أنها ثابتة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وأنها حق وصواب ، مع أن المقصود المعنى عند الواعظ وعند المستمعين له . فالرواية التي معناها صحيح لا تعتبر تغريراً ، وقد قدمنا في حديث الثقلين ما يكفي من أنصف وهو شاهد لحديث السفينة ، وقد قدمنا في حديث السفينة روايات عديدة وذكرنا أنه صححه الحاكم وحسنه الطبري ، فروايته لا تكون تغريراً لثبوت الاحتجاج به بالنظر إلى كثرة طرقه مع موافقته في المعنى لحديث الثقلين .

وأما حديث النجوم فله طرق نذكر منها ما تيسر :

أخرج الحاكم في المستدرك ( ج 3 ص 149 ) : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق ، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف ، فإذا خالفتها قبيلة اختلفوا فصاروا حزب إبليس » هذا حديث صحيح الإسناد .

واعترضه الذهبي وليس حجة على الحاكم بل الجرح والتعديل مما يختلف فيه المذاهب ، فالحاكم قد وثق رجاله وهو غير متهم في التوثيق ، أما الذهبي وأضرابه فهم متهمون في رد مثل هذا الحديث وجرح أحد رواته .

قال الذهبي : ابن أركون : ضعفه .

(67) راجع بحار الانوار ( للعلامة المجلسي ) 77 / 77 ، ح 3 .

(68) نفس المصدر : 19 / 23 ، ح 14 .

(69) بحار الانوار ( للعلامة المجلسي ) 6 / 38 ، ح 10 .

(70) نفس المصدر : 203 / 40 ، ح 8 .

(71) بحار الانوار ( للعلامة المجلسي ) 81 / 21 ، ح 6 . و 315 / 35 ، ح 4 .

**والجواب :** ان تضعيفه على ظن لا دليل عليه ، فقد ذكره ابن أبي حاتم فقال : وسئل أبي عنه فقال : ليس بثقة أخرج إلينا كتاباً عن محمد بن راشد فبقي يتفكر ، فظننا أنه يتفكر هل يكذب - وفي نسخة هل يكتب - أم لا . فقلت : سمعت من الوليد بن مسلم ، عن محمد بن راشد ؟ قال : نعم . فهذه حجّتهم أنهم ظنّوا أنه يتفكر هل يكذب ، ولعلمهم أخطأوا في الظن ، فيمكن أنه تردد هل يرويه عن محمد ابن راشد بدون ذكر الوساطة وذلك ليعتمد على إجازة من محمد بن راشد أو معرفة لخطئه أو يذكر الوساطة لئلا يتهم بالكذب أو بالتدليس ، فلا دليل في هذا على أنه غير ثقة . هذا وابن أركون اسمه إسحاق بن سعيد بن أركون الدمشقي ، وكونه دمشقياً يقرب إلى صدقه في هذا لأن أهل دمشق مظنة النصب ، فهم في غاية البعد عن اختلاق فضيلة لأهل البيت (عليهم السلام) .

**قال الذهبي :** وكذا خلود ضعفه أحمد وغيره .

**والجواب :** إن الرواية عن أحمد غير صحيحة لأنه قال ابن أبي حاتم : أنبأنا عبدالله بن أحمد فيما كتب إليّ قال : سئل أبي عن خلود بن دعلج فقال : ضعيف الحديث .

**والجواب :** إن الكتابة محل نظر لأنه وإن جاز لابن أبي حاتم العمل بها لظنه صحتها فلا يكون ظنه حجّة على غيره ، ونحن نتهم هذا الكتاب بأنه مكذوب على عبدالله بن أحمد لأن فيه جرح كثير من الشيعة ورواة الفضائل كما يظهر باستقراء كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، فلا يبعد أنّه زوّر بعض النواصب كتاباً يجرّح فيه من يشتهي جرحه ليضعه ابن أبي حاتم في كتبه ، واغترّ به ابن أبي حاتم لأن الخط يكون فيه التشبيه ، ولذلك لا يوثق بشيء مما ذكره ابن أبي حاتم من هذه الطريق ، وكذا ما أرسله من بعده كالذهبي وابن حجر لأن الظاهر اعتمادهم عليه ، مع أنّنا قرّرنا أن مراسيلهم في هذا لا تعدد .

هذا وحكى ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل ( ج 3 ص 384 ) أن ابن معين قال في خلود بن دعلج : ضعيف الحديث . وقال ابن أبي حاتم : قلت لأبي : فما تقول أنت في خلود ؟ فقال : صالح ليس بالمتين في الحديث ، حدث عن قتادة أحاديث بعضها منكورة . انتهى .

**قلت :** يظهر أنهم إنما تكلموا في حديثه لا فيه نفسه ، فلم يضعفوه أصالة ، وذلك لا يفيد الذهبي شيئاً لأنهم ينكرون الفضائل فتكون عندهم ضعيفة يضعفون بها راويها كما قدمناه ، وقدمنا أن غرابة الحديث الذي هو من أحاديث فضل علي (عليه السلام) وأهل البيت لا توجب تهمة من رواها عن أحد المشاهير ، لشدة حاجة المشاهير إلى كتمها عن غالب الناس خوفاً . وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 2 ص 448 ) : عن جابر (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « [ وإنه لعلم للساعة ] فقال : النجوم أمان لأهل السماء فإذا

ذهبت أتاها ما يوعدون ، وأنا أمان لأصحابي ما كنت فإذا ذهبت أتاها ما يوعدون ، وأهل بيتي أمان لأمتي فإذا ذهب أهل بيتي أتاها ما يوعدون » . صحيح الإسناد انتهى .  
واعترضه الذهبي فقال : أظنه موضوعاً ، وعبيد متروك والآفة منه . انتهى .  
قلت : يعني أحد رجال السند عبيد بن كثير العامري ، وهذا غير مسلم للذهبي ولا لإمامه الدارقطني .

وفي كتاب فرائد السمطين في فضائل علي وفاطمة والسبطيين ( ج 2 ص 241 ) :  
أخبرنا الإمام قطب الدين ، وساق سنداً غير سند الحاكم حتى قال : حدثنا موسى بن عبيدة ،  
حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه [ قال ] إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : «  
النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي » .

وروى في ( ج 2 ص 244 ) من حديث طويل أسنده عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس  
قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « يا علي أنا مدينة الحكمة وأنت بابها ولن تؤتى  
المدينة إلا من قبل الباب » إلى أن قال : « مثلك ومثل الأئمة من ( ولدك ) بعدي كمثلي  
سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق » . « ومثلكم مثل النجوم كلما  
غاب نجم طلع نجم إلى يوم القيامة » .

وروى بسند آخر في ( ج 2 ص 252 ) عن موسى بن عبيدة ، عن إياس بن سلمة بن  
الأكوع ( بن الأكوع ) عن أبيه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « النجوم أمان لأهل  
السماء وأهل بيتي أمان لأمتي » .

قال المحقق المحمودي على ذلك في الحاشية : ورواه أيضاً يعقوب بن سفيان النشوي  
في ترجمة عبدالله بن العباس من كتاب المعرفة والتاريخ ( ج 1 ص 538 / ط 1 ) قال :  
حدثنا عبيد الله قال : حدثنا موسى بن عبيدة ، عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه قال :  
قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي » .  
انتهى .

وهذا أخرجه الطبراني في الكبير ( ج 7 ص 25 ) : حدثنا حفص بن عمر الرقي ،  
حدثنا قبيصة بن عقبة ، حدثنا سفيان ، عن موسى بن عبيدة الربذي ، عن إياس بن سلمة ،  
عن أبيه ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « النجوم جعلت أماناً لأهل السماء وإن أهل  
بيتي أمان لأمتي » . انتهى .

وفي كتاب فرائد السمطين أيضاً ( ج 2 ص 253 ) بسنده عن عبد الملك بن هارون بن  
عنتر ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه

وآله وسلم): « النجوم أمان لأهل السماء فإذا ذهبت النجوم ذهبت السماء ، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض » .

قال المحقق المحمودي : ورواه أيضاً في الحديث ( 227 ) من باب فضائل أمير المؤمنين(عليه السلام) من كتاب الفضائل تأليف أحمد بن حنبل وابنه وتلميذه قال : وفيما كتب إلينا أيضاً ( محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي ) يذكر أن يوسف بن نفيس حدثهم قال : حدثنا عبد الملك بن هارون بن عنبرة ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « النجوم أمان لأهل السماء إذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء ، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض »<sup>(72)</sup> . انتهى .

ورواه في ذخائر العقبي ( ص 17 ) بلفظ : « فإذا ذهبت النجوم » وقال : أخرجه أحمد في المناقب ، ورواه المحب الطبري هناك عن إياس بن سلمة ، عن أبيه قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي » وقال : أخرجه أبو عمرو الغفاري . انتهى .

وأخرجه ابن حبان في كتاب المجروحين والضعفاء في ترجمة موسى بن عبيدة بن نطاس الكوفي فقال في ( ج 2 ص 236 ) : وروى - يعني موسى بن عبيدة - عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي » أخبرناه عمران بن موسى بن مجاشع قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال : حدثني ابن نمير ، عن موسى بن عبيدة ، عن إياس بن سلمة . انتهى .

وأخرج الإمام المرشد بالله يحيى بن الحسين بن إسماعيل الشجري في الأمالي ( ج 1 ص 152 و 153 ) بسند صححه بعض علمائنا : عن موسى بن جعفر ابن محمد قال : حدثنا أبي جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد بن علي ، عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي(عليهم السلام) قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء ، فويل لمن خذلهم وعانداهم » وروى بعد هذا بسنده عن عباية ، عن علي(عليه السلام) قال : « مثل أهل بيتي مثل النجوم كلما أفل نجم طلع نجم » .

وروى الإمام أبو طالب يحيى بن الحسين بن هارون أحد أئمة الزيدية وكبار علمائهم في أماليه ( ص 129 ) بسنده عن نصر بن حماد قال : سمعت شعبة يقول ، حين ظهر إبراهيم بن عبدالله بن الحسن بن الحسن(عليه السلام) : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « مثل أهل بيتي في أمتي مثل النجوم كلما أفل نجم طلع نجم » . انتهى .

ورواه الهادي في الأحكام في أولها وفي آخرها بصيغة الجزم فقال : وقال(صلى الله عليه وآله وسلم) : « أهل بيتي أمان لأهل الأرض ، والنجوم أمان لأهل السماء فإذا ذهب أهل بيتي من الأرض أتى أهل الأرض ما يوعدون ، وإذا ذهب النجوم من السماء أتى أهل السماء ما يوعدون » .

وفي صحيفة الإمام الرضا(عليه السلام) عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي(عليهم السلام) قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي وأولادي أمان لأمتي » .

فهذه الجملة تدل على ثبوت الحديث على أصل الزيدية ، فليس لأحد أن يعترض عليهم في اعتماده ولا في الوعظ به عندهم ، وبطل بذلك قول مقبل : إنه تغرير .

### بحث في حديث : ( علي خير البشر )

وأما حديث : « علي خير البشر ، من أبي فقد كفر »<sup>(73)</sup> فهو موافق في أوله لحديث الطير المشهور . وقوله : « من أبي فقد كفر » معناه : من أبي قبول ذلك ورده فلم يقبله من رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فقد كفر ، لأنه إذا سمعه منه فرده كان قد كذب النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) وذلك كفر ، وهذا التفسير ظاهر أمر من لم يعلم ذلك فلا يقال فيه أبي وإنما يقال : جهل ، ولم يقل : من جهل فقد كفر .

والحديث أخرجه الخطيب في التاريخ ( ج 7 ص 421 ) فقال : أخبرنا الحسن بن أبي طالب ، حدثنا محمد بن إسحاق بن محمد القطيعي ، حدثني أبو محمد العلوي الحسن بن محمد بن يحيى صاحب كتاب النسب ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعائي ، حدثنا عبد الرزاق بن همام ، أخبرنا سفيان الثوري ، عن محمد ابن المنكر ، عن جابر قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « علي خير البشر ، فمن امتري فقد كفر » . انتهى .

قال الخطيب : هذا حديث منكر لا أعلم رواه سوى هذا العلوي بهذا الإسناد وليس بثابت . انتهى .

ولم يقدح في العلوي ولا قال إنه افتراه ، بل اعتمد روايته في ترجمة عبدالله ابن الحسن بن الحسن(عليه السلام) في تاريخ وموضع وفاته ، ورد بروايته رواية غيره ، وذلك يدل على أنه عنده ممن يعمل بروايته وإن لم يقبل هذا الحديث ، فلعله يتأول له أنه غلط فيه أو نحو ذلك . هذا وروايته بلفظ : « فمن امتري » غلط في النسخة ، لأنّ الذهبي رواه عن الخطيب بلفظ : « فمن أبي » فقال في الميزان في ترجمة الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن بن

جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن زيد بن زين العابدين بن ( كذا ) علي ابن الشهيد الحسين العلوي ، ابن أخي طاهر النسابة ، عن إسحاق الدبري روى بقلة حياء عن الدبري ، عن عبد الرزاق بإسناد كالشمس : « **علي خير البشر** » ، إلى أن قال : وما العجب من افتراء هذا العلوي بل العجب من الخطيب فإنه قال في ترجمته : حدثنا الحسن بن أبي طالب ، حدثنا محمد بن إسحاق القطيعي ، حدثني أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى صاحب كتاب النسب ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا الثوري ، عن محمد بن المنكر ، عن جابر مرفوعاً : « **علي خير البشر ، فمن أبي فقد كفر** » . ثم قال : هذا حديث منكر ما رواه سوى هذا العلوي بهذا الإسناد وليس بثابت . قال الذهبي : فإنما يقول الحافظ ليس بثابت في مثل خبر « القلتين » وخبر « الخال وارث » لا في مثل هذا الباطل الجلي ، نعوذ بالله من الخذلان . انتهى .

**قلت :** لم يكف الذهبي قول الخطيب : حديث منكر ليس بثابت ، كان يريد أن يصرح بأنه باطل جلي . ثم قال الذهبي : مات العلوي سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة ، ولولا أنه متهم لآزدهم عليه المحدثون فإنه معمر . انتهى .

**قلت :** الذهبي لا يستحي من الجرح في هذا العلوي بعد أن سرد نسبه إلى الحسين السبط وأشار إلى سعة علمه وعلوّ سنده ، مع أن الخطيب قد أشار إلى أن الحديث يروى بسند آخر ، فلم تعظم عليهما المصيبة إلا لأجل روايته بسند كالشمس ، ولا غرابة في التفرد به عن عبد الرزاق ، فعبد الرزاق كان يحتاج إلى إخفائه عن جمهور المحدثين لأنه ينفروهم وهو مرجع عظيم في الحديث .

وأما قول الذهبي : « ولولا أنه متهم لآزدهم عليه المحدثون » فهو إيهام وتغريب وهو يعرف أن العثمانية يتهمونه لروايته هذه ، وذلك ليس دليلاً على ضعفه ، إنما يدل على تعصبهم لمذهبهم فالعيب عليهم لا عليه .

وقد أنكر الذهبي حديث أبي الأزهر عن عبد الرزاق : « **يا علي ، أنت سيد في الدنيا وسيد في الآخرة حبيبك حبيبي ...** »<sup>(74)</sup> الحديث . فقال الذهبي في تلخيص المستدرک ( ج 3 ص 128 ) : هذا وإن كان رواته ثقات فهو منكر ليس ببعيد من الوضع ، وإلا لأي شيء حدث به عبد الرزاق سرّاً ولم يجسر أن يتفوّه به لأحمد وابن معين والخلق الذي رحلوا إليه . **قلت :** هذا تجاهل من الذهبي وإلا فمثله لا يخفى عليه أن من كان مرجعاً للخلق من أهل الحديث على اختلاف مذاهبهم لا يرى المصلحة في ذكر رواية تنفروهم وتسد عليهم باباً من أبواب العلم عظيماً ، مع أنه ربما كان يخاف سطوة الأموية إذا بلغتهم عنه هذه الرواية

وأمثالها ، وقد قال البخاري في صحيحه من كتاب العلم ( ج 1 ص 41 ) باب من خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا : وقال علي : « **حدّثوا الناس بما يعرفون ، أحبّون أن يكذب الله ورسوله ؟** »<sup>(75)</sup> ، حدّثنا عبيد الله بن موسى ، عن معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن علي بذلك . انتهى .

وقد أورده الخطيب بلفظ مقارب بسند آخر ، فقال في تاريخه في ( ج 3 ص 192 ) : حدّثنا عبيد الله بن أبي الفتح وعلي بن علي قالا : حدّثنا محمد ابن المظفر الحافظ ، حدّثنا عبدالله بن جعفر الثعلبي ، قال علي أبو القاسم : ثم اتفقا ، قالا : حدّثنا محمد بن منصور الطوسي ، حدّثنا محمد بن كثير الكوفي ، حدّثنا الأعمش عن عدي بن ثابت ، عن زر ، عن عبدالله ، عن علي قال : « **قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : من لم يقل علي خير الناس فقد كفر** » . انتهى .

وقد اختلفوا في محمد بن كثير ، ولعل السبب روايته لهذا الحديث ، ولعله غلط في فهم الحديث : « **فمن أبي فقد كفر** » كما وقع الغلط في نسخة تاريخ الخطيب بلفظ : « **فمن امترى** » . وقد أورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة ، وأفاد أن ابن الجوزي أورده في الموضوعات كما ذكره في أول الكتاب ، وأنه قال : محمد بن كثير الشيعي وضاع . وأجاب عنه السيوطي فقال : قال في الميزان : مثاه ابن معين ، وقال : شيعي لم يكن به بأس والله أعلم . انتهى .

قلت : فظهر أن جرحهم فيه كان لرواية هذا الحديث ، وهي لا توجب الجرح . ثم قال السيوطي في ( ج 1 ص 327 ) نقلاً عن كتاب ابن الجوزي ما لفظه : الحاكم ، حدّثنا محمد بن علي بن عبدالله أبو أحمد الجرجاني إمام أهل التشيع في زمانه ، حدّثنا علي بن موسى القمي ، حدّثنا محمد بن شجاع الثلجي ، حدّثنا حفص بن عمر الكوفي ، حدّثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن جبرائيل أنه قال : « **يا محمد ، علي خير البشر من أبي فقد كفر** » . حفص ليس بشيء والثلجي كذاب والمتهم به الجرجاني . انتهى .

قلت : هذا الجرح غير مسلم ، فالجرح ابن الجوزي وهو متهم هنا ومتهم في جرح الشيعة مطلقاً .

ثم ذكر حديث الحسن بن محمد العلوي السابق ، ثم قال في ( ص 328 ) : أخبرنا إبراهيم بن دينار الفقيه ، أنبأنا أبو علي محمد بن سعيد بن نبهان ، أنبأنا من كتاب

الموضوعات لابن الجوزي ( ج 1 ص 348 ) أبو علي<sup>(76)</sup> الحسن بن حسين ابن دوما ، أنبأنا أحمد بن نصر الذراع ، حدّثنا صدقة بن موسى ، حدّثنا أبي ، حدّثنا يحيى بن يعلى ، حدّثنا الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر مرفوعاً : « علي خير البشر ، فمن أبى فقد كفر »<sup>(77)</sup> . الذراع رجل كذاب .

قلت : لعله كذبه لمثل هذا الحديث بل هو الظاهر ، فإن في ترجمته في « لسان الميزان » : بغدادي مشهور ، روى عن الحارث بن أبي أسامة وطبقته فأتى بالمناكير يدل على أنه ليس بثقة . قال الدارقطني : دجال يكتى أبا بكر ، فمن أباطيله : حدّثنا صدقة إلى أن بلغ السند علياً قال : « خرجت مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فصاحت نخلة بأخرى : هذا النبي المصطفى وعلي المرتضى ... »<sup>(78)</sup> الحديث . وفيه قال : « يا علي إنما سمّي صيحاناً لأنه صاح بفضلتي وفضلك » أنبئت عن ابن كليب ، أنبأنا ابن نعيمان ، أنبأنا الحسن بن رومان ، أنبأنا أبو بكر الذراع ، حدّثنا صدقة بن موسى ، حدّثنا سلمة بن شبيب ، حدّثنا عبد الرزاق ، حدّثنا معمر ، عن الزهري عن عروة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما قتل علي عمرو بن عبد ود هبط جبرائيل بأثرجة من الجنة فقال للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إن الله يقول لك حيّ بهذه علياً ، فدفعها إليه فانفلقت في يده ، فإذا فيها حريرة بيضاء مكتوب فيها بصفرة ، تحية من الله الطالب الغالب إلى علي بن أبي طالب » هذا من إفك الذراع . انتهى .

ولم يذكر غير ذلك ، فدل على أنهم يجرحون برواية الفضائل كما قلنا مراراً ، ولا وجه لذلك إلا أنهم ينكرونها لبعدها عن مذهبهم في علي (عليه السلام)، وليس في الحديثين ما ينكر لأنهما لا يخالفان العقل ولا السمع ، مع أن الدارقطني لم يسندهما من عنده إلى الذراع بل أرسل الأول عن الذراع إرسالاً ، وقال في الثاني : « نبئت » . وقد تقدم عنه في بحث [ بسم الله الرحمن الرحيم ] أنه جرح أحمد أبا الطاهر العلوي ابن عيسى برواية ، مع أن الذي روى الدارقطني عنه واسطة ضعيفة لا يثبت بها الحديث عن أحمد بن عيسى ، ولكنه إن صح عن الدارقطني فهو دليل على أنه تسامح في ذلك لحرصه على جرح أحمد بن عيسى ، وذلك يدل على أن الدارقطني غير مأمون في جرح الشيعة ، وأن الحديثين اللذين ذكرهما هنا عن الذراع لا يجب أنهما قد صحا عن الذراع .

نعم حديث النخل الصيحاني أخرجه صاحب فرائد السمطين بسند آخر عن جابر من غير طريق الذراع ليس فيه ذكر الذراع ذكره في ( ج 1 ص 137 ) .

(76) كذا ، ويظهر أنه سقط أنبأنا « المؤلف » .

(77) بحار الأنوار ( للعلامة المجلسي ) 26 / 306 ، ح 66 .

(78) المصدر نفسه : 41 / 267 ، ح 22 .



ثم قال في اللآلئ عن ابن الجوزي ما لفظه : ابن عدي ، حدّثنا الحسن بن علي الأهوازي ، حدّثنا معمر بن سهل ، حدّثنا أحمد بن سالم أبو سمرة ، حدّثنا شريك ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد مرفوعاً : « علي خير البرية » . أحمد بن سالم لا يحتج به يروي عن الثقات الطامات . انتهى .

ولعله يعني من هذا القبيل ، بل ذكر ترجمته في « لسان الميزان » عن ابن عدي قال : « له مناكير » ثم أورد هذا الحديث : « علي خير البرية » لم يذكر غيره ولم يذكر ابن عدي في الكامل غير هذا الحديث ، إلا حديثين : أحدهما عن ابن عمر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إن الله ليبتلي عبده بالبلاء والهم والغم حتى يتركه من ذنبه كالفضة المصقى » ، والحديث الآخر عن جابر بن عبد الله : « كنّا نعد عليّاً من خيارنا » صحف : « كما نعد عليّاً ... » . فهو ونحوه مناكيره وطاماته ، ولو كان له منكر صحيح النكرة واضح لذكره لأنه في مقام الاحتجاج على أنه يأتي بمناكير ، مع أن ابن عدي ذكر في الكامل ( ج 1 ص 174 ) أنه قد رواه غير أحمد ابن سالم عن شريك .

ثم قال السيوطي : وقال أبو الحسن بن شاذان الفضل<sup>(79)</sup> في خصائص علي : حدّثنا خيثمة بن سليمان ، حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن سليمان بن خزيمة النهدي ، حدّثنا الحسن بن سعيد النخعي ابن عم شريك ، حدّثنا شريك بن عبد الله ، عن أبي إسحاق ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة ، عن حذيفة بن اليمان مرفوعاً : « علي خير البشر ، من أبي فقد كفر »<sup>(80)</sup> ، والله أعلم . ولم يذكر جرحاً في هذا السند .

وذكر السيد عبد الله بن الهادي الحسن بن يحيى القاسمي أنه أخرج الحديث : « علي خير البرية » الخوارزمي عن أبي سعيد .

قلت : وهو في ترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ ابن عساكر من طريق ابن عدي بالسند واللفظ وذلك في ( ج 2 ص 442 ) وكذلك في فرائد السمطين ( ج 1 ص 154 و 155 ) .

قلت : وسنده في كامل ابن عدي ( ج 1 ص 174 ) : حدّثنا الحسن بن علي الأهوازي ، حدّثنا معمر بن سهل ، حدّثنا أبو سمرة أحمد بن سالم ، حدّثنا شريك ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

(79) وفي نسخة « الفضلي » . « المؤلف » .

(80) بحار الانوار ( للعلامة المجلسي ) 26 / 306 ، ح 66 .

وأخرجه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل في أواخره في سياق قوله : ومن سورة [ لم يكن ] وذلك عند ذكر نزول قوله تعالى : [ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية ]<sup>(81)</sup> في علي (عليه السلام).

قال السيد عبدالله بن الهادي في حاشية كرامة الأولياء : وحديث : « علي خير البشر ، فمن أبي فقد كفر »<sup>(82)</sup> أخرجه الخطيب وأبو يعلى . وقال شارح كتاب الدعامة : « إن شيخه يرويه بإحدى وسبعين طريقاً » . وأورده محمد بن سليمان في المناقب ، والكنجي ، وصاحب المحيط . انتهى .

ثم ذكر هناك السيد عبدالله روايات توافقه في المعنى ، وذلك كله في شرح الحديث : « دعوا علياً دعوا علياً ، إن علياً مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي »<sup>(83)</sup> .

وأما حديث : « أنا مدينة العلم وعلي بابها ، فمن أراد المدينة فليأت الباب »<sup>(84)</sup> فقد مرّ فيه بحث مفيد في الجواب على قول مقل : « وعلي (رضي الله عنه) الذي تزعمون أنه مدينة العلم ... » ، عقيب دعواه أن علياً (عليه السلام) جهل سنة في عدة الحامل المتوفى عنها ، وفي بروع بنت واشق ، ونقلنا في الجواب كلام ابن الأمير في شرح التحفة في تصحيح « أنا مدينة العلم » فراجع<sup>(85)</sup> . وقد أكمل البحث فيه أيضاً صاحب « الروض النضير » شرح مجموع زيد بن علي (عليه السلام) في الجزء الأول في ترجمته لأمير المؤمنين (عليه السلام) وأول البحث في هذا الحديث ، فمن أراد استكمال الخوض فيه فليراجع .

وقال الحاكم الحسكاني في « شواهد التنزيل » عند ذكر قول الله تعالى : [ وعلم آدم الأسماء كلها ]<sup>(86)</sup> بعد أن ذكر حديثاً : أخبرنا السيد أبو الحسين<sup>(87)</sup> محمد بن الحسين الحسيني (رحمه الله) قراءة عليه قال : أخبرنا محمد بن محمد بن سعد الهروي وكتبه لي بخطه قال : حدّثنا محمد بن عبد الرحمن الشامي قال : حدّثنا أبو الصلت الهروي قال : حدّثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن ، أراد العلم فليأت الباب » وقال : رواه جماعة عن أبي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي ، وهو ثقة أثنى عليه يحيى بن معين وقال : هو صدوق . وقد روى هذا الحديث جماعة سواء عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير الثقة ،

(81) سورة البينة : الآية 7 .

(82) بحار الانوار : ( للعلامة المجلسي ) 26 / 306 ، ح 66 . و 38 / 6 ، ح 10 .

(83) بحار الانوار : ( للعلامة المجلسي ) 37 / 220 ، ح 88 .

(84) المصدر نفسه : 38 / 189 ، ح 1 .

(85) راجع : ص 157 .

(86) سورة البقرة : الآية 31 .

(87) وفي النسخة المطبوعة : « الحسن » . « المؤلف » .

منهم : أبو عبيد القاسم ابن سلام ، ومحمد بن الطفيل ، وأحمد بن خالد بن موسى ، وأحمد بن عبدالله بن حكيم ، وعمر بن إسماعيل ، وهارون بن حاتم ، ومحمد بن جعفر الفيدي ، وغيرهم ، ورواه عن سليمان بن مهران الأعمش جماعة كرواية أبي معاوية فيهم : يعلى بن عبيد ، وعيسى بن يونس ، وسعيد بن عقبة . انتهى .

نقلته من شواهد التنزيل من نسخة خطية ومحلّه في المطبوعة من ( ص 80 ) .

### ترجمة الحاكم الحسكاني

والحاكم الحسكاني صاحب « شواهد التنزيل » ترجم له مؤلف « الروض النضير » فقال في الكلام على رجال سند مجموع زيد بن علي ( ج 1 ص 55 ) :

وأمال شيخه ووالده الحاكم أبو القاسم فهو الشيخ الإمام الحافظ عبدالله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد الحسكاني القرشي العامري النيسابوري أبو القاسم الحنفي الحاكم ، ويعرف بابن الحدّاء من ذرية الأمير عبدالله بن عامر بن كريز الذي افتتح خراسان زمن عثمان . صاحب « شواهد التنزيل » وهو أعظم دليل على جلالته وتمكن بسطته في الحفظ والاتقان . انتهى المراد .

وترجم له الذهبي في التذكرة ( ج 3 ص 327 ) فقال : الحسكاني القاضي المحدث أبو القاسم عبيد الله بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد الحسكاني القرشي العامري النيسابوري الحنفي الحاكم ويعرف بابن الحدّاء الحداد ، شيخ متقن ذو عناية تامة بعلم الحديث ، وهو من ذرية الأمير عبدالله بن عامر بن كريز الذي افتتح خراسان زمن عثمان وكان معمرأ ، عالي الإسناد ، صنف وجمع وحدث عن جدّه وابن أبي الحسن العلوي وأبي عبدالله الحاكم إلى أن قال : وما زال يسمع ويجمع ويفيد ، وقد أكثر عنه المحدث عبد الغافر بن إسماعيل ، وذكره في تاريخه لكن لم أجده . ذكر له وفاة وقد توفي بعد تسعين وأربعمئة ، ووجدت له مجلساً يدل على تشييعه وخبرته بالحديث ، وهو تصحيح خبر رد الشمس لعلي (رضي الله عنه) وتزعيم<sup>(88)</sup> النواصب الشمّس .

وقال الحاكم أبو عبدالله في المستدرك ( ج 3 ص 126 ) وما بعدها : حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدّثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي بالرملة ، حدّثنا أبو الصلت عبد السلام بن صالح ، حدّثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أنا مدينة العلم وعلي بابها ، فمن أراد المدينة فليأت الباب » ، هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأبو الصلت ثقة مأمون ،

(88) كذا ، ولعله « ترغيم » بالراء المهملة والغين المعجمة . « المؤلف » .

فإني سمعت العباس بن محمد الدوري يقول : سألت يحيى ابن معين عن أبي الصلت الهروي فقال : ثقة ، فقلت : أليس قد حدث عن أبي معاوية عن الأعمش « أنا مدينة العلم » ؟ فقال : قد حدث به محمد بن جعفر الفيدي وهو ثقة مأمون ، سمعت أبا نصر أحمد بن سهل الفقيه القباني إمام عصره ببخارى يقول : سمعت صالح بن محمد بن حبيب الحافظ يقول ، وسئل عن أبي الصلت فقال : دخل يحيى بن معين ونحن معه على أبي الصلت فسلم عليه ، فلما خرج تبعته فقلت له : ما تقول رحمك الله في أبي الصلت ؟ فقال : هو صدوق . فقلت له : إنه يروي حديث الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أنا مدينة العلم وعلي بابها ، فمن أراد العلم فليأتها من بابها » فقال : قد روى هذا ذلك الفيدي عن أبي معاوية ، عن الأعمش كما رواه أبو الصلت . حدثنا بصحة ما ذكره الإمام أبو زكريا حدثنا<sup>(89)</sup> يحيى بن معين ، حدثنا أبو الحسين محمد بن أحمد تميم القنطري ، حدثنا الحسين بن فهم ، حدثنا محمد بن يحيى الضريس ، حدثنا محمد بن جعفر الفيدي ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أنا مدينة العلم وعلي بابها ، فمن أراد المدينة فليأت الباب »<sup>(90)</sup> قال الحسين بن فهم : حدثنا أبو الصلت الهروي عن أبي معاوية .

قال الحاكم : ليعلم المستفيد لهذا العلم أن الحسين بن فهم بن عبد الرحمن ثقة مأمون حافظ ، ولهذا الحديث شاهد من حديث سفيان الثوري بإسناد صحيح : حدثني أبو بكر محمد بن علي ابن الفقيه الإمام الشاشي القفال ببخارى وأنا سألته ، حدثني النعمان بن الهارون البلدي ببلد من أصل كتابه ، حدثنا أحمد بن عبدالله بن يزيد الحراني ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا سفيان الثوري ، عن عبدالله بن عثمان ابن خثيم ، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال : سمعت جابر بن عبدالله يقول : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « أنا مدينة العلم وعلي بابها ، فمن أراد العلم فليأت الباب »<sup>(91)</sup> . انتهى .

وقال الخطيب في التاريخ ( ج 4 ص 219 ) : أخبرنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب ، حدثنا أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي الحافظ ، حدثنا محمد بن عبدالله الصيرفي وعلي بن إبراهيم البلدي وجماعة قالوا : حدثنا أحمد بن عبدالله بن يزيد المؤدب أبو جعفر السامري ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان الثوري ، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم ، عن عبد الرحمن بن بهمان قال : سمعت جابر بن عبدالله قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو آخذ بضبع علي يوم الحديبية وهو يقول : « هذا أمير

(89) كذا في نسخة المستدرک ، والصواب « أبو زكريا يحيى بن معين » . « المؤلف » .

(90 و 3) بحار الانوار ( للعلامة المجلسي ) ج 38 ص 189 ، الحديث رقم 1 .

البررة قاتل الفجرة ، منصور من نصره مخذول من خذله »<sup>(92)</sup> مدّ بها صوته . قال أبو الفتح : تفرد به عبد الرزاق وحده . قال الخطيب : ولم يروه عن عبد الرزاق ( غير ) أحمد بن عبدالله هذا ، وهو أنكر ما حفظه عليه . والله أعلم .

قال الخطيب في أول ترجمته : أحمد بن عبدالله بن يزيد أبو جعفر المكتب يعرف بالهشيمي ، حدث بسرمن رأى عن أبي معاوية الضرير ، وعبد الرزاق بن همام ، وإسماعيل بن أبان الغنوي ، ويعلى بن عبد الرحمن ، وعاصم بن علي . روى عنه أبو عبيد محمد بن أحمد المؤمل الصيرفي ، وأبو الطيب محمد بن عبد الصمد الدقاق ، وأبو ذر الباغدني ، ومحمد بن الفتح العسكري ، وأبو عبدالله الحكيمي ، وغيرهم . وفي بعض أحاديثه نكرة . انتهى المراد .

قلت : هذه النكرة لأجل ما روى من فضائل علي(عليه السلام). ويظهر أن الحديث الذي ذكره من طريقه قد حذف منه حديث : « أنا مدينة العلم » ، وإنكارهم لفضائله يتفاوتون ونفارهم منها في درجات ، وعلى قدر تفاوتهم في ذلك يتفاوت كلامهم في الراوي بين تضعيف وجرح وتليين .

قال في لسان الميزان ( ج 1 ص 198 ) : أحمد بن عبدالله بن يزيد الهيثمي المؤدب أبو جعفر ، عن عبد الرزاق قال ابن عدي : كان بسامراء يضع الحديث ، أخبرنا جماعة قالوا : أنبأنا أحمد ، حدثنا عبد الرزاق ، عن سفيان ، عن ابن خثيم ، عن عبد الرحمن بن بهمان ، عن جابر(رضي الله عنه) مرفوعاً : « هذا أمير البررة وقاتل الفجرة ، أنا مدينة العلم وعلي بابها » .

قال ابن حجر في ( ص 198 ) من لسان الميزان : قال الخطيب في حديث جابر المتقدم : هو أنكر ما روى وفي بعض أحاديثه نكرة . انتهى المراد .

فظهر أنه حذف منه في نسخة تاريخ الخطيب في ترجمته آخر الحديث كما حذف في لسان الميزان قوله : « منصور من نصره مخذول من خذله » . وعرف من قول الخطيب : « هو أنكر ما روى » أنه لا سماع لجرحهم فيه ، لا ابن عدي ولا الدارقطني ، لأنهم ينكرون الفضائل ويتهمون روايتها وهم متأخرون عن زمانه ، إنما سمعوا حديثه فجرحوه لمخالفته مذهبهم ، فإنها سبب إنكارهم له وبالتالي جرحهم للراوي ، وعلى هذا فتوثيق الحاكم له أرجح .

وأما زعمهم أن الحاكم يتساهل في التصحيح فهي دعوى وهم متهمون فيها ، لأنهم وجدوه يصح ما يخالف مذهبهم ، فلجأوا إلى دعاية أنه يتساهل . والتحقيق أنه ليس من

التساهل توثيق أحمد بن عبدالله ، لأن الخطيب قد ذكر في ترجمته أنه روى عنه من ذكرناهم وهم خمسة ، وقال بعد ذكرهم : وغيرهم .

قال الذهبي في الميزان ( ج 3 ص 3 ) في ترجمة مالك بن الحسير<sup>(93)</sup> : روى عنه حياة بن شريح وهو من طبقة ابن وهب وزيد بن الحباب ورشدين . قال ابن القطان : هو ممن لم يثبت عدالته ، يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة ، وفي رواية الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم . والجمهور على أن من كان من المشائخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح . انتهى .

قلت : معنى هذا الرد على ابن القطان ، حيث قال في مالك بن حسير : هو ممن لم يثبت عدالته ، فمعناه أن الظاهر فيه العدالة وأن روايته صحيحة لأنه قد روى عنه جماعة ، وهم حياة بن شريح وزيد بن الحباب ورشدين . ولعل الحاكم بنى على هذا الأصل الذي عزاه إلى الجمهور فوثق جمعاً من المحدثين بهذه الطريقة ، فلا تصح الدعاية فيه . غاية ما في ذلك أن المتعصبين من العثمانية ينكرون على من روى ما يخالف مذهبهم في فضائل علي(عليه السلام) وأهله ، والحاكم لا ينكر ما أنكروا . وحينئذ يكون محل النظر في الإنكار وعدمه ، فإن كان الإنكار باطلاً لأنه ليس إلا تعصباً للمذهب فلا حكم له ، بل القول قول من لم ينكر لأنه أنصف الحق . وإن كان الإنكار حقاً كان مانعاً من التوثيق للراوي ولتصحيح روايته . وبهذا يتبين أنه لا بد من بينة على وجه النكارة في حديث الرجل بما يصح دعوى أنه منكر الحديث وإلا فلا حكم للدعوى ، وخصوصاً ممن قد جرّب في التعصب والجرح لمخالفة المذهب كابن عدي وابن أبي حاتم وابن حبان وغيرهم .

وقد مرّ عن الخطيب أنه قال في أحمد بن عبدالله بن يزيد : إن أنكر ما رواه هو حديث جابر « هذا أمير البررة وقاتل الفجرة منصور من نصره مخذول من خذله . أنا مدينة العلم وعلي بابها » . والنكارة في هذا غير موجودة ، لأنه إما أن ينكر لعدم شهرته عن جابر وإما أن ينكر لدعوى أنه مخالف للمعلوم . ولا شك أنه لا يصح إنكاره لعدم الشهرة ، لأن الدواعي تتوفر إلى كتمانته للخوف من بني أمية ، فلا يجب أن يشتهر ولا يصح إنكاره لدعوى أنه مخالف للمعلوم ، لأنه لا دليل على ذلك من كتاب ولا سنة ، بل هو موافق لحديث الغدير ، وحديث المنزلة . هذا بالنسبة إلى أول الحديث . وأما قوله : « أنا مدينة العلم » فقد اشتهر ولكن المخالفين يتكلمون في رواته ، ولكنه لا يصح لهم دعوى أنه لم يشتهر لتعدد أسانيده ، غاية ما في ذلك أنهم لم يعلموا اشتهر أم لم يشتهر ، لكن ذلك يمنع من ردّه بدعوى عدم شهرته لأنها دعوى بلا دليل . ثم إنّنا بينّا أنه لا يجب شهرة ما هو من فضائل علي(عليه)

(93) هكذا في الأصل ، والصواب « مالك بن الخير » كما هو في لسان الميزان وميزان الاعتدال . فراجع .

السلام) لتوفر الدواعي في الغالب إلى كتمه رغبة من بعض ورهبة من بعض ، فثبت أن أحمد بن عبدالله بن يزيد لم يأت بما يستحق الإنكار ، وأنه لا يسمع جرح من جرحه وأن القول قول الحاكم في تصحيح حديثه على الأصل الذي حكاه الذهبي عن الجمهور .

إذا عرفت هذه الجملة عرفت أن اعتراض مقبل على من يحدث بالحديث هذا من الزيدية وزعم مقبل أن ذلك تغرير منهم اعتراض في غير محله ودليل على جهله أو تجاهله . وقد كرّر الكلام في هذا الحديث في كتبه ويأتي إن شاء الله مزيد على ما أجبنا به هنا ، وقد مر عند ذكر مقبل له أول مرة جواب سابق وذلك لتمام الفائدة للباحثين ، لا لأجل مقبل فإنه بعيد عن الإنصاف ما دامت الدنيا مائلة عنا ، فهو يحمد الله أن الشيعة لم يزلوا مقهورين .

**حديث : ( لو لا أن تقول فيك طوائف من أمّتي ... )**

وأما حديث : « لو لا أن تقول فيك طوائف من أمّتي ما قالت النصارى في المسيح ابن مريم ... »<sup>(94)</sup> فقد أجبنا سابقاً أنه ليس من التغرير أن يروي الرجل ما هو معتقد بثبوته عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهذا من ذلك . فقد رواه الإمام المرشد بالله بسند صحيح عندنا ، وإن كان عندكم غير صحيح فذلك لا يشترط كما قررنا في ما مضى .

أخرج المرشد بالله في الأمالي ( ج 1 ص 137 ) بسنده عن موسى بن جعفر ابن محمد ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد بن علي ، عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن عيسى ابن مريم ، أحبته النصارى حتى أنزلته بالمنزل الذي ليس له ، وأبغضته اليهود حتى بهتوا أمه ، ولولا أن تقول فيك طوائف من أمّتي ما قالت النصارى في المسيح ابن مريم لقلت فيك قولاً لا تمر بملاً من أمّتي إلا أخذوا من ترابك وطلبوا فضل طهورك ، ولكن أنت أخي ووزير وصفي ووارثي وعيبة علمي . »

وأخرج في ( ج 1 ص 133 ) بسند آخر من طريق الطبراني ، عن محمد بن عبدالله بن أبي رافع ، عن أبيه عن جده أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لعلي (عليه السلام): « والذي نفسي بيده لو لا أن تقول فيك طوائف من أمّتي ما قال النصارى في عيسى ابن مريم لقلت فيك اليوم مقالاً لا تمر بأحد من المسلمين إلا أخذوا التراب من أثر قدميك يطلبون به البركة . »

(94) بحار الأنوار : ( للعلامة المجلسي ) 10 / 217 ، ح 18 . و 21 / 79 ، ح 5 . و 25 / 284 ، ح 35 . و 35 / 320 ، ح 17 . و 36 / 179 ، ح 171 . و 37 / 272 ، ح 41 . و 41 / 92 ، ح 13 . و 47 / 167 ، ح 9 .

وأخرجه ابن المغازلي في كتاب مناقب أمير المؤمنين بسند ثالث ( ص 157 / طبعة بيروت لبنان ) عن جابر .

وأخرجه محمد بن سليمان الكوفي بسند رابع في المناقب ( ص 125 ) مخطوطة ، ولفظ السند : أحمد بن عبدان قال : حدّثنا إسماعيل بن موسى السدي قال : حدّثنا سليمان بن بلال قال : حدّثنا سعيد بن محمد الأوزي ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : لما قدم عليّ على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بفتح خبير قال له : « يا علي لو لا أن تقول فيك ... » الحديث عن جابر .

قال السيد العلامة عبدالله بن الهادي في هامش حاشية كرامة الأولياء في شرح حديث علي(عليه السلام): « دعاني رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : إن فيك من عيسى ابن مريم مثلاً » الحديث . فذكره في شرحه الحديث الذي ذكرناه ، ثم قال في الهامش : وأخرجه الإمام القاسم بن إبراهيم في الكامل من طريق عبد الرزاق إلى جابر ، وأخرجه محمد بن سليمان عن جابر من طريقين ، وأخرجه الكنجي في ( ص 73 ) من المخطوطة ولفظ السند : حدّثنا الفضل بن الفضل بن العباس ، حدّثنا أبو عبدالله محمد بن سهل ، حدّثنا محمد بن عبد البلوي ، حدّثني إبراهيم بن عبدالله بن العلاء قال : حدّثني أبي ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب(عليهم السلام) قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يوم فتح خيبر « لولا أن يقول طوائف من أمتي » الحديث . من طريقة زيد بن علي ، عن آبائه ، وأخرجه الخوارزمي عن علي . وأخرجه عبدالله بن حمزة من طريقة الناصر الأطروش في رواية الأكوع بهاء الدين في أربعينه . انتهى .

وهذا الحديث تكلم فيه مقبل في ( ص 192 ) فقال : موضوع ، رواه الطبراني فقال : حدّثنا أحمد بن العباس المزني القنطري ، حدّثنا حرب بن الحسن الطحان قال : حدّثنا يحيى بن يعلى ، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن جده . وذكر الحديث . انتهى .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ( ج 1 ص 320 ) منقولاً من أمالي المرشد بالله . ثم نقل كلام ابن حجر في حرب ويحيى ، ونقص مقبل كلمة من كلام « لسان الميزان » فعبرة الميزان : أن حرب بن الحسن الطحان ليس حديثه بذاك ، قاله الأزدي . انتهى . فنقص مقبل كلمة انتهى ، ولها دلالتها ، وذلك أنها تفصل بين ما هو من ميزان الذهبي وما زاده بعدها ابن حجر .

ترجمة حرب بن الحسن



عرفنا أن ترجمة حرب في ميزان الذهبي هي قوله: «ليس حديثه بذاك، قاله الأزدي» وإذا كان الذهبي على شدة حرصه على جرح الشيعة لدفع ما يروونه من فضائل علي(عليه السلام) وأهل بيته وما يروونه مما يقوي مذهب الشيعة ، وشدة حرصه على جرحهم لعداوة المذهب ، ولم يجد الذهبي ما يرضيه في حرب بن الحسن إلا قول الأزدي ، فقد دل ذلك على أنه لم يجد مثل كلام الأزدي لغيره من أئمة الذهبي، لأن الذهبي قد تكلم في الأزدي وقال: إنه يسرف في الجرح وأنه متكلم فيه، وكذلك ابن حجر تكلم فيه في مقدمة الفتح، وقد مر بعض ذلك في كتابنا هذا<sup>(95)</sup> ، وظهر أنه لا يعمل بكلام الأزدي عندهما ، فبالأولى عندنا لأنهما لا يرضيانه ، وهو موافق لهما في المذهب فكيف نرضاه وهو خصم للشيعة ينصر مذهبهم بجرحهم ؟

ثم قال ابن حجر في لسان الميزان - بعد قوله : انتهى - : وذكره ابن حبان في الثقات فقال : ابن النجاشي عامي الرواية ، أي شيعي قريب الأمر . له كتاب روى عنه يحيى بن زكريا اللؤلؤي . انتهى .

قال مقبل في ( ص 193 ) : وأما توثيق ابن حبان لحرب فلا يعبأ به لتساهله في ذلك ، فإنه يوثق المجهولين كما هو معروف عند علماء هذا الفن .

والجواب : إن توثيقه للمجهولين مبني على مذهبه في التوثيق ، وقد نقلناه عن لسان الميزان في ما مر . وحاصله أن الأصل السلامة عنده في من لم يتبين فيه جرح ، ثم قال : هذا حكم المشاهير ، فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها . قال ابن حجر هناك في لسان الميزان ( ج 1 ص 14 ) : وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان - من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه - مذهب عجيب والجمهور على خلافه ، وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب الثقات الذي ألفه فإنه يذكر خلقاً ممن نصّ عليهم أبو حاتم وغيره أنهم مجهولون ، وكان عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور ، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة ، ولكن جهالة حاله باقية عند غيره . وقد أفصح ابن حبان في قاعدته فقال : العدل من لم يعرف فيه الجرح ... الخ . فهذا هو تساهله في التوثيق ، وقد تحصل منه أنه لا يعرف جرحاً فيمن وثقه ، وحيث قد وثق حرب بن حسن الطحان فمعنى ذلك أنه لا يعرف فيه جرحاً ، وذلك كثير منه في حرب بن الحسن ، لأن ابن حبان يتشدد على الشيعة ويسرف في جرحهم وتضعيفهم كما عرفناه من كتابه « المجروحين والضعفاء » ، فإنه يدعي عليهم الخطأ

والمناكير وروايتها عن المشاهير أو الانفراد بالمناكير أو نحو هذا بما يظهر أنه فيه كاذب عليهم أو متعنت أو متعصب .

### ترجمة أبان بن عبدالله البجلي

مثال ذلك قوله في ( ج 1 ص 99 ) : أبان بن عبدالله البجلي من أهل الكوفة ، وهو الذي يقال له أبان بن أبي حازم ، يروي عن أبان بن تغلب وأهل الكوفة . روى عنه الثوري ووكيع والناس ، وكان ممن فحش خطأه وانفرد بالمناكير ، أخبرنا الهمداني قال : سمعت عمرو بن علي يقول : ما سمعت يحيى بن سعيد يحدث عنه بشيء قط . انتهى .

قلت : يحيى بن سعيد متعنت وقد تكلم في جعفر الصادق (عليه السلام) مع أن عدم روايته عن أبان محتملة لأسباب مختلفة ، فلا يدل على ما ادعاه ابن حبان من فحش الخطأ والانفراد بالمناكير . وقد ذكر البخاري في تاريخه الكبير ( ج 1 ص 453 ) ترجمة أبان فقال : أبان بن عبدالله بن أبي حازم البجلي سمع أبا بكر بن حفص وعثمان بن أبي حازم ، سمع منه وكيع وأبو نعيم وخلاّد ومحمد بن يوسف . انتهى .

ولم يذكر خطأ ولا مناكير ، أفكان البخاري لا يعرف حديثه ؟

وفي كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ( ج 2 ص 296 ) في ترجمة أبان : روى عنه الثوري ووكيع وأبو أحمد الزبيري والفريري وأبو سعيد ، سمعت أبي يقول ذلك ، ثم روى عن أحمد بن حنبل أنه قال فيه : صدوق صالح الحديث ، وعن ابن معين أنه قال : أبان بن عبدالله البجلي ثقة ، ولم يذكر في ترجمته خطأ فاحشاً ولا مناكير . أفما كان يعرف حديثه إلا ابن حبان ؟ ولم يعرفه أحمد ولا ابن معين ، وقد جرح ابن حبان بهذه الدعوى وما شاكلها كثيراً ، وتارة يقول : أخبرنا مكحول قال : سمعت جعفر بن أبان يقول . فيروي الجرح أو التضعيف بهذا السند ، فجرح بهذا السند أو ضعف عدداً من الشيعة ، وجعفر بن أبان قد ذكره الذهبي في الميزان وضعفه ، بل عبر عن كذبه على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال في آخر ترجمته : قال الحاكم ( كذا ) : الجعفر بن أبان ضعيف ومن أراد معرفة تشدد ابن حبان على الشيعة فليطالع كتابه في المجروحين والضعفاء . وعلى هذا فهو غير متهم بالتساهل متى وثق أحدهم . فتوثيقه لحرب بن الحسن مقبول لا يقدر فيه التساهل .

وقال ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل : حرب بن الحسن الطحان ، روى عن ( المطلب بن زياد ) روى عنه أحمد بن يحيى الصوفي ، سألت أبي عنه فقال : شيخ . انتهى . وهذا يفيد أنه غير مجهول لأنه يعبر عن معرفة درجته . قال الذهبي في الميزان ( ج 1 ص 3 ) : ولم أتعرض لذكر من قيل فيه : محله الصدق ، ولا من قيل فيه : لا بأس به . ولا

من قيل فيه : هو صالح الحديث أو يكتب حديثه أو هو شيخ ، فإن هذا وشبهه يدل على عدم الضعف المطلق . انتهى .

**قلت :** فكان من حقه أن لا يذكر حرب بن الحسن لأن قول أبي حاتم فيه أرجح من قول الأزدي لما مرّ في الأزدي . وبهذا ظهر أن حرب بن الحسن غير مجهول ، فتوثيق ابن حبان له ليس من التساهل ، لأن تساهله خاص بالمجهولين أيضاً كما مر ، وهذا غير مجهول فتوثيقه مقبول . وظهر أنه ليس ممن يصلح الحكم على حديثه بالضعف فضلاً عن الحكم بالوضع .

### ترجمة يحيى بن يعلى الأسلمي

قال مقبل في ( ص 192 ) : وأما يحيى بن يعلى الأسلمي القطواني فذكر في تهذيب الكمال ( ج 7 ص 1526 ) أن من الرواة عنه حرب بن الحسن الطحان ويروي يحيى عن محمد بن عبدالله بن أبي رافع . انتهى .

**والجواب :** إن الذي في سند الطبراني يحيى بن يعلى غير منسوب ، فقله : « إنه الأسلمي » محل نظر ، واحتججه بكلام صاحب التهذيب مدفوع حتى نطلع على رواية لحرب بن الحسن ، عن يحيى بن يعلى الأسلمي القطواني منسوباً عن محمد بن عبدالله بن أبي رافع ، وذلك لأن كلام صاحب التهذيب يحتمل أنه قاله اجتهداً ورأياً ترجح عنده ، لا استناداً إلى رواية مصرح فيها بالنسبة ليحيى بن يعلى ، وإذا كان كذلك فيحتمل أنه يحيى بن يعلى المحاربي أو ابن حرملة وقد وثقه .

ولكن لا يكفي الاحتمال ، فعلى فرض أن الذي في سند الطبراني هو يحيى بن يعلى الأسلمي نذكر ما قال فيه ونجيب عنه .

**قال مقبل :** وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب : يحيى بن يعلى الأسلمي القطواني أبو زكريا الكوفي . ثم ذكر من روى عنهم ومن روى عنه ، وبعد ذلك قال : قال عبدالله بن الدورقي عن يحيى بن معين : ليس بشيء . وقال البخاري : مضطرب الحديث . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ليس بالقوي . يظهر أنه حديث واحد استضعفه أبو حاتم ، وهو الذي أورده ابن عدي في الكامل في ترجمة يحيى بن يعلى أسنده من طريق يحيى بن يعلى ، عن بسام بن عبدالله الصيرفي ، عن الحسن بن عمرو الفقيمي ، عن معاوية بن ثعلب ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من أطاعني أطاع الله ومن عصاني عصي الله ، ومن أطاع علياً أطاعني ومن عصى علياً عصاني » قال : وهذا لا أعلم يرويه عن بسام بهذا الإسناد غير يحيى بن يعلى . انتهى ولم يورد حديثاً غيره .

وقال ابن عدي : كوفي من الشيعة .

قلت : عبارة الكامل ( ج 7 ص 2688 ) : كوفي وهو في جملة شيعتهم . انتهى . وهذا آخر ترجمته في الكامل كلام ابن عدي فيه بعد أن حكى قول يحيى ابن معين والبخاري كما حكاه في تهذيب التهذيب ، فظهر أن الراجح عند ابن عدي خلاف قول ابن معين والبخاري . رجعنا إلى كلام ابن حجر . قال : قلت : وأخرج ابن حبان له في صحيحه حديثاً طويلاً في تزويج فاطمة فيه نكارة ، وقد قال ابن حبان في الضعفاء : يروي عن الثقات المقلوبات ، فلا أدري ممن وقع ذلك منه أو من الراوي عنه ضرار بن صرد ؟ فيجب التتبع عما روي . وقال البزار : يغلط في الأسانيد . انتهى باختصار .

والجواب : إنه اختصر بحذف من أخرج له ، وهو البخاري في الأدب ، والترمذي ، وبحذف الذين روى عنهم وهم : إسماعيل بن أبي خالد ، والأعمش وعبد الملك بن أبي سليمان ، وعثمان بن الأسود ، وفطر بن خليفة ، ويونس بن خباب ، وأبو فروة الرهاوي ، وناصر بن عبدالله المحلمي ، وقيس بن الربيع ، وخلق . والذين رويوا عنه : أبو بكر بن أبي شيبة ، وجندل بن والى ، وقتيبة بن سعيد ، وأبو هشام الرفاعي ، وإسماعيل بن أبان الوراق ، وجبارة بن المغلس ، والوليد بن حماد ، وأبو نعيم الطحان ، وعباد بن يعقوب الرواجني ، وآخرون . انتهى .

قلت : يظهر أن الرجل من كبار المحدثين ولكنه كوفي من الشيعة ، وما ذكر عن ابن معين لا تقوم به حجة ، مع أنه جرح مبهم لأنه يحتمل أن يقول : ليس بشيء ، لا اعتقاده فيه الغلو بالتشيع أو الرفض بزعمهم كما سبق له في غيره ، وكذلك الرواية عن البخاري لا يصح الاحتجاج بها ولم أجد ذلك في التاريخ الكبير للبخاري ، بل قال فيه في ترجمته في ( ج 8 ص 311 ) : يحيى بن يعلى الأسلمي القطواني ، كوفي سمع حياة ( ابن شريح ) وقطوان موضع انتهى . ولم يذكر اضطراباً في حديثه ، وكذلك لم أجده في كتاب الضعفاء الصغير للبخاري . وقد عرفنا من القوم التمثل لجرح الشيعة واعتماد ما هو عندهم ضعيف من روايات جرح الشيعة ، على أن الاضطراب في بعض أحاديثه لا يوجب طرح روايته كلها المضطرب وغيره ، بل يترك المضطرب إذا لم يترجح فيه وجه دون وجه ، ويعمل بما لا اضطراب فيه إذا كان الراوي من أهل الصدق .

وأما قول أبي حاتم : « ضعيف الحديث » فلعله من أجل الحديث في تزويج فاطمة أو نحوه فلا نكارة ، لذلك ضعف حديثه فلا التفات إلى تضعيفه .

وأما قول ابن عدي : « كوفي من الشيعة » فذلك مدح ليس ذماً .

وأما قول ابن حبان : « يروي عن الثقات المقلوبات » فابن حبان متهم في المجازفة بمثل هذه العبارة في الشيعة وغيرهم ممن يخالفه في العقائد كما مرّ مبسوطاً مع أن قوله : « فلا أدري ممن وقع ذلك منه أو من الراوي عنه » يظهر منه أن قلب الرواية ليس عادة مطردة ولذلك تردد فيه ، ولو كانت عادة لأطردت في حديثه الذي يرويه ضرار وغيره . فظهر أنهم يدلّسون في التعبير لقصد التكثر .

ومثله قول البزار إن صح عنه : « يغلط في الأسانيد » فلعلها رواية واحدة ظن أنها مقلوبة السند .

وعبارة ابن حبان في كتاب المجروحين والضعفاء ( ج 3 ص 121 ) : وروى عنه أبو نعيم ضرار بن صرد يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات فلست أدري وقع ذلك في روايته منه أو من أبي نعيم ؟ لأن أبا نعيم ضرار بن صرد سيئ الحفظ كثير الخطأ . انتهى المراد . فقد دخل هذا على أن الرواية للمقلوبات عند ابن حبان خاصة بما رواه عن يحيى ضرار بن صرد . والحديث الذي نحن بصدده ليس من رواية ضرار بن صرد ، مع أن ذلك إذا كان كما قال فالحمل على ضرار هو الظاهر كما لا يخفى على منصف . فقد رد ابن حبان على نفسه وبَيّن تحامله على يحيى بن يعلى ، حيث قال في آخر كلامه : فوجب التنبه عما روي - أي ضرار ويحيى بن يعلى - جملة وترك الاحتجاج بهما على كل حال .

**فنعقول** لابن حبان : فلماذا يترك حديث يحيى من رواية غير ضرار من الرواة الذين سبق ذكرهم ؟ وابن حبان لم يعتل إلا بهذه العلة ، إن رواية ضرار عنه فيها مقلوبات ، مع أنه قد قال : إن ضراراً سيئ الحفظ كثير الخطأ . ويكفي في الرد عليه أيضاً تصحيحه لحديث يحيى بن يعلى حيث أورده في صحيحه كما ذكره ابن حجر ، فالتصحيح إقرار من خصم لخصمه ، وأما التضعيف فهو دعوى ، وقد تبين فسادها بما ذكرناه . وقد صح له الحاكم أيضاً حديثاً مع أنه قد أفاد في أول المستدرك أن التصحيح للحديث توثيق لرواته .

والحديث في ( ج 3 ص 128 ) : حدّثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو ، حدّثنا إسحاق ، حدّثنا القاسم بن أبي شيبه ، حدّثنا يحيى بن يعلى الأسلمي ، حدّثنا عمار ابن زريق ، عن أبي إسحاق ، عن زياد بن مطرف ، عن زيد بن أرقم (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من يريد أن يحيا حياتي ويموت موتي ، ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربي فليتول علي بن أبي طالب ، فإنه لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في ضلالة » قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقد اعترضه الذهبي بدعوى لا يغتر بها من عرف الذهبي وتعصبه ضد الشيعة ، لأنها دعوى بلا دليل . فظهر أن دعوى مقبل وضع الحديث دعوى فاسدة مبنية على تقليد مذموم ، وجرح مرسل وتضعيف مرسل بعبارات

مبهمة ، واعتماد ذلك إنما هو تعصب واستمرار في محاربة السنة ، فقد شتّوها حرباً عواناً ضد الأحاديث الدالة على أن الحق مع علي وسائر أهل البيت (عليهم السلام) ، لأنها طالت مدة دولة بني أمية فلم تذهب إلا وقد تمكنت قواعد مذهب العثمانية ، وصار مذهب الشيعة غريباً أو مستضعفاً ، فاستمرت العثمانية على حربها إلى اليوم ، وقوي جانبهم بأنهم لا يخالفون الملوك الظلمة ، بل يوجبون طاعتهم ويحرمون الخروج عليهم ، فعظمتهم ملوك الجور في أكثر العصور ، ولم يعرض لهم الأذى والتخويف إلا في النادر .

أما ذرية أمير المؤمنين علي (عليه السلام) وشيعتهم فما زالوا مقهورين كما قال مقبل حيث قال : والصراع قديم بين الشيعة وأهل السنة . قال : وبحمد الله لم يزل الشيعة مقهورين . انتهى .

وذلك بسبب قيام الملوك ضدهم حذراً على كراسي الملك ، لأنهم يرون الخروج على الظلمة عند التمكن ، فما زالت ملوك الجور تقتلهم وتحبسهم وتشرّدهم وتنفر الناس بما تستطيع . ووافق الملوك على ذلك العثمانية ، فأوجبوا طاعتهم واعتبروا القائمين لجهادهم خوارج ، ونفروا الناس عنهم ، وجرحوا كثيراً منهم وتطلبوا العلل لجرحهم حرصاً على دفع رواياتهم المخالفة لمذهب العثمانية .

وهل أفسد الناس إلا الملوك \*\*\* وأحبار سوء ورهبانها

\* \* \*



S G

بحث

سلسلة الافتراءات

s g



## التستر بحب أهل البيت (عليهم السلام)

قال مقبل : كنتم تظنون أنكم تستطيعون أن تتستروا بالدعوة إلى حب أهل البيت رحمهم الله ، وما كنتم تعلمون أنه سيأتي يوم تنكشف فيه أباطيلكم ؟

والجواب : إن الزيدية بنوا دينهم على الأدلة العقلية والشرعية ، وكان من دينهم حب أهل البيت وأن لا يجرحوا محدثاً بولائه لأهل البيت ، ولا يسموه خارجياً لنصرته إياهم ، ولا يعدوا جهادهم فتنة ، بل كان من دينهم أن حب علي (عليه السلام) من علامة الإيمان وبغضه من علامة النفاق . فأين الأباطيل التي انكشفت ؟ ومذهبهم مبني على الأدلة أصولاً وفروعاً كما هو محقق في كتبهم مثل كتب القاسم بن إبراهيم والهادي ، والبساط للناصر الأطروش ، وشرح التجريد للمؤيد بالله ، والشافعي للمنصور بالله عبدالله بن حمزة ، والاعتصام للإمام القاسم بن محمد ، وفرائد اللآلئ للإمام محمد بن عبدالله الوزير ، وغير ذلك كثير ، أما مذهبكم فإنكم بنيتموه على دعايات مزيفة ، وشبه مزخرفة ، وأكاذيب على الناس ، وإرجاف على العامة ، ونكشف في كتابنا هذا إن شاء الله ما تيسر من ذلك بعون الله وتوفيقه .

## الدعوة إلى التقليد

قال مقبل : ومن أعظم مطاياكم الدعوة إلى التقليد الأعمى ، حتى لا يعلم الناس إلى أين تدعونهم ويكونون كما قيل :

وما أنا إلا من غزية إن غوت \*\*\* غويت وإن ترشد غزية أرشد

والجواب : إنكم جمعتم بين أمرين متناقضين : الأول الدعوة إلى التقليد في علم الحديث تصحيحاً وتضعيفاً ونحو ذلك ، فتوجبون على الناس اعتماد الصحيحين ، ولا ترون لهم حقاً في تحرير فكر واعتماد ما أدى إليه اجتهادهم من تصحيح أو تضعيف . ولهذا قلت يا مقبل لعلي بن هادي في ( ص 16 ) : ومن أنت حتى تصح وتضعف . انتهى .

أفليس هذا إلزاماً له أن يقلد في التصحيح والتضعيف ؟ لأنه مأمور باتباع السنة ، وأنت تعيب عليه أنه خالفها بزعمك ، ثم أنت تقطع عليه طريق الاجتهاد في التصحيح لنفسه والتضعيف ، فمعنى ذلك أنه يلزمه أن يقلد في التصحيح والتضعيف لأنه لا يصلح للاجتهاد في ذلك ، فكيف تدعوه إلى التقليد وأنت تملي الآيات القرآنية في التحذير من التقليد ؟

أليس يلزم من وجوب اتباع السنة على المكلف وتحريم التقليد عليه أن يكون صالحاً للتصحيح والتضعيف للعمل بما يراه صحيحاً ، وليترك ما رآه ضعيفاً ، فلا يقال للمكلف باتباع السنة : من أنت حتى تصح وتضعف ؟ كما لا يصح أن يقال لمكلف بالعمل بكتاب الله : من أنت حتى تفسر القرآن ؟ بل إن قولك : من أنت حتى تصح وتضعف ؟ هو مثال من أمثلة الإرجاف الذي ذكرت أنكم بنيتم مذهبكم عليه ، فهو إرجاف ودعوة إلى التقليد ، كما دعوتكم إلى التقليد لأسلافكم : ابن المبارك ، ويحيى بن سعيد ، وأحمد ، ويحيى ، والدارقطني ، وأبي حاتم ، وابن حبان ، والذهبي ، وأضرابهم في الجرح والتعديل وأصولهما ، واعتبرتم من خالفهم جاهلاً بالسنة وإن كان من أكابر العلماء ، حتى رميتم الزمخشري بالجهل بالسنة لأجل هذا المعنى ، وحتى جهلتم علماء الحديث من الزيدية ، وزعمتم أنهم ليسوا من رجال الفن ، فليس رجال الفن عندكم إلا أنتم ومن قلدهم في الجرح والتعديل وأصولهما كما بيناه سابقاً في أول كتابنا ، فأنتم تدعون إلى التقليد حيث توجبون قبول ما قالوه من جرح وتعديل بدون حجة ، وتدعون إلى التقليد حيث توجبون اعتماد تصحيح البخاري ومسلم لأحاديث الصحيحين بدون حجة لكم على صحة ما صحاه ، إلا دعوى الإجماع وهي في التحقيق مبنية على أنكم أنتم أهل الإجماع ، دون سائر الأمة من الزيدية والإمامية والمعتزلة وغيرهم . وقد ذكر مقبل نفسه اعترافاً بأنها لا تصح دعاوي الإجماع في مثل هذا ، حيث قال في ( ص 14 ) : وما أكثر دعاوي الإجماع المزعومة ، ورحم الله الإمام أحمد إذ يقول : من ادعى الإجماع بعد الصحابة فهو كذب ، وما يدرية لعلمهم اختلفوا . انتهى . وقد مر زيادة على ما هنا من تحقيق هذا البحث<sup>(96)</sup> ، فأنتم في حال دعوتكم إلى التقليد تحذرون من التقليد .

ثم إن من الدعوة إلى التقليد قول مقبل في ( ص 82 ) لعلي بن هادي لما غلط في تلاوة آية وقد غلط مقبل كما قدمنا<sup>(97)</sup> ، والغلط يكون من العلماء ولا دلالة فيه على أن الغلط لا يحفظ جزء عم . ثم قال مقبل : وإذا كنت لا تحفظ جزء عم فكيف تتعاطى علم الحديث وتصح وتضعف . انتهى .

فهذا معناه كالأول هو الدعوة إلى تقليد أسلاف مقبل كما لا يخفى على منصف .  
قال مقبل : إنه لعار كبير على أهل بيت النبوة أن تعزى مثل هذا الفتوى إلى رجل ينتسب إليهم ، ولكن أين أنتم وأين أهل بيت النبوة رحمهم الله ؟ ولقد أحسن من قال :  
ما ينفع الأصل من هاشم \*\*\* إذا كانت النفس من باهله  
وقال آخر :

(96) راجع : ص 12 - 14 .

(97) راجع : ص 245 .

ليس الفتى كل الفتى \*\*\* إلا الفتى في أدبه  
وبعض أخلاق الفتى \*\*\* أولى به من نسبه

**والجواب :** إن هذا من الإرجاف الذي ذكرنا أنهم بنوا مذاهبهم عليه ، والعمدة عند أهل التحقيق الدليل لا السب والإرجاف .

**قال مقبل ( ص 83 ) :** وإليك الأخطاء النحوية والإملائية في جواب العالم البارع - يعني السيد علي بن هادي الصيلمي - قوله : « وقد اعتمدت في الجواب بما ». الصواب « على » لأنه يقال : اعتمد عليه ، كما في كتب اللغة .

**الجواب :** أنه لا يتعين هنا تعليق الجار والمجرور بقوله : اعتمدت . بل يصلح تعليقه بالجواب ، وهو أقرب إليه ، والجواب يتعدى بالباء ، فيقال أجاب بكذا ، وعلى هذا فالمعتمد عليه حذف للاكتفاء بدلالة الجواب به لأنه صار ذكره تكراراً لو قال : اعتمدت في الجواب بما رواه البخاري ، اعتمدت على ما رواه البخاري ، فإنه تكرار في المعنى كأنه قال : أحببت بما رواه البخاري معتمداً عليه لأجل كذا ، واعتمدت على ما رواه البخاري مجيباً به لأجل كذا ، فهو تكرار في المعنى .

وأيضاً يحتمل أن يتعلق بـ « اعتمد » على أن الباء للآلة والاستعانة كما تقول : كتبت بالقلم . وكما تقول : اعتمدت بالعصا على الأرض ، فصحت التعدية بالباء على معناها الأصلي لا على المجرور بها معتمد عليه ، بل على أنه معتمد به ، وآلة للاعتماد ، كما تقول : اعتمد بمرفقه على الأرض ، فكأنه قال : اعتمدت بما رواه البخاري على نفي قول الخصم أو على العمل بمذهبي .

**قال مقبل :** ولا يقال إن حروف الجر تتناوب فإنه ليس على إطلاقه .

**والجواب :** لا حاجة إلى ذلك .

**قال مقبل :** وقوله : « وقد سمعت كثيراً يقول » صوابه « يقولون » ، فإن كثيراً ليس للمفرد .

**والجواب :** إن كثيراً ليس جمعاً حقيقة ، ولا هو هنا عام ، فيصح عود الضمير بالإفراد باعتبار أنه اسم مفرد للجملة ، ويصح عوده بالجمع باعتبار أجزاء الجملة ، وقد جاء في القرآن الجمع والافراد ، قال الله تعالى : [ وكثير حق عليه العذاب ]<sup>(98)</sup> وقد استعمل الأفراد ابن كثير في تفسيره بناء على ما ذكرنا ، حيث قال في تفسيره ( ج 5 ص 399 ) : وقوله : [ وكثير من الناس ] أي يسجد طوعاً مختاراً متعبداً بذلك [ وكثير حق عليه العذاب ] ممن امتنع وأبى واستكبر .

قال مقبل : هذه - يعني ما رواه البخاري ومسلم وأحمد - هي أمهات مراجع المسلمين .  
والجواب : هذا يؤكد أنكم لا تعتبرون المسلمين إلا أنفسكم ، وأن دعوى إجماع المسلمين مبنية على ذلك الخيال الكاذب .

قال مقبل : وإن كانت لكم طريقة غير هذه فحسبكم قول الله تعالى : [ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً ]<sup>(99)</sup> .

والجواب : إن طرق السنة كثيرة ، والحديث منتشر بين الأمة الإسلامية ولا دليل على حصر السنة في الثلاثة الكتب ، بل ولا على صحة كل ما فيها ، فذكر الآية هو من الإرجاف الذي بنيتم مذهبكم عليه لأنه لا نزاع في وجوب اتباع السنة التي جاء بها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، والخلاف في بعض الروايات بمعنى إنكار صحتها عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لحجة صحيحة في نظر المخالف لا يسوغ أن يقال له مشاقاً للرسول ومتبعاً غير سبيل المؤمنين ، إلا أن يكون لنا أن نقول فيكم : إن خلافتكم لأحاديث الشيعة مشاقة للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) واتباع لغير سبيل المؤمنين فحسبكم ذلك . فكيف إن كان لنا أن نقول : إن خلافتكم للقرآن اعتماداً على الروايات المكذوبة أو المتشابهة ، أو المنسوخة مشاقة للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لأنه قد وصى أمته بالقرآن ، وأكد الوصية به في حديث الثقلين مع مشاقتكم له في سب ذريته وظلمهم ومعاونة ظالميههم ؟ فأنتم شركاء في ظلمهم .

فويل ثم ويل ثم ويل \*\*\* لمن يلقي الإله غداً بظلمي  
يا ليت شعري ما يكون جوابهم \*\*\* حين الخلائق للحساب تساق  
حين الخصيم محمد وشهوده \*\*\* أهل السما والحاكم الخلاق

ثم إن من سبيل المؤمنين حب علي (عليه السلام) كما دل عليه الحديث الذي رواه جمهور المحدثين : « لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق » . ومقبل وأضرابه متهمون بعدم هذه السبيل في قلوبهم وإن ادعوا بالأسنتهم فإن أفعالهم وأقوالهم الأخرى تكذب ذلك أو تشكك في صدقه [ والله على كل شيء شهيد ]<sup>(100)</sup> .

قال مقبل : وأنا أعلم لماذا عزوت إلى البخاري ومسلم ومسند أحمد ، فعلت ذلك ليكون كلامك مقبولاً ... الخ .

والجواب : إن أراد ليكون كلام السيد علي بن هادي مقبولاً بإيهام أنه موافق في أنها حجة في كل ما فيها فهذه دعوى على علي بن هادي ، ولا دليل عليها . وإن أراد ليكون

(99) سورة النساء : الآية 115 .

(100) سورة البروج : الآية 6 .

كلامه مقبولاً عند خصمه لاحتجازه عليه بما يقول بأنه حجة ، فهذا أمر شائع بين علماء الزيدية المتقدمين والمتأخرين ، يحتجون على الخصم بما يلزمه ليكون كلامهم مقبولاً أي يلزم الخصم قبوله فيقبله إن أنصف .

**فقول مقبل عقيب هذا :** « ولكنك لم توفق إذا ( كذا ) صدرت جوابك بأن الروايات الواردة في التأمين لا تصح » قول لا أساس له إلا التوهم من مقبل أو التجاهل ، وهو لا يعتقد إلا أن علي بن هادي أراد الاحتجاج عليه بما يلزمه قبوله لا إيهام الوفاق على أن تلك الكتب عمدة في كل شيء .

### **بحث فيما عليه أهل اليمن**

**قال مقبل :** وهل تعلم أنكم الآن لستم متمسكين بما عليه أهل اليمن ولكن بما عليه الروافض من إيران وغيرها .

**والجواب :** إن أهل اليمن كانت لهم الفضيلة بظهور المذهب الزيدي في بلادهم ، ونصرتهم لأهل البيت من عهد الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين ، وأما التشيع فهو فيهم منذ جاهدوا بين يدي أمير المؤمنين (عليه السلام) في وقت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وكانوا معه حتى خرج بسر بن أرطاة ، فذلك تاريخ دخول النصب إليه ، ولكن اليمن لم يقبله بل ظهرت فيه أعلام الشيعة من العلماء والشعراء ، ورواة فضائل أمير المؤمنين (عليه السلام) وفضائل سائر أهل البيت ، حتى استدعوا الهادي كما ذكره أهل التاريخ ، وقد أفاده الشوكاني في البدر الطالع في ترجمة والده ( ج 1 ص 478 ) . ولو كان أهل اليمن على طريقة مقبل وأسلافه لما استدعوا الهادي ، ولا فتحوا له البلاد ، وقد لجأ إلى اليمن قبله جده القاسم بن إبراهيم وغيره . وقد حقق هذه الجملة أحمد ابن محمد الشامي في كتابه الذي ردّ به جنابة الأكوع على الإكليل تحت عنوان « جنابة الأكوع » فليطالع فإنه مطبوع منشور .

**وأما قول مقبل :** ولكن بما عليه الروافض من إيران وغيرها .

**فالجواب : عنه :** إن اسم الروافض للخطابية الذين رفضوا زيد بن علي ، وهذا الاسم لا يصلح للزيدية كما حققناه في أول كتاب « الإجابة في دفع الإسراف » أحد الأجوبة على الباز المجموعة في كتاب الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز ( ص 87 ) وقد قال النووي في شرحه على مسلم ( ج 1 ص 103 ) : قال الأصمعي وغيره : سموا رافضة لأنهم رفضوا زيد بن علي فتركوه . انتهى .

وأما إيران ، فإن كثيراً من أئمة مقبل هم من إيران - من بخارى وأصبهان ونيسابور وغيرها كما ذلك مذكور في كتب الرجال ، ومنهم ابن المبارك الذي انتمى إليه مقبل .

وبالجملة فهم أبعد عن اسم الروافض ، وذلك مصداق الحديث الذي ذكره ابن كثير في تفسيره ( ج 7 ص 306 ) فقال : قال ابن أبي حاتم وابن جرير : حدّثنا يونس بن عبد الأعلى ، حدّثنا ابن وهب ، أخبرني مسلم بن خالد ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) تلا هذه الآية : [ **وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم** ]<sup>(101)</sup> قالوا : يا رسول الله ، من هؤلاء الذين إن تولينا استبدل بنا ثم لا يكونوا أمثالنا ؟ قال : فضرب بيده على كتف سلمان الفارسي ثم قال : « **هذا وقومه ، ولو كان الدين عند الثريا لتناوله رجال من الفرس** » . انتهى .

وفي الدر المنثور للسيوطي ( ج 6 ص 67 ) عند ذكر قول الله تعالى : [ **وإن تتولوا** ] أخرج سعيد بن منصور ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، عن أبي هريرة قال : لما نزلت : [ **وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم** ] قيل : من هؤلاء ؟ وسلمان إلى جنب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : « **هم الفرس وقومه** »<sup>(102)</sup> .

وأخرج عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، والترمذي ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، والطبراني في الأوسط ، والبيهقي في الدلائل عن أبي هريرة : تلا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هذه الآية : [ **وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم** ] فقالوا : يا رسول الله ، من هؤلاء الذين إن تولينا استبدلوا بنا ثم لا يكونوا أمثالنا ؟ فضرب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على منكب سلمان ثم قال : « **هذا وقومه ، والذي نفسي بيده لو كان الإيمان منوطاً بالثريا لتناوله رجال من فارس** » .

وأخرج ابن مردويه عن جابر (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) تلا هذه الآية : [ **وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم** ] الآية ، فسئل قال : « **فارس ، لو كان الدين بالثريا لتناوله رجال من فارس** » . انتهى .

وأخرج ابن ماجة في السنن ( ج 2 ص 519 ) : عن عبيد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « **يخرج ناس من المشرق فيوطنون للمهدي** » يعني سلطانه .

وفي المستدرک للحاكم ( ج 2 ص 458 ) : أخبرنا جعفر بن محمد الخدي حدّثنا عبد العزيز بن محمد ، حدّثنا العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : لما نزلت : [ **وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم** ] قالوا : يا رسول الله ، من هؤلاء الذين إذا تولينا

(101) سورة محمد : الآية 38 .

(102) الظاهر سقوط كلمة « هذا » مشيراً إلى سلمان ، من وسط الحديث فالصحيح « هم الفرس هذا وقومه » كما جاء في المستدرک للحاكم 2 / 458 .

استبدلوا بنا ؟ وسلمان إلى جنبه فقال : « هم الفرس هذا وقومه » هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

وفي كنز العمال ( ج 13 ص 78 ) في الفضائل في الأقوال يعني عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أسعد العجم بالإسلام أهل فارس ، وأشقى العرب به هذا الحي من بهز أو تغلب » ، أبو نعيم في المعرفة - يعني أخرجه عن إسماعيل بن محمد بن طلحة الأنصاري - عن أبيه عن جده .

وفيه في الصفحة المذكورة : « أعظم الناس نصيباً في الإسلام أهل فارس » أفاد أنه أخرجه الحاكم في تاريخه والديلمي عن أبي هريرة .

وفيه في الصفحة التي تليها : « لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لا تناله العرب لناله رجال من فارس » أفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير عن قيس .

وفي حاشيته على هذا الحديث أنه ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ( ج 1 ص 64 ) بلفظ : « لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لناله رجال من أبناء فارس » . وأفاد أنه أخرجه أبو يعلى والبخاري والطبراني هو في المعجم الكبير ( ج 18 ص 353 ) عن قيس بن سعد .

وفي كنز العمال في الصفحة المذكورة : « لو كان الدين معلقاً بالثريا لتناوله أناس من أبناء فارس » . وأفاد أنه أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ( ج 10 ص 251 ) وفي لفظه : « لتناوله ناس من أبناء فارس » عن ابن مسعود وابن أبي شيبه عن أبي هريرة .

وفيه في الصفحة أيضاً : « يا أبا أيوب لا تعيره بالفارسية فلو أن الدين معلق بالثريا لنالته أبناء فارس » أفاد أنه أخرجه الشيرازي في الألقاب عن سفينة .

وفيه في الصفحة التي بعدها : « إن لله تعالى خيرتين من خلقه : فخيرته من خلقه من العرب قريش ، ومن العجم فارس » وأفاد أنه أخرجه الديلمي عن عبدالله بن رزق المخزومي .

وفي مشكل الآثار للطحاوي ( ج 3 ص 31 ) : حدّثنا يونس ، عن ابن وهب ، عن مسلمة ( كذا ) بن خالد ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) تلا هذه الآية : [ وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ] ، قالوا : يا رسول الله ، من هؤلاء الذين إن تولينا استبدلوا بنا ثم لا يكونوا أمثالنا ؟ فضرب

على فخذ سلمان وقال : « هذا وقومه ، ولو كان الدين عند الثريا لتناوله رجال من الفرس » (103) .

وحدثنا يونس بن يزيد قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال : حدثنا العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : لما نزلت : [ وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ] قالوا : من هم يا رسول الله ؟ قال وسلمان إلى جنبه قال : « نعم الفرس هذا وقومه » ، ثم ذكر بعد هذا سنداً للحديث من طريق عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، واعتذر لروايته عن عبد الله بن جعفر المذكور .

وأخرج الخطيب من هذا الحديث قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لو أن الدين معلق بالثريا لتناوله رجال من الفرس » بسند آخر عن أبي هريرة ، وفي سنده أبو سفيان الأسدي ، ذكره في ترجمته ( ج 10 ص 313 ) .

وفي أمالي المرشد بالله (عليه السلام) ( ج 1 ص 69 ) بسنده عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لو كان العلم معلقاً بالثريا لتناوله قوم من أبناء فارس » (104) . انتهى .

وهو في كنز العمال أحد رواياته بلفظ : ( العلم ) والمشهور ( الدين ) ، فهذه الجملة تبطل الدعاية المكذوبة التي يفترها النواصب كما هي عادتهم الاعتماد في نصرة مذهبهم على الدعايات المكذوبة ، فتارة يقول بعضهم : سبب التشيع . يهودي خرج من صنعاء . وتارة يقولون : سببه أناس من الفرس لم يسلموا في الباطن فأرادوا الإفساد بين المسلمين . وكأن النواصب لا عقول لهم فيعلموا أن التشيع ثبت بالأدلة الصحيحة والروايات الكثيرة الشهيرة ، فسببه الكتاب والسنة لا أسطورة النواصب ، بل لا يبعد أن يصيب الحق من قال : إن سبب النصب أن الذين أسلموا يوم الفتح لم يسلموا إلا بالسيف ، ولم تكن نيتهم الإسلام ثم لما لاحت لهم الفرصة بقتل عثمان ابتزوا أمر الأمة بالسيف والدعاية والرشوة ، فأسسوا النصب لأهل البيت لئلا يعارضوهم في الأمر ولا ينافوهم الإمارة ، ولم يبالوا بما سفكوا من دماء المسلمين ، وما سببوا له من الخلاف الذي استمر إلى هذا الزمان ، وما أسسوا من قواعد الباطل التي كان بها هلاك جمهور الأمة وفساد الدين .

## بحث في كتب الزيدية

(103) صحيح البخاري : كتاب تفسير القرآن ، الحديث رقم 4518 ، باختلاف يسير ، صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، الحديث رقم 4618 و 4619 . وسنن الترمذي : كتاب تفسير القرآن ، الحديث رقم 3184 .  
(104) مسند احمد : باقي مسند المكثرين ، الحديث رقم 7609 .



قال مقبل ( ص 87 ) : فليست أنفسنا مطمئنة إلى الرجوع إلى شيء من كتب الشيعة إلا بعد النظر في حال المؤلف من كتب الجرح والتعديل ، ثم بعد النظر في إسناد الحديث ، والمعتبر في هذا كتب المحدثين لأنهم هم أهل الفن كما في « الروض الباسم » .

والجواب : إن أراد كتب المحدثين من غير الزيدية فلا وجه لذلك ، لأن الثقة تقبل روايته سواء كان ممن تعدونهم أهل الفن أم لا ، ولو كان ذلك شرطاً لما صح حديث إلا إذا كان سنده من أوله إلى آخره من رجال الفن ، وحينئذ يذهب أكثر السُّنة ، بل وتنسد الطريق إلى المؤلفات التي أسانيدُها من طريق الزيدية ، لأن روايتها ليسوا من أهل الفن على رأي مقبل ، وتلك جملة كبيرة من الكتب منها كتب ابن الوزير وابن الأمير والشوكاني وبعض كتب المحدثين من القوم .

وأما صاحب « الروض الباسم » فلا يجب تقليده ، وقد عمل هو بكتب الزيدية واعتمدها في « تنقيح الأنظار » في رواية الإجماع ، وهي أشد من رواية الحديث وقد مدح البحر الزخار بقوله :

غرق الضلال ببحرك الزخار \*\*\* فافخر على الأقران أي فخار

وكذلك الشوكاني اعتمدها فإنه نقل من طبقات الزيدية في البدر الطالع ( ج 1 ص 482 ) وأثنى على والده في ترجمته بقراءته جملة من كتب الزيدية ، قال : فحقق الأزهار وشرحه لابن مفتاح ، وحواشيه ، وبيان ابن المظفر ، والبحر الزخار ، ومختصر الفرائض للعصيفري ، وشرحه للناظري - إلى أن قال - وقرأ في كتب الحديث : الشفاء للأمير الحسين ، والشمائل للترمذي ، ومن كتب التفسير : الثمرات للفقيه يوسف ، وشرح الآيات للنجري . انتهى .

فلو كان لا يرى الثقة بكتب الزيدية لكان الثناء على أبيه سباً له .

وكذلك في ترجمة الإمام علي بن محمد ( ج 1 ص 486 ) : ونشأ على ما نشأ عليه سلفه الصالح من الاشتغال بالعلم والعمل . انتهى .

وهو من كبار أئمة الزيدية وسلفه الصالح منهم . وكذلك قال في ترجمة المهدي أحمد بن يحيى ( ج 1 ص 122 ) والصفحتين بعدها : وتبحر في العلوم واشتهر فضله وبعد صيته ( وذكر له نحو ثلاثة وعشرين مصنفاً منها : الأزهار والغيث والبحر الزخار ) - ثم قال - وقد انتفع الناس بمصنفاته لا سيما الفقه ، فإن عمدة زيدية اليمن في جميع جهاته على الأزهار وشرحه والبحر الزخار .. ولما اشتهرت فضائله وكثرت مناقبه بايعه الناس . انتهى .

فهو يثني على الإمام وعلى كتبه وإن خالفه في المذهب ، فلم يقل كما قال مقبل : إنه لا يوثق بنقله . وكذلك لما ترجم لنفسه ( ج 2 ص 214 ) وما بعدها ، ذكر في ترجمته قراءته في كتب الزيدية في قراءة كتبهم ، وأخذ كتب الحديث عنهم ، وإن خالفهم في المذهب فذاك لا يعني اتهامهم على طريقة مقبل ، بل هو خلاف في الرأي لا اتهام لأصحاب الكتب ولا مخالفة في صدق المؤلفين وأمانتهم كما يرومه مقبل .

### بحث في الكتب والخلاف فيما ينبغي الاطلاع عليه منها

قال مقبل ( ص 87 ) : وإنني أنصح لطلبة العلم بالاطلاع على الردود على الشيعة ، ومن أنفعها كتب محمد بن علي الشوكاني ، ومحمد بن إبراهيم الوزير . قال في حاشيته : وخصوصاً العواصم والقواصم ، ومختصره الروض الباسم . ثم قال : ومحمد بن إسماعيل الأمير ، وصالح بن مهدي المقبلي ، وحسين بن مهدي النعمي ، فإن هؤلاء مخالفون لهم وعارفون لمذاهبهم ، وكتبهم كالردود عليهم . ومن أحسن الردود عليهم ، منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية ومختصره المنتقى للحافظ الذهبي .

والجواب ، وبالله التوفيق : إنني أنصح لمن طالع في الكتب المذكورة أن لا يغتر بها ولا يعجل على قبول ما فيها ، وأن يطلع على الأجوبة التي في كتب الزيدية ، ومن أهمها وأنفعها ( الشافي ) للإمام المنصور بالله عبيد الله بن حمزة وإن كان متقدماً قبلهم فإنه ألفه رداً على فقيه الخارقة ، فاشتمل على ردود تصلح رداً على المذكورين ، وكذلك ( التعليق الوافي على الشافي ) لعمي العلامة الحسن بن الحسين الحوثي (رضي الله عنه)، وكذلك ( الاعتصام ) للإمام القاسم بن محمد ففيه فائدة عظيمة بالنسبة إلى مواضع الخلاف بين الزيدية وغيرهم في مسائل عديدة ، وكذلك ( فرائد اللآلئ ) في الرد على المقبلي للإمام المنصور بالله محمد بن عبدالله الوزير وهو متأخر ، ومعظم هذا الكتاب الرد على المقبلي ، ومحمد بن إبراهيم الوزير . وكذلك ( العلم الواصم في الرد على الروض الباسم ) للسيد العلامة أحمد ابن الإمام الهادي الحسن بن يحيى القاسمي ، المتوفى في شهر رمضان سنة ( 1375 هـ ) وكذلك ( حاشية كرامة الأولياء ) لأخيه السيد العلامة عبدالله ابن الإمام الهادي . وبخصوص مذهب الوهابية ( الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز ) ، ومن الكتب النافعة - الغطم - لمحمد بن صالح السماوي الرد على السيل الجرار للشوكاني ، ومن الكتب المفيدة « لوامع الأنوار » لشيخ السيد العلامة مجد الدين بن محمد بن منصور ، وغيرها من كتبه وكتب الزيدية فإن لهم ردوداً كثيرة ، ولا ينبغي للمطلع المنصف أن يشتغل بكتب خصومه دون النظر في أجوبة الزيدية ، فإنه كالقضاء لأحد الخصمين قبل سماع ما يقول الآخر .

أما منهاج ابن تيمية فأصله ردّ على بعض الإمامية ، وقد رد عليه بعضهم ردوداً وافية لا ينبغي للمنصف أن يعرض عنها أو ينظر إليها بعين الاحتقار ، ومن أهمها وأجمعها « الغدير » تأليف عبد الحسين أحمد الأميني النجفي أحد عشر مجلداً أو أكثر . وفضائل أمير المؤمنين من « دلائل الصدق » ثلاثة مجلدات .

\* \* \*



S G

بحث

في مسألة الضم

s g

قال مقبل ( ص 92 ) : الضم ، اغتر المفتي بما رآه في « المنهج الأقوم في الرفع والضم » . ولا يدري أن المنهج الأقوم يحتاج إلى تقويم ، ففيه أحاديث ضعيفة وموضوعة وما لا أصل له ، ومن الأمثلة على ذلك حديث : « لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه » ولا يثبت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

والجواب : إن « المنهج الأقوم » تأليف علامة العصر مجد الدين بن محمد المؤيدي العالم بكتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ومقبل قد عرف المؤلف المذكور وسمع منه بعض ما يكون ، لكن لم يكن لديه من المال ما يرغب فيه مقبل ، فرغب عنه مقبل كما رغب بنو إسرائيل عن المن والسلوى ، وهي من الخصال التي أشبه فيها أهل الكتاب . وأما الأحاديث فالمؤلف أعرف بها وبالصحيح وغيره ، ولكن مقبلاً يراها ضعيفة عنده وعند أشباهه ، وليسوا حجة على غيرهم في التصحيح والتضعيف كما رددناه مراراً ، بل لنا أن نعتبر صنيعه هذا وأمثاله محاربة للسنة النبوية ودعوة عصبية .

وأما حديث : « لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه » فقد رواه الهادي واحتج به في الأحكام والمنتخب ، ورواه المؤيد بالله في شرح التجريد في مسائل كتاب الصلاة في مسألة قال : ويكره للمصلي أن ينفخ في صلاته أو يشير . إلى أن قال : وهذا كله منصوص عليه في الأحكام . واستدل على ذلك بما أخبرنا به أبو الحسين بن إسماعيل قال : حدثنا الناصر ، عن محمد بن منصور قال : حدثنا أحمد ابن عيسى ، عن حسين ، عن أبي خالد ، عن زيد بن علي ، عن آبائه ، عن علي (عليه السلام) قال : « أبصر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رجلاً يعبث في الصلاة بلحيته فقال : أما هذا فلو خشع قلبه لخشعت جوارحه »<sup>(105)</sup> . انتهى .

وهذا سند معمول به عند الزيدية ، ولا يشترط في صحته أن يصح لأئمة مقبل . [ قل كل يعمل على شاكلته فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلاً ]<sup>(106)</sup> .

قال مقبل : ومثل ما ذكره - أي في المنهج الأقوم ( ص 17 ) - من حديث محمد بن الهادي وفيه : « نهى أن يجعل الرجل يده على يده في صدره في الصلاة وأمر أن يرسلهما » .

(105) لقد ورد في كتب الإمامية الفقهية النهي عن العبث باللحية في الصلاة ، وذكرت روايات في ذلك .

(106) سورة الإسراء : الآية 84 .

**قال مقبل :** وقد كنت أردت أن أتتبع ما فيه من مخالفة السنة فتركت ذلك لعلمي أن الناس قد سئموا هذه الأباطيل ، ومن يرد السلامة لدينه فلا يعتمد على شيء من كتب الشيعة ، وإني أحمد الله إذ رأيت طلبة العلم باليمن لا يثقون بهم ولا بكتبهم وكلما رأوهم يحاربون السنة سقطوا من أعينهم .

**والجواب ، وبالله التوفيق :** أما قوله : « وقد كنت أردت أن أتتبع ما فيه من مخالفة السنة ... » . فإن الناظر المنصف في المنهج الأقوم لا يجده إلا متمسكاً بالسنة معتمداً عليها ، ولكن مقبلاً لا يرى السنة إلا مذهب أسلافه الذين يقلدهم في دينه ، وهم أعداء ذرية رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)الذين يعتبرونهم أهل بدع وضلال ، لا يستثنون منهم إلا القليل ، واقتداء بهم في هذه الطريقة ، فهو يحذر من الاعتماد على كتب آل رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم).  
**وأما قوله :** « لعلمي أن الناس قد سئموا هذه الأباطيل ... » .

**فالجواب :** لو كان هذا صدقاً لما اشتغلت بالسيد علي بن هادي وجوابه وهو أدنى وأبعد عن التفات الطلاب ، لأنه مخطوط غير مطبوع ، وليس للسيد علي ابن هادي من المكانة عند العامة ما لعلامة العصر مجد الدين أيده الله ، ولكن الأظهر أن مقبلاً عسر عليه مرامه ، واستوعر الجواب الذي يهواه عن المنهج الأقوم من حيث قوة الحجة فيه ووضوح الحق لطالبيه ، فأشبه الكفار القائلين في القرآن : [ لو نشاء لقلنا مثل هذا ]<sup>(107)</sup> ولسنا نقول : إنه عجز عن الجواب ، ولكنه رأى نفسه يعجز عن جواب مستحسن ، وكره أن يأتي بما هو عند كل مطلع مستهجن ، فالعجز هنا هو العجز عن جواب يرتضيه لنفسه ، ولا يخشى عاره عند أصحابه . ولعله مع ذلك يرى أنه لا يمكن الجواب عن المنهج الأقوم إلا ببذاءة لسان ، وسباب للمؤلف ، وهو يعرف علمه وفضله ، فكره لنفسه التورط في ذلك إما لخوف أن يدعو عليه أو لغير ذلك .

**وأما قوله :** « وإني أحمد الله إذ رأيت طلبة العلم باليمن لا يثقون بهم ... » .  
فهو غير صحيح وإنما هي كذبة من أكاذيبه ، وكأنه أراد بها أن يتحف بها أصحابه [ يعدمهم ويمنيهم وما يعدمهم الشيطان إلا غروراً ]<sup>(108)</sup> .

**وأما قوله :** « وكلما رأوهم يحاربون السنة سقطوا من أعينهم » .  
**فالجواب :** إنك تقول هذا في سياق محاربتك للسنة ، فمقتضاه أن تسقط من أعينهم لأنك تحارب ما يرويه آل رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وشيعتهم من سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)بدون حجة صحيحة ، بل تقليداً لخصومهم ، وميلاً عن الإنصاف وعدم مبالاة بما فات

(107) سورة الأنفال : الآية 31 .

(108) سورة النساء : الآية 120 .

من السنة إذا لم يكن من سنة العثمانية وروايات النواصب ، وبذلك تبين أن دعوتك إلى سنتهم ليست إلا عصبية مذهب ، لا حرصاً على سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لأنك لو كنت حريصاً على السنة النبوية حقاً ما حاربتها لترضي النواصب وتنصر مذهبهم .

### بحث في المرتضى محمد بن الهادي وبقيّة البحث في الضم

قال مقبل : أما الحديث الذي أخرجه محمد بن الهادي وفيه : « النهي أن يجعل الرجل يده على يده في صدره في الصلاة وأمر أن يرسلهما » فهذا حديث باطل يشهد القلب ببطلانه إذ ليس له أصل في كتب المحدثين .

والجواب : إن العثمانية أعرضوا عن أهل البيت وحديثهم ، أما في عهد الأموية فكانت تلك حالة تستدعي الإعراض ، خوفاً من الأموية أو رغبة في التقرب إليهم ، ولذلك تجد حديثهم قليلاً عندهم ، وأما بعد ذلك فقد كانت تقررت قواعد النصب ، وكان الجمهور مائلين عن آل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لاختلاف المذهب ، وموافقين أيضاً للدولة العباسية التي قامت ضدهم ، وأيضاً كان بعض حديثهم مما تنكره العامة لمخالفته مذهبهم ، فكانت تلك أيضاً تستدعي من كثير من الناس تركه ، لميلهم إلى ما ألفوه ومضى عليه الجمهور . فلهذا المعنى صار كثير من حديث آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وشيعتهم غريباً أو منكراً عندهم ، وذلك نتيجة الفتنة العمياء فتنة الأموية التي كانت فيها هلكة الأمة . فالاحتجاج على بطلان هذا الحديث بأنه ليس له أصل في كتب المحدثين جهالة ، لأنه يعني المحدثين الذين هم بمعزل عن آل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يرووا من حديثهم إلا النادر ، ولم تكثر مخالطتهم لهم بحيث يسمعون منهم ما عندهم ، وكيف ذلك والملوك ضدهم ؟ والعثمانية إلى إرضاء الملوك أقرب لأنهم يوجبون طاعتهم ويعتبرون الخارجين على الظلمة خوارج أو دعاة فتنة .

وانظر ما صنع أحد كبار المحدثين من القوم ، ذكر ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل ( ج 1 ص 284 ) بسنده عن الأصمعي عبد الملك بن قريب قال : كنت عند هارون أمير المؤمنين وأبو يوسف بجنبه ، إذ دخل عليه أبو إسحاق الفزاري ، فأقيم من بعيد ، قال : فنظر إليه هارون فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، وقع الشيخ موقع سوء ، قال : وإذا الرجل عزيز صريم ، قال : فقال له هارون : أنت الذي تحرم لبس السواد - يعني شعار الدولة العباسية - قال : فقال : معاذ الله يا أمير المؤمنين ، أنا من أهل بيت سنة وجماعة ، ولقد خرجت مرة في بعض هذه الثغور وخرج أخي مع إبراهيم إلى البصرة ، فقال لي أستاذ هذا - أي أبو حنيفة أستاذ أبي يوسف - لمخرج أخيك مع إبراهيم أحب إليّ من مخرجك ، وهو يرى السيف فيكم ، فلعل هذا الجالس بجنبك أخبرك بهذا ، على هذا وعلى أستاذه لعنة



الله ، قال : فما زال هارون يقول له : أدن حتى أقعده فوق أبي يوسف ، وأبو يوسف منكس رأسه . انتهى المراد .

فانظر كيف تُقَرَّب الملوكُ أصحابَ السنة والجماعة بزعمهم ، وتقوم ضد أهل البيت وشيعتهم ، فكيف وقد قامت السياسة الدولية ضدهم قروناً متتابعة لا ينتشر لهم حديث أو تاريخ لولا أن الحق لا بد أن يظهر لطالبه إن خفي وصار غريباً ، فكيف مع ذلك ينكر حديثهم ويحكم ببطلانه ؟ وقد تبين أنه ليس مما شأنه أن لو كان لاشتهر ورواه العثمانية الذين تقرّبهم الملوك ويوجبون طاعتها ويعتبرون ذلك سنة وجماعة وهم عن آل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بمعزل وبينهم وبين العترة وأنصارهم حجاب من السياسة الدولية واختلاف المذهب ، ومع ذلك ما رواه أحد شيعتهم أنكره وجرحوا الراوي ، فانقطعت عنهم الطريق ولم يبلغهم إلا النادر الذي يعرض في الحالات النادرة ، التي تتفق اتفاقاً لا بطريقة قصدهم وملازمتهم للأخذ عنهم ، وبهذا الذي نلفت إليه أنظار المنصفين يتبين أنه لا وجه لحكم مقبل ببطلان حديث المرتضى الذي رواه في كتاب النهي عن آبائه (عليهم السلام) .

فإن سبب إنكار مقبل وأضرابه وجهلهم به ، أنهم سدوا على أنفسهم باباً من أبواب العلم ففاتهم من السنة خير كثير .

قال مقبل : وقد كان بعض المتعصبة من المتمذهبة يضع المسألة ثم يضع لها إسناداً انتصاراً للمذهب .

والجواب : إن هذا إنما يكون من الفجار والمنافقين ، فأما أهل الفضل والورع والصبر والجهاد والعلم والتحقيق كمحمد بن الهادي فلا يجوز أن يظن بهم هذا ، بل تجويزه يؤدي إلى سد باب السنة ، إلا فيما يجمع عليه أهل المذاهب المختلفة ، وقد كان المرتضى بالمحل الرفيع في الدين والورع والعلم والصبر ، وكان من المجاهدين مع أبيه ، وبعد وفاة أبيه الهادي بايعه الزيدية إذ كان أخوه الناصر غائباً ، ثم تنازل عن الأمر تورعاً وزهداً في الرئاسة .

قال ابن حجر في شرحه على البخاري ( ج 13 ص 104 ) على حديث ابن عمر : ( لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان ) قال ابن حجر : ويحتمل أن يكون بقاء الأمر في قريش في بعض الأقطار دون بعض ، فإن بالبلاد اليمنية ، وهي النجود منها طائفة من ذرية الحسن بن علي (عليهما السلام) لم تنزل مملكة تلك البلاد معهم من أواخر المائة الثالثة - إلى أن قال - : وكبير أولئك - أي أهل اليمن - يقال له الإمام ، ولا يتولى الإمامة فيهم إلا من يكون عالماً متحريراً للعدل . انتهى المراد .

وقال يحيى بن الحسين بن القاسم بن محمد في كتابه المسمى : غاية الأمان في أخبار القطر اليماني ( ج 1 ص 201 ) ما لفظه : ودخلت سنة ( 298 ) فيها مات الإمام الهادي

إلى الحق المبين يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم صلوات الله عليه ، وكانت وفاته في ذي الحجة آخر هذه السنة ودفن في صعدة ، وقام بعده بأمر الإمامة والرئاسة العامة ولده المرتضى محمد بن الهادي بوصية من أبيه ، وكان ورعاً زاهداً متقلاً كثير العبادة مؤثراً للعلم والعمل ، وكانت بيعته في المحرم من السنة الآتية ، فكاتب العمال وقام بحرب القرامطة ، وما زال كذلك إلى شهر ذي القعدة من السنة الآتية ، ثم جمع وجوه الجند وأعيان الناس وخطب فيهم خطبة بليغة عاب عليهم أشياء يكرهها ، وعزم على التخلي والاعتزال . انتهى المراد .

ولا خلاف بين الزيدية أن المرتضى من كبار أفاضل أئمة الزيدية . فقد حقق مقبل نصبه باتهامه بما لا يصدر إلا عن فاجر أو منافق .  
قال مقبل : فلن يقبل هذا الحديث الباطل من محمد بن الهادي ولا من ألف مثل محمد بن الهادي .

والجواب : إن مقبلاً قد أكد بهذا الدلالة على نصبه ، فإنه يقبل من النواصب ما خالف القرآن ولا يحتاج إلى ألف ناصبي ليعدل عن القرآن ، ويعتمد حديثهم ويعتبر نفسه بذلك متبعاً للسنة الحاكمة بزعمه على القرآن ، ولو راعى لمحمد بن الهادي مع جلالته قربه من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقبل فيه شفاعته أبي بكر ، « ارقبوا محمداً في أهل بيته » ما جسر على هذه الكلمة المتضمنة لسبه ألف مرة أو رمية بألف ضعف أو بألف جرح ، وذلك يدل على أن تعظيمه لحرمة من يسميهم صحابة ، مثل معاوية وعمر بن العاص إنما هي عصبية مذهب وحمية لمذهب النواصب ، لا رعاية لصحبة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومحبة له . لأنه لو كان يحبه لأحب قرابته ورقبه فيهم ، لأن من الطبيعي فيمن يحب إنساناً أنه يحب أولاده على قدر محبته له ، كما يحب بلده وداره ، ولذلك قال الشاعر :

أمر على الديار ديار ليلي \*\*\* أقبل ذا الجدار وذا الجدار  
وما حب الديار شغفن قلبي \*\*\* ولكن حب من سكن الديارا

وقال آخر :

يا عين إن بعد الحبيب وداره \*\*\* ونأت مساكنه وشط مزاره  
فتمتعي يا مقلتي ولك الهنا \*\*\* إن لم تريه فهذه آثاره

فما له يتأول لمعاوية وعمر وأضرابهما الفئة الباغية ، وقد قتلوا في ذلك البغي من المؤمنين ألوفاً ؟ وقد قال الله تعالى : [ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً ]<sup>(109)</sup> صدق الله العظيم ...



وهذه الآية الكريمة فيمن قتل مؤمناً واحداً ، فكيف بمن قتل ألوفاً ؟ ثم ترى مقبلاً وأضرابه يتأولون لهم ويغتفرون لهم قتل المؤمنين ، وسب الصحابة من السابقين الأولين ، ويجعلهم في ذلك كله مجتهدين . ثم لما جاءت هذه الرواية التي أنكرها ، وهي من إمام علم وعمل وزهد وورع ، بادر إلى جرحه وأطلق لسانه في سبّه مع ردّه لحديثه بدون ضرورة ، وإنما هو النصب الكامن قد ظهر [ أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم ]<sup>(1)</sup> ولولا نصبه لكان يكفيه أن يقول : هذا الحديث وإن صح فهو معارض بالروايات ، التي هي عند مقبل أصح وأكثر وأشهر ، وذلك يكفي في الترجيح لأن العلماء يعدلون عن الصحيح إلى الأصح ، وإلى الصحيح لضرب من ضروب الترجيح ، ولا يحتاجون إلى تكذيب الراوي ورميه بالوضع لعصبية المذهب مع علمه وفضله وصدقه وأمانته . فلذلك قلنا : إن مقبلاً قد أكد بذلك تحقيق نصبه ، لأنه عجل على جرح المرتضى بما دعت إليه العداوة بلا ملجئ للجرح إلا التصنع لدى النواصب والحق على آل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) [ وما نعموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد \* الذي له ملك السماوات والأرض والله على كل شيء شهيد ]<sup>(2)</sup> مع أن حديث المرتضى لم يصرح بمخالفة أحاديث الضم كلها ، لأن التصريح فيه إنما هو النهي عن وضع اليد على اليد في الصدر . وقد قال مقبل : « إنه لم يثبت في تعيين مكان الضم شيء من الأحاديث » فلم يخالف حديث المرتضى حديثاً صحيحاً عند مقبل بالنظر إلى النهي عن الضم على الصدر . فأما إرسال اليدين عن الصدر فليس صريحاً في منع الضم تحت السرة لعدم التنافي بينهما . أي إذا فسر الإرسال بإرسال اليدين عن الصدر . وعلى هذا تبين أنه لم يخالف كل أحاديث الضم ولم يخالف صحيحاً منها عند مقبل ، فما الوجه في رده حينئذ يا مقبل ؟ ثم ما الوجه في جرح الإمام<sup>(3)</sup> ؟

يا ليت شعري ما يكون جوابهم \*\*\* حين الخلائق للحساب تساق

حين الخصيم محمد وشهوده \*\*\* أهل السما والحاكم الخلاق

قال مقبل : وأما الحديث الذي استشهد به المفتي - يعني السيد علي بن هادي الصيلمي - ناقلاً له من التعليق على « نصب الراية » ، وفيه : لما روي عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه نهى عن التكفير وهو وضع اليد على الصدر ، وعزاه المعلق على نصب الراية إلى الحافظ ابن القيم في الفوائد ، فقد استشهد بالباطل على الباطل ، وصار أعمى يقود أعمى ، فالمعلق على

(1) سورة النساء : الآية 93 .

(2) سورة البروج : الآيتان 8 - 9 .

(3) هو المرتضى محمد بن الهادي .

نصب الراية حنفي جامد ، والمفتي شيعي غال جاهل . فيقال لهذين وللحافظ ابن القيم : من أخرج هذا الحديث ؟ وأين سنده حتى ينظر في رجاله ؟

**والجواب :** إن مقبلاً يشتهي السب ولم يكن محتاجاً إليه هنا ، إذ يكفي أن يقول : أين سند الحديث ؟ فإنا لا نقبل المرسل . ومن العجيب رمية للمعلق على نصب الراية بالجمود ، والمطلع على التعليق يعرف أنه من أهل النظر والتبحر في البحث والاطلاع ، ولعل السبب أنه حنفي ، وهم يكرهون الحنفية ويتحاملون عليهم كما تراه في ميزان الذهبى .

وفي حاشية سنن الدارقطني ( ج 1 ص 324 ) : وقال يحيى بن معين : أصحابنا يفرطون في أبي حنيفة وأصحابه . انتهى .

أما ابن حبان فقد تكلم في إمامهم أبي حنيفة وأكثر وجد واجتهد في جرحه . وأما السيد علي بن هادي فله أسوة بمحمد بن الهادي .

والحديث في تعليق نصب الراية في ( ج 1 ص 315 و 316 ) ونسبه إلى البدائع لابن القيم ، فقال في أول الكلام : وأصرح منه ما قال في البدائع ( ج 3 ص 91 ) . فخرج السيد علي بن هادي من عهده ، وأما المعلق فقد ذكر كتاب ابن القيم « بدائع الفوائد » والجزء والصفحة ، فقد أنصف من شك في صدقه . ولعل مقبلاً سب المعلق على نصب الراية لأنه نصر الضم تحت السرة وذكر عن ابن القيم تصحيحه عن علي (عليه السلام) ، وانتقد على الشوكاني روايته عن ابن خزيمة تصحيح رواية « على صدره » وبسط في تغليب الشوكاني وتخطئته ، وحقق أنه لا ذكر للتصحيح عند ابن خزيمة لحديث « على صدره » .

قال المحقق على نصب الراية في ( ص 317 ) من المجلد الأول : لو سكت الشوكاني عن هذا كما سكت الحافظ ابن حجر والنووي وغيرهما - يعني أنهم لم يقولوا : وصححه ، كما قال الشوكاني - ممن نقل هذا الحديث لكان أولى به . إلى أن قال : وكيف ما كان فقله هذا كقوله في حديث ركانة في ( ج 6 ص 193 ) يعني في نيل الأوطار : قال أبو داود : هذا حسن صحيح ، وإنا لم نر هذا التصحيح في شيء من نسخ أبي داود والله أعلم . انتهى .

ومقبل يريد الضم على الصدر ، ولكنه لما لم يستطع تصحيحه احتال لذلك بحيلة ، فقال في ( ص 102 ) : وأصح ما ورد - يعني في تعيين موضع اليدين عند الضم - حديث طاووس عند أبي داود ، وفيه : « على صدره » ولكنه مرسل والمرسل من قسم الضعيف ، والذي يظهر لي أنه من الموسع فيه ، سواء وضع تحت السرة أو فوقها أو على الصدر ، وإن كان هذا المرسل أصح ما ورد في الباب .

**والجواب :** إن التعبير بالصحة مغالطة ، وذكرها مع الاعتراف بضعفه لإرساله مناقضة ، فلا التفت إلى قوله : « أصح ما ورد في الباب » وإنما أراد أن يجعلها وسيلة لاختيار ذلك

بواسطة التخيير ، ولكن يقال له : إذا كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)جعلهما في موضع معين فالمشروع الاقتداء به في محله ، وأن لا يثبت التخيير إلا بدليل ، إما أن يثبت أنه(صلى الله عليه وآله وسلم)كان يضع تارة على صدره وتارة على سرته ، وتارة تحت السرة ، ولكن ليس هذا في شيء من روايات الضم ، وإما أن يثبت التخيير بالقول ، كأن يقول : ضع اليمنى على اليسرى على الصدر أو فوق السرة أو تحتها ، ولا يوجد هذا في شيء من الروايات . أو تثبت رواية صحيحة أنه وضعهما على صدره ، ورواية أخرى صحيحة أنه وضعهما فوق السرة ، ورواية أخرى صحيحة أنه وضعهما تحت السرة ، فتقبل الروايات كلها ويحمل على أنه تارة يفعل ما في رواية الصدر ، وتارة يضعهما على السرة وتارة تحتها ، ويكون هذا من القسم الأول زدناه إيضاحاً . فظهر أن تخييره بين الثلاثة المواضع تحت السرة وفوقها وعلى الصدر لا دليل له عليه ، بعد قوله بضعف روايات تعيين المحل مع تعارضها ، وإذا لم يصح الاحتجاج بشيء منها فكيف يصح قبولها كلها والتخيير بينها .

ومن العجيب أنه ذكر الرواية عن علي(عليه السلام)في الضم فوق السرة أو تحتها ، ولم يعين لفظها ، وإنما تشاغل بتضعيفها ، ثم قال : « على أنه من فعل علي ، وفعل الصحابي ليس بحجة » وقال في ( ص 101 ) : ألا يمكن الجمع ؟ أما هذا الحديث فلو ثبتت روايات تحت السرة وفوق السرة وعلى الصدر لقليل : إنه من تنوع العبارات ، وإن كل صحابي روى ما شاهد فيكون ، الكل مشروعاً .

**والجواب :** إن ( لو ) حرف امتناع لامتناع ، ومقتضى ذلك أنه امتنع التخيير لامتناع الصحة ، فما باله نسي هذا فلجأ إلى التخيير بين الثلاثة المواضع بخصوصها بدون حجة ؟ قال مقبل ( ص 100 ) : تنبيه : بعض من لم يشم رائحة الحديث ، ولا عرف شيئاً عن المصطلح . قال : إن حديث الضم مضطرب ، وهذا دليل على أنه لا يدري ما معنى المضطرب عند المحدثين ، فالمضطرب : هو أن يختلف في الحديث على راو فتارة يرويه عن فلان ، وأخرى عن فلان . أو في متن الحديث فتارة يرويه بالنفي وتارة بالاثبات ، أو يرويه بالفاظ لا يمكن الجمع بينها . ويشترط في المضطرب أمران : أن تكون الطرق متكافئة في القوة ، فلو كانت إحداها أقوى من الأخرى رجحت الأقوى .

**والجواب :** إن معنى قوله : « لم يشم رائحة الحديث » أنه جاهل بالحديث نفسه ، ثم قوله : « ولا عرف شيئاً عن المصطلح » معناه أنه جاهل بمصطلح أسلاف مقبل ، فأما رمية بالجهل بالحديث فكذب واضح ، وأما رمية بجهل مصطلح أسلافه فلا نسلم ، لأنه قد نقل من كتاب علوم الحديث للحاكم ، ولو سلمنا فلا يهم الجهل بما ليس من كتاب الله ولا سنة

رسوله(صلى الله عليه وآله وسلم)، فأما التعبير بالاضطراب فالمقصود به أن روايات الضم متضاربة باعتبار كلفيته وباعتبار محله ، ويمكن الاقتصار على تضاربها باعتبار المحل .  
وتحقيقه : إن روايات تعيين المحل لو تواردت على محل واحد لقوي بعضها ببعض ، وصح العمل بها عنده لتعاضدها واتفاقها على معنى واحد ، وإن كانت كل واحدة على انفرادها ضعيفة ، فلما اختلفت اعتبرت متضاربة بالخلاف ، لأن الجمع بينها متعذر إذا كان بمعنى إثبات الضم في القدر المشترك بين المواضع الثلاثة أو الأربعة كلها في حالة واحدة في القيام في الصلاة ، وإثبات الجمع بمعنى التخيير بين الثلاثة بخصوصها إن كان على معنى قبول كل رواية في تعيين المحل ، فلا يصح ، لأن كل واحدة ضعيفة . وإن كان مع عدم الاعتماد عليها فإثبات حكمها بلا دليل تشريع بلا دليل وهو بدعة ، فالتخيير بدعة ، فهذا اعتبرت الروايات في تعيين المحل مضطربة لأن اختلافها أبطل العمل بها ، وهي متكافئة في الضعف لاستوائها في أن كل واحدة منها لا يعمل بها وحدها عنده ، فكان الراجح عنده الوقف .

#### حديث تعيين محل الضم والتوضيح لرواته

وأما قول مقبل ( ص 96 ) : وقال أبو داود : حدثنا أبو توبة ، حدثنا الهيثم يعني ابن حميد ، عن ثور ، عن سليمان بن موسى ، عن طاووس قال : كان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يضع يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشد بينهما على صدره وهو في الصلاة . هذا الحديث أصح ما ورد في تعيين موضع وضع اليدين ولكنه مرسل .

**فالجواب :** لا نسلم انه أصح ، ففي سنده ثلاثة كل واحد منهم متهم بالنصب :

**الأول :** سليمان بن موسى ، فقد أفاد ابن حجر في « تهذيب التهذيب » أنه أموي دمشقي في زمن دولة بني أمية ، فهو من عاصمة النصب وبيت النصب ، وفي زمن النصب ، فاجتمعت فيه القرائن الثلاث ، ولا التفات إلى توثيق من وثقه لأنهم يوثقون النواصب . ومع هذا ففي ترجمته قال البخاري : عنده مناكير . وقال النسائي : أحد الفقهاء ، وليس بالقوي في الحديث ، وفي ترجمة عبدالله بن العلاء : وقال عمرو بن علي : حديث الشاميين كله ضعيف ، إلا نفرأ . وهذا شبه الإقرار لأن عمرو بن علي غير متهم فيهم .

**الثاني من رجال السند :** ثور بن يزيد الحمصي ، فهذا شامي حمصي ، ومع ذلك ففي ترجمته في « تهذيب التهذيب » قال ابن سعد : كان ثقة في الحديث ويقال إنه كان قديراً ،

وكان جده قتل يوم صفين مع معاوية ، فكان ثور إذا ذكر علياً يقول : لا أحب رجلاً قتل جدي .

**قلت :** وفي ذهني أن جملة القتلى في صفين من الطرفين سبعون ألفاً ، أما أصحاب علي منهم فهو خمسة وعشرون ألفاً ، والبقية من أهل الشام . وإذا كان النواصب لهذه العلة بعددهم من بنيهم وبعدهم من أبناء بنيهم يكون النواصب من أهل الشام لهذه العلة وحدها أكثر من مائة ألف فضلاً عما تنتجه التربية الأموية وسياستها الدولية .

**وأما الثالث من رجال السند المتهمين بالنصب :** فهو الهيثم بن حميد ، أفاد في « تهذيب التهذيب » أنه دمشقي ومن مشائخه ثور بن يزيد ، فاجتمعت فيه علامتان : الزمان والمكان ، فدمشق كانت عاصمة النصب والدولة في ذلك الزمان لبني أمية ، ومع هذا فقد اختلف فيه كما في ترجمته وبعضهم وثقه وبعضهم ضعفه . هذا ، فلأمر ما اختار مقبل هذا السند وأعجبه ، وجعله أرجح الأسانيد في تعيين موضع الضم مع اعترافه بضعفه لإرساله ، والأرواح جنود مجندة ، وكل إلى شكله يطرب . ولعل هنا سرّاً آخر وهو أن الضم على الصدر فعل اليهود ومقبل قد كثرت فيه الخصائص التي أشبه بها أهل الكتاب وحذا حذوهم . وقد كنت عهدت مقبلاً مقلداً لابن القيم ، وفي هذا البحث ترك تقليده لما روى عن علي(عليه السلام) أنه قال : من السنّة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة . ذكر هذا المعلق على نصب الراية في المجلد الأول ( ص 315 ) ونسبه إلى ابن القيم ، وأفاد أنه ذكره في كتابه بدائع الفوائد ( ج 3 ص 91 ) وأفاد أنه صححه ، وذلك في تعليق نصب الراية في الصفحة المذكورة في السطر الذي قبل آخر سطر .

فهلا جعل مقبل هذا أصح ما روي في تعيين موضع الضم ؟ وقد صححه إمامه ابن القيم ، وقد نقله مقبل عن سنن أبي داود وأحمد بن حنبل وابن أبي شيبة والدارقطني والبيهقي ، ذكره مقبل في ( ص 95 ) وجدّ مقبل في محاربة هذه الرواية فتكلم في السند هناك فقال : الحديث في سننه عبد الرحمن بن إسحاق وهو الكوفي ضعيف ، وزيد بن زيد مجهول ، ثم تكلم عليه في ( ص 101 ) وادعى فيه اضطراب السند فقال : لكن أحاديث فوق السرة وتحت السرة تدور على عبد الرحمن بن إسحاق وهو ضعيف ، وقد اختلف عليه فيه - أي اضطرب فيه - فتارة يرويه عن زياد بن زيد ويجعله من مسند علي ، وتارة عن سيار بن الحكم ويجعله موقوف ( كذا ) على أبي هريرة ، وتارة يرويه عن النعمان بن سعد كما عند البيهقي ( ج 2 ص 11 ) ويجعله من مسند علي . وقد أشار البيهقي إلى بعض هذا الاختلاف . ثم قال : وعبد الرحمن بن إسحاق متروك . انتهى .



**والجواب :** إن الذي ذكره البيهقي هو تعدد الرواية ومحلّه ( ج 2 ص 31 ) ولم يذكر أن ذلك اضطراب ، لأن من الجائز أن يكون لعبد الرحمن طريقان إحداهما : عن زياد بن زيد ، عن علي ، والثانية : عن النعمان بن سعد ، عن علي (عليه السلام)، فأما روايته لقول أبي هريرة موقوفاً فظاهر أنها أمر آخر ، ومعناها ذكر مذهب أبي هريرة ، وذلك لا يظن فيه أنه غلط فجعله حديثاً عن علي لتباعد الأمرين مذهب أبي هريرة وحديث علي (عليه السلام) فجعل هذا من الاضطراب تمحل لغرض إبطال الرواية بسبب أنها عن علي (عليه السلام)، كما تدل عليه قرائن حال مقبل . ولو كان تعدد الأسانيد يعتبر اضطراباً على كل حال ، لكان أكثر حديث البخاري أو كثير منه مضطرباً وكذلك سائر كبار المحدثين ، فيقال : اضطرب فيه البخاري لأنه رواه مرة عن فلان فيكون صحيحه حافلاً بالاضطراب .

وأما تضعيف اسناده بأن عبد الرحمن بن إسحاق جرحه أحمد ويحيى والبخاري وغيرهم ، فقد أجبتنا مراراً أن الجرح يكون مذهباً لا رواية . وقد أفاد في كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم سبب جرح أحمد له فقال بإسناده عنه : « ليس بشيء » ، منكر الحديث « فظهر أن سبب جرحه له إنكاره لحديثه ، وعلى ذلك يحمل بقيتهم فإن غالب الجرح من هذا القبيل .

وكذلك رواية ابن أبي حاتم عن أبيه قال : هو ضعيف الحديث منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال ابن أبي حاتم بإسناده عن أبي زرعة قال : « ليس بالقوي » . فاختلفت درجات التضعيف باختلاف درجات الإنكار ، والله أعلم .

ولعل الذي أنكروا من حديثه رواية في الفضائل لعلي (عليه السلام) أو غيره من أهل البيت (عليهم السلام) أو في مثالب معاوية مثلاً مما ليس منكرأ في الحقيقة ، فلا يعمل بإنكارهم له ولا يصح احتجاجهم به على تضعيفه . ولعل الرجل كوفي كما في أول ترجمته عند ابن أبي حاتم حيث قال : عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي أبو شيبه ويقال هو كوفي . وفي التعليق على نصب الراية في المجلد الأول ( ص 314 ) على قول النووي المحكي في نصب الراية : فإن عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف بالاتفاق . قال في التعليق : هذا تهوّر منه كما هو دأبه في أمثال هذه المواقع - يعني مسائل التعصب - وإلا فقد قال ابن حجر في القول المسدد ( ص 35 ) : وحسن له الترمذي حديثاً مع قوله : إنه تكلم فيه من قبل حفظه ، وصحح الحاكم من طريقه حديثاً ، وأخرج له ابن خزيمة من طريقه آخر ولكن قال : وفي القلب من عبد الرحمن شيء . انتهى .

**قلت :** يتلخص من هذا أنه عنده ليس حجة ، ولكن ليس حديثه ساقطاً بالكلية ، فيحق لهذه الطريق أن تكون أقوى طرق تعيين المحل للضم ، لأن الحديث قد صححه ابن القيم

والراوي قد صحح له الحاكم وحسن له الترمذي ، والسند متصل غير مرسل ، فهي أقوى من رواية الضم على الصدر .

### المخالفة للسنة النبوية طاعة للأمر

ومن هنا نعود لبعض ما أورده في الاحتجاج على الضم من غير ذكر موضع اليدين باختصار لنذكر بعض النظريات فيه .

قال مقبل في ( ص 93 ) : عن سهل بن سعد أنه قال : كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى . قال أبو حازم : لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك .

الجواب : إنه لا يتعين في هذا أن الأمر هو رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن الجائز أنه أحد الأمراء من بني أمية أو غيرهم ، فإن سهل بن سعد تأخر موته جداً ، ففي كتاب المعارف لابن قتيبة ( ص 148 ) : وآخر من مات بالمدينة من الصحابة سهل بن سعد الساعدي سنة ( 91 هـ ) . وفي ذلك التاريخ قد مرت دولة معاوية ويزيد وابنه مروان بن الحكم وعبد الملك بن مروان وغيرهم ، وجاءت دولة الوليد بن عبد الملك بن مروان ، فإنه ذكر ابن قتيبة في المعارف ( ص 157 ) أن الوليد ولي سنة ( 86 هـ ) وعلى هذا فلا يعرف من الأمر الذي ذكر سهل أمره .

ولعل قائل يقول : من البعيد أن يذكر ذلك سهل إلا وهو يعني أنه صواب ، ويريد أنه مما يعمل به ، وذلك يدل على أنه يعني بالأمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

والجواب : إنه وإن كان يريد أنه صواب يعمل به ، فلا يتعين أنه يعني أن الأمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لأن بعض المتأخرين من الصحابة كانوا يرون اتباع الأمراء .

أخرج مسلم في صحيحه ( ج 9 ص 58 ) : عن عبد العزيز بن رفيع قال : سألت أنس بن مالك قلت : أخبرني عن شيء عقلته عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أين صلى الظهر يوم التروية ؟ قال : بمنى ، قلت : فأين صلى العصر يوم النفر ؟ قال : بالأبطح ، ثم قال : افعل كما يفعل أمراؤك .

وهذا في صحيح البخاري ( ج 2 ص 173 ) وفيه هناك أيضاً : عن عبد العزيز قال : خرجت إلى منى يوم التروية فلقيت أنساً ذاهباً على حمار فقلت : أين صلى النبي هذا اليوم الظهر ؟ فقال : انظر حيث يصلي أمراؤك فصل .

وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 1 ص 356 و 357 ) : عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه أنه شهد جنازة صلى عليها مروان بن الحكم فذهب أبو هريرة مع مروان حتى جلسا في المقبرة ، فجاء أبو سعيد الخدري فقال لمروان : أرني يدك ، فأعطاه يده فقال : قم ، فقام

، ثم قال مروان : لم أقمتني ؟ فقال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا رأى جنازة قام حتى يمر بها ويقول : « إن الموت فزع » فقال مروان : أصدق يا أبا هريرة ؟ قال : نعم ، قال : فما منعك أن تخبرني ؟ قال : كنت إماماً فجلست . هذا حديث صحيح على شرط مسلم . انتهى وأقره الذهبي في تلخيصه .

وأخر البخاري في صحيحه في المجلد الثالث من شرح ابن حجر ( ص 294 و 295 ) أن عبدالله بن عمر قال : « أمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بركة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير » ، قال عبدالله : فجعل الناس عدله مدين من حنطة . ومثله في صحيح مسلم ( ج 7 ص 60 ) قال ابن حجر في شرحه : أي نصف صاع ، وأشار ابن عمر بقول : الناس إلى معاوية ومن تبعه .

وقد وقع ذلك صريحاً في حديث أيوب عن نافع أخرجه الحميدي في مسنده عن سفيان بن عيينة ، حدثنا أيوب ولفظه : « صدقة الفطر صاع من شعير أو صاع من تمر » ، قال ابن عمر : فلما كان معاوية عدل الناس نصف صاع بُر بصاع من شعير . وهكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه من وجه آخر عن سفيان وهو المعتمد ، وهو موافق لقول أبي سعيد الآتي بعده وهو اصرح منه .

وأخرج البخاري في صحيحه ( ج 3 ص 142 ) من أجزاء شرح ابن حجر عن سعيد المقبري ، عن أبيه قال : كنا في جنازة فأخذ أبو هريرة بيد مروان فجلسا قبل أن توضع ، فجاء أبو سعيد فأخذ بيد مروان فقال : قم فوالله لقد علم هذا أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نهانا عن ذلك . فقال أبو هريرة : صدق . وذكر ابن حجر في شرحه حديث الحاكم واحتج به .

وفي صحيح مسلم ( ج 7 ص 62 ) : عن أبي سعيد الخدري قال : « كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر أو مملوك صاعاً من طعام أو صاعاً من أقط أو صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب ، فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية ، ابن أبي سفيان حاجاً أو معتمراً ، فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس أن قال : إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر فأخذ الناس بذلك » . قال أبو سعيد : فأما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه أبداً ما عشت . انتهى .

وفيه ( ج 9 ص 28 ) : عن عبد الرحمن بن يزيد أن عبدالله - أي ابن مسعود - لبى حين أفاض من جمع فقيل : أعرابي هذا ؟ فقال عبدالله : أنسي الناس أم ضلوا ؟ سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المكان : « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ » انتهى .

وأخرج الحاكم في المستدرك ( ج 1 ص 464 و 465 ) : عن سعيد بن جبير قال : كنا مع ابن عباس بعرفة فقال لي : يا سعيد ، ما لي لا أسمع الناس يلَبّون ؟ فقلت : يخافون من معاوية ، قال : فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال : لَبَّيك اللهم لَبَّيك . فإنهم قد تركوا السَّنة من بغض علي(رضي الله عنه). هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . انتهى وأقره الذهبي . وعلى هذا فلعل سهل بن سعد قال : « كان الناس يؤمرون » . بناء على اتباع الأمراء ، ويحتمل أنه ظن أنهم إنما أمروا به لأنه سنة كما يقع من غير سهل .

كما أخرج البخاري في صحيحه ( ج 2 ص 162 ) عن أبي الشعثاء أنه قال : « ومن يتقي شيئاً من البيت وكان معاوية يستلم الأركان ؟ » فقال له ابن عباس رضي الله عنهما : إنه لا يُسْتَلَمُ هذان الركنان فقال - أي معاوية - : ليس شيء من البيت مهجوراً ، وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن .

فانظر كيف احتج أبو الشعثاء بفعل معاوية وابن الزبير ، فظهر بهذا أنه لا يتعين في كلام سهل بن سعد أنه حديث مرفوع .

وأما قول الراوي عنه أبو حازم : « لا أراه إلا ينمي ذلك » . فهو ظن وتخمين لا نقلده فيه ، وقد قال الله تعالى : [ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون ]<sup>(4)</sup> .

قال مقبل ( ص 93 ) : عن وائل بن حجر أنه رأى النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر وصف همام<sup>(5)</sup> حيال أذنيه ثم التحف بثوبه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى .

قلنا : وائل عندنا غير مقبول ، لأنه فيما روي كان يكتب بأسرار علي(عليه السلام)إلى معاوية ، وفي دون ذلك تسقط العدالة . ذكر هذا المؤيد بالله في شرح التجريد في مسائل كتاب الصلاة في مسألة التأمين ، مع أن وائلاً متهم في هذه المسائل لأنه يروي عنه الضم والتأمين ، وكذلك الرفع عند الركوع وعند القيام منه ، وفي ترجمته في « تهذيب التهذيب » : أنه لما ولي معاوية قصده وائل فتلقاه وأكرمه ، ثم قال : ومات في ولاية معاوية بن أبي سفيان . فيظهر لمجموع ما ذكرنا من رواية أنه كان يكتب بأسرار علي إلى معاوية ، ثم رواية أنه قصده ، ثم رواية ما المشهور خلافه عن علي(عليه السلام)من الإسرار بالبسملة .

ظهر بمجموع ذلك أنه متهم لا نثق بروايته ، وأقل أحوال ذلك أنه ريبة توجب التوقف فيه حتى يتبين أمره إن تبين ، وإن كان عند النواصب هذا الكلام لا معنى له بل هو عندهم

(4) سورة يونس : الآية 66 .

(5) هكذا في الأصل - ولعل الصواب « وصقهما حيال أذنيه » .

مقرب إلى تعديله ، فليس قصدنا إلزامهم بهذا التوقف إنما هذا لأنفسنا ونظر إلى أصولنا ، واحتياط لديننا ، مع أن إمساك أحد اليدين بالأخرى من عادات الناس التي يفعلونها لا لأنها دين ، وذلك في غير الصلاة ظاهر مألوف يمسك الرجل إحدى يديه بالأخرى إما تحت سرتة وإما على صدره وإما وراء ظهره .

وقد روى البخاري في صحيحه ( ج 1 ص 123 ) : عن أبي هريرة قال : « صلى بنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إحدى صلاتي العشي - قال ابن سيرين : قد سماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال - : فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى » إلى آخره . وهو حديث ذي اليدين ، فهذا الضم على هذا مبني على العادة ليس بمعنى التشريع ، فكذلك إن كان ضم في الصلاة ، فلا يدل ذلك على أن الضم من عمل الصلاة .

كما أخرج البخاري ( ج 1 ص 131 ) : عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس ، فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها . انتهى .

فهذا لا يدل على أن ذلك من عمل الصلاة ، فكذلك الضم لأن الناس يعتادون فعله في القيام في غير الصلاة ، فإذا كان فعله في الصلاة القيام وهو يفعل في غير الصلاة والناس يفعلونه فلا يدل ذلك على أنه من الصلاة ، بل يحمل على أنه فعله جرياً على العادة قبل الأمر بالسكون في الصلاة ، كما يفعل غيره في الصلاة لعدم تحريم الأفعال فيها لا لأنه منها كما في حديث أبي هريرة المذكور آنفاً .

وكما روى البخاري ( ج 1 ص 131 ) عن عائشة : لقد رأيتني ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأنا مضطجعة بينه وبين القبلة ، فإذا أراد أن يسجد غمز رجلي فقبضتهما . انتهى .

فهذا يدل على أن ما كل فعل يفعل في الصلاة منها ، فكذلك الضم لأنه مما يعتاده الناس في غير الصلاة ، فظاهر فعله أينما فعل أنه من المعتاد سواء في صلاة أو خطبة أو وقوف لانتظار أو غير ذلك ، حيث لم يدل دليل قولي على شرعيته . فتحصل بهذا أنه لا حجة في روايتي البخاري ومسلم المذكورتين بانفرادهما مستقلتين .

قال مقبل ( ص 94 ) : عن هشيم بن بشير ، عن الحجاج بن أبي زينب ، عن أبي عثمان النهدي ، عن ابن مسعود أنه كان يصلي فوضع اليسرى على اليمنى ، فرآه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فوضع يده اليمنى على اليسرى . قال في ( ص 45 ) : قال الحافظ في الفتح ( ج 2 ص 397 ) : إسناده حسن . انتهى .

**والجواب :** لعله يعني أنه حسن لغيره ، لأن هشيماً عندهم مدلس والسند معنعن ، ولو اتبع مقبل طريقته السابقة في حديث عبد الرحمن بن إسحاق الذي زعم أنه اضطرب فيه ، لأنه رواه تارة عن زياد بن زيد عن أبي جحيفة عن علي(عليه السلام) وتارة عن النعمان بن سعد عن علي(عليه السلام) لقال هنا في حديث حجاج بن أبي زينب : إنه مضطرب لأنه رواه تارة عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود ، وتارة عن أبي سفيان عن جابر قال : مرّ رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) برجل وهو يصلي وقد وضع يده اليسرى على اليمنى فانتزعها ووضع اليمنى على اليسرى . ذكره مقبل في ( ص 97 ) ثم قال : وقال الهيثمي في المجمع ( ج 2 ص 104 ) : رواه أحمد والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

**والجواب :** إنه ذكر ابن حجر في « تهذيب التهذيب » في ترجمة الحجاج هذا : أنه روى له مسلم حديثاً واحداً : « نعم الإدام الخل » انتهى .

ولم يرو له مسلم هذا الحديث إلا متابعة ، فقد رواه بأربعة أسانيد قبل أن يرويه من طريق حجاج ، وهذه طريقة مسلم ذكرها في مقدمة صحيحه ، فليس في ذلك دلالة على صحة حديث حجاج مستقلاً عند مسلم .

هذا والتحقيق أن هذا الحديث لو صح لما كان دليلاً بنفسه على شرعية الضم ، وإنما يدل على أن من وضع يده على يده فلا ينبغي له أن يضع اليسرى على اليمنى بل الأولى له التيمن في هذا كما يأكل بيمينه ويشرب بيمينه ، ويأخذ بيمينه ويعطي بيمينه ، ويكتب بيمينه ، فإن فعل ابن مسعود محمول على أنه ضم بناء على العادة ، فقد ظهر من فعله أنه يريد الضم إلا أنه لم يحسن الأدب ، فكان وضع يمينه على يسراه نوعاً من التأديب وتعليم محاسن العادات ، كما يعلم الآكل أن يأكل بيمينه كلما أكل ، فلا يدل ذلك على أن الأكل قرابة على كل حال وأنه من العبادات . فكذاك تعليم من ضم أن لا يضم اليسرى على اليمنى بل يضع اليمنى على اليسرى إذا أراد الضم تعليم أدب في هذه العادة لا تشريع للضم أصالة وإطلافاً . وهذا على فرض صحة الرواية هذه ولم تصح .

### **سند مجموع زيد بن علي وبقيّة في الضم**

وهذا على فرض صحة الرواية هذه ولم تصح ، قال مقبل ( ص 95 ) : في المجموع المنسوب إلى زيد بن علي ولم تثبت نسبته ( ج 3 ص 325 ) مع الروض : حدّثنا زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي(عليه السلام) قال : « ثلاث من أخلاق الأنبياء صلوات الله عليهم : تعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع الأكف على الأكف تحت السرة » .

**قال مقبل :** لا يثبت الحديث بهذا السند لأنه من طريق عمرو بن خالد الواسطي وهو كذاب ، يرويه عنه إبراهيم الزبرقان وفيه كلام ، يرويه عن إبراهيم نصر بن مزاحم وكان زائغاً عن الحق وقد كذب كما في الميزان .

**والجواب ، وبالله التوفيق :** أما الحديث فهو في الروض في الطبعة الثانية من ( ج3 ص15 ) . وأما جرحه في الرواة الثلاثة فهو تقليد لأسلافه ولا حجة لهم إلا البناء على أصولهم الفاسدة ، كما حققناه فيما مر مفصلاً في الجواب عن كلامه في أبي خالد وإبراهيم بن الزبرقان ونصر بن مزاحم في مسألة القنوت ( ص57 ) من صفحات كتاب مقبل .

ومن تحقيق مقبل للنصب وتأكيده للدلالة عليه تقليده للجوزجاني القائل في نصر : « كان زائغاً عن الحق » وهو يعلم أن الجوزجاني ناصبي متهم في الشيعة لا يكاد يترجم لشيعة إلا ويقول فيه : زائغ أو نحوه . والزائغ في الحقيقة هو الجوزجاني ومن قلده بشهادة حديث : « لا يبغضك إلا منافق »<sup>(6)</sup> .

وقد حكى الذهبي في ترجمة الجوزجاني إبراهيم بن يعقوب عن ابن عدي أنه قال فيه : كان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في التحامل على علي(رضي الله عنه). فقله في إسماعيل : « مائل عن الحق » يريد به ما عليه الكوفيون من التشيع . انتهى .

وقوله في إسماعيل - يعني ابن أبان الذي قال فيه الجوزجاني - : « مائل عن الحق » وكذا قوله في نصر كما حكاه عنه الخطيب في ترجمة نصر وقد مرّ ذكره .

وقال الذهبي في ترجمة زبيد بن الحارث : وقال أبو إسحاق الجوزجاني كعوائده في فضاضة عبارته : « كان من أهل الكوفة قوم لا يحمد الناس مذاهبهم ... » ، يعني شيعة .

وأما قول مقبل : « وقد كُذِّبَ » فهو لا يضره [ فقد كذبت رسل جاءوا بالبينات وبالزبر وبالكتاب المنير ]<sup>(7)</sup> .

وإليك ترجمة الذهبي له في الميزان قال : نصر بن مزاحم الكوفي عن قيس ابن الربيع وطبقته ، رافضي جلد تركوه ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين ، حدث عنه نوح بن حبيب وأبو سعيد الأشج وجماعة ، قال العقيلي : شيعة في حديثه اضطراب وخطأ كثير ، وقال أبو خيثمة : كان كذاباً ، وقال أبو حاتم : واهي الحديث متروك ، وقال الدارقطني : ضعيف . قلت : وروى أيضاً عن شعبة . انتهى .

---

(6) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، الحديث رقم 3669 . وسنن النسائي : كتاب الايمان وشرائعه ، الحديث رقم 4932 . ومسند أحمد : مسند العشرة المبشرين بالجنة ، ح 693 .  
(7) سورة آل عمران : الآية 184 .

فالذهبي متحامل على الشيعة يتعصب ضدهم ، ويقبل في كثير منهم قول خصومهم ويجرحهم بدون تثبت ، وقد مر ما يدل على هذا . وقوله : « رافضي جلد » قد ذكر ابن حجر في مقدمة فتح الباري أنه قال : رافضي لمن قدم علياً على الثلاثة ، وقد مرّ كلامه . وقال الذهبي في ترجمة ابان بن تغلب بعد أن قال فيه : قال ابن عدي : كان غالباً في التشيع وقال السعدي - يعني الجوزجاني - : زائع مجاهر ، قال الذهبي : وجوابه أن البدعة على ضربين : فبدعة صغرى كغلو التشيع أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرق ، فهذا كثر في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق ، فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة الآثار النبوية ، وهذه مفسدة بينة . ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه ، والخط على أبي بكر وعمر والدعاء إلى ذلك ، فهؤلاء لا يحتج بهم ولا كرامة ، وأيضاً فما استحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً ، بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم ، فكيف يقبل نقل من هذا حاله ؟ حاشا وكلا . انتهى .

فهذا تحامل على الشيعة ، أولاً تسميتهم روافض لأجل تقديم علي(عليه السلام) على الثلاثة وذلك لعداوة المذهب ولا دليل عليه ، وثانياً جرح من يسميهم أهل الرفض الكامل ورميهم بالكذب والنفاق ، وهذا تعصب منه للثلاثة ، وقد قرر هو أن عداوة المذهب تجر إلى الجرح ، وأفاد أنه لا يقبل مع ذلك كما قدمناه عنه ، حيث قال في الميزان ( ج 3 ص 26 ) في آخر ترجمة محمد بن إسحاق ابن مندة بعد أن نقل كلام أبي نعيم فيه ، قلت : البلاء الذي بين الرجلين هو الاعتقاد . انتهى .

وقال في ( ج 2 ص 43 ) : لا يسمع قول الأعداء بعضهم في بعض . انتهى .  
فمقتضى قوله هذا أنه لا يقبل قوله في الذين يسميهم روافض ، لأنه لهم عدو مبين .  
وأما العقيلي ، واسمه محمد بن عمرو أبو جعفر ، فهو أيضاً من خصوم الشيعة تكلم في الإمام موسى الكاظم بن جعفر الصادق(عليهما السلام) من أجل رواية حديث « الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان واعتقاد بالجنان »<sup>(8)</sup> ثم قال : الحمل فيه على أبي الصلت - يعني الراوي - عن موسى بن جعفر ، فاعترض الذهبي على العقيلي في ذكره الإمام موسى(عليه السلام) في الضعفاء مع قوله : إن الحمل على أبي الصلت ، قال : قلت : فإذا كان الحمل فيه - أي حديث الإيمان - على أبي الصلت ، فما ذنبه - أي الإمام موسى(عليه السلام) - تذكره ؟ انتهى .

أفاد هذا في الميزان في ترجمة الامام موسى بن جعفر(عليهما السلام) .

---

(8) سنن ابن ماجه : كتاب المقدمة ، ح 64 بلفظ « الإيمان : معرفة بالقلب ، وقول باللسان ، وعمل بالأركان » قال ابو الصلت : لو فُئ هذا الاسناد على مجنون لبرئ .



وكذلك تكلم العقيلي في علي بن المديني أحد علماء الحديث بناء على أنه مال إلى القول بخلق القرآن ، فأطال الذهبي في الرد عليه . وذلك يدل على تعنت العقيلي وجرأته ، ومع كونه خصماً للشيععة فلا يقبل قوله في نصر بن مزاحم .

وأما أبو خيثمة فهو أيضاً من خصوم نصر بن مزاحم ، ولو كان نصر كذاباً لقال غيره من المترجمين لنصر كالبخاري والجوزجاني ، لأنهم حراس على جرحه لأنه شيعي ، ثم إن أبا خيثمة كذبه فيما أظن لأجل حديثه المخالف لمذهب القوم ، وذلك لا يدل على كذبه وإن ظن أبو خيثمة ذلك ، فلا يقلد في قوله المبني على ظنه [ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون ]<sup>(9)</sup> والحاصل أن هذه دعوى من أبي خيثمة وهو من القوم من تلاميذ يحيى بن سعيد القطان كما ذكره الذهبي في أول الميزان ، وهم خصوم الشيعة وأعداء نصر بن مزاحم وأمثاله فلا يقبل فيهم جرحهم .

وكذلك أبو حاتم والدارقطني ، قال الذهبي في الميزان ( ج 1 ) في ترجمة إبراهيم بن الحكم بن ظهير : قال أبو حاتم : كذاب روى في مثالب معاوية فمزقنا ما كتبنا عنه . وقال الدارقطني : ضعيف . انتهى .

قلت : فلعل القوم ضعفوا نصراً من أجل كتابه « أخبار صفين » لأنه جاء فيه بما يخالف مذهبهم في معاوية ، وقد نقل منه ابن أبي الحديد في شرح النهج كثيراً ، ووثق ابن أبي الحديد نصر بن مزاحم في ( ج 1 ص 206 ) ولفظه : ونحن نذكر ما أورده نصر بن مزاحم في كتاب « أخبار صفين » في هذا المعنى - أي قصة التحكيم - فهو ثقة ثبت صحيح النقل غير منسوب إلى هوى ولا إدغال . انتهى .

وابن أبي الحديد ترجم له ابن كثير في « البداية والنهاية » واعترف له بالفضيلة حيث قال في ( ج 1 ص 199 و 200 ) : وكان حظاً عند الوزير بن العلقمي لما بينهما من المناسبة والمقاربة والمشابهة في التشيع والأدب والفضيلة ، إلى أن قال : وكان أكثر فضيلة وأدباً من أخيه أبي المعالي موفق الدين بن هبة الله ، وإن كان فاضلاً ورعاً أيضاً . انتهى المراد .

وكذا أبو الفرج الأصبهاني وثق نصر بن مزاحم في مقاتل الطالبين ( ص 518 ) .

وأما قول مقبل في المجموع المنسوب إلى زيد بن علي : ولم تثبت نسبته .

فالجواب : إنها قد ثبتت عند الزيدية وقد حقق ذلك في « الروض النضير » بما فيه كفاية ، فإنه ابتداءً إسناده في الجزء الأول ( ص 44 ) من عنده إلى زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (عليهم السلام) . وبعد إتمام السند حقق صحة المجموع وشرع في تحقيقه في (

ص47 ) فليطالع فإنه مفيد ، والكتاب مطبوع منشور يتيسر للطالب فلا نطيل بنقل البحث هنا

وأما الحديث في الضم فليس في المجموع ذكر أنه في الصلاة ولا ينصرف إليها إلا بدليل ، فإن ثبت أن الضم فيها للأنبياء بدليل آخر انصرف إليها وإلا كان الظاهر الإطلاق ، وأنه أدب في العادة المعهودة للناس التي هي الضم بدون تقييد كونه في الصلاة ، فينبغي لمن يضم وراء ظهره أو على صدره أو يجعل اليسرى على اليمنى أن يرجع إلى هذا الخلق النبوي ويترك العادة المخالفة له .

قال مقبل في ( ص95 ) : عن ابن جرير الضبي ، عن أبيه قال : رأيت علياً (رضي الله عنه) يمسك شماله بيمينه على الرسغ فوق السرة .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن علياً (عليه السلام) لا يخالف خلق الأنبياء (عليهم السلام) كيف وقد رواه ؟ فالرواية للمخالفة لا تصح ، وقد قال الذهبي في جرير الضبي عن علي : لا يعرف ، وعنه ابنه غزوان . ويحتمل أنه غلط بسبب أن السرة مستورة فظن أن اليدين فوقها ، وهما في الواقع تحتها فمثل هذا يقع فيه الغلط لتقارب المحل ، وكون التفاوت يسيراً ، وحمل علي (عليه السلام) على موافقة روايته أولى .

قال مقبل في ( ص96 ) : عن أبي هريرة : « أخذ الأكف على الأكف تحت السرة » .  
والجواب : هذا موافق لما قبله وليس في هذه الروايات ذكر الصلاة ، وكذلك الرواية التي ذكرها مقبل في ( ص94 ) عن ابن الزبير ، وحديث يعلى بن مرة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « ثلاث يحبها الله عز وجل : تعجيل الإفطار ، وتأخير السحور ، وضرب اليدين إحداهما على الأخرى » كذلك لم يذكر فيه الصلاة ، ذكره مقبل في ( ص100 ) وتكلم على سنده وسند سائر الروايات التي لم أذكرها هنا ولم يُبق فيها شيئاً يعتبره عمدة ، فلا نطيل بذكرها .

وقد تلخص مما ذكرنا أن أحاديث الفعل لا تدل على مطلوب مقبل ، والأحاديث القولية أنواع :

**النوع الأول :** حديث سهل بن سعد : « كان الناس يؤمرون » ولم يثبت رفعه .  
**والنوع الثاني :** حديث المجموع وما أشبهه مما لم يذكر فيه الصلاة ، وقد حققنا أنه محمول على الأدب في عادة الضم في غير الصلاة .

**والنوع الثالث :** ما ذكر فيه الصلاة وهو دليل قولي وهو روايات :  
الأولى : ذكرها مقبل في ( ص95 ) عن سنن أبي داود ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن زياد بن زيد ، عن أبي جحيفة أن علياً (رضي الله عنه) قال : من السنة وضع الكف على الكف

في الصلاة تحت السرة . وقد مر الكلام في هذه الرواية وفي رواية عبد الرحمن لها من طريقين وتضعيف مقبل لها بسبب ذلك .

**الرواية الثانية :** ذكرها مقبل في ( ص 97 ) فقال ابن أبي شيبة ( ج 2 ص 390 ) : حدثنا وكيع ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن مورك العجلي ، عن أبي الدرداء قال : من أخلاق النبيين وضع اليمين على الشمال في الصلاة .

**قال مقبل :** قال الهيثمي في المجمع ( ج 2 ص 105 ) : رواه الطبراني في الكبير مرفوعاً وموقوفاً ، والموقوف صحيح والمرفوع في رجاله من لم أجد من ترجمه . انتهى .  
**قلت :** لا نسلم صحة الموقوف من أجل مورك البصري ، مع أن الموقوف هنا حكاية فعل ، وقد قدمنا أنها لا تدل على المقصود .

**الرواية الثالثة :** ذكرها مقبل في ( ص 87 ) عن الدارقطني ، عن عائشة قولها : ثلاثة من النبوة : تعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع اليمين على اليسرى في الصلاة . وتكلم مقبل في ( ص 98 ) في سنده بما يدل على انقطاعه مع أنه حكاية فعل أيضاً ، غاية ما فيه أنها ظنت - إن صح عنها - أنه من أعمال الصلاة وليست بحجة .

**الرواية الرابعة :** ذكرها مقبل في ( ص 98 ) عن البيهقي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أمرنا معاشر الأنبياء أن نعجل إفطارنا ونؤخر سحورنا ونضرب بأيماننا على شمالكنا في الصلاة » وتكلم في حاشيته في سنده في أحد رجاله النضر بن إسماعيل ، ثم قال بعد ذكر الخلاف فيه : الظاهر أن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن لغيره . انتهى . يعني للشواهد .

**الرواية الخامسة :** ذكرها عقيب الماضية وهي من صحيح ابن حبان عن ابن عباس أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إنا معشر الأنبياء أمرنا أن نؤخر سحورنا ونعجل فطورنا وأن نمسك بأيماننا على شمالكنا في صلاتنا » .

وتكلم مقبل فيه بعلّة وهي أن في سنده عند الدارقطني طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، ثم ذكر جرح طلحة ثم قال : وقال الحافظ في التلخيص ( ج 1 ص 224 ) : وقال الطبراني : لم يروه عن عمرو بن الحارث إلا ابن وهب ، تفرد به حرمله ، قال الحافظ : قلت : أخشى أن يكون الوهم فيه من حرمله . انتهى .

**قال مقبل :** يريد الحافظ أن ليس الحديث معروفاً إلا من حديث طلحة بن عمرو . انتهى . وسند ابن حبان عن حرمله قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرنا عمرو بن الحارث أنه سمع عطا بن أبي رباح يحدث عن ابن عباس ، والمقصود أنه معلّ ويخشى أن حرمله وهم فيه .

**الرواية السادسة :** ذكرها مقل في ( ص99 ) عن البيهقي ، عن ابن عمر أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إنا معاشر الأنبياء أمرنا بثلاث : بتعجيل الفطور وتأخير السحور ... » .

ثم تكلم مقل على سنده بأن الذي في سنده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد قد تفرّد وإنما يعرف بطلحة بن عمرو ، وليس بالقوي عن عطا عن ابن عباس ، ومرة عن أبي هريرة . ولكن الصحيح عن محمد بن أبان الأنصاري ، عن عائشة قالت : ثلاث من النبوة . فذكرهن من قولها ، انتهى . كذا قال - أي البيهقي - .

وقد تقدم أن محمد بن أبان لا يعرف له سماع من عائشة ، وفي سند الحديث - حديث البيهقي المذكور - يحيى بن سعيد بن سالم القداح له منكير كما في الميزان .

فهذه ست روايات منها رواية أبي الدرداء قوله ، ورواية عائشة قولها ، فبقي أربع : إحداها عن علي ، والثانية عن أبي هريرة ، والثالثة عن ابن عباس ، والرابعة عن ابن عمر ، والخامسة وهي الرواية عن أبي الدرداء المرفوعة التي ذكر مقل أنها غير صحيحة ، وأن الصواب وقفها على أبي الدرداء .

ونزيد تحقيقاً في هذه الروايات القولية فنقول : أما حديث أبي داود عن علي(عليه السلام) فقد تقدم لمقل أن في سنده عبد الرحمن الكوفي وأنه ضعيف ، عن زياد بن زيد قال : وهو مجهول . وقد أجبناه عنه سابقاً إلا أنّنا نزيد هنا تحقيقاً بشأن عبد الرحمن ، ترجم له في « تهذيب التهذيب » فقال : ( دت ) أي أخرج له أبو داود والترمذي . ثم قال : عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد بن الحارث أبو شيبه الواسطي الأنصاري ويقال الكوفي ، ابن اخت النعمان بن سعد ، روى عن أبيه وخاله والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، وسيار بن الحكم ، وزياد ابن زيد الأعسم ، والشعبي ، وحفصة بنت أبي كثير وغيرهم . وعنه : حفص بن غياث ، وعبد الرحمن بن زياد ، وأبو معاوية ، ومحمد بن فضيل ، وهيثم ، وعلي بن مسهر ، ويحيى بن أبي زائدة وغيرهم . ثم ذكر تضعيف القوم له . وفي آخر ترجمته : وقال الساجي : كوفي أصله واسطي أحاديثه منكير ، وقال العجلي : ضعيف جائز الحديث يكتب حديثه . انتهى .

صح له الحاكم حديث : « **النظرة سهم من سهام إبليس** » وذلك في المستدرك ( ج4 ص314 ) وصح له عن عبد الله(رضي الله عنه) قال : لما قال صاحب ياسين : [ يا قوم اتبعوا المرسلين ]<sup>(10)</sup> قال : خنقوه ليموت ... إلى آخره . وذلك في ( ج2 ص429 ) و صح له في ( ج2 ص384 ) خطبة لأبي بكر فيها كلام حسن وموعظة بليغة ، ونرجح الوقف في

هذا الرجل ، لأنني لم أطلع على كثير من حديثه ، ولأن الخطبة أكثرها يشبه كلام أمير المؤمنين علي(عليه السلام).

وأما رواية ابن أبي شيبه فرجالها أعلام مشاهير إلا أبا مورك فهو بصري ، أثنى عليه القوم ووثقوه ، وهم كثيراً ما يوثقون البصريين كما أنهم كثيراً ما يضعفون الكوفيين ، والله أعلم بالحقيقة . هذا في سند الرواية الموقوفة على أبي الدرداء .

فأما الرواية المرفوعة فقد ظهر أن في سندها من هو مجهول كما ذكره في « مجمع الزوائد » وقد يقال للموقوف حكم المرفوع ، لأنه رواية عن الأنبياء وهي لا تعرف إلا بالسمع ، ووروده بلفظ : « من أخلاق الأنبياء » كحديث المجموع يقويه حيث توافقت الموقوفات والمرفوعات على ذكر أخلاق الأنبياء .

قلنا : هذا إذا عرفنا أن أبا مورك يصلح اعتماده بدون تقليد للقوم ، لأن في حديثه زيادة على حديث المجموع ذكر الصلاة ، فلذلك يحتاج إلى ثبوت حديث مورك ليكون عمدة لا مجرد شاهد مؤكد .

وأما رواية الدارقطني ، عن محمد بن أبان ، عن عائشة من قولها : « ثلاثة من النبوة » فيظهر أن محمد بن أبان مجهول ، ولا يعرف إلا برواية هذا الحديث مع أنه لا يعرف سماعه عن عائشة ، والرواية معنعة فهي ضعيفة جداً .

وأما رواية البيهقي عن أبي هريرة ففيها النضر بن إسماعيل الكوفي ضعفوا حديثه أكثر مما ذكر مقبل ، وذلك في « تهذيب التهذيب » في ترجمة النضر ، ففيها : عن أحمد : لم يكن يحفظ الإسناد ، وفيها : أنه روى عن قيس : رأيت أبا بكر أخذ بلسانه . وهو حديث منكر ، وفيها : عن أحمد : ليس بقوي يعتبر حديثه ، ولكن ما كان من رقائق ، وفيها : وقال الدوري وغيره عن ابن معين : ليس بشيء ، وعنه : ليس حديثه بشيء ، وفيها : عن ابن معين : كان صدوقاً وكان لا يدري ما يحدث به . وفيها : وقال يعقوب بن شيبه : صدوق ضعيف الحديث . وقال يعقوب بن سفيان : ضعيف ، وفيها : عن أبي داود : يجيء عنه مناكير ، وقال أبو زرعة والنسائي : ليس بالقوي ، وفيها : وقال ابن حبان : فحش خطؤه وكثر وهمه فاستحق الترك . وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالقوي عندهم . وقال الساجي : عنده مناكير . انتهى كلامهم فيه .

وفي ترجمته أنه روى عنه : أحمد بن حنبل ، وعبدالله بن محمد النفيلي ، وزكريا بن عدي ، ويوسف بن عدي ، وأبو عبيد القاسم بن سلام ، وأبو خيثمة ، ومحمد بن الوليد الفحام ، ومحمد بن عبدالله بن نمير ، وأحمد بن منيع ، والحسن بن عرفة وآخرون . وفيما روي عن أحمد أنه كان لا يحفظ الإسناد .

وما روي عن يحيى أنه كان صدوقاً ولكن لم يكن يدري ما يحدث به ، ما يرجح أنه كلام في حديثه من جهة حفظه وانتباهه . وعلى هذا فلا يبعد أن يكون غلط في إسناد هذا الحديث عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة ، لأن هؤلاء الثلاثة مشاهير والرواة عنهم كثير ، فكيف لم يروه عن ابن أبي ليلى غير النضر ؟ فلا يبعد أنه غلط في إسناده هذا مع أن الحديث ليس مما تتوفر الدواعي إلى كتمه ، فيحتمل أنه سمع الحديث من الأعمش عن مورق عن أبي الدرداء ، وهو حديث ابن أبي شيبه السابق ذكره فأخطأ في إسناده . فقد ذكر ابن أبي حاتم في ترجمة النضر بن إسماعيل أنه روى عن : الأعمش ، ومحمد بن سوقة ، وابن أبي ليلى ، وإسماعيل بن أبي خالد .

وفي « تهذيب التهذيب » أنه روى عن : إسماعيل بن أبي خالد ، والأعمش ، ومحمد بن سوقة ، ومسعر ، والحسين بن عبيد الله النخعي وغيرهم . فظهر أن الغلط المذكور غير بعيد لأن الأعمش من مشائخه .

وأما رواية ابن حبان عن ابن عباس من طريق حرملة عن ابن وهب ، ففي ترجمة حرملة في « تهذيب التهذيب » : قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وفيها : أن ابن عدي قال فيه : ورجل يكون حديث ابن وهب كله عنده فليس ببعيد أن يغرب على غيره كتباً ونسخاً . انتهى .

فهذا يقرب إلى كلام الحافظ في تجويز الوهم في الإسناد على حرملة .

وأما رواية البيهقي عن ابن عمر من طريق يحيى بن سعيد القداح ، قال : عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، فيحيى ابن سعيد القداح غير مشهور بل الأقرب أنه مجهول . وقد حكى في الميزان عن العقيلي : له مناكير . وفي لسان الميزان عن الدارقطني : أنه تفرد بنسخة عن إسماعيل ابن أبي أويس ، عن مالك ، عن كثير بن عبدالله ، عن أبيه ، عن جدّه . وساق في تحقيق هذا بما يفهم منه أنه متهم . وعبد المجيد فيه كلام يشعر بضعفه فيما روى عن غير ابن جريج . وفي ترجمته قال أبو حاتم : ليس بالقوي يكتب حديثه ، وقال الدارقطني : لا يحتج به يعتبر به وأبوه أيضاً ليّن والابن أثبت والأب يترك . وروى له أبو أحمد بن علي أحاديث ثم قال : كلها غير محفوظة ، على أنه ثبت في حديث ابن جريج ، وله عن غير ابن جريج وعامة ما أنكروا على الإرجاء ، انتهى . وفي هذه الترجمة أن أباه يترك .

وفي الميزان قال ابن الجنيد : ضعيف وإن ابن حبان أسند له حديثين منكرين ، وفيه عن أبي حاتم : صدوق ، وعن أحمد : صالح الحديث . والله أعلم .

قلت : فالأقرب إلى التهمة في قلب السند هو يحيى بن سعيد القداح والله أعلم .

والحاصل : أن الرواية هذه التي عن ابن عمر ضعيفة جداً ، فتحصل أن الروايات الأربع لا يثبت الاحتجاج بشيء منها وبالله التوفيق .

قال مقبل : شبهة وجوابها حديث : « ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمس ؟ أسكنوا في الصلاة »<sup>(11)</sup> يستدلون بهذا الحديث على أنه لا يضم ولا يرفع ، ثم نقل مقبل الحديث من صحيح مسلم ، ثم قال مقبل في ( ص 103 ) حاكياً عن ابن حبان بأن القوم إنما أمروا بالسكون في الصلاة عند الإشارة بالتسليم دون رفع اليدين عند الركوع . ثم نقل الحديث عن البخاري من جزء رفع اليدين وساق عنه إلى قوله : فإنما كان هذا في التشهد لا في القيام ، كان يسلم بعضهم على بعض فنهى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن رفع الأيدي في التشهد ، ولا يحتج بهذا من له حظ من العلم ، هذا معروف مشهور لا اختلاف فيه ، ولو كان كما ذهب إليه لكان رفع الأيدي في أول التكبير وأيضاً تكبيرات صلاة العيد منهيّاً عنه ، لأنه لم يستثن رفعاً دون رفع . ثم ذكر الحديث : « صلينا خلف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قلنا : السلام عليكم السلام عليكم ، فأشار مسعر بيده فقال : ما بال هؤلاء يومئون<sup>(12)</sup> بأيديهم كأنها أذنان خيل شمس ؟ »

وقد نقل مقبل هذا الحديث من مسلم في ( ص 102 ) بسنده عن مسعر : حدثني عبيد الله بن القبطية ، عن جابر بن سمرة قال : كنا إذا صلينا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قلنا : السلام عليكم أشار بيده إلى الجانبين فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « علام تومئون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس ؟ »

ثم قال مقبل في ( ص 104 ) فالحديث حديث واحد ، نهوا عن الإشارة بأيديهم عند التسليم وهذا هو الذي فهمه العلماء - يعني ابن حبان والبخاري - قال : أما مفتينا أهل دماج فقد أراد أن يلبس على الناس أن لا يضموا وقد حاولت معه أن أفهمه الحق وهو يأبى إلا الجهل والعناد .

والجواب : إنه لا موجب للتطويل وكثرة الجدل ، فالحديث قد دل على الأمر بالسكون في الصلاة ، ولا دليل على قصره على سببه ، لأن السكون ترك الحركة فهو عام للحركة في أي الصلاة كانت ، ولا إشكال أن المراد السكون وترك الحركة غير ما هو من الصلاة ، فليس المقصود ترك الحركات المشروعة التي هي من الصلاة . وهذا لا نزاع فيه ، فالاستدلال به على منع الضم إنما هو مبني على عدم صحة كونه من أعمال الصلاة ،

---

(11) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، ح 651 ، وسنن النسائي ، كتاب السهو ، ح 1172 . والخيل الشمس بالضم : جمع شمس ، وهي التي تتحرك ولا تستقر .  
(12) الإيماء : الإشارة .

فالمقصود أنه إذا لم يصح كونه من الصلاة فالأصل امتناعه كسائر الحركات التي ليست من الصلاة لدلالة الحديث .

فأما تقليد ابن حبان والبخاري في قصره على وقت التسليم فلا نراه لأننا لم نؤمر بتقليدهما .

وأما دعوى مقبل أن الحديثين حديث واحد فهو دليل على أن التعصب قد أعمى بصيرته ، لأن اللفظ في أولهما يدل على أنهما حديثان . فحديث : « اسكنوا في الصلاة » أوله : « دخل علينا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ونحن رافعوا أيدينا في الصلاة » ورتب على هذا قوله فقال : « ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمس ؟ اسكنوا في الصلاة » أخفى على من يفهم العربي أن الواو للحال في قوله : « ونحن رافعوا أيدينا » وأن المعنى دخل علينا ونحن على هذه الحالة ، ولما رأنا على الحالة هذه قال لنا : « ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمس ؟ اسكنوا في الصلاة » . فهذا عند دخوله عليهم وهم مصلون رافعون لأيديهم .

أما الحديث الثاني فأوله : « كنا إذا صلينا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) » فهذا وهم مصلون مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهم عند التسليم في آخر الصلاة معه في الجماعة ، قالوا في آخر الصلاة معه : السلام عليكم السلام عليكم وأومأوا بأيديهم ، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : « علام تومنون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس ؟ إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله » فهذا بعد الصلاة التي صلوها معه جماعة ، وذلك عند الدخول عليهم وهم مصلون وحدهم ، فظهر أنهما حديثان وأن أحدهما بلفظ : « اسكنوا في الصلاة » والآخر بلفظ « علام تومنون » .

فأما الرفع الذي أنكره في قوله : « علام تومنون » فلا إشكال أنه الرفع مع التسليم . وأما الرفع الذي كانوا فاعليه حين خرج عليهم فلم يذكر محله ، وظاهر استعمال اسم الفاعل دون الفعل في هذه الرواية أنه رفع مستمر ، حيث قال : « ما لي أراكم رافعي أيديكم » ؟ ولم يقل : ترفعون أو رفعتم ، فهو رفع غير مشروع ولكنه يدل على أنه لا ينبغي فعل رفع لم تثبت شرعيته في الصلاة في أي موضع كان ، وأن الواجب السكون عن الحركات غير المشروعة في الصلاة كلها لا عند التسليم فقط .

ومن هنا يظهر منع الأفعال التي كانت جائزة في الصلاة وليست منها إلا ما خصه دليل كحمل أمانة بنت العاص ، فلا يستدل به على جواز مثل ذلك بعد تحريم الحركات في الصلاة .



## لماذا منع مقبل من الخطبة في جامع الإمام الهادي

قال مقبل في ( ص 108 ) : كنت أتكلم في جامع الهادي بعد صلاة الجمعة واحذر الناس من الشرك والبدع والخرافات فغاظ ذلك رجال الشيعة .

والجواب : إنهم لا يغيظهم ذلك ، وإنما يغيظهم الباطل الذي تتوصلون إليه بذلك كما توصل الخوارج الأولون بقولهم : « لا حكم إلا لله » إلى تكفير المسلمين . ويغيظ المسلمين ذلك ، لأنه كلمة حق يراد بها باطل ، ولو أنك وجدت رجلاً يتهمك بمعصية دون الشرك ، فجاءك يعظك ويحذرك منها ويتلو عليك الآيات والأحاديث ويذكرك مفسد تلك المعصية ، وأنت تعرف منه أنه إنما يصنع ذلك لأنه يرميك بتلك الفاحشة ، فهو في زجرك عنها مسترسل في اتهامك بها وجار على مقتضى رميك بها ، وأنت تعلم أنك بريء من تلك المعصية ، وتنكر عليه اتهامك بها ، ولكنه يصر على التهمة والدعوى عليك ، فانظر يا مقبل ما كنت تفعل في دفعه عنك وأنت تعلم أنك بريء وأنه إنما يتهمك ويرميك بها عداوة أو لغرض ، وأنه في موعظته لك إنما يريد تقرير تهمة ودعواه . والاسترسال في ذلك ؟ أكنت تقول له : أحسن الله إليك ، وتدعه يقول ما شاء ؟ أم كنت تقوم للدفاع عن عرضك بقدر ما تستطيع ؟ فذلك من يرمي المسلمين بالشرك ويتهمهم به ، وهم يعلمون أنهم بريئون منه ولكنه لا يقبل منهم التبرؤ من الشرك ، بل يصر على اتهامهم فيقوم ليعظهم ويحذرهم من الشرك ، أليس لهم أن يدفعوا عن أنفسهم ؟

قال مقبل في ( ص 108 ) : وبعد أيام بحمد الله اتضح للناس أنهم قوم بهت ، وأن الحامل لهم هو الحسد ، وأنه لو كان لديهم إنصاف لناظروني أو ردوا على كلامي في الحال .

والجواب : إن هذا كذب على الناس ، بل ما زالت تلك عندهم يداً مشكورة ، لأنها دفاع عن الدين ، ودفع لفساد المفسدين ، لأنهم عرفوا أنك تريد نشر المذهب الوهابي ومحو المذهب الزيدي .

وأما قوله : « وأن الحامل لهم هو الحسد » فلو كانت الدعوة إلى المذهب الوهابي أمراً يحسد لكانوا متسابقين إليها لا محاربين لمن قام بها ، فكيف يحسدونك على الباطل ؟

وأما قوله : « وأنه لو كان لديهم إنصاف لناظروني » فإن المناظرة إنما تكون للمنصف ، وأنت متمرد لا تريد إلا التضليل على العامة وإفسادهم ، فقمعك بالقوة أفضل الوسائل . ولو كنت تريد الإنصاف لحاورت العلماء المحققين واحداً واحداً ، وجادلتهم بقدر ما في كنانتك ، ونظرت ما عندهم ، وتفهمت الجواب بإنصاف وأناة ، لكنك لا تريد هذا إنما غرضك إفساد البلاد وهو أمر دونه خبط القناد .

وأما قولك : أو ردوا علي كلامي في الحال .

**فالجواب :** إنهم قد ردوا باطلك وهو المقصود ، فأما أن يردوا الدعوة إلى التوحيد والتحذير من البدع والخرافات فهم لا يردون كلمة الحق . هل كنت تجادل من يرميك بالزنى ويتلو عليك الآيات في التحذير منه ويروي لك الأحاديث ؟ فهل كنت ترد عليه قوله ، وتنكر تحريم الزنى وتجادل في الآيات والأحاديث ؟ أو كنت تسكته عنك بالقوة ؟ فما هذه المغالطة ؟ ثم هل أنصف أصحابك الوهابية الذين يمنعون دخول كتب الزيدية بلادهم ولا يتجرأ أحد في بلاد مذهبكم أن يجادل فيه على منبر من منابر المساجد الجامعة ؟ وأخبرني لو فعل فاعل ذلك هل كنتم تنصفونه ؟ أم كان يناله من شرككم ما تدعوكم إليه الأحقاد والعصبية وخدمة السياسة ؟ ولقد بلغني أن رجلاً كان في بلادكم وهو من هذه البلاد فعرض عليهم جوازه وكان خط الجواز ضعيفاً لم يحسن الشرطي أن يقرأه ، فقال الرجل للشرطي : ألا قل ما أنت قار - يعني أن الشرطي كأنه غير قارئ - فلا يحسن أن يقرأ الخط فاجتمعت له عدة من الشرطة وأخذوه إلى مكان حيث لا يراه الناس وضربوه ضرباً شديداً فظيعاً ، حتى ذهب وهو يبكي من وجع الضرب والغيب من ذلك الظلم . ولم تكن تلك الكلمة تستدعي ذلك لولا عداوتهم للزيدي وحقدهم عليه . هذا وأمثال هذه القصة مما يعملونها في بلادهم ضد الزيدي تنافي الإنصاف كثيرة قد عرفها اليمنيون لكثرة مخالطتهم للوهابية في بلادهم ، ولعلنا لو جمعنا القصص التي من هذا القبيل لجاءت كتاباً مستقلاً .

### بحث في لعن معاوية

قال مقبل في ( ص 111 ) : أما صلاح فجاهل بكتب السنة ، وهو أصرح بمعتقده من علي فهو يلعن معاوية رضي الله عنه ، وكافاً الله قائلها بما يستحق .

**والجواب :** إن كتب السنة لا تنحصر ، فمن علم بعضها فلا يسمى جاهلاً بكتب السنة وإن جهل بعضاً آخر ، وإلا لزم في من قرأ الصحاح الست ولم يقرأ حديث الزيدية أن يسمى جاهلاً بكتب السنة . أما تعصب مقبل فلم يدعه يعترف بكتب الحديث الزيدية ، فهو يجعل العالم بها جاهلاً بكتب الحديث ، لأنه لا يعتبر الحديث إلا حديث أسلافه . وأما لعن معاوية فهو اجتهد منه ولم يصدر عنه إلا وهو يعتقد حقاً وصواباً يرجو به رحمة من الله وثواباً ، والمجتهد إذا أصاب كان له أجران وإن أخطأ كان له أجر واحد لاجتهاده ، وتلك المكافأة التي نرجوها له .

أما حثالة السياسة الأموية فإنهم يجعلون هذه المسألة من العقائد الأصولية كالإيمان بالله واليوم الآخر ، ويجعلون هذه المسألة الدولية الأموية من المسائل التي لا يجوز الجدل فيها

إلا بنصرة معاوية وحماية جانبه ، ومن أراد التحقيق فيها فليطالع « النصائح الكافية لمن يتولى معاوية » لابن عقيل فهو كتاب مطبوع منشور .

### بحث في الاحتجاج بالمرسل

قال مقبل : وهو - أي صلاح - ينقل لنا من الكتب التي ليس لها أسانيد ، لأنه لا يعلم أن أئمتنا كعبدالله بن المبارك وشعبة بن الحجاج وأحمد بن حنبل والبخاري لا يقبلون الحديث إلا بإسناد .

والجواب : إن الاعتراض من مقبل على السيد علي بن هادي في عمل السيد لنفسه ، فيكفي في الاحتجاج له لإخراجه من البدعة إيراد الحديث الصحيح عنده على أصله وإن لم يكن صحيحاً عند ابن المبارك وأحمد والبخاري . أو لم يعلم السيد علي بن هادي هل الحديث صحيح عندهم ، أو ليس صحيحاً عندهم ؟ لأنه غير مأمور بتقليدهم . فصلاح نقل في الاحتجاج للسيد علي ما هو عنده سنة معمول بها في مذهبه ، وذلك كاف في تصحيح عمله لنفسه وإن لم يكن صحيحاً عند مقبل . كما أن الأحاديث المسندة يكون فيها خلاف بين علماء الحديث فمن صح عنده حديث عمل به ، ولا ينكر عليه وإن كان غير صحيح عند قوم آخرين .

قال مقبل : ورحم الله ابن المبارك إذ يقول : الإسناد من الدين ... الخ .

والجواب : لا ننكر حسن الإسناد لمن يعرف رجال السند ويميز الصحيح من الضعيف بدون تقليد ، فأما مع التقليد في معرفة الرجال فهو مثل الإرسال إذا كان المرسل قد التزم بالصحة .

### طريقة ابن المبارك وأمثاله في الجرح والتعديل

من الخطأ تقليد ابن المبارك وأضرابه من العثمانية الذين يضعفون بعض الشيعة تعصباً لمعاوية وأضرابه ، ويمنعون الرواية عن بعض الشيعة لأنهم بزعمهم يسبون السلف ، ويوثقون النواصب ويغتفرون لهم ظلم أهل البيت وسب علي(عليه السلام) ، ويجادلون عن النواصب ويتغافلون عن عيوبهم .

في صحيح مسلم ( ج 1 ص 89 ) : وقال محمد : سمعت علي بن شقيق يقول : سمعت عبدالله بن المبارك يقول على رؤوس الناس : دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف .

وفي ترجمة عمرو بن ثابت في « تهذيب التهذيب » مثل ذلك عن ابن المبارك بلفظ :  
لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف .

قلت : هذا التعليل يفيد أن ابن المبارك لا يرى الرواية عن من يسب سلفه على أي حال  
كان ، ومن غير فرق بين ثقة وغيره .

هذا وقد عد في ترجمة عمرو بن ثابت عدداً روا عنه ، وذكر كلام القوم فيه وسبهم له  
بداعي التعصب والغضب للسلف ، وفيها : وقال الآجري عن أبي داود : رافضي خبيث .  
وقال في موضع آخر : رجل سوء قال : لما مات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كفر الناس إلا  
خمسة ، وجعل أبو داود يذمه .

قلت : هكذا يصدقون في الشيعة أقوال خصومهم ويقبلون فيهم كل داهية من دون تثبت  
لأجل بغضهم لهم . قال في ترجمته : ويقول - أي أبو داود - : قد روى عنه سفيان وهو  
المشؤوم ، ليس يشبه حديثه أحاديث الشيعة ، وجعل يقول : ويعني أن أحاديثه مستقيمة .  
وفي ترجمته عن سنن أبي داود حديث في الاستحاضة ، ورواه عمرو بن ثابت عن  
ابن عقيل ، وهو رافضي خبيث ، وكان رجل سوء زاد في رواية ابن الأعرابي ، ولكنه كان  
صدوقاً في الحديث .

وفي ترجمة عمرو بن ثابت : وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه : كان يشتم عثمان ، ترك  
ابن المبارك حديثه . وقال الساجي : مذموم وكان ينال من عثمان ، ويقدم علياً على الشيخين  
. انتهى المراد .

فقد توضح معنى قول ابن المبارك ، وهذا لا يوجب تركه إذا كان صدوقاً لأنه يعتقد أنه  
يقول الحق ، ويعتمد في ذلك على حجة يعتقدوها صحيحة . وظهر أن الرواية عنه أنه قال : «  
كفر الناس إلا خمسة » غير صحيحة ، ولعل الذي رواها أراد أنه يلزمه ذلك من قوله بتقديم  
علي على الشيخين وإثبات إمامة علي بالنص ، فيخرج أعداء عمرو بن ثابت أنه يلزمه من  
ذلك تكفير الصحابة إلا خمسة ، وهذا تخريج فاسد ونسبة معناه إلى عمرو بدعوى أنه قال  
ذلك تدليس من الراوي .

وفي ترجمة الحسن بن صالح من تهذيب التهذيب أيضاً ( ج 2 ص 288 ) : وقال  
العجلي : كان - أي حسن بن صالح - حسن الفقه من أسنان الثوري ، ثقة متعبداً وكان يتشيع  
إلا أن ابن المبارك كان يحمل عليه بعض الحمل لمحال ( كذا ) التشيع .

وفي « تهذيب التهذيب » في ترجمة عوف بن أبي جميلة : وحكى العقيلي عن ابن  
المبارك قال : ... حتى كان فيه بدعتان قدرتي شيعي . انتهى .

وفي ترجمة عوف في ميزان الذهبى : عن ابن المبارك أنه قال في عوف : والله ما رضى عوف ببدعة حتى كانت فيه بدعتان ، كان قدرياً وكان شيعياً . انتهى .  
وإذا كان مقبل يأتى بالذهبي والجوزجاني في الجرح والتعديل فلا عجب أن يأتى بابن المبارك وأضرابه من العثمانية .

### عدم التخطئة في المسائل الفرعية وأنها طريقة للوحدة الإسلامية

قال مقبل : يقول صلاح : إن مسألتى الضم والتأمين من المسائل الفرعية الظنية . من قال لك يا صلاح إن لنا أن نأخذ من أدلة الفروع ما نشتهي وندع ما لا نريده ، والله عز وجل يقول : [ ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ]<sup>(13)</sup> ؟ إلى أن قال مقبل : فمن أين لك التفصيل بين الفروع والأصول ؟

والجواب ، وبالله التوفيق : إن من الأصول ما هو أصل للدين يعدّ الجاحد به كافراً لوضوح أدلته ووجوب العلم به ، كمعرفة الله ورسوله واليوم الآخر ، وأن القرآن صدق وحق من الله . ومنها ما ينبني عليه كثير من العلم فهو ركن من أركان الدين ودليله واضح . أما الفروع الظنية فهي ما ليس دليله معلوم المتن - أي متن دليله - أو هو معلوم المتن وليس ظاهر الدلالة بسهولة وإنما يظهر لبعض الناس دون بعض لخباء مأخذ الحكم ، وتفاوت الناس في الفهم . فالمسائل الظنية لا ينكر على المخالف فيها لأن ظاهره اعتقاد أنه على الصواب ، فإن كان في الواقع على الصواب فذاك ، وإن كان مخطئاً لم يتعمد مخالفة الحق فهو معذور لقول الله تعالى : [ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم ]<sup>(14)</sup> فكيف يعنّف وينكر عليه ويبدع ، وقد رفع الله عنه الجناح ؟ وهل هذا إلا فتح لأبواب الشقاق والتفرق ؟ لأن الأنظار تختلف ودرجات العلم والاطلاع تتفاوت ، ودرجات الفهم تتباين ، فإذا كان لكل مكلف أن يعمل في هذه المسائل بما ترجح عنده أنه الحق الذي جاء به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومع ذلك كان لكل واحد أن يعيب على من خالفه في هذه المسائل ويرميه بالجهل والابتداع ومحاربة السنة كان هذا فتحاً لأبواب الشقاق بين الأمة والعداوة والبغضاء ، أما إذا كان لمقبل أن يدعي لنفسه الحق في التجهيل والتبديع وأنه ليس لخصمه مثل ذلك فهو يحتاج في ذلك إلى دليل ، وليس له دليل إلا دعواه السنة ، وخصمه يدعي مثله ، وكل واحد يعتقد رجحان ما عنده ويعتقد خطأ خصمه . فبأي حجة يكون لأحدهما النكير على الآخر وليس للآخر النكير عليه ؟ هل هذا إلا تحكم إذا لم يكن الخلاف

(13) سورة الحشرة : الآية 7 .

(14) سورة الأحزاب : الآية 5 .

إلا في مسألة فرعية ظنية ؟ وهذا واضح ولا بد منه بين المسلمين إذا كان المقصود التآخي والتعاون على عدوهم ، ومن حق كل مسلم أن يهتم بأمور المسلمين ، ويسعى في طلب اجتماعهم في نصرته الإسلام ، وأن يحذر أسباب التمزق والتفرق والضعف ، ولا يجهل هذا عاقل مفكر . وصحيح أنه لا فرق بين الأصول والفروع في وجوب اتباع الحق فيها على من علمه ، ولا يعني صلاح غير هذا ، ولا يعني أن لنا أن نأخذ ما نشتهي مما جاء به الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وندع ما لا نريده ، وإنما يعني أن لنا أن نأخذ ما عرفناه ، ولا جناح علينا فيما أخطأناه من المسائل الفرعية الظنية التي لا يكون الجاهل بها جاهلاً بالله ولا بالرسول ولا بشيء مما يجب الإيمان به ، ولا يعذر بجهله أحد في الغالب . وإذا كان كذلك فلا حاجة لشن الغارات في مسألة فرعية ، لأن السعي في اجتماع المسلمين أهم ، ولا إشكال أن من أعظم أسباب التفرق تكفير المسلمين ورميهم بالجهل والابتداع ومحاربة السنة . فترك ذلك أهم لما فيه من المفسدة . ولما كان هذا واضحاً لا يجهله إلا جاهل اكتفى صلاح بقوله : هذه من المسائل الفرعية الظنية .

والتحقيق : إن مقبلاً متهم بالنصب بدليل ميله إلى النواصب وبغضه للشيعة ، كما هو مذكور في مواضعه من هذا الكتاب ، ومن أبغض أمير المؤمنين فهو منافق بدلالة الحديث : **« ولا يبغضك إلا منافق »**<sup>(15)</sup> والمنافق لا يبالي بأن يتفرق المسلمون ويضعفوا ويقوى عليهم أعداؤهم . وإلا فمقبل لا يخفى عليه حاجة المسلمين إلى الاجتماع والتعاون على نصرته الإسلام ودفع أعدائه ، ولا يخفى عليه أن الله تعالى قد أمر بذلك في قوله : **[ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ]**<sup>(16)</sup> ، وقوله تعالى : **[ وتعاونوا على البر والتقوى ]**<sup>(17)</sup> أو أن مقبلاً أحق تغلبه الحماسة ، وينسى ما يترتب على الإساءة والتحكم واجتتاب الإنصاف ، أو أنه من منظمة عميلة لأمريكا لتسعى في التقريب بين المسلمين ، بإيحاء الخلافات المذهبية وإثارة العداوة والبغضاء ، أو أنه عميل لعملاء أمريكا ، الله أعلم به وهو الرقيب عليه . إن صنيعة في الاستفزاز بعث فيه التفكير بما شأنه ابتداء الزيدية بهذه الحرب الباردة ، مع أن المسلمين في أشد الحاجة إلى الاجتماع ، وهم يحتاجون فيه إلى تناسي الخلافات التي تثير العداوة والبغضاء ، وإلى الاقتصار على الكلام الطيب ، وإلى التقريب بين المذاهب بترك الشقاق ، الذي تثيره السياسات الدولية للتفرقة بين المسلمين ، أو لعزل طائفة منهم عن المجتمع بتهجين أقوالهم وتقبيح مذاهبها ، والتشنيع عليها . وليس لذلك أصل في الدين ، وإنما

(15) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، ح 3669 .

(16) سورة آل عمران : الآية 103 .

(17) سورة المائدة : الآية 2 .

هي سياسة دولية يجب طرحها ، والتقريب بين المذاهب والتعاون على حماية الإسلام من الكفار .

وقد أطل مقل في الاستدلال على وجوب العمل بالسنة ، ولا ننازع في وجوب اتباع سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وإنما هو - أعني عمل مقل هذا - استرسال في التبديع ، وجعل ما عند الزيدية من السنة لا شيء ، وذلك مبني على تقليده لأسلافه في الجرح والتعديل كما بيناه فيما مر .

### بحث في حديث العرض على كتاب الله

قال مقل في ( ص 114 ) : ولهم حديث يدندنون به إذا جاءت السنن تخالف أهواءهم : « إذا أتاكم الحديث عني فاعرضوه على كتاب الله ، فإن وافق فهو مني وأنا قلته ، وإن لم يوافق فليس مني ولم أقله » وهذا الحديث قال الشوكاني في إرشاد الفحول : إن يحيى بن معين وعبد الرحمن بن مهدي قالا : إن هذا الحديث مما وضعته الزنادقة ليردوا به السنن . والجواب : إنه لا يجب تقليد يحيى وعبد الرحمن ولا الشوكاني ، فما معنى الاحتجاج بهم ؟ والمحفوظ عندنا : « فما وافقه فهو مني وأنا قلته وما خالفه فليس مني » . ولفظ الحديث في كتاب معاني السنة من مجموع الهادي ( ص 211 ) : وفي ذلك ما يقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « سيكذب علي كما كذب على الأنبياء من قبلي ، فما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافق كتاب الله فهو مني وأنا قلته ، وما خالف كتاب الله فليس مني ولم أقله » . انتهى .

وهذا هو الصواب إن شاء الله . ويحمل عليه لفظ : « وما لم يوافقه » أي ما خالفه . والحديث في كنز العمال ( ج 1 ص 176 ) في باب الاعتصام بالكتاب والسنة بلفظ : « سألت<sup>(18)</sup> اليهود عن موسى فأكثرُوا فيه وزادوا ونقصوا ، وأنه سيفشوا عني أحاديث فما أتاكم حديثي فاقروا كتاب الله واعتبروه ، فما وافق كتاب الله فأنا قلته ، وما لم يوافق كتاب الله فلم أقله » أفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عمر<sup>(19)</sup> .

ثم رواه في كنز العمال بلفظ : « ستكون عني رواية يروون الحديث فاعرضوه على القرآن ، فإن وافق القرآن فخذوها وإلا فدعوها » وروى بعضه في ( ص 175 ) بلفظ : « ألا إن رحى الإسلام دائرة ، قيل : فكيف نصنع يا رسول الله ؟ قال : اعرضوا حديثي على الكتاب فما وافقه فهو مني وأنا قلته » أفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير وسمويه عن

(18) في نسخة « سئلت » . « المؤلف » .

(19) الطبراني ، المعجم الكبير 12 / 316 . « المؤلف » .

ثوبان . وذكر نحوه في ( ص160 ) . ومعنى هذا صحيح ، لأن الموافق للقرآن قد جاء رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)بلفظه أو معناه والمخالف للقرآن يرد . وليس في هذا ما يوجب ردّ حديث العرض ونسبته إلى الزنادقة .

وفي معنى هذا الحديث حديث آخر ذكره في كنز العمال ( ج1 ص175 ) بلفظ : « يا أيها الناس ، أنزل الله كتاباً على لسان نبيه وأحلّ حلاله وحرّم حرامه ، فما أحلّ في كتابه على لسان نبيه فهو حلال إلى يوم القيامة ، وما حرم في كتابه على لسان نبيه فهو حرام إلى يوم القيامة » . أفاد أنه أخرجه أبو نصر السجزي في الإبانة ، وقال : حسن غريب عن أنس بن عمير الليثي مرسلأ .

وهناك مثله بلفظ : « إني والله ما يمسك الناس عليّ بشيء ، وإني لا أحلّ إلا ما أحلّ الله في كتابه ، ولا أحرّم إلا ما حرّم الله في كتابه » ، أفاد أنه أخرجه الشافعي وابن سعد والبيهقي في المعرفة عن طاووس مرسلأ .

وهناك مثله بلفظ : « لا تمسكوا عليّ شيئاً ، فإني لا أحلّ إلا ما أحلّ الله في كتابه ، ولا أحرّم إلا ما حرّم الله في كتابه » ، أفاد أنه أخرجه الطبراني في الأوسط عن عائشة . وأحسن ما تحمل عليه هذه الأحاديث أن السنة لا تخالف القرآن ، ويدل على هذا حديث معاذ .

قال محمد بن إبراهيم الوزير في كتابه الروض الباسم ( ص93 ) : الوجه الرابع : أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)قال لمعاذ في حديثه المشهور : « بم تحكم ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)» الحديث . ثم قال : وحديث معاذ هذا وإن كان في إسناده مقال عند بعض أهل الحديث فقد قوّاه غير واحد ، منهم : القاضي أبو بكر بن العربي المالكي ، والحافظ ابن كثير الشافعي . وذكر أنه جمع جزءاً في شواهد وطرقه وقال : هو حديث حسن مشهور ، اعتمد عليه أئمة الإسلام في إثبات أصل القياس ، وكذا علماء المعتزلة والزيدية احتجاجوا به ، بل قال الأمير الحسين في « شفاء الأوام » : « إنه حديث معلوم . انتهى .

فتقديم العمل بالكتاب قبل السنة ظاهره أن الأصل في السنة أنها لا تخالف القرآن ، وإلا لما كان بينهما ترتيب والقرآن مقدّمأ على السنة في الترتيب ، ولما صح أن لا يرجع إليها إلا عند عدم الحكم في الكتاب . والحديث في مسند أحمد ( ج5 ص30 و 242 ) عن معاذ ، وفي آخره : ثم قال : « الحمد لله الذي وفق رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) » وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ( ج10 ص114 ) .



وأخرج الحاكم في المستدرك عن عبدالله موقوفاً قال : « من عرض له قضاء فليقض بما في كتاب الله ، فإن جاءه أمر ليس في كتاب الله عزَّوجلَّ ولم يقض به رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فليقض بما قاله الصالحون ، فإن جاءه أمر ليس في كتاب الله ولم يقض به نبيه(صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يقض به الصالحون فليجتهد رأيه ، فإن لم يحسن فليقر ولا يستحي » هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، والقاسم هو ابن عبد الرحمن ابن عبدالله بن مسعود ، انتهى . يعني راويه عن أبيه عن عبدالله .

وذكر الذهبي هذا الحديث في التلخيص وأقر تصحيحه . وفي مجموع زيد بن علي عن أبيه ، عن جده عن علي(عليهم السلام) مثله من قول علي(عليه السلام). وفي الروض النضير ( ج 4 ص 109 ) عن البيهقي بسنده عن أبي بكر أنه كان يفعل كذلك . ومحلّه في السنن ( ج 10 ص 114 ) . وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ( ج 10 ص 110 ) عن الشعبي قال : لما بعث عمر بن الخطاب شريحاً على قضاء الكوفة قال : « انظر ما تبين لك في كتاب الله فلا تسألن عنه أحداً ، وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع فيه السنة ، وما لم يتبين في السنة فاجتهد فيه رأيك » وأخرجه أيضاً في ( ص 115 ) عن الشعبي عن شريح . وأخرج هناك عن عبدالله بن مسعود مثل رواية الحاكم التي ذكرتها آنفاً بسند آخر ، وأخرج مثله عن زيد بن ثابت .

فظهر بهذه الجملة أن السنة لا تخالف الكتاب ، فلذلك تبين أن حديث العرض موافق في معناه ، وأنه لا موجب لدفعه بل يتعين قبوله والعمل به وإن ساء ذلك القوم ، لأنهم قرروا أن السنة حاکمة على الكتاب ، وهذه الجملة تبطل عليهم هذا الأصل .

قال مقبل ( ص 114 ) في سياق الحكاية عن الشوكاني : ثم إن حديث العرض يحتاج إلى عرض ، قال بعضهم : فعرضناه على قول الله عزَّوجلَّ [ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ]<sup>(20)</sup> فلم نجد القرآن يقبله .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن هذا العرض فاسد ، لأن الحديث يميز بين ما آتانا الرسول وما لم يؤت لنا لنأخذ بكذب بعض الرواة عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم). والآية إنما هي فيما آتانا حقيقة ، لا فيما روي أنه آتانا سواء صدقت الرواية أم كذبت ، فلا تنافي بين الآية وحديث العرض ، بل العرض الصحيح أن يعرض حديث العرض على قول الله تعالى : [ كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ]<sup>(21)</sup> الآية ، ومن جملة المختلف فيه الروايات المخالفة للقرآن

(20) سورة الحشر : الآية 7 .

(21) سورة البقرة : الآية 213 .

يقبلها قوم ويردها قوم ، فعرضها على كتاب الله ليحكم فيها بالصحة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو البطلان ، ويدل على بطلانها بمخالفتها للكتاب . فحديث العرض موافق لهذه الآية ، وذلك يدل على أن العرض على الكتاب أولى من العرض على ابن معين وابن مهدي وأضرابهما من القوم .

### بحث في قول بعضهم إن السنة حاكمة على القرآن

وقد قال بعض المحدثين : إن السنة حاكمة على القرآن ، واحتجوا لقولهم هذا بقول الله تعالى : [ وأنزلنا إليك الذكر لتبين ما نزل إليهم ]<sup>(22)</sup> .

والجواب : إنه لا دلالة في الآية على ذلك ، لأن البيان للقرآن يحصل بالتلاوة المرتلة وحسن الأداء ورفع الصوت بحيث يسمعه الحاضر المستمع ، وتفصيل الآيات والكلمات وتحقيق الحروف . وقد روي أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يرتل القراءة حتى لو شاء العاد أن يعد الحروف لعدّها أو نحو هذا ، وروي أن قراءته كانت مدّاً وأنه كان يفصل الآيات آية آية . فهذا بيان واضح ، ولا دلالة في الآية على تبين القرآن بالسنة ، لأن البيان بالسنة للقرآن غير مذكور في الآية ، بل يمكن أن الآية عامة لهما في قوله تعالى : [ ما نزل إليهم ] فالرسول مبين للكتاب وللسنة ، وذلك بإبلاغ كل منهما بلاغاً واضحاً حتى يتبين للناس القرآن والسنة ، ولا تدل الآية على أكثر من هذا ، فالزيادة عليه بلا دليل دعوى على القرآن وتفسير بالرأي مردود ، فأما البيان بمعنى التفسير فالقرآن واضح لأنه بلسانهم فلا يحتاج إلى ترجمة . وقد قال الله : [ إنا جعلناه قرآناً عربياً لعلمكم تعقلون ]<sup>(23)</sup> وقال تعالى : [ تلك آيات الكتاب المبين \* إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلمكم تعقلون ]<sup>(24)</sup> وقال تعالى : [ تلك آيات الكتاب وقرآن مبين ]<sup>(25)</sup> وقال تعالى : [ تلك آيات الكتاب المبين \* نتلو عليك من نبأ موسى وفرعون بالحق لقوم يؤمنون ]<sup>(26)</sup> وقال تعالى : [ وكذلك أنزلنا إليك الكتاب ] إلى قوله تعالى : [ وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك إذا لارتاب المبطلون \* بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم ] إلى قوله تعالى : [ أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون ]<sup>(27)</sup> وقال تعالى : [ وإنه لتنزيل رب العالمين \* نزل به الروح الأمين \* على قلبك لتكون من المنذرين \* بلسان عربي مبين

(22) سورة النحل : الآية 44 .

(23) سورة الزخرف : الآية 3 .

(24) سورة يوسف : الآيتان 1 و 2 .

(25) سورة الحجر : الآية 1 .

(26) سورة القصص : الآيتان 2 و 3 .

(27) سورة العنكبوت : الآيات 47 - 50 .

[<sup>(28)</sup> وقال تعالى : [ فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ] إلى قوله تعالى : ]  
وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر بل أكثرهم لا يعلمون \* قل  
نزله روح القدس من ربك بالحق ليثبت الذين آمنوا وهدى وبشرى للمسلمين \* ولقد نعلم  
أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين ]<sup>(29)</sup>  
وقال تعالى : [ تلك آيات الكتاب الحكيم ]<sup>(30)</sup> وقال تعالى : [ يس \* القرآن الحكيم ]<sup>(31)</sup>  
وقال تعالى : [ إن هو إلا ذكر وقرآن مبين ]<sup>(32)</sup> وقال تعالى : [ كتاب أنزلناه إليك مبارك  
ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب ]<sup>(33)</sup> وقال تعالى : [ ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من  
مدكر ]<sup>(34)</sup> وقال تعالى : [ وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة  
حجاباً مستوراً \* وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً ]<sup>(35)</sup> وقال تعالى :  
[ ولو جعلناه قرآناً أعجمياً لقالوا لولا فصلت آياته أعجمي وعربي قل هو للذين آمنوا  
هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان  
بعيد ]<sup>(36)</sup> وقال تعالى : [ ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى  
للمسلمين ]<sup>(37)</sup> وقال تعالى : [ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ]<sup>(38)</sup> وقال تعالى :  
[ الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً \* قيماً لينذر بأساً شديداً من  
لذنه ]<sup>(39)</sup> وقال تعالى : [ أغير الله أبغي حكماً وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً ] إلى  
قوله تعالى : [ وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً ]<sup>(40)</sup> .

صدق الله العظيم إن كتابه يهدي للتي هي أقوم ، وإنه لبين مستقل بالهداية ، كامل لا  
تحتاج كلماته إلى تتميم ، عربي لا تحتاج العرب له إلى ترجمة ، ولو لم يكن مستقلاً بالهداية  
وإيضاح الحق لما استقامت التوصية به في حديث الثقلين وقد مرّ ، وفي ألفاظه : « أما بعد  
أيها الناس ، إنما أن بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي عزّوجلّ فأجيب ، وإنني تارك فيكم

(28) سورة الشعراء : الآيات 192 - 196 .

(29) سورة النحل : الآيات 98 - 103 .

(30) سورة لقمان : الآية 2 .

(31) سورة يس : الآيتان 1 و 2 .

(32) سورة يس : الآية 69 .

(33) سورة ص : الآية 29 .

(34) سورة القمر : الآيات 17 و 22 و 32 .

(35) سورة الإسراء : الآيتان 44 و 45 .

(36) سورة فصلت : الآية 44 .

(37) سورة النحل : الآية 89 .

(38) سورة الإسراء : الآية 9 .

(39) سورة الكهف : الآيتان 1 و 2 .

(40) سورة الأنعام : الآيتان 114 و 115 .

**ثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به ، فحث على كتاب الله ورغب فيه »(41) الحديث .**

فكيف يصلح هذا لو كان القرآن مجملاً مجهول المعنى لا يعرف معناه إلا بالسنة ؟ وأبعد من ذلك لو كان القرآن له معنى خلاف ظاهره باطن يؤول به وتدل السنة على تأويله ، والظاهر غير مقصود كما تزعم الباطنية ، ولو كان كذلك لما وصف بأنه بلسان عربي مبين ، وأنه آيات بيّنات ، وأن فيه الهدى والنور ، وغير ذلك من أوصافه الكريمة في الكتاب والسنة ، والحث على التمسك به الموجه إلى الناس بدون قيد ولا شرط ، بل على ما يفهم السامعون من إطلاق التوصية ، وعلى ما تفهم العرب من معنى القرآن . فكيف يصح مع هذا جعله معلقاً موقوفاً على السنة لا يعرف معناه إلا بعد عرضه عليها ؟ إن هذا القول فاسد بيّن الفساد لمن أنصف .

إذا عرفت أن القرآن مستقل في إفادة المراد به في الدلالة على معانيه ، غير موقوف على السنة ولا معلق على العرض عليها ، وعرفت أنه لا يصح القول بأنها المبينة للقرآن والحاكمة عليه ، وأن هذا القول إنما هو توصل إلى ترك الأخذ بكتاب الله والعدول إلى الروايات المكذوبة على رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) بناء على أنها من السنة وأن السنة حاكمة على القرآن . وهذه دعوى لا دليل عليها كما بيّناه(42) .

وقد يحتج بعضهم بأن الصلاة والزكاة والحج ذكرت في القرآن جملة ، والرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) فصل بعض معانيها وذلك دليل على أن السنة هي المفسرة للقرآن .

**والجواب :** إن هذه المعاني المذكورة جملة كانت معروفة عند الصحابة ، وتفصيل المعنى ليس ترجمة للقرآن ، فقد فهم معناه لأن اسم الصلاة اسم لجملة العبادة المعروفة ، وكذا الحج والزكاة . فالتفصيل فائدة زائدة على الترجمة فليست من التفسير ، ألا ترى أن الإنسان ذكر في القرآن وفهم معناه ومع هذا يكون في تشريحه وذكر أعضائه الباطنة وعروقه وغير ذلك وتحقيق كيفية صنعها وفوائدها فائدة لا تعد من تفسير القرآن ، وإن كانت محققة لتفاصيل الإنسان والإنسان مذكور في القرآن ؟ فكذلك تفاصيل الصلاة والزكاة والحج وغيرها . وليس في ذكر جملة المعنى دلالة على أن القرآن مجمل أي غير بيّن الدلالة - على معناه - لأن المعنى هو المعنى الجملي الذي هو الصلاة جملة والإنسان جملة ، والدلالة عليه بيّنة فلا إجمال .

### **بحث في الدعاء في الصلاة يتعلق بالتأمين**

(41) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، ح 4425 .

(42) لمزيد الاطلاع راجع : البيان في تفسير القرآن ( للسيد الخوئي ( رحمه الله ) : ص 281 - 291 .

قال مقبل ( ص115 ) : أما الدعاء في السجود - إلى أن قال - : عن إبراهيم ابن عبد الله بن معبد ، عن أبيه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وذكر الحديث وفي آخره : « وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم » .

والجواب : في سند هذا إبراهيم بن عبد الله بن معبد وليس مشهوراً ، بل لم يذكر كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم أنه روى عن إبراهيم هذا إلا نافعاً وسليمان بن سحيم ، ولم يذكر أن أحداً وثقه ، وزاد في « تهذيب التهذيب » ابن جريج فيمن روى عنه ، وذلك محل نظر لاحتمال أن الرواية عن ابن جريج غير صحيحة ، ولم يذكر في « تهذيب التهذيب » أن أحداً وثقه إلا أنه قال : ذكره ابن حبان في الثقات في طبقة اتباع التابعين ، وقد ظهر أن ابن حبان يوثق المجاهيل فلا عمدة في ذكره له في الثقات وترجمته في تاريخ البخاري ليس فيها توثيق . وقال : سمع منه سليمان بن سحيم المدني وسمع منه ابن جريج ، ولعل هذا مستند التهذيب لذكر ابن جريج ، ولكن رواية البخاري عن ابن جريج ، عن نافع ، عن إبراهيم فلعن البخاري إنما عنى سمع من سليمان بن جريج ، ولو كان يعني أن ابن جريج سمع من إبراهيم لكفاه أن يقول : سمع منه سليمان بن سحيم وابن جريج ، فلما قال : « وسمع منه ابن جريج » كان الضمير في قوله : « منه » يحتمل أن يعود لأقرب ملفوظ وهو سليمان ، والله أعلم . والحاصل أن الرواية لا تصح عندنا .

وقد ذكر مقبل روايات في الأدعية وقال في ( ص117 ) : وأحاديث الأذكار والأدعية في الصلاة لو استقصيت لكانت كتاباً مستقلاً ، ولكني أذكر حديثاً واحداً لكونه عن علي(رضي الله عنه)ليعلم أن المفتين والموقعين على الفتوى بمعزل عن اتباع علي(رضي الله عنه).

والجواب ، وبالله التوفيق : إن المسألة فيها خلاف بين أئمة الزيدية وعلمائهم ، وإذا لم يذكر في الفتوى إلا أن التأمين بدعة ، فهي مسألة أخرى غير الأدعية التي أورد مقبل فيها الروايات في هذا المحل ، والمرجح عند أهل المذهب ترك الأدعية غير ما تقرر من أذكار الصلاة ، لأن الروايات المثبتة للأدعية ليس فيها تاريخ يدل على تأخرها عن تحريم الكلام في الصلاة ، ويحتمل أن الدعاء كان قبل تحريم الكلام في الصلاة ، وإذا احتتمل فلا يحتج به على جواز الدعاء في الصلاة على الإطلاق ، ولا على أن الكلام المنهي عنه إنما هو غير الذكر والدعاء من كلام الناس ، لأنه صرف للكلام عن ظاهره بغير حجة ما لم يثبت تأخر أحاديث الأدعية والأذكار ، وبالله التوفيق<sup>(43)</sup> .

(43) المشهور عند الإمامية عدم جواز قول « آمين » آخر الحمد في الصلاة ، لأنه ليس بقرآن ، ولا ذكر ، ولا دعاء وإنما هو اسم للدعاء ، لأنه اسم فعل ، معناه : استجب . قال المحقق الشيخ محمد حسن النجفي(قدس سره)في كتاب « جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام » ( 2 / 10 ) : « لا يجوز قول آمين في آخر الحمد » عند المشهور بين الأصحاب القدماء والمتأخرين شهرة عظيمة كادت تكون اجماعاً ... قال الصادق(عليه السلام): اذا كنت خلف امام فقرأ الحمد وفرغ من قراءتها فقل انت : الحمد لله رب العالمين ولا تقل آمين » [ وسائل الشيعة كتاب الصلاة ، الباب 17 من ابواب القراءة في الصلاة ، الحديث 1 ] .



S G

بحث

في الصحابة

s g

**قال مقبل :** وبما أن معتقد هذه الطائفة سيئ في صحابة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) رأيت أن أعقد فصلاً في بيان فضلهم .

**والجواب :** إن التعميم للصحابة فرية ما فيها مرية ، وهي من كذباته التي يحمله عليها الحقد [ إنك ميت وإنهم ميتون \* ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون ] والتعصب<sup>(44)</sup> .

**قال مقبل :** فصل فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، لا يستطيع أحد أن يحوي جميع فضائلهم حتى يطلع على كتب السنة كلها ، فبينما أنت تقرأ في الحدود إذ تجد أحدهم يقول : يا رسول الله ، أصبت حداً فأقمه علي . وتجد امرأة تقول نحو هذه المقالة ، فيصبران للرجم والموت من أجل الجنة . وبينما أنت تقرأ في أحكام رمضان إذ تجد أحدهم يقول : يا رسول الله ، هلكت ، واقعت أهلي في يوم رمضان ، فهو يرى المعصية هلاكاً .

**والجواب :** إنا لا ننكر شيوع الصلاح وانتشاره فيهم في عهده(صلى الله عليه وآله وسلم)ولكن لا ندعي لهم كلهم العصمة لا لفظاً ولا معنى ، وهذه التي ذكرها وأمثالها مما يدل على أن أهلها غير معصومين ، مع أنه لا دليل على عصمة الجميع ، وقد كانت البركة الدينية في عهد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)فائقة لما بعد وفاته(صلى الله عليه وآله وسلم). وقد أشار إلى اختلاف الحالتين قول الله تعالى : [ وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ]<sup>(45)</sup> وقول الله تعالى : [ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ]<sup>(46)</sup> .

وأخرج ابن كثير في البداية والنهاية ( ج 5 ص 273 ) قال : وقال الإمام أحمد : حدثنا عفان ، حدثنا جعفر بن سليمان ، حدثنا ثابت ، عن أنس قال : لما كان اليوم الذي قدم فيه رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)المدينة أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء ، قال : وما نفضنا عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا . قال ابن كثير : وهكذا رواه الترمذي وابن ماجة جميعاً عن بشر بن هلال الصواف عن جعفر بن سليمان الضبعي به . وقال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب . انتهى .

**قال مقبل بعد ذكر بعض روايات الفضائل :** فمن ثم أثنى الله عليهم في كتابه فقال الله تعالى : [ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله

(44) سورة الزمر : الآيتان 30 و 31 .

(45) سورة آل عمران : الآية 101 .

(46) سورة آل عمران : الآية 144 .



عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنّات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم [47].

والجواب ، وبالله التوفيق : هذه الآية في السابقين الأولين والذين اتبعوهم بإحسان ، وهي لا تعم من تسمونهم صحابة ، لأن الإحسان درجة رفيعة من الدين ، وقد أخرج في تفسيره البخاري في صحيحه ( ج 1 ص 18 ) عن أبي هريرة قال : كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بارزاً يوماً للناس ، فأتاه رجل فقال : ما الإيمان ؟ - إلى قوله - : قال : ما الإحسان ؟ قال : « أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك » ولا نزاع في فضل هؤلاء وإن لم يكونوا من الصحابة ، وقد قال الله تعالى : [ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية \* جزاؤهم عند ربهم جنّات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه ] [48].

فهذه عامة لأهلها سواء كانوا من الصحابة أم من غيرهم ، فمن أين دلت تلك الآية الكريمة على عدالة وائل بن حجر وأضرابه ؟ وكأنه ليس في سورة التوبة إلا تلك الآية لتجعلوها عامة لكل من رأى وسمع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وكأنه ليس في سورة التوبة عقيب تلك الآية قول الله تعالى : [ وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم ] [49] الآية ، وفيها : [ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين \* فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون \* فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ] إلى قوله تعالى : [ والله لا يهدي القوم الفاسقين ] [50] وفيها : [ ومنهم الذين يؤذون النبي ] [51] وفيها : [ ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني إلا في الفتنة سقطوا ] [52] وغير ذلك .

قال مقبل : وقال تعالى : [ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم ] [53].

(47) سورة التوبة : الآية 100 .

(48) سورة البينة : الآيتان 7 و 8 .

(49) سورة التوبة : الآية 101 .

(50) سورة التوبة : الآيات 75 - 77 .

(51) سورة التوبة : الآية 61 .

(52) سورة التوبة : الآية 49 .

(53) سورة التوبة : الآية 117 .

**والجواب :** إنها خاصة لا تعم من تسمونهم صحابة ، ولا تتناول من لم يتبع النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) في ساعة العسرة ، قال في الكشف : « والعسرة حالهم في غزوة تبوك كانوا في عسرة من الظَّهر يعتقب العشرة على بعير واحد ، وفي عسرة من الزاد ... » (54) .

وفي تفسير ابن كثير : قال مجاهد وغير واحد : نزلت هذه الآية في غزوة تبوك ، وذلك أنهم خرجوا إليها في شدة من الأمر ، في سنة مجدية وحرّ شديد ، وعسر من الزاد والماء (55) . انتهى .

فأين من لم يكن قد أسلم عن هذه الآية ؟

**قال مقبل :** وقال تعالى : [ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجدّاً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود ] (56) الآية أتمها مقبل .

**والجواب :** إن هذه الآية خاصة بالمؤمنين المهاجرين والأنصار الذين كانوا مع رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) عند نزولها ، ولا يدخل في عمومها من لم يكن قد أسلم كما أنه لا يدخل فيها المنافقون والذين في قلوبهم مرض ، لأنهم ليسوا مع رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) في الدين والنصرة ، ولا هم مشاركون في قوله : [ أشداء على الكفار رحماء بينهم ] ولا في قوله : [ تراهم ركعاً سجدّاً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً ] وهذا واضح .

قال ابن كثير في تفسيره لسورة الفتح عند أولها : نزلت هذه السورة الكريمة لما رجع رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) من الحديبية في ذي القعدة من سنة ست من الهجرة حين صدّه المشركون - إلى أن قال - : فلما نحر هديه حيث أحصر ورجع ، أنزل الله عزّوجلّ هذه السورة فيما كان من أمره وأمرهم (57) . انتهى .

وروى البخاري في صحيحه في التفسير ( ج 6 ص 45 و 46 ) : عن سهل بن حنيف أنه قال : « اتهموا أنفسكم ، فلقد رأيتنا يوم الحديبية ولو نرى قتالاً لقاتلنا ، فجاء عمر فقال : ألسنا على الحق وهم على الباطل ؟ إلى قوله : فنزلت سورة الفتح » انتهى .

ظاهره أنها نزلت في الحديبية أو في الطريق بين مكة والمدينة ، كما رواه الحاكم في المستدرک في التفسير وصححه ، فظهر أنها ليست عامّة لمن تسمونهم صحابة .

**قال مقبل :** وقال الله تعالى : [ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلاً وعد الله الحسنى ] (58) .

(54) تفسير الكشف : 2 / 318 .

(55) تفسير القرآن العظيم ( لابن كثير ) 2 / 411 .

(56) سورة الفتح : الآية 29 .

(57) تفسير القرآن العظيم ( لابن كثير ) 2 / 196 .

(58) سورة الحديد : الآية 10 .

والجواب : هذه في المؤمنين الذين تقبل منهم نفقاتهم ، لأن الله تعالى يقول في المنافقين : [ قل أنفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم إنكم كنتم قوماً فاسقين ]<sup>(59)</sup> وقال تعالى : [ ولا ينفقون إلا وهم كارهون ]<sup>(60)</sup> وقد قال ابن كثير في تفسير قول الله تعالى : [ آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ]<sup>(61)</sup> الآيات : أمر تعالى بالإيمان به وبرسوله على الوجه الأكمل والدوام والثبات على ذلك والاستمرار ، ثم قال : وقوله : [ وقد أخذ ميثاقكم ]<sup>(62)</sup> كما قال : [ واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به إذ قلتم سمعنا وأطعنا ]<sup>(63)</sup> ويعني بذلك بيعة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم). ثم قال : وقوله : [ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ]<sup>(64)</sup> أي لا يستوي هذا ومن لم يفعل كفعله ، وذلك إن قبل فتح مكة كان الحال شديداً فلم يكن يؤمن حينئذ إلا الصديقون ، وأما بعد الفتح فإنه ظهر الإسلام ظهوراً عظيماً ودخل الناس في دين الله أفواجا ، ولهذا قال : [ أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلاً وعد الله الحسنى ]<sup>(65)</sup> يعني المنفقين قبل الفتح وبعده كلهم لهم ثواب على ما عملوا وإن كان بينهم تفاضل الجزاء ، كما قال : [ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى ]<sup>(66)</sup> وهكذا الحديث الذي في الصحيح : « المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير »<sup>(67)</sup> . وإنما نبّه بهذا لئلا يهدر جانب الآخر بمدح الأول ، ولهذا قال : [ والله بما تعملون خبير ]<sup>(68)</sup> أي فلخبرته فاوت بين ثواب من أنفق من قبل الفتح وقاتل ومن فعل ذلك بعد ذلك . انتهى المراد .

فحقق أن المعنى هو الوعد للمؤمنين بالثواب على الإنفاق ، فهذا كقوله تعالى : [ فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير ]<sup>(69)</sup> بل يمكن أنه الوعد المذكور في قوله : [ وكلاً وعد الله الحسنى ] أي بقوله : [ فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير ] وإذا كان هذا فهو الوعد المعلق على الإيمان والعمل ، كقوله تعالى : [ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات

(59) سورة التوبة : الآية 53 .

(60) سورة التوبة : الآية 54 .

(61) سورة الحديد : الآية 7 .

(62) سورة الحديد : الآية 8 .

(63) سورة المائدة : الآية 7 .

(64) و (3) سورة الحديد : الآية 10 .

(66) سورة النساء : الآية 95 .

(67) صحيح مسلم : كتاب القدر ، ح 4816 .

(68) سورة الحديد : الآية 10 .

(69) سورة الحديد : الآية 7 .

أولئك هم خير البرية \* جزأؤهم عند ربهم جنّات عدن تجري من تحتها الأنهار [ إلى قوله تعالى : [ ذلك لمن خشي ربه <sup>(70)</sup> ] والوعد والوعيد إنما يكون على الأعمال بشرط بقاء صاحبه على تلك الأعمال حكماً ، فإذا خرج عنها حكماً خرج عما علق عليه من الوعد والوعيد ، ولذلك جاء في الحديث المذكور في الصحيحين وغيرهما : « إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » <sup>(71)</sup> وذلك لأن الإحداث أخرج الذين أحدثوا عن حكم الإيمان والعمل الصالح ، فخرجوا عن الوعد الذي علق عليهما ، ولذلك قال الله تعالى : [ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله ولا تبطلوا أعمالكم ] <sup>(72)</sup> وقال تعالى : [ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون ] <sup>(73)</sup> .

ولعل هذا هو السر في تعليق الوعد والوعيد على الصفة الطيبة أو الخبيثة أو صلة الموصول الجارية في المعنى مجرى الصفة ليحقق تعليق الوعد على الصفة المذكورة أو الصلة أو الوعيد ، فقوله تعالى في آخر آية [ محمد رسول الله ] : [ وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ] لتحقيق تعليق الوعد على الإيمان والعمل الصالح لمن كان كذلك منهم ، وفائدته أن لا يتوهم تعليق الوعد على خصلة من الخصال المذكورة في أول الآية أو عليها وحدها ويتوهم أن الوعد تابع لها ، أو يتوهم أن الوعد للأشخاص غير معلق على الصفات . فأما توهم أن قوله تعالى : [ منهم ] بجعل « من » للبيان يقتضي أن الجميع مؤمنون عاملون للصالحات فهو خطأ وإن كانوا في الواقع كذلك ، لأن الآية الكريمة إنما هي في المؤمنين ، كما دلت عليه الصفات المذكورة في أولها ، بل التحقيق أن « من » مع كونها للبيان لا تدل على ذلك وإنما المراد التنقيص على أن من كان منهم مؤمناً عاملاً للصالحات فله الوعد المذكور ، سواء أكانوا كلهم أم بعضهم ، فالكلام لا يدل على كلية ولا على تبعية . ونظيره قوله تعالى : [ يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ] <sup>(74)</sup> فليس المراد كلهن أتين بفاحشة ولا بعضهن ، حاشا وكلا ، وإنما المراد التنقيص عليهن بالوعيد لمن أتت بفاحشة منهن ، وذلك لا يدل على وقوع ذلك منهن لا كلهن ولا بعضهن ، وهكذا الوعد والوعيد في القرآن أكثره من هذا القبيل يأتي على فرض الصفة التي يعلق عليها الوعيد أو الوعد ، لا على الإخبار بأنها واقعة سواء كانت واقعة أو غير واقعة ، ومن هذا القبيل قوله تعالى : [ لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث

(70) سورة البينة : الآيات 7 - 9 .

(71) صحيح البخاري : كتاب تفسير القرآن ، ح 4259 .

(72) سورة محمد : الآية 33 .

(73) سورة الفتح : الآية 29 .

(74) سورة الأحزاب : الآية 30 .

ثلاثة وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم [ (75) ] .

فهذا التعليق مناسب للدعوة إلى الإيمان ، لئلا يتوهموا أن قولهم هذا وحده سبب الوعيد ، لأن المقصود الوعيد على الكفر . كله والعذاب عليه كله ، لا على قولهم : [ إن الله ثالث ثلاثة ] فقط . فتحقيقاً للدعوة إلى الإيمان الذي يخرجون به عن الشرك علق الوعيد على الكفر وكذلك قوله تعالى : [ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ] إلى قوله تعالى : [ واعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ] (76) ففائدة التعليق على الكفر الدعوة إلى الإيمان وأن لا يتوهم تعليقه على الأشخاص الذين هادوا من أجل أنهم هادوا وفعلوا الأفعال المذكورة في الآيات فقط أو أنهم لو آمنوا ما خرجوا من الوعيد .

قال مقبل : وقال الله تعالى : [ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون \* والذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون \* والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ] (77) .

والجواب : إن من التغرير والتلبيس جعل هذه الآيات فيمن يسميهم مقبل وأضرابه صحابة ، أمثال معاوية والمغيرة وعمر بن العاص ، وهي خاصة بالمؤمنين الأبرار كما قدمنا في الآيات السابقة ، وهذه الآيات كذلك . فالآية الأولى في المهاجرين الفقراء الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله ، وهذه الصفات لا تكون إلا للأبرار . والآية الثانية للأنصار الذين تبوأوا الدار والإيمان ويحبون من هاجر إليهم . وهذه لا تكون إلا للمؤمنين ، لأن من المهاجرين علياً (عليه السلام) ولا يحبه إلا مؤمن فخرج المنافقون . والآية الثالثة كذلك في المؤمنين المحبين للسابقين بالإيمان الذين يستغفرون لهم ، فكيف يدخل فيها النواصب المبعضون لعلي (عليه السلام) الذين يلعنونه ويحاربونه ؟ فظهر أن إملاء الآيات الكريمة وجعلها في المنافقين والمتهمين ببغض علي (عليه السلام) والذين لم تثبت فيهم الصفات المذكورة في هذه الآيات إنما هو تضليل ومغالطة وتغرير على العامة .

(75) سورة المائدة : الآية 73 .

(76) سورة النساء : الآية 160 .

(77) سورة الحشر : الآيات 8 - 10 .

قال مقبل ( ص 120 ) : قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ( ج 4 ص 339 ) : وما أحسن ما استنبط الإمام مالك (رحمه الله) من هذه الآية الكريمة : أن الرافضي الذي يسب الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب ، لعدم اتصافه بما مدح الله به هؤلاء في قولهم : [ ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ]<sup>(78)</sup>.

وفي حاشية كتاب مقبل : الروافض هم الذين رفضوا زيد بن علي (رحمه الله) لكونه يتولى أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ولم يتبرأ منهما .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن الرافضة هم الذين رفضوا زيد بن علي . هذا القدر من الرواية مشهور بين الأمة واتفقت فيه الروايات . أما قوله : لكونه يتولى أبا بكر فهي دعوى لا أساس لها من الصحة ، وقد ذكر النووي في شرح مسلم ( ج 1 ص 103 ) تفسير الرافضة فقال : سموا رافضة من الرفض وهو الترك ، قال الأصمعي وغيره : سموا رافضة لأنهم رفضوا زيد بن علي فتركوه . انتهى .

فهذا سبب التسمية ومعنى اسم الرافضة ، وفي هذا دليل على أن جعل اسم الرافضة لمن يقدّم علياً على أبي بكر وعمر إنما هو اصطلاح للنواصب اصطلاحه ، ووضع حادث وضعوه وهو مخالف للحقيقة فلا حكم له [ إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان ]<sup>(79)</sup> . وقد حققت البحث في كتاب « الإجابة » وهو أحد الكتب التي اشتمل عليها الإيجاز في الردّ على فتاوى الحجاز ومحلّه هناك ( ص 87 ) .

قال مقبل ( ص 121 ) : وقال الشوكاني في فتح القدير ( ج 5 ص 202 ) في تفسير : [ ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ] : أي غشاً وبغضاً وحسداً ، أمرهم الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الإطلاق ، فيدخل في ذلك الصحابة دخولاً أولياً لكونهم أشرف المؤمنين ولكون السياق فيهم .

والجواب : إن هذه مغالطة ، فإن الصحابة لم يذكروا باسم الصحبة في شيء من الآيات ولا علق شيء من هذه الفضائل على اسم الصحبة ، والمغالطة باسم الصحبة واضحة لأنهم بعد أن يجعلوا الآيات في الصحابة يجعلون من الصحابة معاوية وعمرأ ووائل بن حجر والمغيرة بن شعبة وأشباههم ، ويجعلون الآيات فيهم ، ومن جرح في أحد الرواة ممن يسمونهم صحابة احتجوا عليه بالآيات القرآنية ، فلذلك قلنا : إنها مغالطة . ولو أنصف

(78) سورة الحشر : الآية 10 .

(79) سورة النجم : الآية 23 .

الشوكاني لقال : فيدخل في ذلك المذكورون في الآيتين الأوليين من المهاجرين والأنصار دخولاً أولياً لكون السياق فيهم.

قال مقبل عن الشوكاني : فمن لم يستغفر للصحابة على العموم ويطلب رضوان الله لهم فقد خالف ما أمره الله به في هذه الآية .

**والجواب :** إن هذا يحقق ما قلنا عنهم من أنهم يغالطون لهذا الغرض ، ولو أنهم قالوا : إن المنافق والفاجر ليس لهما حظ في اسم الصحبة الذي في حديث : « **قلو أنفق أحدكم مثل جبل أحد ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه** »<sup>(80)</sup> وهذا لما حققناه في معناه وأنه لا يتحقق اسم الصحبة إلا بتحقيق الإيمان والبر والصلاح ، لقلّ الخلاف أو ذهب ، ولكنهم يجعلون الصحابي من نطق بكلمة الشهادة ورأى النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وروى عنه ولو لم يكن ذلك إلا مرة في لحظة ، فمن شمله هذا الحد منعوا الكلام فيه وحكموا له بفضيلة الصحبة ، وجعلوه داخلاً في الآيات والأحاديث وحكموا له بالإيمان من هذه الطريقة ، وتأولوا له في كل منكر بما لا يتأولون به لغيرهم ، لأنهم قد أثبتوا له الفضل والدين قبل معرفة حاله ، بل بمجرد نطقه بالشهادة ورؤيته للنبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وسمعه منه ، فأغلقوا باب النظر في حاله والتزموا التعصب له ، وجعلوا ذلك من الدين . وهذا غلوّ منهم بلا إشكال .

**قال مقبل :** أما الأحاديث الواردة عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)فكثيرة جداً نذكر منها جملة والله المستعان .

**والجواب :** إن الروايات كثيرة ، والنواصب والعثمانية يتهم كثير منهم بوضع الفضائل ، وإذا صح جرح عدد من الشيعة برواية فضائل لعلي(عليه السلام)صح جرح عدد من العثمانية برواية فضائل رواها آحادهم في أبي بكر وعثمان وعائشة ومعاوية .  
وقد جمع الأميني في الغدير جملة من موضوعاتهم في كتابه المسمى الغدير ( ج 5 ) بدءاً من ( ص 297 ) بعنوان سلسلة الموضوعات .

**قال مقبل ( ص 221 و ص 222 )** بعد السند عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقولون : فيكم من صاحب رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فيقولون لهم : نعم ، فيفتح لهم . ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال : فيكم من صاحب أصحاب رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فيقولون : نعم ، فيفتح لهم . ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال : هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فيقولون : نعم ، فيفتح لهم .

(80) صحيح البخاري : كتاب المناقب ، ح 3397 ، من دون كلمة « جبل » في جميع الاحاديث .

**والجواب :** إن هذا من طريق سفيان بن عيينة ولم يصرح بالسماع من عمرو ، وسفيان هذا قال فيه النووي في شرح مسلم ( ج4 ص197 ) : وسفيان معروف بالتدليس ، ولو كان دليلاً على عدالة كل من تسمونه صاحباً لكان دليلاً على عدالة التابعين ، فلا يجرح أحد منهم ، فلم تجرحون في بعض أصحاب علي(عليه السلام) ؟

**والتحقيق :** إن الحديث إنما يدل على النص ، وأن الله يؤيد الدين بمن قد صحب رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)أو صحب صاحبه ، أو صحب صاحب صاحبه ، وقد روى البخاري في حديث مر ذكره « **إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر** » انتهى . فلا تلازم . ولو سلمنا فلا نسلم أن الغزاة يخلون من رجل من المؤمنين الأتقياء الذين هم صحابة حقيقة ، فيفتح لهم من أجله ثم من صاحبه كذلك ... الخ .

**قال مقبل ( ص122 )** بعد ذكر الإسناد عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم): « **خير أمّتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم** » .

**والجواب :** إن هذه الخيرية نسبية ، أي بالنسبة لمن بعدهم ، ومعناها إما كثرة الآثار الحميدة ، فجملتهم يحكم لها بأنها خير الناس باعتبار فوائدها ومنافعها .. وإما كثرة الصالحين فيهم ، فالصالحون فيهم أكثر من الصالحين في القرن الذي بعدهم ، وهكذا في القرن الثاني والثالث . وهذا لا يدل على عدالة كل فرد منهم ، كما أن القرن الثاني خير ممن بعده ولا يدل ذلك على عدالتهم كلهم ، كيف وقد كان منهم أهل جريمة كربلاء ، وأهل جريمة الحرة وغير ذلك ؟ فإذا جاز أن يقال فيهم : إنهم خير ممن بعدهم بالنظر إلى الجملة ولا يقتضي عدالة كل فرد ، جاز في القرن الذي فيه رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)أن يقال : هو خير ممن بعده من القرون ، ومع ذلك لا يدل ذلك على عدالة كل فرد من القرن الأول .

**قال مقبل ( ص124 ) :** وقال مسلم وذكر السند : عن حسين بن علي الجعفي ، عن مجمع بن يحيى ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبي بردة ، عن أبيه قال : صلينا المغرب مع رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ، إلى أن قال : فقال : « **النجوم أمانة للسماء فإذا ذهب النجوم أتى السماء ما توعد ، وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون ، وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون** »<sup>(81)</sup> .

**والجواب :** هذا في سنده أبو بردة وفيه مقال .

## **بحث الكلام في أبي موسى الأشعري**



فإن صح سنده عن أبي موسى فأبو موسى متهم في هذا الباب ، فقد روي حديث النجوم لأهل البيت من وجوه عديدة كما مر ، فلعله أراد أن يسرقه للصحابة كما حاول سرق الولاية من علي(عليه السلام) لغيره عند التحكيم . ولكن رواية النجوم للصحابة لا تستقيم لأنه قال : « فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون » والذي يوعدون إن كان هو المعهود الذي هو اليوم الموعود فهو القيامة ولم تقم حين ذهب الصحابة . وإن كان عاماً لكل ما يوعدون فالقيامة أعظم ما يوعدون ، فوجب على ذلك أن تقوم القيامة حين ذهب الصحابة ، وكذلك طلوع الشمس من مغربها والدابة وغير ذلك ، فكان يجب أن قد جاءت الآيات كلها وقامت القيامة ، فإن ذلك هو الذي توعد الأمة . قال تعالى : [ ويقولون متى هذا الوعد إن كنتم صادقين \* قل لكم ميعاد يوم لا تستأخرون عنه ساعة ولا تستقدمون ]<sup>(82)</sup> وهذا لأن الوعد نسب إلى الأمة كلها ، والوعد الجامع لها المتبادر هو ما ذكرنا ، أو العموم لكل ما يوعدون ، والقيامة داخلة فيه دخولاً أولياً . فظهر أن الرواية غير صحيحة بل منكرة .

وقد روى الحاكم في المستدرک ( ج 3 ص 17 ) عن الشعبي قال : لما قتل عثمان وبويع علي رضي الله عنهما ( كذا ) خطب أبو موسى وهو على الكوفة ، فنهى الناس عن القتال والدخول في الفتنة فعزله علي عن الكوفة . انتهى .

فكيف يثبط عن الجهاد مع أن معاوية هو الطالب الباغي ، لأنه بزعمه يطلب بدم عثمان ؟ فكيف ينهى أبو موسى عن دفاع المعتدي الباغي على ولي المؤمنين وهو يعلم الحقيقة ؟ وإنما غلبه الهوى ، ولو كان غرضه منع الفتنة لكان حقه أن يذهب إلى أصحاب معاوية فيعظهم ويحذرهم من الفتنة ، ويبين لهم الحقيقة ، فإما أن يعظ أهل الحق ويحذرهم من دفاع الفئة الباغية فإن ذلك يكشف عن كراهية لولاية أمير المؤمنين ، ورغبة في سقوطه ولو بأن تقتله الفئة الباغية ، وقد أكد ذلك صنيعة يوم التحكيم وعزله لأمر المؤمنين ، وعدوله عن الحكم بما أنزل الله إلى الحكم بما يهواه [ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون<sup>(83)</sup> ] [ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ]<sup>(84)</sup> [ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ]<sup>(85)</sup> [ أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ]<sup>(86)</sup> ثم ذهابه إلى زعيم الفئة الباغية وقوله له عند وصوله إليه : « السلام عليك يا أمين الله » رواه الطبراني في تاريخه ( ج 6 ص 185 ) بلفظ : حدّثني أحمد ، عن علي ، عن جويرية بن أسماء قال : قدم أبو موسى على معاوية فدخل عليه في برنس أسود فقال :

(82) سورة سبأ : الآيتان 29 و 30 .

(83) سورة المائدة : الآية 44 .

(84) سورة المائدة : الآية 45 .

(85) سورة المائدة : الآية 47 .

(86) سورة المائدة : الآية 50 .

السلام عليك يا أمين الله ، فقال : وعليك السلام ، فلما خرج قال معاوية : قدم الشيخ لأوليئه ، ولا والله لا أوليئه .

وروى عقيب هذا بسند آخر عن أبي بردة قال : دخلت على معاوية حيث أصابته قرحته فقال : هلم يابن أخي نحوي فانظر ، فنظرت فإذا هي قد سبرت ، فقلت : ليس عليك بأس يا أمير المؤمنين ، فدخل يزيد فقال معاوية : إن وليت من أمر الناس شيئاً فاستوص بهذا فإن أباه كان لي خليلاً ، أو نحو ذلك من القول ، غير أنني رأيت في القتال ما لم يره . انتهى .  
وليس لمقبل وأصحابه أن يدافعوا عن أبي موسى بناء على أنه من الصحابة ، وأنه لا يصح الجرح فيه لذلك ، لأنه إنما احتج برواية أبي موسى حديث النجوم لتقرير هذا الأصل في الصحابة ، فمن كانت عدالته لا تثبت إلا بهذا الأصل فلا يصح الاحتجاج به في إثبات هذا الأصل ، لأن ذلك دور باطل ، لتوقف الدليل على صحة الدعوى وتوقف صحة الدعوى على الدليل .

وعلى ذلك فأبو موسى متهمة فيما يروي لنفسه من الفضائل ، فلا تقبل رواية البخاري في صحيحه في الفضائل في باب هجرة الحبشة ( ج 4 ص 246 ) : عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : بلغنا مخرج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ونحن باليمن ، فركبنا سفينة فألقننا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة ، فوافقنا جعفر بن أبي طالب فأقمنا معه حتى قدمنا فوافقنا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حين افتتح خيبر ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان . انتهى .

وكذلك حديث النجوم فهو يجر لنفسه إثبات فضله ، فضلاً عن عدالته ، فهو مؤكد لاتهامه فضلاً عن أن يكون دليلاً على عدالته .

وبما ذكرنا من أمارات بغضه لعلي (عليه السلام) مع ما تقرر من أنه لا يبغضه إلا منافق ، تتأكد الرواية الدالة على أنه منافق . ولنوردها من « لوامع الأنوار » وابتدأ البحث في ( ص 559 ) نسخة رسم على نسخة خطية ، وذلك في أبحاث مصطلح الحديث في الفصل السابع قال أيده الله في سياق الكلام في من أرسلهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ولكن هذا الاحتمال لا يصح في مثل أبي موسى ، لما ثبت من أصالة فساده ونفاقه ، وتقادم عهد عناده وشقاقه ، إلى أن قال : قال في شرح النهج : ونحن نذكر نسب أبي موسى وشيئاً من سيرته وحاله نقلاً من كتاب « الاستيعاب » لابن عبد البر المحدث ، ونتبع ذلك بما نقلناه من غير الكتاب المذكور .. قال ابن عبد البر : هو عبدالله بن قيس بن سليم وأتم نسبه إلى قحطان ، قال : واختلف هل هو من مهاجرة الحبشة ، والصحيح أنه ليس منهم ولكنه أسلم ثم رجع إلى بلاد قومه ، فلم يزل بها حتى قدم هو وناس من الأشعريين على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

وسلم)فوافق قدومهم قدوم أهل السفينتين جعفر بن أبي طالب وأصحابه من أرض الحبشة . إلى قوله : فنزل أبو موسى الكوفة وسكنها فلما كره أهل الكوفة سعيد بن العاص ودفعوه عنها ، ولوا أبا موسى وكتبوا إلى عثمان يسألونه فأقره على الكوفة ، فلما قتل عثمان عزله علي(عليه السلام)عنها فلم يزل واجداً لذلك على علي(عليه السلام)حتى جاء منه ما قال حذيفة فيه ، فقد روى حذيفة فيه كلاماً كرهت ذكره .

قال الشارح - أي ابن أبي الحديد - : الكلام الذي أشار إليه أبو عمر بن عبد البر ولم يذكره قوله فيه : وقد ذكر عنده بالدين فقال : أما أنتم فتقولون ذلك وأما أنا فأشهد أنه عدو لله ولرسوله ، وحرب لهما [ في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد \* يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار ] (87) . وكان حذيفة عارفاً بالمنافقين أسر إليه رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)أمرهم ، وأعلمه أسماءهم .

قال : وروي أن عماراً سئل عن أبي موسى فقال : لقد سمعت فيه من حذيفة قولاً عظيماً ، سمعته يقول : صاحب البرنس الأسود ، ثم كلح كلوحاً علمت منه أنه كان ليلة العقبة بين ذلك الرهط .

قال مؤلف اللوامع حفظه الله : وفي تفريح الكروب قال حذيفة : وقد دخل عبدالله وأبو موسى المسجد أحدهما منافق ، ثم قال : إن أشبه الناس هدياً ودلاً وسمتاً برسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)عبدالله . رواه الذهبي في النبلاء عن الأعمش عن شقيق . انتهى .

وفي النصائح الكافية ( ص 141 ) : وأخرج الطبراني في الكبير عن سويد ابن غفلة(رضي الله عنه)قال : سمعت أبا موسى الأشعري يقول : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « سيكون في هذه الأمة حکمان ضالان ضال من اتبعهما » فقلت : يا أبا موسى ، انظر لا تكون أحدهما ، قال : فوالله ما مات حتى رأيته أحدهما ، قال : وفي روايته مجهول . انتهى .

قلت : قد كان حكماً ضالاً مضلاً سواء صحت الرواية أم لا ، فلا خلاف أنه حكم بخلع أمير المؤمنين(عليه السلام).

وفي لوامع الأنوار ( ص 560 ) : قال - أي شارح نهج البلاغة ابن أبي الحديد - : فأما ما يعتقد المعتزلة فيه فأنا أذكر ما قاله أبو محمد بن متويه في كتاب الكفاية قال(رحمه الله) : أما أبو موسى فإنه عظم جرمه بما فعله وأدّى ذلك إلى الضرر الذي لم يخف حاله ، وكان علي(عليه السلام)يقنت عليه وعلى غيره فيقول : اللهم العن معاوية أولاً ، وعمرأ ثانياً ، وأبا الأعور السلمي ثالثاً ، وأبا موسى الأشعري رابعاً .

وروي عنه (عليه السلام) أنه كان يقول في أبي موسى : صبغ بالعلم صبغاً ، وسلخ منه سلخاً ، قال : وابو موسى هو الذي روى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « كان في بني إسرائيل حكمان ضالان ، وسيكون في أمّتي حكمان ضالان من اتبعهما » . انتهى المراد .

وقول ابن عبد البر : إن أبا موسى أسلم ثم رجع إلى بلده ، ينظر فيه إن شاء الله ، فلعل أصله رواية عن أبي موسى وهو متهم . أو من طريق شيعته المتعصبين له ، والأصل تأخر إسلامه .

ومما يتهم فيه أبو موسى ما أخرجه البخاري في صحيحه ( ج 4 ص 301 ) في المناقب عن أبي موسى قال : كنت مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في حائط من حيطان المدينة ، فجاء رجل فاستفتح ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : افتح له وبشره بالجنة فإذا هو أبو بكر ، فبشرته بما قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فحمد الله ، ثم جاء رجل فاستفتح ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فإذا هو عمر ، فأخبرته بما قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ثم استفتح رجل فقال لي : افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فإذا هو عثمان ، فأخبرته بما قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فحمد الله ثم قال : الله المستعان . انتهى .

فهذا ظاهر النكارة ، لأن أبا موسى لم يكن أخص برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى يكون عنده قبل الثلاثة ، ولأن الحائط مظنة أن يكون صاحبه هو المأمور بالفتح للمذكورين ، لأن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على خلق عظيم ولصاحب الحائط حق وتوليته الفتح تكرامة له وإظهار لإحسانه إلى الوافدين ، ولأن عمر كانت له مصيبة لأنه قتل فكيف لم تذكر مصيبته وإنما ذكرت مصيبة عثمان ؟

فظهر من ذكر مصيبة عثمان وتسميتها بلوى ، أنه وضع هذا الحديث لإرضاء العثمانية ، وتقوية لسياستهم في تعظيم قتل عثمان ، وأن هذه من جنس روايات كثيرة وضعت في هذا المعنى لتعظيم قتل عثمان وتبرير الطلب بثأره . وإذا كانت النواصب تجرح في الشيعة لرواية فضائل أهل البيت . فلماذا لا يكون للشيعة في النواصب مثل ذلك ؟

قال في لوامع الأنوار ( ص 560 ) : وما المقصد بما ذكرت هنا في شأنه إلا الاستشهاد بموضع الدلالة في البحث على خبث سريرته ، وسوء سيرته من ابتداء أمره إلى نهايته ، وأما بعد واقعته فقد شهر الله تعالى بها فضيخته بين الأمة ، وأظهر بها خزيه عند أرباب الملة ، من محاولته لهدم أركان الإسلام ، وعداوته لله تعالى ولرسوله ولوصيه وأهل بيت نبيه عليهم الصلاة والسلام وحكمه بغير ما أنزل الله [ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم

**الكافرون** [ (88) ] وقد بلغ التعصب بالحافظ محمد بن إبراهيم الوزير كل مبلغ وأخرجه إلى حد يسخر منه كل عالم ، حتى وقع منه الذب عن هذا الرجس المنافق في « العواصم والروض الباسم » ولكنه لم يستطع الإنكار لما ورد فيه من الذم اللازم في صحيح الأخبار لكونه قد رواه أهل سنتهم الكبار ، فعدل إلى التحريف والتأويل السخيف ... الخ .

**قلت :** أظن الحافظ ألف « العواصم والروض الباسم » في عنفوان شبابه وكانت حدة الجدل تبعثه على تلك التأويلات والأقاويل التي لا تليق بمحقق ، وقد ذكر في « لوامع الأنوار » توبته من بعض الأقاويل .

وأما الدفاع عن أبي موسى فلا موجب له ، لأنها لم تثبت عدالته حتى يدافع عنه ، وقد ثبتت منه أمارة البغض لعلي(عليه السلام)، وإنما تكون المدافعة عن من تقرر دينه وفضله بحيث يبعد فساده ، فأما التمثل لكل مسلم أو لكل من يسمونه صحابياً فليس من النصيحة للدين ، لأنه يؤدي إلى قبول روايات المفسدين للدين بالروايات المكذوبة على رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)ولهذا المعنى تكلمنا في أبي موسى . « والدين النصيحة » .

**قال مقبل في ( ص 125 ) :** وقال الترمذي(رحمه الله) ( ج 5 ص 356 ) وساق سنداً عن موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري قال : سمعت طلحة بن حراش يقول : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يقول : « لا تمس النار مسلماً رأيي » إلى أن قال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم الأنصاري ، وروى علي بن المديني وغير واحد من أهل الحديث عن موسى هذا الحديث .

**والجواب :** إنه حديث منكر المتن لأنه لا يخلو من أحد معنيين : إما أن يكون المراد أن من رآه لا تمسه النار وإن فعل ما فعل من الجرائم والآثام ما دام مسلماً أي مقراً بالشهادتين ، فهذا مخالف للكتاب لأن الله تعالى يقول : [ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ] (89) ويقول تعالى : [ فاستقم كما أمرت ومن تاب معك ولا تطغوا إنه بما تعملون بصير ] (90) [ ولا تتركوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ] (91) وقال في الرسول نفسه(صلى الله عليه وآله وسلم)وأمره أن يقول : [ إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ] (92) وقال فيه(صلى الله عليه وآله وسلم): [ ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً \* إذاً لأذقنك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً ] (93) وتقدم حديث : « يجاء برجال فيؤخذ بهم

(88) سورة المائدة : الآية 44 .

(89) سورة النساء : الآية 145 .

(90) سورة هود : الآية 112 .

(91) سورة هود : الآية 113 .

(92) سورة الانعام : الآية 15 .

(93) سورة الاسراء : الآيتان 74 و 75 .

ذات الشمال فأقول : أصحابي فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»<sup>(94)</sup> والمسألة واضحة لا تحتاج إلى تطويل مع أنها لا تفيد القوم شيئاً ، لأنها لا تنفي معاملة الفجار بما يليق من إجراء الحدود عليهم ، وقد رووا هم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لو سرق فاطمة لقطعتها » ، وكذلك بقية المعاملات من : قتال الباغي ، وتكذيب الكاذب ، واجتناب حديثه لأنه يرد حديث الفاجر الكذاب وهو محل النزاع ، ولم يقع النزاع في الفجار ممن يسمونهم صحابة إلا لهذا المعنى ، فلو فرض أنهم في الجنة - ولا يصح ذلك - فلا يلزم منه أنهم ثقات ولا عدول ، ولا أنه يجب توليهم ، لأن المعاملة الدنيوية تجري عليهم في الدنيا بما دلت عليه الدلائل ، وأمرهم في الآخرة أمر آخر ، هذا على فرض أن المقصود بالحديث أن الفجار منهم في نعيم ، فأما إن كان المقصود أنهم كلهم من رآه صار مؤمناً تقياً لا يصدر عنه نفاق ولا فجور ، بل كل من رآه أبرار ، فهو باطل واضح البطلان كما يدل عليه الحديث المشهور الذي لا نزاع في صحته : « أصحابي أصحابي فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك »<sup>(95)</sup> .

وكذا رواية البخاري في صحيحه ( ج 1 ص 17 ) عن ابن أبي مليكة : أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كلهم يخاف النفاق على نفسه . وكذلك الروايات في الوليد ، ووحشي ، وعبدالله بن أبي ، وغيرهم . ثم وقوع البغي من بعضهم واضح لا يحتاج إلى تطويل .

فظهر بهذا أن الحديث منكر ، وأن راويه متهم بوضعه فيكون جرحه به أولى فنجرحه به ، وأنتم تجرحون الشيعة برواية فضائل أهل البيت (عليهم السلام) ولا سواء لأنكم تجرحون رواة الفضائل بدون دليل على نكارة ما رووه .

فإن قالوا : المراد بالمسلم في الحديث المؤمن التقي كما قال الله تعالى : [ فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين \* فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ]<sup>(96)</sup> وغير ذلك .

قلنا : من كان هكذا فلن تمسه النار وإن لم يكن ممن قد رأى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فما معنى تخصيص من رآه ؟ وأيضاً فهذا لا يفيد من يحتج به لتعديل من يسمونهم صحابة كلهم ، لأنه خاص بالأتقياء منهم فمتى عرف المتقون عرف دخولهم في هذا الحديث ، فلا يثبت به ما أصلوه من عدالتهم كلهم قبل البحث عن أحوالهم ، وأسسوا الذب عنهم والإرجاف على من جرح في أحد منهم .

(94) صحيح مسلم : كتاب الفضائل ، ح 4250 .

(95) صحيح مسلم : كتاب الفضائل ، ح 4250 .

(96) سورة الذاريات : الآيتان 35 و 36 .

هذا وراويّة موسى بن إبراهيم ترجم له في « تهذيب التهذيب » ولم يذكر أحداً وثقه ، إلا أنه قال في آخر الترجمة : ذكره ابن حبان في الثقات ، ثم قال ابن حجر في تنمّة كلامه : وكان يخطئ . انتهى .

وقد تقرر أنه يوثق المجاهيل فلو تم على توثيقه لما كان ذلك شيئاً .  
وأما الذين رووا عنه هذا الحديث فلعلمهم روه عنه في ترجمته على عادتهم في التراجم ، يروون حديث الرجل لتعرف حالته لا لاعتماده ، وقد أنصف الترمذي حيث قال : وقد روى علي بن المديني وغير واحد من أهل الحديث عن موسى هذا الحديث ، ولم يقل : رووا عنه مطلقاً ، ليوهم اعتمادهم له في الحديث مطلقاً .

قال مقبل ( ص 125 ) : وقال البخاري ( رحمه الله ) ( ج 7 ص 21 ) : حدّثنا آدم بن أبي إياس ، حدّثنا شعبة ، عن الأعمش قال : سمعت ذكوان يحدث عن أبي سعيد الخدري ( رحمه الله ) قال : قال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : « لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه » ، تابعه جرير وعبدالله بن داود وأبو معاوية ومحاضر ، عن الأعمش . ثم قال مقبل : الحديث أخرجه مسلم ( ج 4 ص 1967 ) وأبو داود ( ج 5 ص 45 ) والترمذي ( ج 5 ص 357 ) وأحمد ( ج 3 ص 11 ) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

والجواب : إنه أخرجه مسلم عن جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد قال : كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء ، فسبه خالد ، فقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : « لا تسبوا أحداً من أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه » ، وأخرجه أحمد في ( ج 3 ص 11 ) كما ذكره مقبل وأخرجه في ( ص 54 ) من طريقين ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري وأخرجه في ( ج 3 ) عن شعبة ، عن ذكوان ، عن أبي سعيد . وقال ابن كثير في تفسيره في تفسير قول الله تعالى : [ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ]<sup>(97)</sup> : وعن الشعبي وغيره أن المراد بالفتح هاهنا صلح الحديبية .

وقد يستدل لهذا القول بما قال الإمام أحمد : حدّثنا أحمد بن عبد الملك ، حدّثنا زهير ، حدّثنا حميد الطويل ، عن أنس قال : كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف كلام فقال خالد : تستطيلون بأيام سبقتمونا بها ، فبلغنا أن ذلك ذكر للنبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال : « دعوا لي أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أنفقتم مثل أحد أو مثل الجبال ذهباً ما بلغتم أعمالهم » . ومعلوم أن إسلام خالد المواجه بهذا الخطاب كان بين صلح الحديبية

وفتح مكة ، وكانت هذه المشاجرة بينهما في بني جذيمة الذين بعث إليهم رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)خالد بن الوليد بعد الفتح ، إلى أن قال ابن كثير : والذي في الصحيح عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)أنه قال : « لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه » .

وروى ابن جرير وابن أبي حاتم من حديث ابن وهب ، أخبرنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أنه قال : خرجنا مع رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)عام الحديبية حتى إذا كنا بعسفان قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « يوشك أن يأتي قوم تحقرون أعمالكم مع أعمالهم ، فقلنا : من هم يا رسول الله أقريش ؟ قال : لا ولكن أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوباً ، فقلنا : هم خير منّا يا رسول الله ؟ قال : لو كان لأحدكم جبل من ذهب فأنفقه ما أدرك مدّ أحدكم ولا نصيفه ، ألا إن هذا ( كذا ) فصل ما بيننا وبين الناس [ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير ]<sup>(98)</sup> » انتهى المراد .

فقد اتفقت الروايات الثلاث ، رواية مسلم ، قصة خالد بن الوليد ، ورواية ابن جرير وابن أبي حاتم ، ورواية أحمد على إفادة أن خالد بن الوليد ومن تأخر إسلامه عن الحديبية غير داخلين في الفضيلة المذكورة في الحديث ، وأنهم ليسوا من الأصحاب في هذا الحديث . وقد ظهر أن حديث « لا تسبوا أصحابي » سواء روي مقروناً بذكر السبب الذي هو قصة خالد أو غير مقرون هو حديث واحد ، ألا ترى أن اللفظ واحد ، وأنهم روه عن أبي سعيد الخدري عند مسلم ؟ وقد فهم ذلك ابن كثير فلذلك قال عقيب رواية أحمد لما خالفت في بعض اللفظ : والذي في الصحيح عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)أنه قال : « لا تسبوا أصحابي » الخ . فأخرجه مخرج الاستدراك على لفظ رواية أحمد عن أنس لقوله : والذي في الصحيح ، وهذا من لفظ الحديث لأنه ظاهر بقوله : « لو أنفق أحدكم » فلا بد أن المخاطبين بقوله : « أحدكم » حاضرون لديه وقد فضل عمل الأصحاب على عملهم هذا التفضيل ، فدل على أنهم ليسوا من الصحابة لأنه لا يصح أن يقال : لو أنفق أحد الصحابة مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحد الصحابة ولا نصيفه . بل ظهر من المقابلة بين المخاطبين وبين الصحابة بالخطاب والغيبة والمفاضلة بينهما أنهما متغايران ، وهذا واضح لمن أنصف ، فالفضيلة الكبرى إنما هي لمن أسلم قبل الحديبية التي كان فيها الفتح المبين يؤكد أن قوله تعالى : [ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ] معرّف باللام ، فيدل على تقدم الإسلام قبل الفتح كله ،



وتقدم الإسلام قبل الفتح كله يستلزم أن يكون قبل نزول قول الله تعالى : [ **إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا** ]<sup>(99)</sup> وقوله تعالى : [ **فَجَعَلْ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا** ]<sup>(100)</sup> كما أن قوله تعالى : [ **إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ** ]<sup>(101)</sup> لا يكون إلا بعد مجيء الفتح كله بفتح مكة ، وكذلك « **لا هجرة بعد الفتح** » بعد الفتح كله فكل ذلك فتح وأوله فتح وآخره فتح وسبق الفتح سبق له كله .

### معنى ( الصحابي ) ومن يطلق عليه

واعلم أيها المنصف أن هذا الحديث دليل على أن اسم الأصحاب المطلق إنما هو لخاصة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الملازمين له ، لا لكل من أسلم في عهده وصحبه في طريق أو عمل صحبة عارضة ، لأن هذه الصحبة إنما تثبت بها صحبة مقيدة إما لفظاً وإما قرينة ، فأما الصحبة المطلقة فلا تثبت بذلك وهذا واضح ، فإن استعمال الصحبة لخاصة الرجل الذين يعرفون به ، غير استعمال الصحبة لمن عرضت له مصاحبة . ولهذا يقال : أصحاب عبدالله بن مسعود ، لخاصته الذين يروون عنه لا لكل من رآه وسمعه من المسلمين .

أخرج مسلم في صحيحه ( ج 1 ص 83 ) عن مغيرة يقول : لم يكن يصدق على علي في الحديث عنه إلا من أصحاب عبدالله بن مسعود . يعني خاصته ، ومغيرة غير مصدق فهو خصم للشريعة كما مر .

وكذا قول ابن المبارك الذي أخرجه مسلم في صحيحه انظر ( ج 1 ص 97 ) : رأيت روح بن غطيف - صاحب الدم قدر درهم - وجلست مجلساً إليه فجعلت أستحي من أصحابي أن يروني جالساً معه . كره حديثه . فقال : أستحي من أصحابي - يعني خاصته - لا كل من رآه وسمعه من المسلمين .

وعلى هذه الطريقة يقال : أصحاب سفيان ، وأصحاب مالك ، وأصحاب الشافعي ، وأصحاب أبي حنيفة ، ليس المراد إلا خاصتهم الذين طالت ملازمتهم لهم حتى عرفوا بهم . فأما احتجاج المخالفين بأنه يقال لمن صحب في لحظة : صحب ، ويشترك له اسم الفاعل فيقال له : صاحب ، وإن كانت الصحبة قصيرة .

**فالجواب :** إن اسم الفاعل إنما يتبع الفعل في المعنى ، والفعل إنما هو عبارة عن صحبة مقيدة فلا يلزم أن يثبت لفاعلها اسم صاحب المطلق ، ألا ترى أنه يقال : كفر بالطاغوت فيشتق له كافر بالطاغوت ، ولا يلزم أن يثبت له اسم كافر المطلق ، ويقال آمن ببعض

(99) سورة الفتح : الآية 1 .

(100) سورة الفتح : الآية 27 .

(101) سورة النصر : الآية 1 .

فيصلح أن يشتق له مؤمن ببعض لا مؤمن على الإطلاق ؟ فهكذا الصحبة متى كانت عارضة لم تثبت لصاحبها الصحبة المطلقة ، وإنما يقال له : صاحب في الطريق إذا صحبه في الطريق يلفظ بالقيد ، أو يقدر لا غناء القرينة عنه ، فلا يقال لمن صحب رجلاً في طريق مرة : صاحبه على الإطلاق ، يسمى بذلك طول عمره ، لأن صحبته عارضة نسبية خاصة بالطريق فهي مقيدة كما يقيد الجليس الذي جالس رجلاً في مكان مرة فيقال : كان جليسه في ذلك المكان فلان ، ولا يسمى جليسه على الإطلاق إلا من لازم مجالسته .

وأيضاً لا تثبت اللغة بالقياس ، فإذا ظهر أنه لا يقال : فلان صاحب فلان إلا لمن هو من خاصته الملازمين له ، فلا يقاس على ذلك من ثبتت له الصحبة العارضة ، لأن الصحبة العارضة يقال فيها : صحبه في سفره مثلاً فلان وكان صاحبه في ذلك فلان ، فيستعمل كل شيء في محله كما استعملته العرب . فالإضافة المطلقة لها معناها في قولهم : فلان من أصحاب فلان ، والإضافة المقيدة لها معناها المقيد ، وإن كان اشتقاق الكل من الصحبة أو من صحب ، وذلك لاختلاف المعنى .

وقد شعر القوم باختلاف المعنى بسبب قصة خالد بن الوليد ، فادعى بعضهم دعوى لا دليل عليها مع مخالفتها للأصل والظاهر ، وبعضهم حام حول ما قلنا .

ونذكر كلامهم فنقول : قال المعلق على سنن ابن ماجة على حديث « لا تسبوا أصحابي » ( ج 1 ص 69 ) : قيل : الخطاب لمن بعد الصحابة تنزيلاً لهم منزلة الموجودين .

وأقول : هذا فاسد من وجهين :

**الوجه الأول :** إن الخطاب العام للأمة يكون الحاضرون السامعون الموجه إليهم القول داخلين فيه دخولاً أولياً ، ولا يوجد خطاب بهذه الصورة خاص بالمعدومين .

**الوجه الثاني :** إن السبب المذكور في حديث مسلم وحديث أحمد يرد هذا لأنه قد دلّ على خطاب خالد بن الوليد وأشباهه .

قال المعلق : وقيل للموجودين من العوام في ذلك الزمان الذين لم يصاحبوه (صلى الله عليه وآله وسلم) ويفهم خطاب من بعدهم بدلالة النص .

وأقول : إن كان المراد الموجودين الغائبين عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فهو غير صحيح لأنه لا يخاطبهم بهذه الصورة خطاباً خاصاً بهم وهم غيب لا يسمعون ، ويردّه أيضاً السبب المذكور ، وإن كان المراد الموجودين الحاضرين الذين لم تطل ملازمتهم لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كخالد بن الوليد فهذا صحيح والحكم عام لهم واللغائيين ولمن سيوجد .

قال المعلق : وقيل الخطاب في ذلك لبعض الصحابة لما ورد أن سبب الحديث أنه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد والمراد بأصحابي المخصوصين وهم السابقون على المخاطبين في الإسلام .

أقول : هذا صحيح ولم يردده المعلق .

قال : وقيل : ينزل الثاني لتعاطيه بما لا يليق من السب منزلة غيرهم فخطب خطاب غير الصحابة .

أقول : هذا مجاز ولا يصار إلى المجاز إلا بعد تقرر مخالفة الحقيقة ، ونحن لا نسلم أن الاسم المطلق المضاف حقيقة لكل من صحب ولو لحظه ، فكلامه تأويل والتأويل لا يصار إليه إلا عند معارضة الدليل .

قال المعلق : وقال الشيخ تقي الدين السبكي : الظاهر أن المراد بقوله : ( أصحابي ) من أسلم قبل الفتح وأنه خطاب لمن أسلم بعد الفتح ، ويرشد إليه قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لو أنفق أحدكم » إلى آخره ، مع قوله تعالى : [ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ]<sup>(102)</sup> الآية ، انتهى المراد .

وقد ساق المعلق كلاماً بعد هذا واعترضه وقرر هذا القول في الأخير فقال : لكنه لازم لأجل آخر الحديث وهو « لو أنفق أحدكم » إلى آخره .

وأقول : هذا هو الصواب ، إلا أن الإنفاق المذكور في الآية هو ما سبق قبل الحديبية ، وقد ذكر ابن كثير دلالة الحديث على هذا قال : لأن خالداً أسلم ما بين صلح الحديبية وفتح مكة ، فالفتح هنا هو الفتح المذكور في سورة الفتح ، والفضيلة العظمى لمن أنفق قبل الحديبية وقاتل ، وهم أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا من كان حديث الإسلام بعد ذلك ولم تطل ملازمته لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وإن صحبه في بعض الحالات .

قال مقبل : فهذه بعض الأدلة الواردة في كتاب الله وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التي تدل على فضل الصحابة رضوان الله عليهم عموماً .

والجواب : قد أجبنا عن ذلك وبيّنا فساد الاستدلال بها على العموم الذي يعنيه من دخول من تأخر إسلامهم ولم يثبت منهم الإحسان والصفات المذكورة كمعاوية ، وعمرو بن العاص ، والمغيرة بن شعبة ، وخالد بن الوليد ، ووحشي قاتل حمزة ، والحكم بن أبي العاص ، وأبي سفيان بن حرب ، فمقبل يعني العموم لهؤلاء أو بعضهم ونحن لا نراهم داخلين في تلك الآيات ولا في حديث « لا تسبوا أصحابي » ولا في جملة أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

وسلم) ولا نرى الحكم بالعدالة لمن تأخر إسلامه من غيرهم إلا بعد ظهور الصلاح والأمانة كما في القرن الثاني والثالث ، فليس الأصل فيهم العدالة في كل فرد منهم .

هذا ، ولا يخفى أن الصحبة لا تمنع الخروج من العدالة ، لأن الأحاديث قد دلت على إمكان الردة من بعضهم ، وكذلك لا يلزم في كل من سمّوه صحابياً أن لا يكون منافقاً ، لأن الأحاديث قد دلت على أن فيهم منافقين ، فلا ينبغي لمنصف أن يتعصب ويبالغ في الدفاع عمّن ظهرت فيه علامة من علامات النفاق لدعوى أنه صحابي ، أو ظهر فيه سبب جرح وإن كان صحابياً ، لأنه إذا جاز على بعضهم الردة عن الإسلام ، جاز على بعض آخر الفسق والعصيان ، وذلك لأن الصحبة لا تدل على العصمة ، وليس في هذا ما يقطع طريق الشريعة ، لأن فتح باب الجرح والتعديل فيهم كفتح باب الجرح والتعديل في التابعين ، فكما أنه في التابعين لا يقتضي التشكيك في الشريعة ، فكذلك فيمن سموهم صحابة لأنه يعمل بالظاهر في العدالة والجرح ، ويتوقف في الملتبس ، وقد تقدم بعض الأدلة من الكتاب والسنة في هذا الموضوع .

#### بحث في أحاديث : ( إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك )

ونزيد هنا ما تيسر تقوية وتنميماً للفائدة فنقول : أخرج مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل ( ج 15 ص 56 ) عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إني لكم فرط على الحوض ، فإياي لا يأتين أحدكم فيذب عني كما يذب البعير الضال ، فأقول : فيم هذا ؟ فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول : سحقاً » اختصرته .

وأخرج في ( ص 57 ) عن عقبة بن عامر من حديث : « وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ، ولكن أخاف عليكم أن تتنافسوا فيها » .

وفي ( ص 59 ) عن عقبة أيضاً بزيادة في الحديث : « لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي ، ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها وتقتتلوا وتهلكوا كما هلك من كان قبلكم » قال عقبة : فكانت آخر ما رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على المنبر .

وأخرج هنالك عن عبدالله قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أنا فرطكم على الحوض ولأنار عن أقواماً ثم لأغلبنّ عليهم فأقول : يا رب أصحابي أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » .

وفي ( ص 64 ) عن أنس بن مالك أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « ليردن عليّ الحوض رجال ممن صاحبني حتى إذا رأيتهم ورّفِعوا إليّ اختلجوا دوني فلاقولنّ : أي ربّ أصحابي أصحابي ، فليقالن لي : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » .

وفي مسند أحمد بن حنبل ( ج 3 ص 28 ) عن أبي سعيد الخدري أن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « فأقول : أصحابي أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، قال : فأقول : بعداً بعداً ( قال : سحقاً سحقاً لمن بدل بعدي ) » .

وفي مسند أحمد ( ج 4 ص 83 ) عن رجل عن جبير بن مطعم : فأصغى إلى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)برأسه فقال : « إن في أصحابي منافقين » .

وفي ( ج 5 ص 390 و 391 ) عن أبي الطفيل قال : كان بين حذيفة وبين رجل من أهل العقبة ما يكون بين الناس فقال : أنشدك الله كم كان أصحاب العقبة ؟ فقال له القوم : أخبره إذ سألك ، قال : إنّنا كنا نُخبر أنهم أربعة عشر ، وقال أبو نعيم : فقال الرجل : كنا نخبر أنهم أربعة عشر قال : فإن كنت منهم - وقال أبو نعيم فيهم - : فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ، قال أبو أحمد : الأشهاد وعددنا ثلاثة قالوا : ما سمعنا منادي رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وما علمنا ما أراد القوم ، وقد كان في حرة فمشى فقال للناس : « إن الماء قليل فلا يسبقني إليه أحد » فوجد قوماً قد سبقوه فلعنهم يومئذ .

وفيه ( ج 5 ص 388 ) عن حذيفة أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)قال : « ليردن عليّ الحوض أقوام فيختلجون دوني فأقول : رب أصحابي رب أصحابي ، فيقال لي : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » .

وفيه في ( ص 393 ) عن ابن مسعود وحذيفة قالا : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « أنا فرطكم على الحوض أنظركم ، ليرفع إليّ رجال منكم حتى إذا عرفتهم اختلجوا دوني فأقول : ربي أصحابي أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » .

وفيه ( ص 400 ) عن حذيفة قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « ليردنّ الحوض أقوام فإذا رأيتهم اختلجوا دوني فأقول : أي ربّ أصحابي أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » .

وفيه هناك عن حذيفة قال : خرج رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يوم غزوة تبوك قال : فبلغه أن في الماء قلة الذي يردّه ، فأمر منادياً فنادى في الناس : أن لا يسبقني إلى الماء أحد ، فأتى الماء وقد سبقه قوم فلعنهم .

وفيه ( ج 6 ص 290 ) عن أم سلمة قالت : دخل عليها عبد الرحمن بن عوف قال : فقال : يا أمه قد خفت أن يهلكني كثرة مالي أنا أكثر قریشاً ( كذا ) مالا ، قالت : يا بني فأنفق ، فإني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه » فخرج فلقي عمر فأخبره ، فجاء عمر فدخل عليها فقال لها : بالله منهم أنا ؟ فقالت : لا ولن أبلي ( كذا ) أحداً بعدك .

وفيه ( ص 307 ) عن أبي وائل قال : دخل عبد الرحمن بن عوف على أم سلمة فقالت له : إني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « إن من أصحابي من لا يراني بعد أن يفارقني » قال : فأتى عمر فذكر ذلك له قال : فأتاها عمر فقال : أذكرك الله أنهم أنا ؟ قالت : اللهم لا ولن أبلي أحداً بعدك . وأخرجه عنها في ( ص 317 ) .

فثبت بهذا أن الصحبة لا توجب لصاحبها العصمة ، وحينئذ فلا مانع من الكلام فيمن ظهر منه جرح يمنع قبول روايته .

ويدل على ذلك أنه قد ثبت وقوع الكلام في بعض من يسمونهم صحابة ، وظهر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قرر عليه لأنه للعذر ليس تفكهاً بدمهم ، وقد قال الله تعالى : [ والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهاداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين \* والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين \* ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين \* والخامسة إن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ] (103) .

وأخرج البخاري في صحيحه ( ج 1 ص 36 ) عن عائشة : قالت هند أم معاوية لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن أبا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح أن آخذ من ماله سراً ؟ قال : خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف . وأخرجه في مواضع عديدة .

وأخرج مسلم في صحيحه ( ج 10 ص 104 ) عن فاطمة بنت قيس : قال لي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إذا حلت فآذنيني » فأذنته ، فخطبها معاوية وأبو جهم وأسامة بن زيد ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أما معاوية فرجل ترب لا مال له ، وأما أبو جهم فرجل ضراب للنساء ، ولكن أسامة بن زيد » قال النووي في شرح الحديث ( ص 106 و 107 ) : واعلم أن في حديث فاطمة بنت قيس فوائد كثيرة ، إلى أن قال : التاسعة - : أي الفائدة التاسعة - جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب التي يكرها إذا كانت للنصيحة ولا يكون حينئذ غيبة محرمة . انتهى .

قلت : إذا كانوا يحتجون على هذا بما ورد في الصحابة ، فكيف يمنعونهم في بعض الصحابة مع أنهم سبب الحكم وهم داخلون فيه دخولاً أولياً ، أو هم المخاطبون بالحكم أولاً ؟ وإنما يدخل غيرهم في الحكم تبعاً لهم .

وأخرج مسلم في ( ج 10 ص 128 ) حديث المتلاعنين وفيه : « فجاء رجل هو وامرأته إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فتلاعنا ، وشهد الرجل أربع شهادات بالله أنه لمن الصادقين ، ثم لعن الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين » إلى آخره ، وفي ذلك دلالة واضحة لأنه يرميها بالزنى ويؤكد بالأيمان ، ولم يذكر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نهاه عن ذلك لكونه سبباً ، والحديث في رجل من الأنصار وامرأته .

وفي ( ص 126 ) عن ابن عمر قال : فرق رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين أخوي بني العجلان وقال : « الله يعلم أن أحكما كاذب فهل منكما تائب » .

وهناك عن ابن عمر : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) للمتلاعنين : « حسابكما على الله أحكما كاذب » .

وهناك في ( ص 129 و 130 ) : فقال رجل لابن عباس في المجلس : أهي التي قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لو رجمت أحداً بغير بيّنة لرجمت هذه » ؟ فقال ابن عباس : لا ، تلك امرأة كانت تظهر السوء في الإسلام .

وفي ( ص 176 ) : عن ابن عمر : ذكر رجل لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه يخدع في البيوع ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من بايعت فقل : لا خلافة » فكان إذا بايع يقول : لا خيابه .

وأخرج البخاري في صحيحه ( ج 5 ص 82 ) من أجزاء شرح ابن حجر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) اللتين قال الله لهما : [ إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ] (104) إلى أن قال : فقال : واعجباً لك يا ابن عباس ، عائشة وحفصة . وفي هذا عن عمر : فصحت على امرأتي فراجعتني فأنكرت أن تراجعني فقالت : ولم تنكر أن أراجعك ؟ فوالله إن أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ليراجعنه وإن إحداهن لتهجره اليوم إلى الليل ، إلى أن قال : فقلت : أي حفصة أتغاضب إحداكن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اليوم حتى الليل ؟ قالت : نعم . فقلت : خابت وخسرت .

وفيه ( ص 184 ) عن عائشة قالت : جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت : كنت عند رفاعة فطلقني فأبى طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير إنما

معه مثل هدبة الثوب فقال : « أتريدون أن ترجعي إلى رفاة ؟ لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك » .

قال مقبل : أما كلامكم في وائل بن حجر الصحابي الجليل أحد ملوك اليمن بحضر موت فليس ذلك بضائره ، إلى أن قال : فأين سند ذلك الكلام الذي نقلته من شرح البحر أن وائل بن حجر كان يخون أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ويفشي أسرارهم ؟

والجواب : إن المطالبة بالسند طريقة حسنة ، ولكن يلزمه مثل ما ألزم خصمه ، وبذلك يبطل اعتماد ميزان الذهبي من حيث أن جرحه للشيعة مراسيل كما قدمنا ، فإن أنصف اعترف بهذا وإن رأى أن له اعتماد الجرح المرسل دون غيره فذلك تحكم .

وكذلك نطالبه بالسند فيما ادعى لوائل ولا نسلم أنه صحابي بالمعنى الشرعي ، ولا نسلم أنه جليل جلالة العلم والدين ، فإن أراد علو المكانة الدنيوية فذلك لا يوجب تعديله ولا قبول روايته ، وما في ترجمته في « تهذيب التهذيب » مرسل لا يعول عليه .

قال مقبل : فهل اعتمدت على أساطير الرافضة وأكاذيبهم ؟

والجواب : لا .

قال مقبل ، وقد ذكر بعض أهل المصطلح : إن أكذب الطوائف الرافضة .

والجواب : إنهم يبغضون من قدم علياً على الثلاثة ويسمونهم رافضياً ويحملهم بغضه على مثل هذا القول من أجل الروايات المخالفة لمذهبهم كما قدمنا ، وذلك تعصب لا يلتفت إليه ، ويلزم مثل ذلك في شيعة أبي بكر وعمر وعثمان الذين يروون فضائلهم ، فيكون للشيعة أن يعدوهم أكذب الطوائف لكثرة ما رويوا من فضائل لهم ولكافة الصحابة ولمعاوية وغيره ، وقد ذكر جملة من ذلك الأميني في الغدير ( ج 5 ) تحت عنوان سلسلة الأكاذيب فليراجع . على أن قائل ذلك في الرافضي بزعمه بناء على مذهبه ، ولا يجب تقليده . وقد روى ابن حجر الهيتمي في الصواعق عن الشافعي أنه قال : أقبل شهادة أهل البدع والأهواء إلا الخطابية . انتهى .

والخطابية ، ذكر الشهرستاني في الملل والنحل أنهم قالوا : إن جعفرأ إله فتبرأ منهم . انتهى ، فهم مشركون ، وقد روي أنهم هم الذين رفضوا زيد بن علي (عليه السلام) فهم الرافضة دون غيرهم .

قال مقبل : يا هذا إن أردت أن تفتي في أمر فلا بد من ذكر السند .

والجواب : ما مر قريباً .

بحث في طعن القوم في ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)



**قال مقبل :** لأنه لا يوثق بك ولا بأئمتك الطاعنين في الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين .

**الجواب :** بل أنت لا يوثق بك ولا بأئمتك الطاعنين في عدد من آل رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فلم يراعوا فيهم حقهم ولم يرقبوا فيهم محمداً(صلى الله عليه وآله وسلم)ولو لم يكن منهم إلا تضعيف جعفر الصادق(عليه السلام)كيف وقد تكلموا معه في الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، والحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، والحسين ابن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، والإمام العريضي علي بن جعفر الصادق ، والإمام محمد بن عبد الله النفس الزكية ، وأخيه إبراهيم بن عبد الله وغيرهم من أهل البيت(عليهم السلام) . وقبلتم روايات النواصب ، وجعلتموهم ثقات ولم تغضبوا لآل رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ فمنكم من وثق عمران بن حطان ، ومنكم من وثق عمر بن سعد قائد الجيش الذين قتلوا الحسين ، ومنكم من يحتج بحريز بن عثمان الذي كان يلعن علياً ، واكتفيتم في الاعتذار عن ذلك بأنه كان قد ترك لعنه ، فهل الترك يبرر له ما سلف أو يمحو سيئاته ؟ هل يشترط في قبح المعصية الاستمرار عليها إلى الموت فمن كف عنها قبل الموت زال عنه حكمها ؟ واتخذتم السعدي الجوزجاني إماماً في الجرح والتعديل وهو داعية إلى النصب ، محارب للشيعة يرميهم بالزيغ ويجرح كثيراً منهم . وجرحتم الحسن بن محمد السابق ذكره لروايته حديثاً من الفضائل بسند كالشمس في قول الذهبي ، وجرحتم يا مقبل وحدك المرتضى محمد بن يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب كما تقدم عنك ، لأن قولك : لا يقبل منه الحديث ولا من ألف مثله . معناه الجرح بلا إشكال مع كلام أضفته إلى هذا قد مر ذكره والجواب عنه ، ولو تتبعنا من جرحتم أو ضعفتم من ذرية رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)لطال الكلام . ومن أراد الازدياد فليطالع الميزان للذهبي ولسان الميزان لابن حجر .

وهل كانت الأصحاب أدنى قرابة \*\*\* وأقرب رحماً لو عقلتم أم الأهل

« أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي »

فهل ذكرتم الله فيهم وأنتم تجرحون بناء على الظن والأصول ؟

**فإن قلتم :** إن حق النصيحة للدين يوجب علينا أن نجرح من ظهر جرحه .

**قلنا :** إنكم تجرحونهم للمحاربة عن مذهبكم في الصحابة ، ولئلا يؤدي ترك جرحهم إلى جرح بعض الصحابة ، وتسمونهم روافض هذا بالنسبة إلى بعضهم ، فأضعتم الآيات فيهم ، وجادلتم في دالاتها ، وأهملتم الأحاديث وجادلتم في أكثر ما روي فيهم ، ثم تركتم الحديث

الذي تعترفون بصحته ، واكتفيتم بالدعوى أي دعوى العمل بقوله : « إني تارك فيكم الثقلين - إلى قوله - : أذكركم الله في أهل بيتي » . والواقع بخلافه لما حققناه من الميل ضدهم .

ثم أنه إذا جاز لكم جرحهم بالظن ، والعمل على أصولكم الفاسدة ، فلماذا لا يجوز للشيععة أن يجرحوا في بعض الصحابة بالظن ، وبناء على أصولهم المبنية على الأدلة الواضحة ، لا على مجرد الأراجيف والإرهاب والتحذير من سوء الألقاب ؟ لماذا تعملون بالكتاب بزعمكم في الصحابة ولا تعملون به في أهل البيت ؟ لماذا تعملون بوصية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بزعمكم فيمن تسمونهم صحابة ، ولا تعملون بوصيته في أهل بيته ؟ لماذا ترعون حق الصحبة وتعظمونها ولا تعتبرون الولادة توجب الرعاية للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وإن قلتم بذلك بالسنتكم فالعمل مخالف له ؟ متى رقبتم محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) في أهل بيته وأنتم تجتنبون التعلم منهم ؟ ومنكم من يجرح في أحدهم أو في أصحابه الرواة عنه ، أو في أكثرهم صحبة ورواية عنه ، أو يضعفه وتسمونهم غلاة في التشيع أو روافض ، وتزعمون أنهم ضعفاء ، وتفعلون ما يدل على العداوة كما لا يخفى على من تأمل معاملتكم لهم ، فبعضكم يجرح ، وبعضكم يضعف ، وبعضكم يرضى وبعضكم لا يغضب لما يصدر في حق أهل البيت كما يغضب لجرح أو تضعيف أحد ممن تسمونهم صحابة . فما بال بعضكم يغضب من جرح صحابي حتى يجرح الجارح ويمنع من العمل بروايته ومن الرواية عنه ثم لا يفعل كذلك فيمن جرح أحداً من ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو ضعفه ؟ بل جعلتموهم وغيرهم سواء في فتح باب الجرح والتعديل فيهم ، ولم تجعلوا الصحابة وغيرهم سواء في ذلك ، وقد علمتم أنه كان في الصحابة منافقون ، ومنهم من غير وبدل كما قدمناه مفصلاً . فقد بان من صنيعكم في أهل البيت أن صنيعكم في الصحابة ليس لمراقبة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا للتمسك بالدليل ، وإنما هي تعصبات مذهبية وآثار السياسة الأموية .

ثم بنيتم على هذا الأساس المنهار قاعدة الجرح في كثير من أهل البيت وشيعتهم ورميهم بالغلو والرفض ، وغير ذلك من الألقاب ، وتوثيق الناصبي في الغالب [ سيعلمون غداً من الكذاب الأشر ]<sup>(105)</sup> .

### معاوية وأحاديث الفضائل ومحاربته لأهل البيت وشيعتهم

قال السيد العلامة مجد الدين بن محمد المؤيدي أيده الله وحفظه في لوامع الأنوار ( ص 540 ) من رسم نسخة مخطوطة : روى أبو الحسن علي بن محمد سيف المدائني في

كتاب « الأحداث » قال : كتب معاوية نسخة واحدة إلى عماله بعد عام الجماعة : أن برئت الذمة ممن روى شيئاً في فضل أبي تراب وأهل بيته ، إلى قوله : وكتب معاوية إلى جميع عماله في جميع الآفاق : أن لا تجيزوا لأحد من شيعة علي وأهل بيته شهادة ، وكتب إليهم : أن انظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبيه وأهل ولايته الذين يروون مناقبه وفضائله ، فادنوا مجالسهم وقربوهم واكتبوا إليّ بكل ما يروي كل رجل منهم واسمه واسم أبيه واسم عشيرته ، ففعلوا ذلك حتى أكثروا في فضائل عثمان ومناقبه . إلى قوله : فلبثوا بذلك حيناً . ثم كتب إلى عماله : إن الحديث في عثمان قد كثر وفشا في كل مصر وفي كل وجه وناحية ، فإذا جاءكم كتابي هذا فادعوا الناس إلى الرواية في فضل الصحابة والخلفاء الأولين ، ولا تتركوا خبراً يرويه أحد من المسلمين في فضل أبي تراب ، إلا واتوني بمناقض له في الصحابة فإن هذا أحب إليّ ، وأقر لعيني ، وأدحض لحجة أبي تراب وشيعته ، وأشد عليهم من مناقب عثمان وفضله ، فقرئت كتبه على الناس ، فرويت أخبار كثيرة في مناقب الصحابة مفتعلة ، لا حقيقية لها ، وجدّ الناس في رواية ما يجري هذا المجرى حتى أشادوا بذكر ذلك ، إلى قوله : فعلمو صبيانهم وغلماهم في ذلك الكثير الواسع حتى روه وتعلموه كما يتعلمون القرآن . إلى قوله : ثم كتب إلى عماله نسخة واحدة إلى جميع البلدان : انظروا من قامت عليه البيئة أنه يحب علياً وأهل بيته فامحوه من الديوان ، وأسقطوا عطاءه ، وشفع ذلك نسخة ( كذا ) أخرى : من اتهمتموه بموالاة هؤلاء القوم فنكلوا به وأهدموا داره ، فلم يكن البلاء أشد ولا أكثر منه بالعراق ، ولا سيما بالكوفة ، إلى قوله : فظهر حديث كثير موضوع وبهتان منتشر ، ومضى على ذلك الفقهاء والقضاة والولاة ، وكان أعظم الناس بلية في ذلك القراء المرءون والمتصنعون الذين يظهرون الخشوع والنسك فيفتعلون الأحاديث ليحظوا بذلك عند ولائهم ، ويقربوا مجالسهم ، ويصيبوا بذلك الأموال والضياع والمنازل ، حتى انتقلت تلك الأخبار إلى أيدي الديّانين الذين لا يستحلون الكذب ، فنقلوها ورووها ... إلى آخر كلامه .

### ترجمة المدائني

قال مؤلف اللوامع أيّده الله : قلت : أبو الحسن المدائني ترجم له السيد الإمام في الطبقات - أي طبقات الزيدية - وهي من كتب الزيدية ، وعدّه الإمام عبدالله بن حمزة في رجال العدل والتوحيد ، وقال في تفريج الكروب بعد سياق هذا : وقد رأيت أن أنقل هنا ترجمة المدائني ليعلم أنه من الموثوق بهم ، وأما كتاب الأحداث فنسبته إليه تواترية كسائر

المؤلفات المشهورة بالنسبة إلى أربابها ، ونقل ترجمته من ميزان الذهبى وقد رجحت أن أنقل المقصود من ذلك الكتاب .

قال في الميزان : علي بن محمد المدائني الاخباري صاحب التصانيف ، ذكره ابن عدي في الكامل فقال : علي بن عبدالله بن أبي سيف المدائني مولى عبد الرحمن ابن سمرة ليس بقوي في الحديث وهو صاحب الأخبار ، إلى قوله : وروى عنه الزبير بن بكار ، وأحمد بن زهير ، والحاتث بن أبي أسامة ، قال أحمد بن أبي خيثمة : كان أبي وابن معين ومصعب الزبيري يجلسون على باب مصعب فمر رجل على حمار فاره ، وبزة حسنة ، فسلم وخص بمسائله يحيى ، إلى قوله : فلما ولى قال يحيى : ثقة ثقة ثقة ، فسألت أبي من هذا ؟ فقال : هذا المدائني ، مات المدايني سنة أربع أو خمس وعشرين ومائتين عن ثلاث وتسعين سنة . انتهى .

قال في « تفريج الكروب » : قال ابن عرفة المعروف بنفطويه وهو من أكابر أهل الحديث وأعلامهم في تاريخه ما يؤيد هذا قال : إن أكثر الموضوعات في فضائل الصحابة افتعلت في أيام بني أمية تقريباً إليهم بما يظنون أنهم يرغمون به أنوف بني هاشم . انتهى المنقول من « لوامع الأنوار » .

وزاد ابن حجر في لسان الميزان زيادة مفيدة في ترجمة المدايني .

### ترجمة مؤلف « تفريج الكروب »

وقد ترجم الشوكاني في « البدر الطالع » لصاحب تفريج الكروب السيد إسحاق بن يوسف وأثنى عليه فقال فيه ( ج 1 ص 135 ) : هو إمام الآداب والفائق في كل باب على ذوي الألباب ، إلى أن قال : وله مصنفات منها « تفريج الكروب » في مناقب علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، وهو كتاب نفيس ... الخ .

### بحث في معاوية

قال مقبل ( ص 126 ) : وأما معاوية فهو صحابي جليل ، من كُتَّابِ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). واستعمله عمر ، ثم عثمان ، ثم وقع بينه وبين علي ما وقع وكان الحق مع علي (رضي الله عنه)، في جميع حروبه حتى في وقعة الجمل التي هي مع من هو أفضل من معاوية ، والذي نعتقده وندين الله به أن معاوية وحزبه كانوا بغاة للحديث المتفق عليه : « تقتل عماراً الفئة الباغية » وقد كان عمار في جيش علي بل في رؤوس جيش علي ، فقتله أصحاب معاوية . ولكن هل يخرج به من الإيمان ؟ لا ، قال الله تعالى : [ وإن طائفتان

من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله [ (106) ] .

والجواب ، وبالله التوفيق : إنّنا قررنا في معنى الصحابي الشرعي ما تقدم بدليله ، وبناء عليه ننكر صحة معاوية ، ونعتبر قول مقلب : صحابي جليل ، دعوى بلا دليل .  
وأما قوله : هل يخرج به بغيه من الإيمان ؟ فإنه لم يثبت إيمانه من قبل حتى يقال : هل يخرج من الإيمان ؟ وقد قال الله تعالى : [ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم ] (107) فلا نسلم أنه يحكم بالإيمان لكل من أسلم بهذا المعنى ، إذا لم تظهر فيه صفات الإيمان .

وأما الاحتجاج بالآية الكريمة فإنه مردود لأن الله تعالى يقول : [ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ] (108) فلم يدل ذلك على اجتماع الكفر والإيمان ، فكذلك قوله تعالى : [ فإن بغت إحداهما على الأخرى ] لا يدل على اجتماع البغي والإيمان ، كما لو قال : فإن كفرت إحداهما وكما قال تعالى : [ إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم ] (109) فكان قوله : [ فبغى عليهم ] تعبيراً عن خروجه عن كونه من قوم موسى .

قال مقلب : هل يخرج قتاله لعلّي عن الإسلام ؟ لا . ففي الصحيحين من حديث أبي بكر : « المسلمان إذا التقيا بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » ، قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل أخيه » (110) .

والجواب ، وبالله التوفيق : إنه لا دلالة في هذا على المطلوب ، لأن من كفر معاوية لا يكفره لمجرد أنه قاتل مسلماً ، ولو سلمنا بقاء اسم الإسلام ، فقد قال الله تعالى : [ قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ] مع أن الحديث لا يدل على بقاء الإسلام بعد القتال وإن كان باقياً عند اللقاء قبل قتل مؤمن بغير حق ، وكيف وفي الحديث : « المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه » (111) ؟ نعم قد يقال : هذا الإسلام الكامل وهو غير الإسلام في حديث أبي بكر . نعم قد قال الله تعالى : [ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً ] (112) ومن كان هكذا فهو عدو لله ، لا يجوز توليه لقول الله تعالى : [ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ] (113)

(106) سورة الحجرات : الآية 9 .

(107) سورة الحجرات : الآية 14 .

(108) سورة النساء : الآية 137 .

(109) سورة القصص : الآية 76 .

(110) صحيح البخاري : كتاب الإيمان ، ح 30 .

(111) المصدر نفسه : ح 9 . وسنن النسائي : كتاب الإيمان وشرائعه ، ح 4910 .

(112) سورة النساء : الآية 93 .

(113) سورة المجادلة : الآية 22 .

وقال تعالى : [ ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ]<sup>(114)</sup> الآية ، وقال تعالى : [ يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ]<sup>(115)</sup> .

قال مقبل : وقد أشبع الموضوع علامة اليمين محمد بن إبراهيم الوزير في كتابه « الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم » وقال : إنه لم ينقل عن معاوية حديث رفعه إلى النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) في ذم علي ، وهذا يدل على تحريمهم الصدق جميعاً في الرواية عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) .

والجواب : إن الذي أشبع الموضوع بطريقة التحقيق هو العلامة ابن عقيل في كتابه « النصائح الكافية » . أما ابن الوزير فإنما حمّله على ذلك التعصب للبخاري وأضرابه لما عيب عليه الرواية عن معاوية .

وأما قوله : إنه لم ينقل عنه حديث رفعه إلى النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) في ذم علي . فليس في ذلك دلالة على تورعه من الكذب على رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) لأنه طالب ملك ، ولو روى ذلك لكانت فضيحة لمعاوية وعاراً وخزياً ، وطالب الملك يجتهد في رفع معنوياته عند الناس ، لا إظهار سفالته وخسسته ، فقد كان لعلي من الفضل المشهور بين الأمة مع قرب العهد من رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ما يكشف كذب معاوية لو روى فيه ذمّاً .

قال مقبل : فلم تنفروا عن كتب السنة وعن أهل السنة وتقولون : إنهم شيعة معاوية ؟ ونحن نقول لكم : إننا وعلي ومعاوية من شيعة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فإن الشيعة بمعنى الاتباع ، ولم يأذن الله لنا أن نكون شيعاً وأحزاباً ، فهذا بكري وهذا عمري وهذا عثمانى وهذا علوي ، قال الله سبحانه وتعالى : [ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون ]<sup>(116)</sup> . وقال تعالى : [ منيبين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين \* من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون ]<sup>(117)</sup> .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن إنكار الخلاف بين الشيعة والنواصب كإنكار الفرق بين الليل والنهار ، ثم دعوى أن الجميع شيعة لرسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) مع الاحتجاج لذلك بقول الله تعالى : [ لست منهم في شيء ] دعوى تعارض دليلها لأن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) عليه

(114) سورة هود : الآية 113 .

(115) سورة التوبة : الآية 96 .

(116) سورة الأنعام : الآية 159 .

(117) سورة الروم : الأيتان 31 - 32 .

وآله وسلم) إذا لم يكن منهم في شيء فكيف يكونون جميعاً شيعته وهو ليس منهم في شيء ؟ وهذا يدل على تمام الانقطاع بينه وبينهم .

وأما قوله : ولم يأذن الله لنا أن نكون شيعاً وأحزاباً ، فذلك صحيح وذلك لا يفيد مطلوبه [ يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ]<sup>(118)</sup> .

قال : فلا يجوز لنا أن نقول : هذا من شيعة معاوية وهذا من شيعة علي .

والجواب : إن ما تقدم من الأدلة لا يدل على صحة هذه الدعوى ، لأنه إنما يدل على أنه لا يجوز التفرق في الدين ، ولم يدل على أنه لم يقع ، فأما وقد وقع فالواجب بيان الحق لطالبه ، ولا يجوز لبس الحق بالباطل والتسوية بين المؤمن والمنافق ، لأن على ذلك اعتماد الجرح والتعديل ، ومعرفة من تقبل روايته ومن يحذر الاغترار به ، وقد قال الله تعالى في المنافقين : [ هم العدو فاحذرهم ]<sup>(119)</sup> فلا بد من التعرف عليهم ، والنظر في علاماتهم ، ومن سوى بينهم وبين المؤمنين لم يحذر المنافقين ، وأنتم بزعمتكم أن الشيعة ضعفاء في الحديث لا تزالون تقولون في رواية الشيعي : فلان شيعي ، وفلان رافضي ، وكتاب مقبل مشبع من هذا القبيل . فكيف يعيب على غيره ما هو فيه ؟

قال مقبل : فلا يجوز لنا أن نقول : هذا من شيعة معاوية ، وهذا من شيعة علي ، بل أمة محمد كلها من شيعته ، قال الله سبحانه وتعالى في شأن نوح (عليه السلام) : [ وإن من شيعته لإبراهيم ]<sup>(120)</sup> أي من أتباعه .

والجواب : إن الشيعة تقابل العدو ، فليس العدو من الشيعة ، قال الله تعالى : [ فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ]<sup>(121)</sup> وكيف يكون من هو من شيعة معاوية ولياً لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وشيعة له ؟ وهو يعلم أن معاوية حرب لأهل البيت النبوي الذي جاء فيهم الحديث المشهور عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم » . أخرجه أحمد وأخرجه الحاكم في المستدرک ( ج 3 ص 149 ) من طريق أحمد بن حنبل في المسند وأخرجه ابن عدي في الكامل ( ج 2 ص 516 - 517 ) بسند يلاقي سند أحمد في تليد ( ج 2 ص 442 ) عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

وأخرج الطبراني في الصغير ( ج 2 ص 3 ) حدثنا محمد بن أحمد بن المنقر الأزدي ابن بنت معاوية بن عمرو ، حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي ، حدثنا اسباط بن نصر ، عن السدي ، عن صبيح مولى أم سلمة ، عن زيد بن أرقم أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

(118) سورة الصف : الآية 2 .

(119) سورة المنافقون : الآية 4 .

(120) سورة الصافات : الآية 83 .

(121) سورة القصص : الآية 15 .

وسلم) قال لعلّي وفاطمة وحسن وحسين (عليهم السلام) : « أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم » . انتهى .

وأخرجه الترمذي في جامعه ( ج 12 ص 248 ) من شرحه عارضة الأحوذى بسند آخر عن أسباط إلى آخر السند والحديث بلفظ : « أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم » .

وأخرجه ابن ماجة في السنن ( ج 1 ص 65 ) من هذا الطريق .  
وأخرجه الحاكم من هذا الطريق في المستدرک ( ج 3 ص 149 ) .  
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ( ج 12 ص 57 ) من هذا الطريق . انتهى .  
وفي علي (عليه السلام) خاصة : « حبيبك حبيبي وحبيبي حبيب الله ، وعدوك عدوي وعدوي عدو الله » . وقد مر ذكر هذا الحديث ، ويكفي قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق »<sup>(122)</sup> مع قول الله تعالى : [ هم العدو فاحذرهم ]<sup>(123)</sup> فكيف يجعل شيعة معاوية شيعة لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟  
قال مقبل : ونعتقد أننا لو كنّا موجودين لوجب علينا نصرّة علي (رضي الله عنه) ونسأل الله أن يعيذنا من الفتن .

والجواب : إن وجوب نصرته صحيح لقول الله تعالى : [ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ]<sup>(124)</sup> وقول الله تعالى : [ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ]<sup>(125)</sup> وقول الله تعالى : [ فقاتلوا التي تبغي ]<sup>(126)</sup> وقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه »<sup>(127)</sup> .

هذا ولا إشكال أن شيعة معاوية أنصاره وأن منهم العثمانية المحبين له ، المدافعين عنه الساعين في رفع شأنه وتزيين أمره ، الدعاة إلى جعله صاحبياً جليلاً مؤمناً مجتهداً في بغيه على علي (عليه السلام) معذوراً بزعمهم . فهم يجادلون عنه وينصرونه ويبغضون له ويتعصبون ، ويحاربون بعض فضائل علي (عليه السلام) دفاعاً عن معاوية ، ويجرحون في بعض الشيعة لرواية بعض فضائل علي (عليه السلام) لهذا الغرض ويجرحون في راوي « إذا رأيت معاوية

(122) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، ح 3669 . وسنن النسائي : ح 4932 .

(123) سورة المنافقون : الآية 4 .

(124) سورة التوبة : الآية 119 .

(125) سورة المائدة : الآية 2 .

(126) سورة الحجرات : الآية 9 .

(127) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، ح 3646 . ومسند أحمد : مسند العشرة المبشرين بالجنة ، ح 906 ومسند الكوفيين ، ح 18476 .



على منبري فاقتلوه»<sup>(128)</sup> أو نحو ذلك ، فلا إشكال أن العثمانية الفاعلين لهذه الأفعال أنصار وأي أنصار ، وأنهم شيعة له وإن أبى ذلك بعضهم .

قال مقبل : ولقد أصبحت هذه الدعاية على لسان كل خبيث يريد تفرقة المسلمين كلما رأى من يدعو إلى الله ، ويتأثر به العامة قال : هذا من شيعة معاوية . فعسى الله أن يبصر قومنا بالحق ويهديهم سواء السبيل .

والجواب : إنكم تفعلون هكذا تحذرون من كثير من آل محمد وشيعتهم ، وتسمونهم روافض وغلاة ومبتدعين، وغير ذلك . وهذا كتاب مقبل مشحون بهذا القبيل وهو يقول في (ص20): أتريد منا أن نرجع إلى كتب الرافضة التي لا أسانيد لها؟ فهي كما يقول بعض العلماء تشبه كتب اليهود والنصارى ليس لها أسانيد .

فأخطأ مقبل بتصديق عدوهم فيهم ، وأخطأ بتقليده في هذا ، وقد اطلعنا على بعض كتبهم المسندة منها كتاب « وسائل الشيعة إلى علم الشريعة »<sup>(129)</sup> وكتاب « أمالي الصدوق » على أن تقليد خصومهم في تسميتهم روافض حيف عظيم .

ثم قال مقبل هناك : أم تريد منا أن نرجع إلى كتب الزيدية ... إلى آخره . وجهد في التحذير منها كلها مسندها ومرسلها ، ثم أنشد هناك الأبيات : ذهبت دولة أصحاب البدع . وهناك جرح محدثين من الزيدية وقلد خصومهم في ذلك ، إلى غير ذلك من صنيعه الذي هو شأن من يريد التفرقة بين المسلمين وإحداث الشقاق بينهم ، مما يوجد بعضه في هذا الكتاب . وأما قوله : كلما رأى من يدعو إلى الله ... الخ . فهو كذب لأن علماء الشيعة يدعون إلى الله ولا يقال فيهم ذلك ، وإنما يقال هذا القول في دعاة النصب المفسدين المغررين على العامة الذين يلبسون الحق بالباطل ، وذلك التحذير منهم نصيحة و « الدين النصيحة » .

تحامل مقبل على علماء أهل البيت (عليهم السلام)

وقد قال مقبل في ( ص128 ) : أراد صلاح أن يشكك في التأمين فقال : قال في الشفاء : وهو معارض بما روى أبو هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « إذا قال الإمام : [ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ] فانصتوا » ، قال فيه : رواه السيدان أبو العباس والمؤيد بالله بإسنادهما . انتهى . هل هذا الحديث صحيح يا صلاح ؟ ومن أخرجه من المحدثين ؟ فانا لا نعتمد عليك ولا على المؤيد بالله ولا على أبي العباس ولا على صاحب الشفاء في فن الحديث لأنكم لستم من أهل الحديث .

(128) تاريخ الامم والملوك ( للطبري ) 11 / 357 .

(129) الصحيح « وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة » .

**والجواب ، وبالله التوفيق :** إن هذا جهل بأئمة الحديث من أهل البيت لإعراضه عنهم واشتغاله بكتب العثمانية ، واعتقاده أن ليس أهل الفن إلا العثمانية ، وميله إليهم وبغضه للزيدية من أهل البيت(عليهم السلام) وشيعتهم . مع أنه لا يشترط في الراوي أن يكون من أهل الحديث . وقد قال محمد بن إبراهيم الوزير في تنقيح الأنظار ( ج 2 ص 191 ) مع شرح ابن الأمير ، فقد قالاً هناك ما لفظه : ( لأن العلم على الصحيح ليس من شرط الراوي ) لأنه قبل العلماء رواية من ليس من العلماء كأعراب الصحابة ( ولو كان ) العلم ( شرطاً فيه لم يقبل كثير من الصحابة والأعراب ) إلى أن قالوا : ( وقد ثبت أن ذلك ) أي العلم ( لا يشترط في الشهادة وهي أكد من الرواية ) ... الخ .

**قال مقبل :** ونفيد الإخوان القراء أن هذا الحديث أخرجه الدارقطني في سننه ( ج 1 ص 331 ) من طريق محمد بن يونس الكديمي وهو كذاب .

**والجواب :** قد ترجم في « تهذيب التهذيب » لمحمد بن يونس الكديمي وأفاد أنه مختلف فيه اختلافاً كبيراً ، ويأتي في الجواب عن الطليعة بيان أن الجارحين له تحاملوا عليه أو صدقوا من تحامل عليه فلا يقبل قولهم فيه ، وقد ذكر في « تهذيب التهذيب » كثيراً من المحدثين رَوَوْا عنه ، وكثيراً رَوَى عنهم وأفاد أنه من حفاظ الحديث فلا نسلم صحة القبح فيه .

### **نسبته الجهل للأئمة : الهادي والقاسم وأبي طالب**

**قال مقبل ( ص 128 ) :** نقل صلاح عن صاحب البحر أن الهادي والقاسم وأبا طالب يقولون : إن الضم يبطل الصلاة إذ هو فعل كثير ... إلى آخره . فعلى قول هؤلاء الجاهلين سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) صلاة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) باطلة لأنه كان يضم وكفى بهذا القول عاراً على صاحبه .

**والجواب ، وبالله التوفيق :** إن القول بإفساده مخرج للمذهب وليس نصاً للهادي ولا للقاسم ولم يذكر المؤيد بالله مسألة الضم في شرح التجريد والذي في ذهني أن أبا طالب خرج للمذهب ، وفي صحة التخريج نظر لأنهما يمنعان من الحركات المنافية للخشوع دون الحركات اليسيرة . وقد قرر المذهب جواز الحكمة والحكيتين والخطوة والخطوتين . وتخريج منع الاعتماد الطويل محل نظر لأنه إذا كان لا ينافي الخشوع فلا يقاس على الحركات الكثيرة وإن كان يسمى فعلاً طويلاً ، فتحريم الحركات الكثيرة علتها منافاتها للخشوع لاعتمادهما على قول الله تعالى : [ قد أفلح المؤمنون \* الذين هم في صلاتهم خاشعون

[<sup>(130)</sup>] وحديث : « أما هذا فلو خشع قلبه لخشعت جوارحه » . فإذا لم يثبت أنهما منعا من الحركات الكثيرة لتسميتها أفعالاً فتخريج منع الاعتماد الطويل لكونه فعلاً ضعيف . وعلى ذلك تضعف حكاية الإجماع على منع الفعل الكثير بهذا المعنى . ويكون صواب العبارة الإجماع على منع الحركات الكثيرة .

والحاصل : إن إفساد الضم عند المخرج له سببه أنه اعتماد طويل لا حركة اليدين في أول الضم ، ولا حركتهما في آخره لأن ذلك يسير ، والاعتماد لا نعلم للهادي أو القاسم نصاً على منعه في الصلاة ، ولا ظهرت صحة تخريجه لهما من المنع عن الحركات وإيجاب السكون . فظهر أن تخريج أبي طالب للإفساد ضعيف ما لم يظهر لهما نص على أن الاعتماد الطويل مفسد ، أو ينصاً على اعتماد يصلح قياس الضم عليه ، وفي البحر ( ج 1 ص 242 ) عن المؤيد بالله والإمام يحيى : يكره ولا تفسد إذ لا دليل ، ثم قال : ولا معنى لقول أصحابنا : ينافي الخشوع السكون وتركه أحوط . انتهى<sup>(131)</sup> .

وأما تخريج مقبل - أي إلزامه أن صلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فاسدة - فهو أبعد . لأنهم إنما يرون فسادها بناء على أنه غير مشروع . فإن كان مشروعاً فهو غير مفسد عندهم ، فتفريع الفساد في المعنى مشروط بصحة الأصل . على أنهم لا يرون الفعل الكثير مفسداً قبل تحريم الأفعال في الصلاة . ومن الممكن أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يضم قبل تحريم الأفعال الكثيرة في الصلاة . ولا نعلم رواية فعل بعد تحريم الأفعال الكثيرة مؤرخ بذلك ، وإذا لم يفعله بعد تحريم الأفعال فلا كلام .

**فقول مقبل : فعلى قول هؤلاء الجاهلين صلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فاسدة .** قول فاسد لأنه تخريج فاسد وإنما هو تهجين جرى عليه مقبل ، وتلك عادتهم لنصرة مذهبهم بالتهجين والسب لخصومهم كما يقولون : رافضي غال . تنفيراً من حب علي وتقديمه . فأما تجهيله لعلماء العترة فلا يضرهم ولا ينفق هذا إلا عند الجاهلين من خصومهم ، فأما من يقرأ في كتبهم وتبلغه أخبارهم فإنما يمقت مقبلاً ويعدّ تجهيله لهم جريمة كبرى يستحق عليها التأديب ، لأنه سب للمؤمنين وإفساد في الدين .

أخرج البخاري في صحيحه ( ج 7 ص 84 ) في باب ما ينهى عنه من السباب واللعن : عن عبدالله قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » وأخرجه في ( ج 8 ص 91 ) في باب لا ترجعوا بعدي كفراً .

(130) سورة المؤمنون : الآيتان 1 - 2 .

(131) لاحظ تعليقة ص 441 .

وأخرج في ( ج7 ص186 ) في باب الانتهاء عن المعاصي : عن عامر : سمعت  
عبدالله بن عمرو يقول : قال النبي(صلى الله عليه وآله وسلم): « المسلم من سلم المسلمون من  
لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه » ويكفي قول الله تعالى : [ يا أيها الذين  
آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن  
خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم  
يتب فأولئك هم الظالمون \* يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثمٌ  
ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً ]<sup>(132)</sup> الآية ، فكيف بمن سب علماء آل رسول(صلى الله  
عليه وآله وسلم)وخالف فيهم وصية رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)أذركم الله في أهل بيتي ثلاثاً ؟  
[ وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون ]<sup>(133)</sup> .

### بحث نسبة ابن الأمير الضم إلى بعض علماء العترة

قال مقبل ( ص129 ) : وقال محمد بن إسماعيل الأمير في « سبل السلام » : وقد ذهب  
إلى مشروعيته زيد بن علي ، وأحمد بن عيسى ، والحسن بن يحيى ، ومحمد بن منصور .  
والجواب ، وبالله التوفيق : إن هذه حكاية مرسلة فلا تقبل ، ولعل أساسها تخريج ضعيف  
من رواية زيد(عليه السلام)في المجموع ، وليس فيها ذكر الصلاة ولا يلزم أن يكون نظر  
زيد(عليه السلام)مطابقاً لنظر من يرى أن المقصود في الصلاة . فالتخريج له من ذلك ضعيف .  
وأما أحمد بن عيسى فلم أجد ذلك له في الأمالي بل فيها ( ج1 ص124 ) : قال محمد  
: رأيت أحمد بن عيسى حين كبر في أول الصلاة فأرسل يديه على فخذه وهو قائم لم يضع  
واحدة على الأخرى . ولعل روايته عنه وعن الحسن ومحمد تخريج من وجود رواية في  
الجامع الكافي إن كانت وليس عندي منه نسخة .

### بحث في دعواه أن المحدثين يحبون أهل البيت(عليهم السلام)

قال مقبل ( ص130 ) : والمحدثون رحمهم الله يحبون أهل البيت حباً شرعياً .  
والجواب : هذا غير صحيح على عمومه ، فهناك المحبون مثل : سفيان الثوري ،  
والأعمش ، ووكيع ، ويحيى بن آدم ، وجابر الجعفي ، وهناك النواصب الواضح نصبهم :  
مثل حريز - بالزاي في آخره - ابن عثمان ، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني . وهناك

(132) سورة الحجرات : الآيتان 11 و 12 .

(133) سورة الشعراء : الآية 227 .

عثمانيون مائلون إلى النواصب يحبون بعض أعداء أهل البيت ، وينصرون بعض النواصب ويعظمونهم ، فهو لاء لا يصح أن يقال إنهم محبون لأهل البيت .  
تود عدوي ثم تزعم أنني \*\*\* صديقك ليس النوك عنك بعازب

### البخاري وأهل البيت (عليهم السلام)

وأين تشيع البخاري أو محبته لأهل البيت وقد تجنّب جعفر بن محمد (عليه السلام) فلم يخرج له في الصحيح ؟ وتجنب الحسين بن علي بن الحسين (عليهم السلام) كما ذكره الحاكم . وتكلم في محمد بن عبدالله النفس الزكية فقال : لا يتابع على حديثه . وتكلم في أخيه موسى بن عبدالله فقال : فيه نظر . ومع هذا محاربته للشيعة وجرحهم برواياتهم ، أي من أجل رواياتهم التي يجعلها مناكير ولم يورد في كتابه حديث ( الغدير ) ولا حديث ( الثقلين ) ولا حديث ( لا يحبك إلا مؤمن ) . وأورد في تأويل آية المودة وصرفها عن دلالتها على مودة أهل البيت رواية من طريق خصومهم ، وليس غافلاً عن ذلك ، ولا غافلاً عن تهمة النواصب في مثل هذا أو المتقربين إلى الملوك ، ولم يورد حديث الكساء ، وأورد حديث الطير في تاريخه ترجمة للراوي ليعرف أنه شيعي متهم في حديثه ، فقال في ترجمة أحمد بن يزيد بن إبراهيم أبي الحسن الحراني : قال لي محمد بن يوسف : حدثنا أحمد قال : حدثنا زهير - هو ابن معاوية ، كما يؤخذ من كتاب ابن أبي حاتم وغيره - قال : حدثنا عثمان الطويل ، عن أنس بن مالك قال : أهدى للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) طائر كان يعجبه فقال : « اللهم انتني بأحب خلقك إليك يأكل هذا الطير » فاستأذن علي فسمع كلامه فقال : « أدخل » ولا يعرف لعثمان سماع من أنس . وقال إسحاق بن يوسف عن عبد الملك : هو ابن أبي سليمان عن أنس شهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بهذا . مرسل انتهى .

قال مقبل ( ص 131 ) : وما لم يكن في كتب السنة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة فليس بمعتمد .

والجواب : إن الأحاديث الضعيفة والموضوعة ليست بمعتمدة وإن كانت في كتب السنة ، والأحاديث الثابتة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) معتمدة وإن لم تكن في كتب العثمانية ، وقد قال مقبل في ( ص 130 ) جواباً عن قول صلاح : ولو كان ثمة غيره لأخرجه - أي لو كان غير حديث سهل لأخرجه البخاري - كأنه يظن أن البخاري التزم أن يخرج كل حديث صحيح ، وقد قال البخاري : لم أخرج في كتابي إلا صحيحاً وما تركت في ( كذا ) الصحيح أكثر - كما في مقدمة الفتح . انتهى .

قلت : فالأحاديث الثابتة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا ترد لعدمها في صحاح القوم

### بحث في ذكر عبدالله بن سبأ

قال مقبل ( ص 131 ) : هنا شيء ينبغي التنبيه عليه وهو أن الروافض وغلاة التشيع قد كذبوا على أهل البيت ، وقصة عبدالله بن سبأ واتباعه معروفة من ادعائهم ألوهية علي (رضي الله عنه) فمنها هم علي (رضي الله عنه) فلما أبوا خدّ أخاديد وأضرمت ناراً وقال :

لما رأيت الأمر أمراً منكراً \*\*\* أججت ناري ودعوت قنبراً

فأحرق من أحرق وهرب من هرب ، فأهل بيت النبوة في واد وغلاة التشيع في واد .

سارت مشرقة وسرت مغرباً \*\*\* شتان بين مشرق ومغرب

والجواب ، وبالله التوفيق : إن قصة عبدالله بن سبأ لا ندري أهى صحيحة أم هي أسطورة من أصلها ليبنوا عليها ما بنوا ، وشادوا في قصة ابن السوداء المزعومة التي زعموا أنها سبب الفتن بين المسلمين ، وأنها سبب قتل عثمان ، وهذا لا إشكال أنه أسطورة لا أساس لها من الصحة ، وإنما هي من أكاذيب النواصب (134) .

وأما قوله : إن الروافض وغلاة التشيع قد كذبوا على أهل البيت . فالعثمانية قد كذبوا عليهم ووضعوا روايات عنهم تنصر مذهبهم .

وأما قوله : فأهل البيت في واد وغلاة التشيع في واد .

فصحيح إن كان المراد بالغلاة من ادّعى لعلي (عليه السلام) الألوهية أو النبوة أو نحو ذلك ، وإن كان المراد بغلاة التشيع الزيدية والإمامية الذين يقدمون علياً (عليه السلام) على أبي بكر وعمر وعثمان فلا نسلم أنهم في واد وأهل البيت في واد ، بل الجميع في واد واحد ، ولذا صار العثمانية يرونهم روافض إلا النادر ، وإذا اعترف بعضهم بفضيلة لأهل البيت قال : الصالحين من أهل البيت ، أو نحو هذا بعبارة الاحتراس . ولا يحتاج إلى الاحتراس إلا من يخشى أن يتوهم منه الإقرار لغير من يريد .

قال مقبل : فهل ثبت عن أحد من أهل البيت الذين يقتدى بهم أنه حرم الفاطمية على غير الفاطمي .

والجواب : إنك لا ترى الاقتداء بأحد منهم ، ولو كان علياً (عليه السلام) فلا معنى لقولك هذا ، ثم رجع مقبل إلى الذم والتشيع في مسألة الفاطمية وهي مسألة نظرية لم يقلها قائلها غلوّاً ، لأن الغلو يعتبر فيه التدين بدون مستند شرعي وهو نوع من البدعة ، ولا يقال ذلك فيمن

اعتمد على دليل شرعي يعتقده صحيحاً في مسألة فرعية ، لأن رميّه بالغلو يوهّم أنه إنما تدين بذلك اتباعاً لهواه بلا دليل شرعي اعتمده ، ولو ذهب علماء الفقه يترامون بالغلو والابتداع يرمي كل منهم من خالفه لزالّت بينهم المحبة وظهر الشقاق ، وذلك غير مشروع ، كيف وقد قال (صلى الله عليه وآله وسلم): « لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا »<sup>(135)</sup> الحديث ؟ وأيضاً فإن الرمي بالغلو والابتداع ظاهره التأثيم ، وهو نوع من السباب ، وقد مر الحديث « سباب المؤمن فسوق »<sup>(136)</sup> ، فيعلم من يتجرأ على سبّهم أنه إنما ضر نفسه وأما مسألة زواج الفاطمية فقد كتبت فيها رسالة مستقلة وانتشرت فليرجع إليها .

\* \* \*

---

(135) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، الحديث رقم 81 وسنن الترمذي : الحديث رقم 2434 .

(136) مسند احمد : مسند الكثيرين من الصحابة ، ح 3964 .

## بحث

في الأذان بـ « حي على خير العمل »



قال مقبل ( ص132 ) : وقد روى المحدثون صيغ الأذان والإقامة فلم يذكروا فيهما «  
حي على خير العمل» إلا ما روي عن عبدالله بن عمر ... الخ .  
والجواب : إن هنا الميل الشديد والتعصب النهائي ، حيث لم يعد المحدثين إلا أهل  
الصالح ومن وافقهم في ترك « حي على خير العمل » فجعل غيرهم لا شيء تضليلاً  
وتلبساً وتعمية وتدليساً [ يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم  
تعلمون ]<sup>(137)</sup> مع أنني لم أجد الرواية في البخاري ، فقله : وقد روى المحدثون بالتعميم .  
تدليس .

قال مقبل : إلا ما روي عن عبدالله بن عمر أنه كان يأمر مؤذنه أحياناً أن يقول : « حي  
على خير العمل » .

والجواب : إن هذا وإن لم يكن مرفوعاً فإنه يؤكد الرواية في رفعه ، لأن عبدالله بن عمر  
لم يكن عند أسلاف مقبل ممن يعدل عن السنة إلى الرأي ، بل كان معروفاً بشدة الاقتداء  
برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كما تفيد روايات القوم ، وهذا من تمسكه بالسنة وعدوله عن  
رأي أبيه ، فكيف يجعل فعلها رأياً لابن عمر ؟ هذا لا يفعله من اطلع على روايات القوم في  
تمسكه بالسنة وعدوله عن الرأي ، لا يقول فيه إنه منه اجتهاد - أي رأي - إلا قولاً من لسانه  
وضميره يأباه إن كان ممن يعتمد حديث القوم كمقبل . فظهر من هذا تعصب مقبل وجداله  
بما يعتقد بطلانه .

قال مقبل : وعن علي بن الحسين الملقب بـ « زين العابدين » .

والجواب : إن فعله مما يدل على أنه السنة ، لأنه لم يكن من أهل البدعة ، كيف وهو  
كبير أهل البيت وإمامهم بعد أهل الكساء ؟ وهو في كمال علمه وعقله وورعه وحرصه على  
اتباع سنة جدّه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كيف يعدل عنها إلى رأي يرتئيه من تلقاء نفسه  
وهو أشد الناس بعداً عن الابتداء ، واعلم الناس بالسنة وهو يسمع الأذان كل يوم وهو في  
المدينة المنورة مهبط الوحي ، وهو وارث علم آبائه الطاهرين ؟ هذا ما لا يقوله منصف بل  
فعله هذا يجري في هذه المسألة مجرى الرواية المرفوعة فضلاً عن قوله (عليه السلام) : « هو  
الأذان الأول » . فإن هذه الكلمة رواية مرفوعة في المعنى بلا إشكال .

قال مقبل : وعن أبي أمامة بن سهل .

**والجواب :** إنه أنصاري ولد على عهد النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وذلك يقرب إلى أنه إنما فعله لرواية أهل بلده الذين كانوا يسمعون الأذان على عهد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وربما كان يسمعه هو وإن كان صغيراً ، اختلف في صحبته فهذا لا يمنع سماع الأذان وتعقله ، لتكرره كل يوم ورفع صوت المؤذن به .

**قال مقبل :** لكن لم يذكروا ( كذا ) هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم أن الرسول أمر بذلك وإنما هو اجتهاد منهم .

**والجواب :** إن هذا مجازفة وتعصب ، فكيف يجزم بأنه ليس إلا اجتهاداً منهم مع أن علي بن الحسين(عليه السلام)قد ذكر ذلك في المعنى بقوله : « هو الأذان الأول » .

**قال مقبل :** وكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم).

**والجواب :** أولاً : قد قررنا أن هذا يجري مجرى الرواية ، وأكثر الحديث ليس محمولاً على اتصال السند إلا بمثل هذه النظرية - أعني ظهور الاتصال وإن لم يصرح به الراوي - فكذلك ظهور الإتيان لرسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وأن فاعله إنما فعله لأنه بلغه أنه الأذان الذي كان يؤذن به في عهد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)، ومن العجيب أن يعتمد القوم مروان بن الحكم في مسألة أخرى لا اعتقادهم هذا المعنى ، ويتركوا أبا أمامة الأنصاري وابن عمر وزين العابدين(عليه السلام)في هذه المسألة مع أن عمدتهم في هذه المسألة عدم ذكر « **حي على خير العمل** » في رواية أبي محذورة عند مسلم . ومن الجائز أنه ترك ذكرها عند روايته لها استحساناً واجتهاداً لئلا يخالف العمل الظاهر في وقت الرواية إن صحت عنه ، ولئلا يعارض الحكومة ويكون بصورة المعارض عليها ، وقد قدمنا أن بعضهم كانوا يرون اتباع الأمراء ولم يرو تركها في وقت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)إنما سكوت الراوي عن ذكرها ، وذلك ليس نفيًا لها ، ألا ترى أنهم لما اختلفوا في تربيع التكبير قال من رجح التربيع : إن الزيادة من الثقة مقبولة ، ولم يجعل رواية « **الله أكبر الله أكبر** » نفيًا للتربيع ؟

**قال النووي في شرح مسلم ( ج 4 ص 81 ) :** وكذلك اختلف في حديث عبدالله بن زيد في التثنية والتربيع والمشهور فيه التربيع ، وبالتربيع قال الشافعي وأبو حنيفة وأحمد وجمهور العلماء ، وبالتثنية قال مالك ، واحتج بهذا الحديث - أي حديث مسلم عن أبي محذورة - وبأنه عمل أهل المدينة وهم أعرف بالسنن ، واحتج الجمهور بأن الزيادة من الشقة مقبولة . انتهى . وقال في الترجيع مثل ذلك . فانظر كيف لم يعتبروا سكوت أبي محذورة عن التربيع نفيًا له ، إنما جعلوا التربيع يثبت زيادة مسكوتًا عنها في رواية التثنية ، وهذا واضح . وكذلك لم يجعلوا السكوت عن الترجيع نفيًا له بل قالوا : الترجيع زيادة والزيادة مقدمة .

فنقول في « **حي على خير العمل** » : إن السكوت عنها ليس نفيًا لها بل يحتمل النسيان والاجتهاد أي ترجيح السكوت . فظهر أن قول مقبل : « وكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) » تدليس لأنه يوهم أن الثابت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هو ترك « **حي على خير العمل** » وهو إيهام باطل لا أصل له كما بينا . وإذا لم يعارض نصًا فعل ابن عمر وزين العابدين (عليه السلام) وأبي أمامة بن سهل فلماذا يجزم بأنه اجتهاد منهم لا يؤخذ به ؟ هل ذلك إلا تعصب من مقبل لنصرة أسلافه ؟

قال مقبل ( ص 132 ) : وأما النسخة المعنونة بـ « **حي على خير العمل** » فقد اطلعت عليها فوجدتها تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

1 - صحيح ، لكنه لا يدل على أننا نقول في الأذان : « **حي على خير العمل** » مثاله الحديث المتفق عليه من حديث ابن مسعود أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سئل : أي الأعمال أفضل ؟ فقال : « **الصلاة لوقتها** » الحديث . ونحن لا ننكر أن الصلاة أفضل الأعمال بعد الشهادتين ، ولكن لا يلزم من هذا أن نبتدع في الأذان ونقول فيه : « **حي على خير العمل** » .

والجواب ، وبالله التوفيق : ليس المقصود بهذا الضرب ما ذكره بل فيه فائدتان : الأولى : التقريب لثبوت الرواية بالأذان بها لثبوت صحة معناها فهو يقرب إلى صدق الرواية ، لأن الترغيب العظيم بكلمة واحدة جامعة مظنة أن يصدر في الدعوة إلى الصلاة . الفائدة الثانية : أنه اشتهر عن عمر أنه منع الأذان بـ « **حي على خير العمل** » لئلا يتكل الناس عن الجهاد ، فقد يتوهم من ذلك أن الجهاد أفضل فيكون في إيراد الرواية أي الأعمال الأفضل . « **الصلاة لوقتها** » دفع هذا الوهم .

**علي بن الحسين (عليهما السلام) وابن عمر وأبو أمامة مبتدعون عند مقبل**

قال مقبل ( 2 ) : صحيح صريح لكنه ليس بحجة لأنه موقوف على عبدالله ابن عمر وأبي أمامة بن سهل بن حنيف وعلي بن الحسين ، وهذا استحسان منهم رحمهم الله ولسنا متعبدين باستحسانهم لأن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد** » متفق عليه ، ولمسلم « **من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد** » .

والجواب : إنه أجل من أن يستحسن البدعة فمقبل يسميها بدعة في قوله في القسم الأول ولكن لا يلزم من هذا أن نبتدع . وهنا يحتج لإبطال البدعة . أفلم يكونوا يعلمون أنه لا يجوز استحسان البدعة ؟ فكيف يدعي عليهم استحسان البدعة ؟ والأولى أن يقال : استحسنا السنة

وتركوا الرأي كما قال علي(عليه السلام): « ما كنت لأدع سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) لقول أحد » .

والجواب على جزمه بأنه استحسان منهم وإحداث كالجواب على قوله : وكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وقد مر قريباً ، ثم إن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب(عليهم السلام) قد رواه بقوله : « هو الأذان الأول » . وهذه الروايات في سنن البيهقي ( ج 1 ص 434 و 435 ) وقد حققها وحقق صحتها وتقوية بعضها ببعض في الروض النضير ( ج 1 ص 538 ) والصفحات الثلاث بعدها ، وحققها وحقق صحتها السيد العلامة مجد الدين بن محمد المؤيدي أيده الله وحفظه ، وذلك في كتابه المنهج الأقوم ( ص 32 إلى ص 37 ) ووقعت غلطة مطبعية في ( ص 33 ) في السطر الثاني قال : حدّثنا أبو بكر ابن محمد بن علي بن داود ، والصواب : أبو بكر محمد بدون زيادة - ابن - بين أبو بكر ومحمد كما في الروض النضير .

ولفظ السند في شرح التجريد : فالذي يدل على أن التكبير في أول الأذان مرتان ما أخبرنا به أبو بكر المقرئ قال : حدّثنا الطحاوي قال : حدّثنا أبو بكر قال : حدّثنا أبو عاصم قال : حدّثني ابن جريج قال : أخبرني عثمان بن السائب قال : أخبرني أبي ، عن عبد الملك بن أبي محذورة ، عن أبي محذورة قال : علّمني رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)الأذان كما أؤذن الآن :

الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة حي على الصلاة ، حي على الفلاح حي على الفلاح ، حي على خير العمل ، حي على خير العمل ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله . انتهى .

وترجمة أبي بكر في تذكرة الذهبي ( ج 2 ص 208 ) : فقال : ابن أخت عراك الحافظ الإمام أبو بكر محمد بن علي البغدادي نزيل مصر ، حدث عن سعيد بن داود الزبيري وأحمد بن عبد الملك الحراني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، وعنه أبو جعفر الطحاوي وعلي بن أحمد علان وغيرهما ، قال أبو سعيد بن يونس : كان يحفظ الحديث ويفهم ، إلى أن قال الذهبي : وكان حسن الحديث ، انتهى المراد .

وفي تاريخ الخطيب ( ج 3 ص 59 ) : محمد بن علي بن داود أبو بكر الحافظ يعرف بابن أخت غزال ، وساق في ترجمته حتى قال : حدّثنا الصوري ، أخبرنا الأزدي ، حدّثنا أبو سعيد بن يونس ، قال : محمد بن علي بن داود يعرف بابن أخت غزال يكتئب أبا بكر كان

يحفظ الحديث ويفهم ، قدم مصر وحدث وخرج إلى قرية من أسفل أرض مصر فتوفي بها في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائتين ، وكان ثقة حسن الحديث . انتهى .  
وقد نقلت في كتابي « الإفادة لأهل الإنصاف » روايات البيهقي وعبد الرزاق في المصنف وذلك في الكتاب المسمى الإيجاز ( ص 42 و 43 ) ونضيف إلى ذلك هنا رواية في كنز العمال ( ج 8 ص 220 ) عن بلال : كان بلال : يؤتّن بالصبح فيقول : « **حي على خير العمل** » . أفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير .

### عودة لطريقة المخالفين في تضعيف الشيعة وبقية في حي على خير العمل

قال مقبل في كلامه على كتاب حيّ على خير العمل ( ص 132 ) قال : ( 3 ) : أحاديث منكورة وموضوعة وهو أكثر النسخة فإن أغلب أحاديثها تدور على ابن ( كذا ) الجارود زياد بن المنذر ، وأبي بكر بن دارم وأحمد بن محمد ونصر ابن مزاحم وجابر بن يزيد الجعفي ومقاتل بن سليمان ، وكل هؤلاء قد كذبوا ، وأحاديث آخر تدور على مجاهيل لا يحتج بهم .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن هذا جواب يحاول به إسقاط روايات كثيرة جداً يقوي بعضها بعضاً ، ويدل مجموعها على ثبوت الأذان بـ « **حي على خير العمل** » ، ولا يقبل منه - لأنه محارب للسنة النبوية - ما لم تكن موافقة للعثمانية كما أنه لا يقبل منه ولا من أسياده العثمانية جرح الشيعة لأنهم جرّحوهم بناء على أن مذهب العثمانية هو الصواب ، ومن روى ما يخالفه يجرح أو يضعف . وهذا أصل فاسد لا يدل عليه كتاب ولا سنة ، كيف ومنهم من يجرح بالميل إلى مذهب أهل البيت أو يضعف كما قدمناه ؟ وأئمة مقبل في الجرح منهم السعدي الجوزجاني الناصبي المشهور ، ومنهم من اتخذ الجوزجاني إماماً كالذهبي ، ومنهم ابن حبان المتعصب الجلي التعصب لمذهبه الذي يتشدد على المخالفين له ، ويتسرع إلى جرحهم كما لا يخفى على من طالع كتابه في « المجروحين والضعفاء » .

ومما يدل على تعصبه ما حكاه في « تهذيب التهذيب » من قوله في أصبغ بن نباتة : فتن بحب علي فأتى بالطامات فاستحق الترك ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه عن علي لا يتابعه أحد عليه وهو بين الضعف ، ثم قال : وإذا حدث عنه ثقة فهو عندي لا بأس بروايته ، وإنما أتى الإنكار من جهة من روى عنه . انتهى . فنقض قول ابن حبان ..

وكذلك قوله : أحاديث منكورة وموضوعة . دعوى لا حجة لها إلا أنها مخالفة لمذهبه أو من رواية المخالفين لمذهبه وذلك لا يغني شيئاً .

قال مقبل ( ص132 ) : ثم إننا لسنا نعتمد على المؤلف لأنه شيعي فيخشى أن يزيد في الحديث ما ليس منه .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن التشيع هو محبة علي(عليه السلام)وتقديمه وذلك لا يوجب التهمة بالكذب ، بل بغضه هو الموجب للتهمة كما قررناه فيما مر .

قال مقبل : وإليك مثالا على ذلك فقد ذكر ( ص26 ) حديثاً من طريق الطحاوي وفيه « **حي على خير العمل** » ، فراجعناه في شرح معاني الآثار فوجدنا الحديث ولم نجد هذه الزيادة ، فعلمنا أنه لا يعتمد على هذا المؤلف فحذار حذار أن تعتمد على أباطيل الشيعة .

والجواب ، وبالله التوفيق : إن هذا تحامل من مقبل وتضليل لفرط تعصبه في هذه المسألة ، فإن مؤلف كتاب « **حي على خير العمل** » لم ينسب الحديث إلى كتاب الطحاوي إنما رواه بسنده إلى الطحاوي ، فقال في الصفحة التي ذكرها مقبل ( ص26 ) : حدثنا أبو الطيب علي بن محمد بن بنان ، حدثني أبو القاسم عبدالله بن جعفر بن محمد النجار الفقيه ، حدثنا العباس بن أحمد بن محمود الرازي قدم حاجاً في سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة ، حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي بمصر يعني الطحاوي الفقيه ، حدثنا يونس ... الى آخره ، فلم يذكر كتاب الطحاوي مع أنه لو نسبته إلى الكتاب لكانت تهمة النسخة الموجودة الآن أقرب لأن القوم يتعصبون في هذه المسألة تعصباً شديداً ، فمن الجائز أن يكون بعضهم حذفها من الأم التي طبع عليها أو حذفت عند الطبع أو عند النقل من نسخة قبل ذلك فليس بعيداً ، فقد ظهر بالاستقراء في كتبهم تصرفهم بالحذف في مواضع كثيرة وهم يظنون ذلك من المصلحة لئلا يغتر المطلع القاصر ، كما حذر مقبل هنا فقال : فحذار حذار .

وهذا مع أن السيد أبا عبدالله المؤلف لكتاب « **حي على خير العمل** » لم ينسب الحديث إلى كتاب الطحاوي ، فمن الجائز أن الطحاوي تركها خوفاً من أذية العامة أو الحكومة لأنهم يتعصبون في هذه المسألة جداً . مع أن السيد أبا عبدالله لم ينفرد بروايتها من طريق الطحاوي بل قد رواها المؤيد بالله في شرح التجريد ، وقد نقلنا روايته فيما مرّ قريباً وليس بينه وبين الطحاوي إلا أبو بكر المقرئ . أما عبدالله فقد ترجم له الذهبي في النبلاء فقال كما حكاه علامة العصر مجد الدين بن محمد أيده الله في التحف ( ص122 ) حيث قال : وقد ترجم له الذهبي في النبلاء فقال ما لفظه : الإمام المحدث الثقة العالم البقية مسند الكوفة أبو عبدالله محمد بن علي ، إلى أن قال : العلوي جمع كتاباً فيه علم الأئمة بالعراق ... الى آخره . ووقع في المنهج الأقوم غلطة مطبعية أيضاً في التحويل على هذه الترجمة ( ص133 ) وهو غلط والصواب ( ص122 ) .

قال مقبل : وقد أصبحت هذه البدعة - يعني الأذان بـ « حي على خير العمل » - خاملة مستنكرة .

والجواب : إنها سنة ولكنه حاربها كما حارب غيرها من السنن تعصباً للعثمانية . وأما حملها فغير صحيح بل هي ظاهرة في بلاد الشيعة في اليمن وإيران وغيرهما .

قال مقبل : وصدق الله إذ يقول : [ وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً ]<sup>(138)</sup> ويقول : [ فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ]<sup>(139)</sup> .

فالجواب ، وبالله التوفيق : إن زهوق الباطل بوضوح الحق لا يتمسك أهل الباطل بباطلهم وكثرتهم ، ولو كان المعنى هو الخمول الذي زعمه لزم بطلان الدين جملة بقوة الكفر وغلبة الفسق في هذا الزمان . والله الهادي بن إبراهيم إذ يقول :

وقالوا بأن المذهب الحق مذهب \*\*\* يكون من الاتباع فيه عوالم  
وما كثرة الاتباع في الحق آية \*\*\* إذا ذهبت بالفلج فيه الأعاجم

وأحسن الحديث كتاب الله والله تعالى يقول : [ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون ]<sup>(140)</sup> وقال تعالى حاكياً عن نبيّه داود(عليه السلام): [ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم ]<sup>(141)</sup> وقال تعالى : [ وقليل من عبادي الشكور ]<sup>(142)</sup> وفي الحديث عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء »<sup>(143)</sup> .

#### بحث انتماء الزيدية إلى أهل البيت(عليهم السلام)

قال مقبل ( ص133 ) فيقال له : من الذي قسم أهل اليمن إلى جارودية وسليمانية وصالحية ؟

والجواب : هذا إفك مبين على أهل اليمن فهم لا ينتمون إلا إلى الكتاب والسنة وأهل البيت(عليهم السلام) ، وكتبهم في العقائد شاهدة بأنهم لا يتبعون أحداً من زعماء هذه المذاهب كما ينتمي الأشعرية إلى الأشعري ، أو الوهابية إلى محمد بن عبد الوهاب ، وإن وافق بعضهم مذهب أبي الجارود سمّي جارودياً لا بمعنى أنه متبع لأبي الجارود ، لأنهم لا يعتبرونه إماماً لهم إنما الأئمة أهل البيت(عليهم السلام) . وأوضح شيء انتمائهم إليهم ونقلهم لنصوصهم

(138) سورة الإسراء : الآية 81 .

(139) سورة الرعد : الآية 17 .

(140) سورة الأنعام : الآية 116 .

(141) سورة ص : الآية 24 .

(142) سورة سبأ : الآية 13 .

(143) سنن الترمذي : كتاب الايمان ، ح 2553 .

واحتجاجهم بحججهم وقراءتهم كتبهم ، فكلام مقبل هذا تضليل وتدليس ، ومن شك في الحقيقة فليقرأ كتبهم .

**قال مقبل :** وكل هذه الثلاثة طوائف موجودة في اليمن والذين أسسوا هذه الطوائف في اليمن هم غلاة التشيع .

**والجواب :** هذا كذب ، بل أسس مذهب الزيدية في اليمن الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) وانتشر العلم وكثرت العلماء ، ومع حرية الفكر وصدق النية في طلب الحق تختلف الأنظار والمذاهب مع تفاوت الدرجات في الاطلاع والفهم والتمسك بأسباب الإصابة ، فمن هناك اختلفت المذاهب لا لغرض الاقتداء بأبي الجارود ، ولا سليمان بن جرير ، ولا الحسن بن صالح .

**قال مقبل :** وإلا فهؤلاء الثلاثة الذين تنتسب إليهم كل طائفة من اليمن هم كوفيون .  
**والجواب :** إن هذا تعمية وتلبيس فالمذكورون غير عمدة في عقائد الزيدية في اليمن فلا معنى للجدال فيهم في هذا المقام .

### عودة إلى ذكر طريقة المخالفين في جرح الشيعة

**قال مقبل ( ص 133 ) :** فأما الجارودية فهي التي تنتسب إلى أبي الجارود زياد بن المنذر قال الحافظ الذهبي في « الميزان » : قال ابن معين : كذاب . وقال النسائي وغيره : متروك . وقال ابن حبان : كان رافضياً يضع الحديث في الفضائل والمثالب . وقال الدارقطني : إنما هو منذر بن زياد متروك . وقال غيره : إليه ينسب الجارودية ويقولون : إن علياً أفضل من الصحابة وتبرأوا من أبي بكر وعمر وزعموا أن الإمامة مقصورة على ولد فاطمة ، وبعضهم يرى الرجعة ويبيح المتعة .

**والجواب ، وبالله التوفيق :** إنا قد قدمنا ما يكفي في الاحتجاج على بطلان جرحهم لهذا وأمثاله ، لأنهم يغضبون عليهم ويسمونهم كذابين من أجل مذاهبهم . وقول يحيى بن معين إن صح عنه فهو لا يدل على جرحه في الحديث ، فقد قال في مينا بن مينا كما حكاه مقبل في ( ص 149 ) : ليس بثقة ومن مينا العاض بظر أمه حتى يتكلم في أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فهذا غضبه عليه وجرحه له من أجل روايته في علي (عليه السلام) في آخر حديث «**لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين**»<sup>(144)</sup> وليس في هذا تكلم في أصحاب محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وكذا في أول الحديث قلت : استخلف قال : من ؟ قلت : أبا بكر فسكت . فليس ذلك



سباً لأبي بكر . وإنما تأول ابن معين أنه يدل على أن علياً أحق بالولاية ، وذلك عندهم يستلزم تخطئة أبي بكر ومن رضىه من الصحابة ، فاعتبروا مينا ساباً للصحابة من أجل هذه الرواية . فكيف بمن يصرح بتخطئتهم ويتبرأ من ولايتهم ؟ وجرحهم لمن هذا مذهبه لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ، وإنما هو تعصب للثلاثة وعداوة مذهب لا يرضاها منصف كما قال ابن الأمير :

مذاهب من رام الخلاف لبعضها \*\*\* يعرض بأنياب الأسود والأسد  
إلى أن قال :

ويعزى إليه كل ما لا يقوله \*\*\* لتنقيصه عند التهامي والنجدي

وقد مر عن ابن حجر حكايته في « تهذيب التهذيب » في ترجمة تليد بن سليمان عن ابن معين أنه قال : كان يشتم عثمان وكل من شتم عثمان أو طلحة أو أحداً من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) دجال لا يكتب عنه وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .  
فقوله : دجال . وقوله : لا يكتب عنه . يفيد جرحه لهم حتى لمن تكلم في معاوية أو عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة أو أبي موسى الأشعري لأنهم عندهم صحابة ، فكيف بمن تكلم في أبي بكر وعمر ؟ فقد بان التباين بين العثمانية كابن معين وبين الشيعة ، وتبين أن الاستسلام لجرحهم في أعلام الشيعة عجز وغفلة وميل عن الإنصاف .

وأما قول النسائي : متروك . فإنما يعني به أصحاب النسائي أو بعضهم تركوه ، ولا إشكال في أن العثمانية يتركون أبا الجارود وأمثاله لتمام الانقطاع بين الفريقين ، ولئلا تسخط عليهم الحكومة أو الجمهور من أصحابهم . على أن ابن حجر قد ذكر أن النسائي يتعنت في جرح الرواة ، ذكر ذلك ابن حجر في مقدمة شرحه على البخاري ( ص 384 ) .

وأما ابن حبان فهو يجازف في جرح خصومه ، ولا يتورع من الكذب عليهم لإفراطه في التعصب لمذهبه ، وقد ذكره في كتابه ومن عاداته أن يورد للمجروح أو المضعف رواية من حديثه أو أكثر ليستدل بذلك على جرحه أو ضعفه ، ولم يورد لأبي الجارود شيئاً فظهر أن جرحه بلا حجة إلا كلام خصومه الغاضبين عليه للثلاثة .

وأما الدارقطني فقد ظهر تعصبه بجرحه في أبي الطاهر أحمد بن عيسى العلوي (رحمه الله) بنفس رواية حديث الجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] عن ابن أبي ذئب إلى آخر السند ، مع أن رواية الدارقطني عن أبي الطاهر لم تثبت ، لأن الدارقطني رواها عن شيخه وهو ضعيف ، عن أحمد بن عيسى ، ولو تورع الدارقطني لتوقف في ذلك لاحتمال أن الحمل على شيخه الراوي عن أبي الطاهر ، وهذا إذا كانت الرواية صحيحة عن الدارقطني وقد

حكاه عنها صاحب « نصب الراية » في بحث الجهر بالبسملة ، ولعل كثيراً من روايات الجرح مكذوب عليه .

وأما قول الذهبي : « وقال غيره فلم يسم هذا الذي هو غيره فهو مجهول » . وقوله : « وبعضهم يرى الرجعة ويبيح المتعة » غير صحيح فليس هذا من مذاهب الزيدية ، مع أنه لا يقتضي الجرح ، فقد مر كلامنا في أن القول بالرجعة لا يوجب الجرح .

وأما إباحة المتعة فهي مذهب بعض الصحابة كما في صحيح مسلم ، وللقائلين بها في إثباتها روايات مذكورة في صحيح مسلم وغيره ، وليس في نسخها ما يصح عندهم ، وإن كان صحيحاً عند غيرهم ، وعلى هذا فهم معتمدون على دليل شرعي في اعتقادهم ، فكيف يجرحون بها في مسألة فرعية ، ولو لزم جرحهم بها للزم جرح من أثبتها من الصحابة ، لأن الدين واحد والشرعية لا تختلف أحكامها للصحابي وغيره ، إلا ما كان فيه دليل خاص يفرق بين الصحابي وغيره ، وليس في مسألة المتعة ما يدل على أن القول بها بعد موت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجرح به من عدا الصحابة ، ولا يجرح به من يثبته من الصحابة ويجعله باقياً غير منسوخ ، فالتفرقة تحكّم واتباع للهوى .

وأما حكاية مقبل في ( ص 133 ) أن سليمان بن جرير كفر عثمان ، فهي غير صحيحة لأنها من رواية خصمه ، وبعض خصوم الشيعة يتعمد الكذب على بعضهم بغضاً لهم وعداوة ، فلا يقبل قولهم فيهم ، وقد خالفت هذه الرواية رواية ابن حزم التي ذكرها عقيبا ، مع أن ابن حزم والشهرستاني أسرفا في التقوّل على الشيعة أو في قبول الأقاويل التي يرمى بها الشيعة وهي عادة القول يقبلون فيها الذم والجرح والروايات التي هي في الواقع غير صحيحة ، وذلك لسوء ظنهم فيهم وبغضهم لهم .

وأما الحسن بن صالح فقد ذبّ عنه ابن حجر في « تهذيب التهذيب » في ترجمته وقد ذكرنا أنه لا معنى لكلام مقبل في هؤلاء في هذا المقام ، فإن كانوا صالحين فقد أصابوا وصدقوا في دعوى اتباع أهل البيت (عليهم السلام) ، وإن كانوا طالحين فضرر ذلك عليهم ولا يضر ذلك المذهب الزيدي شيئاً لأنه مبني على الكتاب والسنة لا على زياد وسليمان وابن حي .

قال مقبل : لا شك أنهم دعاة التشيع المبتدع .

والجواب : هذه دعوى عليهم ويحكم الله بينك وبينهم يوم الحساب في نسبة الابتداع إليهم .

بحث الكلام في الحسين بن القاسم العياني

قال مقبل ( ص 135 ) : وكأن قومكم يريدون أن نكون اتباعاً للحسين بن القاسم العياني أحد من ادعى الإمامة من الزيدية الذي ادعى أنه أفضل من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وأن كلامه أفضل من كلام الله ، إلى أن قال : انتهى الروض الباسم ( ج 2 ) .

والجواب : ان هذه الحكاية غير صحيحة ، وقد حقق فسادها السيد حميدان في مجموعه ، وشيخنا العلامة مجد الدين بن محمد أيده الله في التحف ( ص 81 و 82 ) وقد قرر مقبل أن لا يعتمد رواية غير مسندة ، فأين سند هذه الرواية ؟ ومن هم رجال السند حتى ننظر فيهم ؟ فأما ابن الوزير فإنها أعجبته ليجادل بها ، وقد ذكرنا أنه جادل في « الروض الباسم » حتى تعدى الحد اللائق به وتأولنا له أنه ألفه في عنفوان شبابه ، وقد حكى توبته الإمام محمد بن عبدالله الوزير في « فرائد اللآلي » وشيخنا العلامة مجد الدين في « لوامع الأنوار » .

قال مقبل ( ص 136 ) : وقد حصل مني بعض الكلام في الرد وربما انتقدي عليه بعض طلبة العلم الذين لم يخالطوا ذوي الأهواء ويقولون كما قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): « إن الرفق ما كان في شيء إلا زانه ولا نزع من شيء إلا شانه »<sup>(145)</sup> قال : الجواب : أن لي بين أظهرهم أربع سنين وأنا أرفق بهم فلما لم ينفع فيهم استعملت بعض الشدة وليست كلها ، ولي إسوة حسنة في القرآن الكريم والله سبحانه وتعالى يقول : [ ولا تطع كل حلاف مهين \* همّاز مشاء بنميم \* مناع للخير معتد أثيم \* عتل بعد ذلك زنيم ]<sup>(146)</sup> . ويقول : [ تبّت يدا أبي لهب وتب ]<sup>(147)</sup> إلى آخر السورة .

والجواب ، وبالله التوفيق : إنه بالسباب وإن آذى المؤمنين فضره عليه أشد لما في الحديث : « سباب المؤمن فسوق »<sup>(148)</sup> وأما أفضلية الرفق فصحيح ولكن مذهبكم مبني على الإرجاف كما ذكرناه مراراً ، وأنتم تحتاجون فيه إلى السب والنز بالألقاب للتنفير عن الحق والخداع للقاصرين ، فأسلافكم يقولون : غلاة ، روافض ، قدرية ، جهمية ، ثم أنتم زدتهم : مشركون ، أو مؤسسون للشرك والبدع والخرافات والغلو والتقليد ، ونحو ذلك .

وأما قوله : « ولي بين أظهرهم أربع سنين وأنا أرفق بهم » .

فالجواب : إنه جاء وأظهر رمي المسلمين بالشرك ، فشرع بعد صلاة الجمعة في مسجد الهادي بـ « صعدة » يحذرهم من الشرك ، وهذه كلمة حق يراد بها باطل ولهذا فهي جامعة للتنفير والشدة في القول . فأين الرفق الذي بدأ به ؟

وقوله : « فلما لم ينفع فيهم استعملت بعض الشدة » .

(145) صحيح مسلم : كتاب البر والصلة ، ح 4698 .

(146) سورة القلم : الآيات 10 - 13 .

(147) سورة المسد : الآية 1 .

(148) مسند احمد : مسند المكثرين من الصحابة ، ح 3964 .

**فالجواب :** ان استعماله للشدة ليس لحكمة فيها ، وإنما هي عصبية المذهب ، وعداوة الناصبة لأهل البيت وشيعتهم ، وأكد ذلك الحادثة التي حدثت له عند قيامه على منبر الهادي فازداد بذلك عداوة وغضباً ولذلك قال : « استعملت بعض الشدة وليس كلها » لأنه لم يشف غيظه ما قد أملاه في كتابه من ألوان السب والأذى والكذب عليهم والافتراء ، وكأنه لا يشفي غيظه إلا أن يعودوا لما كانوا فيه أيام يزيد وهشام وأبي جعفر وهارون وأضرابهم ، ولعله يرجو أن ذلك يتم له عن قريب لما يرى من قوة الباطل في صولاته الماضية . ولكن الله تعالى يقول : [ ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين ]<sup>(149)</sup> [ فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ]<sup>(150)</sup> .

**قال مقبل ( ص 141 ) :** « نصيحة لذوي الأهواء ، أنصح إخواننا الشيعة أن لا يقفوا أمام سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) » .

**والجواب :** انا ننصح من يقبل النصيحة من المدعين للسنة بما نصح به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أمته حين أرشدهم للتمسك بالثقلين ، وأن لا يعرضوا عن كتاب الله فإن الله تعالى يقول : [ وقد آتيناك من لدنا ذكراً \* من أعرض عنه فإنه يحمل يوم القيامة وزراً ]<sup>(151)</sup> وأن لا يقتدوا بالسياسة الأموية والعباسية في الحملة الدعائية ضد ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وشيعتهم ، ولا يغتروا بحملات العثمانية المخالفين لهم في الاعتقاد الذين ضعّفوا أو جرحوا كثيراً من رواة فضائل علي (عليه السلام) وأهل بيته ، ورواة الجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] ورواة الأذان بـ « **حي على خير العمل** » فإنه جرح خصوم لخصومهم ، وهو لا يقبل عند الإنصاف .

واحذرهم من رمي المسلمين بالشرك ، والاعتماد في ذلك على دعاية الدعوة إلى التوحيد .

واحذرهم من رمي المؤمنين بالغلو والابتداع ظناً منهم أن ليس السنة إلا ما رواه العثمانية ، أو جهلاً بمعنى الغلو والابتداع .

وأوصيهم أن لا يهابوا أرجاف أعدائهم . [ **فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين** ] .

(149) سورة القصص : الآية 5 .

(150) سورة المائدة : الآية 52 .

(151) سورة طه : الآيتان 99 و 100 .

وبهذا تمّ ما رمناه من الجواب عن رياض مقبل .. والحمد لله رب العالمين ، وصلى  
الله وسلم على محمد وآله الطاهرين ، بتاريخ شهر صفر سنة 1402 هجرية وكتب بدر الدين  
بن أمير الدين الحوثي .

تم هذا نقلاً عن النسخة التي بخط المؤلف وتحت إشرافه ومع مراجعته وتصحيحه ،  
وأفاد أن الاعتماد على هذه المطبوعة أولى من غيرها لزيادة عنايته بتصحيحها والحمد لله  
رب العالمين . كان الانتهاء من كتابة هذا في يوم الجمعة 7 / رجب / 1402 هجرية .

\* \* \*



## الفهرس

- مقدمة المجمع ... 5  
مقدمة المؤلف ... 7  
المبحث الأول : علماء الزيدية ومؤلفاتهم ... 9  
    بيان فساد تجهيل مقبل للعلماء ... 11  
    علماء السنة من هم ... 12  
    تعريضه بالموقعين على فتوى الصيلمي ... 15  
    مقبل يعيب التقليد وهو مقلد ... 16  
المبحث الثاني: فيما يعد قبوله تقليداً وقبول المراسيل في الجرح  
    والتعديل ... 19  
    جرح الراوي بسبب تشيعه ... 23  
    الجرح والتعديل وطريقهما ... 25  
    رجال الحديث والجرح والتعديل ... 27  
    العلماء والجرح المطلق ... 31  
    أقوال العلماء في الحديث المرسل ... 33  
    التحذير من اتباع الهوى وعلى من ينطبق ... 38  
المبحث الثالث : في بيان الفرقة الناجية ... 43  
    بيان أهل الحديث وأنهم أهل البيت (عليهم السلام) ... 46  
    افتراء مقبل على أهل صعدة ... 50  
    الاصطلاح في معنى السيد ... 51  
    رمي مقبل للشيعة بالابتداع والحق ... 52  
    سلسلة الكذب على الزيدية ( التلون ) ... 55  
المبحث الرابع : في أدلة منع الكلام في الصلاة ... 57  
    محنة البخاري ... 64  
    دعوى الاجماع على العمل بكتابي البخاري ومسلم ... 65  
    نبذة من مخالفات البخاري ... 68  
    معنى الآية [ محمد رسول الله والذين معه ... ] ... 71

- معنى الحديث : « وخير القرون قرني ... » ... 72
- سلسلة الاتهامات - قبول أو رد رواية الصحابي بمجرد الهوى ... 72
- سلسلة الاتهامات - ترك كتب السنة ... 74
- المبحث الخامس : تنقيصه للكتب الزيدية ورواتهم والرد عليه ... 77**
- عرض رجال الشيعة على ميزان الذهبي ليس من الانصاف ... 80
- الرد على كلامه في عدد من رواة الزيدية ... 85
- 1 - أبو خالد الواسطي ... 85
- خصوصية فضائل الامام علي (عليه السلام) ... 86
- 2 - جابر الجعفي ... 91
- 3 - الحسين بن علوان ... 101
- 4 - عمرو بن شمر ... 108
- 5 - عبد السلام بن صالح الهروي ... 110
- 6 - علي بن مهدي القاضي ... 111
- 7 - عامر الطائي ... 112
- 8 - داود بن سليمان ... 113
- 9 - الحارث الهمداني ... 113
- السنة المتبعة في الجرح والتعديل ... 117
- متابعة للطريقة الخاطئة في الجرح والتعديل ... 123
- 10 - اسحاق بن محمد الأحمر ... 126
- 11 - كادح بن جعفر ... 128
- 12 - حسين بن عبدالله بن ضميرة ... 128
- 13 - الحسين بن عبدالله بن عباس ... 129
- الكذب على ابن الوزير في تحريم الأخذ من كتب الزيدية ... 129
- الرد على ابن الوزير ... 131
- كتاب جامع البخاري ورواته ... 136
- أبو هريرة والحديث ... 140
- زيادة أحاديث توضيح التأمين ... 149
- تفنيد زعم ابن تيمية جهل علي (عليه السلام) في عدة الحامل ومهر غير المدخول بها ... 150



- حديث «أنا مدينة العلم وعلي بابها» ... 157
- بيان أهل البيت الواجب اتباعهم ... 160
- الأدلة على أن أهل البيت (عليهم السلام) حجة ... 161
- بحث في حديث الثقلين ... 165
- بحث في دلالة حديث الثقلين ... 167
- بحث في طرق حديث الثقلين ... 172
- بحث في حديث السفينة ... 229
- عودة الى البحث في التأمين ... 242
- بحث في ذكر الغضب لغضب فاطمة (عليها السلام) ... 246
- بحث في دعوى صلاة أبي بكر بالمسلمين ... 247
- بحث الكلام في سند مجموع زيد بن علي (عليه السلام) ... 248
- بحث في [ بسم الله الرحمن الرحيم ] ... 253
- تحقيق الجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] ... 260
- بحث في جدال القوم في بعض الرواة وكلام في جرحهم للشيعنة ... 309
- مزيد من البحث في مسألة الجهر بـ [ بسم الله الرحمن الرحيم ] ... 318
- بحث تغيير بني أمية للشعائر الإسلامية ... 323
- سلسلة الكذب على الزيدية ... 333
- حقيقة إيمان الزيدية وإيمان السائل وأسلافه ... 334
- الله سبحانه وتعالى لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة ... 335
- سبب إثباتهم الشفاعة لأهل الكبائر ... 337
- متابعتهم أهل الكتاب في قولهم : [ لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة ] ... 337
- فساد القول بعدالة كل الصحابة ... 351
- رمي المسلمين بالشرك ... 356
- سلسلة الكذب ( التنجيم والكهانة ) ... 356
- تكذيب مقبل للحديث النبوي « الإيمان يمانى والحكمة يمانية » ... 357
- من هم أعداء اليمن ... 357
- الجهل المركب ... 357
- اعتقاد مقبل بأن ما هو عليه امتداد لما سئله بنو أمية ... 358
- الشماتة من واقع اليمن وازدراء مقبل بأبناء جلدته ... 359

- فوائد التحذير من الفتنة الأموية ... 361
- سبب دفاع مقبل عن معاوية واقتداؤه بنهجه ... 362
- توثيق النواصب والآثار المترتبة عليه... 364
- بحث في بعض أحاديث الفضائل... 367
- بحث في حديث « علي خير البشر » ... 375
- ترجمة الحاكم الحسكاني ... 383
- حديث « لولا أن تقول فيك طوائف من أمتي » ... 389
- ترجمة حرب بن الحسن ... 391
- ترجمة أبان بن عبدالله البجلي ... 393
- ترجمة يحيى بن يعلى الأسلمي ... 394
- بحث سلسلة الافتراءات ... 401
- التستر بحب أهل البيت(عليهم السلام) ... 403
- الدعوة الى التقليد ... 403
- بحث فيما عليه أهل اليمن ... 409
- بحث في كتب الزيدية ... 414
- بحث في الكتب والخلاف فيما ينبغي الاطلاع عليه منها... 415
- بحث في مسألة الضم ... 419
- بحث في المرتضى محمد بن الهادي وبقية البحث في الضم ... 424
- حديث تعيين محل الضم والتوضيح لرواته ... 433
- المخالفة للسنة النبوية طاعة للأمرء ... 436
- سند مجموع زيد بن علي(عليه السلام) وبقية في الضم ... 443
- لماذا منع مقبل من الخطبة في جامع الامام الهادي ... 457
- بحث في لعن معاوية ... 460
- بحث في الاحتجاج بالمرسل ... 460
- طريقة ابن المبارك وأمثاله في الجرح والتعديل ... 461
- عدم التخطئة في المسائل الفرعية وأنها طريق للوحدة الاسلامية... 463
- بحث في حديث العرض على كتاب الله ... 466
- بحث في قول بعضهم إن السنة حاكمة على القرآن ... 470
- بحث في الدعاء في الصلاة يتعلق بالتأمين ... 474

- بحث في الصحابة ... 477
- بحث الكلام في أبي موسى الأشعري ... 492
- معنى الصحابي ومن يطلق عليه ... 503
- بحث في أحاديث « إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » ... 508
- بحث في طعن القوم في ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ... 514
- معاوية وأحاديث الفضائل ومحاربته لأهل البيت (عليهم السلام) وشيعتهم ... 517
- ترجمة المدائني ... 518
- ترجمة مؤلف تفريج الكروب ... 519
- بحث في معاوية ... 519
- تحامل مقبل على علماء أهل البيت (عليهم السلام) ... 526
- نسبته الجهل للأئمة : الهادي والقاسم وأبي طالب ... 527
- بحث نسبة ابن الأمير الضمّ إلى بعض علماء العترة ... 530
- بحث في دعوى مقبل أن المحدثين يحبون أهل البيت (عليهم السلام) ... 531
- البخاري وأهل البيت (عليهم السلام) ... 531
- بحث في ذكر عبدالله بن سبأ ... 532
- بحث في الأذان بـ « حيّ على خير العمل » ... 535
- علي بن الحسين (عليهما السلام) وابن عمر وأبو امامة مبتدعون عند مقبل ... 540
- عودة لطريقة المخالفين في تضعيف الشيعة وبقية في « حيّ على خير العمل » ... 542
- بحث انتماء الزيدية الى أهل البيت (عليهم السلام) ... 546
- عودة الى ذكر طريقة المخالفين في جرح الشيعة ... 547
- بحث الكلام في الحسين بن القاسم العياني ... 551
- الفهرس ... 555

